

# نواذر الكتب المطبوعة

## عنوان الكتاب

السنن الكبرى (ج ٩)

## المؤلف

أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي

## الملاحظات

في زيله الجوهر النقي، للعلامة علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني (ابن التركماني).

## دار النشر / تاريخ النشر

الطبعة الأولى

مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية في الهند - حيدر آباد  
( سنة ١٣٤٤ هـ ).

(وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)

الجزء التاسع

من

# السيرة الكبرى

لامام المحدثين الحافظ الجليل أبي بكر أحمد بن الحسين  
ابن علي البيهقي المتوفى سنة ثمان وثمانين  
واربعائة رضي الله عنه

(وفي ذيله)

الجواهر النقية

للعامة علاء الدين علي بن عثمان السارديني الشهير  
(بابن الركابي) المتوفى سنة خمس واربعين  
وسبعائة رحمه الله تعالى

الطبعة الاولى

مطبعة دار الكتب العلمية بيروت

عمرها الله تعالى الى اقصى الزمن

سنة ١٣٥٢ هجرية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

(أخبرنا) الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي رحمه الله (١) قال -

## كتاب السير

### باب مبتدأ الخلق

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله أنبأ أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبید الله بن موسى ثنا شيبان عن الأعمش عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال أتى جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه قوم من بني تميم فقالوا اقبلوا البشرى يا بني تميم - قالوا قد بشرتنا فأعطينا يا رسول الله قال فدخل عليه ائس من اهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله جئنا لنتفقه (٣) في الدين ونسألك عن اول هذا الأمر ما كان؟ قال كان الله عز وجل ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على السماء ثم خاق السموات والارض وكتب في الذكر كل شيء - قال وأتاه رجل فقال يا عمران بن حصين راحلتك ادرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت في طلبها فاذا السراب ينقطع دونها وإيم الله لو ددت انها ذهبت وأنى لم اتم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبأ (٤) عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمر بن حفص ثنا أبي ثنا الأعمش ثنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز أنه حدثه عن عمران بن حصين قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر

(١) بصدر هذا الجزء من الاصل بعد اسم الكتاب ما لفظه « رواية الشيخ أبي المعالي محمد بن اسمعيل بن محمد الفارسي رحمه الله رواية الشيخ الزكي أبي القاسم منصور بن أبي المعالي عبد المنعم بن أبي البركات عبد الله بن أبي عبد الله محمد بن الفضل القراوى الصاعدي رحمه الله سماع الامام العلامة محمد بن السامى (كذا) تقي الدين أبي عمرو عثمان بن دوداد الرحمن بن عثمان الشهرزورى يعرف بابن الصلاح وأخبره به غير واحد عن أبي الهيثم زاهر بن طاهر المستمل الشحامى قال أخبرنا به البيهقى رحمه الله تعالى (٢) من م (٣) م - لتفقه (٤) فتقدم الكلام في هذه الصيغة في خاتمة المجلد الرابع - ح -

الحديث

الحديث قال فيه قالوا جئناك نسألك عن هذا الأمر قال كان الله ولم يكن شيء غيره وعرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والارض - رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص بن غياث والمراد به والله اعلم ثم خلق الماء وخلق العرش على الماء وخلق القلم وأمره فكتب في الذكر كل شيء -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا ابراهيم بن عبد الله العيسى أنبا وكيع بن الجراح عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال ان اول ما خلق الله عزوجل من شيء القلم فقال اكتب قال يارب وما اكتب قال اكتب القدر قال بغري بما هو كائن من ذلك اليوم الى قيام الساعة قال ثم خلق للنون فدحا الارض عليها (١) فارتفع بخار الماء ففتق منه السموات واضطرب النون فادت الارض فائتت بالجبال وان الجبال لتنفجر (٢) على الارض الى يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا محمد بن ايوب الرازي أنبا احمد بن جميل المروزي ثنا عبد الله ابن المبارك عن رباح بن زيد عن عمر بن حبيب عن القاسم بن أبي بزة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اول شيء خلق الله جل ثناؤه القلم وأمره فكتب كل شيء يكون (وروى) ذلك ايضا في حديث عبادة بن الصامت مرورا -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران بيتداد أنبا أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه قال قرئ على يحيى ابن جعفر بن الزبير قال وانا اسمع أنبا حجاج بن محمد الاعور قال قال ابن جرير اخبرني اسمعيل بن امية عن ايوب بن خالد عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة عن أبي هريرة قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء ويث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل - رواه مسلم في الصحيح عن سريج بن يونس وهارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد -

(أخبرنا) أبو منصور احمد بن علي الدامغانى أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني جعفر بن محمد بن الازهر الطوسي بيتداد ثنا وهب بن بقية ثنا خالد عن الشيباني عن عون بن عبد الله بن عتبة اظنه عن اخيه عبيد الله قال أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجمعة ساعة لا يسأل الله فيها عبدا شيئا الا اعطاه اياه - قال وقال عبد الله بن سلام ان الله تعالى بدأ الخلق فخلق الارض يوم الاحد ويوم الاثنين وخلق السموات يوم الثلاثاء ويوم الاربعاء وخلق القوات وما في الارض من شيء يوم الخميس ويوم الجمعة فرغ من ذلك عند صلاة العصر فتلك الساعة ما بين العصر الى غروب الشمس - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الرزاق أنبا معتمر اخبرني عوف عن قسامة بن زهير عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم من اديم الارض كلها فخرجت ذريته علي حسب ذلك منهم الابيض والاسود والاحمر ومنهم بين ذلك ومنهم السهل والحزن والخبيث والطيب - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل بن محمد الصفار وأبو جعفر الرزاز قالنا ثنا سعدان بن نصر ثنا اسحاق الأزرق عن عوف الاعرابي عن قسامة بن زهير عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر الارض منهم الاحمر والاسود والسهل والحزن وبين ذلك والخبيث والطيب - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرفي ثنا محمد بن يحيى وأبو الازهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عمروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقت الملائكة من نور وخلق بلخان من مارح من نار وخلق آدم مما وصف لكم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق (قال الشافعي رحمه الله) قال الله جل ثناؤه (وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون) (قال الشافعي) خلق الله الخلق



لعبادته يعنى ماشاء من عباده اوليامر من شاء منهم بعبادته ويهدى من يشاء الى صراط مستقيم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيريد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي حدثني ربيعة بن يزيد ويحيى بن أبي عمرو والسيباني قالوا ثنا عبد الله بن فيروز الديلمي قال دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص - فذكر الحديث الى ان قال قال عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلق خلقه في ظلمة ثم التقى عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور يومئذ شيء اهتدى ومن اخطأ ضل فلذلك اقول جف القلم عن علم الله ( قال الشافعي رحمه الله ) ثم ابان جل ثناؤه ان خيرته من خلقه انبياؤه فقال ( كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ) فجعل نبينا صلى الله عليه وسلم من اصفياته دون عباده بالامانة على وحيه والقيام بحجته فيهم -

( حدثنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن الفضل بن ادريس السامري ببغداد ثنا الحسن بن عرفة العميدى حدثني يحيى بن سعيد السعدي البصري ثنا عبد الملك بن جريح عن عطاء عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد - فذكر الحديث الى ان قال قلت يا رسول الله كم للبيوت قال ما انة الف نبى واربعة وعشرون الف نبى قلت كم المرسلون منهم قال ثلثمائة وثلاثة عشر - فترد به يحيى بن سعيد السعدي -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان واحمد بن سلمة قالوا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن ابيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من الانبياء من نبى الا وقد اعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وانما كان الذى اوتيت وحيا او حاه الله الى فارجو أن اكون اكثرهم تابعا يوم القيامة - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن الليث ورواه مسلم عن قتيبة ( قال الشافعي ) رحمه الله ثم ذكر من خاصته صفوته فقال ( ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ) وساق الشافعي الكلام عليه الى ان قال ثم اصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم من خير آل ابراهيم وازل كتبه قبل انزاله القران على محمد صلى الله عليه وسلم بصفته وفضيلة من تبعه فقال ( محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركبا يحمدون فضلا من الله ورضوانا سيماهم فى وجوههم من اثر السجود ذلك مثلهم فى التوراة ومثلهم فى الانجيل كزرع اخرج شطاها قازره ) الآية -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ابن سليمان المرادى وسعيد بن عثمان قالوا ثنا بشر بن بكر عن الاوزاعي حدثني أبو عمار عن عبد الله بن فروخ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد بنى آدم يوم القيامة واول من تنشق عنه الارض واول شافع واول مشفق - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث الاوزاعي -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذبارى وأبو عبد الله بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان وغيرهم قالوا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا القاسم بن مالك المزني عن المختار بن فلفل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول شفيع يوم القيامة وانا اكثر الانبياء تبعا يوم القيامة ان من الانبياء لمن يأتى يوم القيامة ما معه مصدق غير واحد - اخرجه مسلم من اوجه عن المختار -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب أنبا الربيع ثنا هشيم أنبا سيار ثنا يزيد الفقير أنبا جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلى نصرت بالرعب مسيرة شهر وأحللت لى الغنائم ولم تحل لأحد قبلى وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا فإما رجل من امتى ادركته الصلاة فليصل واعطيت الشفاعة وكل نبى (١) يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة - لفظ حديث أبي الربيع - رواه مسلم فى

الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن محمد بن سنان عن هشيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق أنبا جرير عن الاعمش عن خيشمة قال قرأ رجل على عبد الله رضى الله عنه سورة الفتح فلما بلغ (كزرع اخرج شطاه فأزره فاستنظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيط بهم الكفار) قال ليغيط الله بالنبي واصحابه الكفار ثم قال عبد الله اتمم الزرع وقد دنا حصاده (قال الشافى) وقال لأمته (كنتم خيرامة اخرجت للناس) الآية فضلمهم بكنيتهم من امة دون امة الانبياء قبله -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا يزيد بن هارون أنبا بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم توفون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله عز وجل (قال الشافى) ثم أخبر جل ثناؤه انه جعله فاتح رحمة عند قررة رسله فقال (يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين لكم على قررة من المرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير) وقال (هو الذى بعث فى الاميين رسولا منهم) وكان فى ذلك ما دل على انه بعثه الى خلقه لأنهم كانوا اهل الكتاب والاميين (١) وانه فتح به رحمة وختم به نبوته فقال (ما كان عهد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين) -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم (٢) ونصرت بالرعب واحلت لى الغنائم وجعلت لى الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بى النبيون - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن ايوب وغيره عن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا عفان بن مسلم ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ح قال وثنا) ابراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ومثل الانبياء قبل كئيل رجل ابنتى دارا - وقال يزيد بنى دارا - فاحسبها واكلمها الا فى موضع لبنة تجعل الناس يدخلونها ويتمتعون منها ويقولون لولا موضع هذه اللبنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا موضع تلك اللبنة جئت فضتمت الانبياء - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سنان عن سلم ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب عن عفان (قال الشافى رحمه الله) وقضى ان اظهر دينه على الاديان فقال (هو الذى ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) الآية قال وقد وصفنا بيان كيف يظهر على الدين كله فى غير هذا الموضع -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق الزكى أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن خباب رضى الله عنه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له فى ظل الكعبة قلنا ألا تدعوا لله لنا ألا تستنصر الله لنا قال بفس محمرا وجهه قال والله ان من كان قبلكم ليؤخذ الرجل فيحفر له الحفرة فيوضع المشرك على رأسه فيشق باثنتين ما يصرفه عن دينه، او يشط بامشاط الحديد ما يصبه ولحمه ما يصرفه عن دينه وليتمن الله هذا الامر حتى تيسر الاك منكم من صباء الى حضر موت لا يخشى الا الله او الذئب على غنمه ولكنكم تمجلون - اخرجاه فى الصحيح من حديث اسمعيل -

## باب مبتدأ البعث والتنزيل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو المقرئ أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو الطاهر احمد بن عمرو وثنا ابن وهب أخبرنى

يونس عن ابن شهاب حدثني عمرو بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته قالت كان أول ما بدئ به رسول الله من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حجب الله إليه الخلاء فكان يخافنا دسرا فيفتحني فيه وهو التعمد ليالي أولات العدد قبل أن يرجع إلى أهله ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة فتزوده بمثلها (١) حتى بلغه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ فقال ما أنا بقارئ قال فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ قلت ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ قلت ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال (اقرأ باسم ربك الذي خلق الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم) فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بواديه حتى دخل على خديجة رضى الله عنها فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع ثم قال لخديجة أي خديجة مالي وأخبرها الخبر قال لقد خشيت على نفسي قالت له خديجة كلا أبشر فوالله لا يخزيك (٢) الله إبدأ والله أنك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق ، فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبدالمزى بن قصي وهو ابن عم خديجة ابن أخي أبيها وكان امرأ تنصر في الجاهلية يكتب الكتاب العربي ويكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمى فقالت له خديجة أي عم اسمع من ابن أخيك قال ورقة بن نوفل ابن أخي ما ذا ترى؟ فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي على موسى (٣) ياليتني فيها جذع ياليتني أكون حيا حين يخرجك قومك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو يخرجني هم قال ورقة نعم لم يأت رجل قط بما جئت به إلا عودي وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرا - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وانحرفه البخاري من وجه آخر عن يونس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم ثنا عبید بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت أبا سلمة بن عبدالرحمن يقول أخبرني جابر بن عبد الله رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرأ الوحي عنى فبينما أنا أمشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري قبل السماء فإذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والأرض فضشيت (٤) منه فرقا حتى هويت إلى الأرض فجئت أهلي فقلت لهم زملوني زملوني فزملوني فانزل الله عنى وجل (يا أيها المدثر قم فأذر ربك فأكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر) قاله أبو سلمة والرجز الإوثان قال ثم حمى الوحي بعد وتتابع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخفاف أخبرني أبو سهل بشر بن أحمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين بن علي بن عقيل هو الخسر وجردي ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن جدي أخبرني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال سمعت أبا سلمة بن عبدالرحمن يقول أخبرني جابر بن عبد الله رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرأ الوحي عنى قرآ - فذكر الحديث بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن عبد الملك بن شعيب -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي ثنا أبو حامد بن الشرقي أملاء ثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم ثنا سفيان عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عمرو بن عائشة رضى الله عنها قالت إن أول ما نزل من القرآن (اقرأ باسم ربك الذي خلق) -

(١) كذا في صحيح البخاري لمثلها - ح (٢) م - لا يجوز لك -

(٣) كذا - وفي صحيح البخاري - نزل الله على موسى - ح (٤) كذا في م ولحقت - والصواب بلحقت أي ذعرت وخفت كما في النهاية - ح -

## باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم على

الناس وما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى قومه

### في تبليغ الرسالة، على وجه الاختصار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا أبو اسامة عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنها قال لما نزلت هذه الآية (وأندر عشيرتك الأقرين) ورهطك منهم المخلصين، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف وأصباحاه! فقالوا من هذا الذي يهتف؟ قالوا محمد قال فاجتمعوا إليه فقال يا بني فلان يا بني فلان يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلاً تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدق؟ قالوا ما جربنا عليك كذباً قال فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال فقال أبو لهب تبأ لك ما جمعنا إلهذا ثم قام فنزلت هذه الآية (تبت يدا أبي لهب - قد - تب) كذا قرأ الأعمش إلى آخر السورة - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي اسامة ورواه مسلم عن أبي كريب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال حدثني من سمع عبد الله بن الحارث بن نوفل عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم (وأندر عشيرتك الأقرين) واخض جناحك لمن أتيتك من المؤمنين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفت أني إن بدأت بها قومي رأيت منهم ما أكره فصمت نعليها نجاهني (جبريل - ١) عليه السلام قال يا محمد انك إن لم تفعل ما أمرك به ربك عذبتك ربك - ثم ذكر قصة في جمعهم وإنذاره إياهم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ابن الحماد بن أحمد بن سليمان النجاد ثنا محمد بن اسمعيل ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني محمد بن عمرو بن علقمة عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عباد الدؤلي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذئ المجاز يتبع الناس في منازلهم يدعوهم إلى الله عز وجل ووراءه رجل وهو يقول يا أيها الناس لا يفرنكم عن دينكم ودين آباؤكم، قلت من هذا؟ قالوا عمه أبو لهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وإسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو العباس بن الوليد أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي حدثني عمرو بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قلت حدثني بأشد شيء صنعته المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال قبل أن يبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند الكعبة فلوى ثوبه في عنقه فخطه خطماً شديداً فاقبل أبو بكر رضي الله عنه فأخذ بمنكبها فدفعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث الأوزاعي -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة أنبا عبيد الله هو ابن موسى أنبا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي عند الكعبة وجميع قريش في مجالسهم يظرون إذ قال قائل منهم ألا تنظرون إلى هذا المرأى إياكم يقوم إلى جرور أبي فلان (٢) فيعمد إلى فرثها ودمها وسلاها فيجعيه به ثم يمهل حتى إذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث اشقاها بقاء به فلما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجداً وضحكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق منطلق إلى فاطمة رضي الله عنها وهي جويرية



فأقبلت تسمى حتى ألقته عنه وأقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال اللهم عليك بقريش ثلاثاً ثم سمي ، اللهم عليك بعمر وبن هشام وبعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن أبي معيط وعمارة ابن الوليد قال عبدالله والله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر يستحبون الى قليب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع اصحاب القليب لعنة - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن اسحاق عن عبيد الله بن موسى وانخرجه هو ومسلم من وجه آخر عن أبي اسحاق -

( حدثنا ) أبو محمد عبدالله بن يوسف املاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الهلالى ( ح وأخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق قالنا ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الحارث بن عبيد ثنا سعيد الجري عن عبدالله بن شقيق عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبی صلى الله عليه وسلم يحرس حتى زلت هذه الآية ( يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ) فانخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال يا ايها الناس انصرفوا فقد عصمتنى الله ، ورواية الهلالى فقال لهم ايها الناس ( قال الشافعى ) يعصمك من قتلهم ان يقتلوك حتى تبلغهم ما انزل اليك فبلغ ، امره فاستهزأ به قوم فنزل ( فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين انا كفيئناك المستهزين ) -

( أخبرنا ) أبو طاهر أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلسى ثنا عمر بن عبدالله بن رزين ثنا سفيان عن جعفر بن ياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قول الله عز وجل ( انا كفيئناك المستهزين ) قال المستهزون الوليد بن المغيرة والاسود بن عبد نفوس الزهرى والاسود بن المطلب وأبوزمعة من بنى اسد بن عبد العزى والحارث بن عيطل السهمى والماص بن وائل فأناه جبريل عليه السلام شكاهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) فأراه الوليد اباعمر وبن المغيرة فأوما جبريل الى ابعمله فقال ما صنعت قال كفيته ثم اراه الاسود بن المطلب فأومى جبريل الى عينيه فقال ما صنعت قال كفيته ثم اراه الاسود بن عبد نفوس الزهرى فأوما لى رأسه فقال ما صنعت قال كفيته ومر به الماص بن وائل فأوما الى انحصه فقال ما صنعت قال كفيته فأما الوليد بن المغيرة فمر برجل من خزاعة وهو يرش نبله فأصاب ابعمله فقطنها واما الاسود بن المطلب فعسى فمهم من يقول عسى هكذا ومنهم من يقول نزل تحت سمرة فجعل يقول يا بنى آلاندفعون عنى قد قتلت فجعلوا يقولون ما ترى شيئاً فلم يزل كذلك حتى عصمت عيناه واما الاسود بن عبد نفوس الزهرى فخرج فى رأسه قروح فمات منها واما الحارث بن عيطل فأخذ الماء الاصفى فى بطنه حتى نخرج خرؤه من فيه فمات منها واما الماص بن وائل فبينما هو كذلك يوماً اذ دخل فى رأسه شبرقة حتى امتلأت منها (١) فمات منها وقال غيره فركب الى الطائف على حمار فربض به على شبرقة فدخلت فى انحص قدمه شوكة فقتلته -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهانى ثنا عبد الرحمن بن مهدى ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عمران أبي الحكم السلسى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قالت قريش للنبي صلى الله عليه وسلم ادع ربك ان يجعل لنا الصفا ذهباً وتؤمن بك قال أتفعلون؟ قالوا نعم فدعا فأناه جبريل عليه السلام فقال ان الله يقرأ عليك السلام ويقول ان شئت اصبح الصفا ذهباً فمن كفر بعد ذلك عذبه عذاباً لا اعذبه احداً من العالمين وان شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة قال بل يارب التوبة والرحمة -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن عيسى بن عبدالله التميمى عن الربيع بن انس عن أبي العالاية ( فاصبر كما صبر اولوا العزم من الرسل ) نوح وهود وإبراهيم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصبر كما صبر هؤلاء فكانوا ثلاثة ورسول الله صلى الله عليه وسلم رابعهم قال نوح ( ان كان كبر عليكم مقامى وتذكيرى بآيات الله ) الى آخرها فأظهر لهم المفارقة وقال هود حين قالوا ( ان نقول الاعتراف بعض آلهتنا بسوء ) الآية فأظهر لهم المفارقة وقال إبراهيم ( لقد كان لكم اسوة حسنة فى إبراهيم ) الى آخر الآية فأظهر لهم المفارقة وقال محمد ( انى نهيت

ان عبد الذين تدعون من دون الله) فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الكعبة يقرأها على المشركين فأظهر لهم المفارقة -

## باب الاذن بالهجرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لما ضاقت علينا مكة وأذى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتنوا ورأوا ما يصيبهم من البلاء والفتنة في دينهم وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستطيع دفع ذلك عنهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في منة من قومه وعمه لا يصل إليه شيء مما يكره ما ينال (١)؛ صحابه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بارض الحبشة ملكا لا يظلم احد عنده فالحقوا بيلاذه حتى يجعل الله لكم فرجا ومخرجا مما اتم فيه فخرجنا اليها ارسا لحتى اجتمعنا ونزلنا بخير دار الى خير جار امتنا على ديننا ولم نخش منه طالما - وذكر الحديث بطوله -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عيدان أنبا أحمد بن عبيد الصفاري ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي ثنا أحمد بن يونس ثنا داود بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن عثمان عن أبي الزبير محمد بن مسلم أنه حدثه ان جابر بن عبد الله رضي الله عنه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبث عشر سنين يتبع الحاج في منازلهم في المواسم بحجة وعكاظ ومنازلهم بمكة، من يؤموني وينصرني حتى اباع رسالات ربى وله الجنة فلم يجد احدا يؤويه وينصره حتى ان الرجل ليدخل صاحبه (٢) من مصر واليمن فيأمنه قومه او ذروحه فيقولون احذر قتي قريش لا يصيبك، يمشى بين رحلهم يدعوهم الى الله يشيرون اليه باصابعهم حتى يبيت الله (٣) من يثرب فيأمنه الرجل منا فيؤم به ويقرئه القرآن فينقلب الى اهله فيسلمون باسلامه حتى لم يبق دار من دور يثرب الا يهرط من المسلمين يظهرون الاسلام ثم يبيت الله (٤) فأتتونا واجتمعنا سبعين رجلا منا فقلنا حتى تبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يطرد في جبال مكة ويخال او قال ويخاف فرحلنا حتى قدمنا عليه المواسم فوجدنا شعب العقبة فاجتمعنا فيه من رجل ورجلين حتى توافينا فيه عنده فقلنا يا رسول الله على ما نبأيك قال تبا يوفى على النسم والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان تقولوا في الله لا ياخذكم في الله لومة لائم وعلى ان تنصروني ان قدمت عليكم يثرب وتنعوني مما تمنون منه انفسكم وازواجكم وابناءكم ولكم الجنة فقلنا نبايك فأخذ بيده اسعد بن زرارة وهو اصغر السبعين رجلا الا انا فقال دويدا يا اهل يثرب اننا لم نضرب اليه اكباد المطى الا ونحن نعلم انه رسول الله وان اراحه اليوم وفارقة العرب كافة وقتل خياركم وان تمضكم السيوف واما اتم قوم تصبرون على عض السيوف وقتل خياركم ومفارقة العرب كافة فخذوه وأجركم على الله - واما انتم تخافون من انفسكم خيفة فذروه فهو اعذر لكم عند الله فقلوا اترعنا يدك يا اسعد بن زرارة نواله لانذر هذه البيعة ولا نستقبلها فقمنا اليه رجلا رجلا يأخذ علينا شرطه ويمطينا على ذلك الجنة - (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن قابوس ابن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فأمر بالهجرة وانزل عليه (وقل رب ادخلني مدخل صدق واخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا) -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن أبي منيع ثنا جدي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ بمكة للمسلمين قد رأيت دار هجرتكم أريت سبخة ذات نخيل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجر الى ارض الحبشة من المسلمين

(١) كذا ولعله لحاجته - ح (٣) في مسند احمد ج ٣ ص ٣٢٢ حتى بئنا الله اليه - ح (٤) كذا -

وتجهز أبو بكر رضي الله عنه مهاجراً فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فاني ارجو أن يؤذن لي فقال أبو بكر رضي الله عنه وترجو ذلك باي انت وامي؟ قال نعم لخمس أبو بكر رضي الله عنه نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصحابه وعلف را - لمتين عنده ورق السمر اربعة اشهر - اخرج البخاري في الصحيح بطوله من حديث عقيل ويونس عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببنداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الباهلي وأبو عمر حفص بن عمر النمري قالنا ثنا شعبة قال أنبأنا أبو اسحاق قال سمعت البراء رضي الله عنه يقول كان اول من قدم علينا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وابن ام مكتوم وكانا يقرءان (القرآن - ١) ثم جاء عمار بن ياسر وبلال وسعد ثم جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عشرين وثمانين (٢) من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرأيت اهل المدينة فرحوا بشيء قط فرحهم به حتى رأيت الولا تد والصبيان يسعون في الطرائق يقولون جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فما قدم المدينة حتى قرأت سبح اسم ربك الا تلى في سورة مثلها من الفصل - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد -

## باب مبتدأ الاذن بالقتال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصماني ثنا أبو اليان الحكم بن نافع أنبا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري حدثني عمرو بن الزبير ان اسامة بن زيد رضي الله عنه أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف على قطيفة فذكية وأردف اسامة بن زيد وراه يعود سعد بن عباد في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر فصار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول وذلك قبل ان يسلم عبد الله بن أبي فاذا بالمجلس رجال من المسلمين والمشركون عبدة الاوثان واليهود وفي المسلمين عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس بحاجة الدابة نهر ابن أبي الله بردائه ثم قال لا تنبروا علينا فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن قال فقال عبد الله بن أبي ابن سلول ايها المرء انه لا احسن مما تقول ان كان حقاً فلا تؤذينا به في مجلسنا ارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاعشناه في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستتب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتناورون فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عباد رضي الله عنه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد ألم تسمع ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي قال كذا وكذا فقال سعد بن عباد يا رسول الله اعف عنه واصفح فوالذي انزل الكتاب بمد جاء الله بالحق الذي انزل عليك ولقد اصطلح اهل هذه البجيرة على ان يتوجوه فيعصبوه فلما رد الله ذلك بالحق انذني اعطاك شرقتك بذلك فعل به ما رأيت ففغانه النبي صلى الله عليه وسلم وكان واصحابه يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله عز وجل ويصبرون على الاذى قال الله عز وجل (ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلك ومن الذين اشرکوا اذى كثيراً وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور) وقال الله (ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفاراً حسداً من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره ان الله على كل شيء قدير) وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو ما امر الله به حتى اذن لهم فيهم فلما غزا النبي صلى الله عليه وسلم بدر فقتل الله به من قتل من صناديد كفار قريش قال ابن ابي بن سلول ومن معه من عبدة الاوثان هذا امر قد توجه فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان وخرجه من حديث معمر وعقيل عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو الحسن محمد بن سنان القزاز ثنا اسحاق بن يوسف الازرق

ثنا سفیان الثوري عن الامش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس رضی الله عنهما قال اخرج اهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر الصديق رضی الله عنه انا لله وانا اليه راجعون اخرجوا نبيهم ليهلكن قال ققرأ (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير) وكان ابن عباس رضی الله عنه يقرأها قال أبو بكر الصديق رضی الله عنه فعلت انها تقاتل قال ابن عباس وهي اول آية نزلت في القتال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس قاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا محمد بن موسى بن حاتم الباشاني ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا الحسين بن واقد عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان عبد الرحمن بن عوف واصحابه باله رضی الله عنهم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله كنا في عنز ونحن مشركون فلما آمننا صرنا اذلة فقال اني أسرت بالعمق فلا تقاتلوا القوم فلما حوله الله الى المدينة أمره بالقتال فكفوا فانزل الله (لم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقموا الصلوة وآتوا الزكوة فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم يخشون الناس) -

## باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهي عن

### القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال في الشهر الحرام

(قال الشافعي) يقال نسخ النهي هذا كله بقول الله عزوجل (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) الآية

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق الزكي أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضی الله عنهما في قوله (فقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) قال ففسخ هذا العفو عن المشركين، وقوله (يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم) فأمره الله بمجاهد الكفار بالسيف والمنافقين باللسان وأذهب الرفق عنهم -

(وبهذا الاسناد) عن ابن عباس رضی الله عنهما قال قوله (وأعرض عن المشركين) (ولست عليهم بمصيطر) يقول لست عليهم بمجبار (فأغف عنهم واصفح) (وان تعفوا وتصفحوا) (فأعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره) (قل للذين آمنوا يفتروا للذين لا يرجون ايام الله) ونحو هذا في القرآن امر الله بالعمو عن المشركين وانه نسخ ذلك كله قوله (قاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى قوله (وهم صاغرون) ففسخ هذا العفو عن المشركين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر احمد بن الحسن انما ضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية ابن عمرو عن ابن اسحاق هو الفزاري عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضی الله عنهما قال قال الله عزوجل (فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم ولما ولا نصيرا الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق) الآية وقال (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلواكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم) الآية ثم نسخ هؤلاء الآيات فانزل الله (براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين) الى قوله (فاذا انسخت الاشهر الحرم فقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وانزل (قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) قال (وان جنحوا للسلم فاجنح لم) ثم نسخ ذلك هذه الآية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يجرمون ما حرم الله ورسوله) -

(أخبرنا) أبو اسحاق محمد بن عبد العزيز بن محمد العطار ببغداد ثنا أبو عمرو و عثمان بن احمد الدقاق ثنا عبد الملك بن محمد الرافعي ثنا أبي. ثنا المعتز بن سليمان قال سمعت أبي يحدث عن الحضرمي عن أبي السواد عن جندب بن عبد الله رضی الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا واستعمل عليهم عبدة بن الحارث قال فلما انطلق ليتوجه بكى صباية الى رسول الله صلى الله



عليه وسلم فيموت مكانه رجلا يقال له عبد الله بن جحش وكتب له كتابا وأمره ان لا يقرأه الا لما كان كذا وكذا لا تكرر من احدا من اصحابك على المسير معك فلما صار ذلك الموضع قرأ الكتاب واسترجع قال سمعا وطاعة لله ورسوله قال فرجع رجلا (١) من اصحابه ومضى بقيتهم معه فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه فلم يدر ذلك من رجب او من جمادى الآخرة فقال للمشركون تلهم في الشهر الحرام فنزلت (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قتال فيه كبير) الى قوله (والفتنة اكبر من القتل) قال فقال بعض المسلمين لئن كانوا اصابوا خيرا ما لهم اجر فنزلت (ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم) -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو محمد المزني أنبا على بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عمرو بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية من المسلمين وأمر عليهم عبد الله بن جحش الأسدي فانطلقوا حتى هبطوا نخلة فوجدوا ابها عمرو بن الحضرمي في غير تجارة لقريش - فذكر الحديث في قتل ابن الحضرمي ونزول قوله (يسألونك عن الشهر الحرام) قال فبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم عقل ابن الحضرمي وحرم الشهر الحرام كما كان يحرمه حتى انزل الله عز وجل (براءة من الله ورسوله) (قال الشيخ رحمه الله) وكتابه اراد قول الله عز وجل (وقاتلوا المشركين كافة) والآية التي ذكرها الشافعي رحمه الله اعم في النسخ والله اعلم -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني مخرمة ابن بكير عن ابيه عن - سعيد بن المسيب واستفتى هل يصالح للمسلمين ان يقاتلوا الكفار في الشهر الحرام فقال سعيد نعم وقال ذلك سليمان بن يسار -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق قال سألت سفيان عن قول الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قتال فيه كبير) قال هذا شيء منسوخ مرد مضى ولا بأس بالقتال في الشهر الحرام وغيره -

## باب فرض الهجرة

(قال الله) جل ثناؤه في الذي يفتن عن دينه قدر على الهجرة فلم يهاجر حتى توفي (ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض) الآية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن مسلمة الواسطي ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة ورجل قال ثنا محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي قال قطع على اهل المدينة بعث لينهب (٢) فيه فاقبعت عكرمة وولى ابن عباس فنها في اشد النهي ثم قال أخبرني ابن عباس رضي الله عنهما ان ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثر سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأني السهم يرمى به فيصيب احدهم فيقتله او يضرب فيقتل فانزل الله تعالى ذكره فيهم (ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا ألم تكن ارض الله واسعة قهاجروا فيها فاولئك ما واهم جهنم وساءت مصيرا) - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله ابن يزيد المقرئ -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم حدثنا حجاج ثنا حماد عن الحجاج

(١) كذا في السيرة «مضى ومضى معه اصحابه لم يتخلف منهم احد وسلك على الحجاج حتى اذا كان بمعدن فوق الفرع يقال له محران اضل سعد بن ابي وقاص وعتبة بن عمرو ان يعيرهما كما يتعقبانه فتخلفا عليه الخ - ح (٢) كذا في م - لست وفي صحيح البخاري فاكتتبت - ح -

عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله البجلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي بصير (١) عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبيع الناس فقلت يا نبي الله ابسط يدك حتى ابايعك واشترط على فانت اعلم بالشرط مني قال ابايعك على ان تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناصح المؤمن وتوافق المشرك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن قرة بن خالد ثنا يزيد بن عبد الله بن الشخير قال بينا نحن نهنن المربدين (٢) اذ أتى علينا امرأى شعث الرأس معه قطعة اديم او قطعة جراب قلنا (٣) كأن هذا ليس من اهل البلد فقال اجل لاء هذا كتاب كتبه لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل القوم هات فاخذته فقرأته فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي رسول الله لى زهير بن اقيش - قال أبو العلاء وهم حى من عكل - انكم ان شهدتم ان لا اله الا الله واقم الصلاة وآتيم الزكاة وفارقتم المشركين واعطيتهم من الغنائم الخمس وسهم النبي صلى الله عليه وسلم والصنفى وربما قال وصفيه فاتم آمنون با مان الله وامان رسوله -

### باب ما جاء فى عذر المستضعفين

قال الله جل ثناؤه (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا) (قال الشافعى رحمه الله) يقال عسى من الله واجب -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح (٤) عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل عسى فى القرآن فهى واجبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابن أبي مليكة ان ابن عباس رضى الله عنها تلا هذه الآية (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان) قال كنت وامى من عذراثة - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس رضى الله عنها يقول انا وامى من المستضعفين كانت امى من النساء وانا من اولدان - رواه البخارى عن عبد الله بن محمد عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثنى زاعم عن عبد الله بن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لما اجتمعنا للهجرة اتعدت انا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص بن وائل وقلنا المياد بيننا التناضب من اضاة بنى غفار (٥) فمن اصبح منكم لم يأتها فقد حبس فليمض

(١) م - ابى محلة - بشير نقط وفى تهذيب التهذيب ابو نجيعة ثم قال ذكره عبد الغنى بن سعيد بالخاء المهملة وذكره غيره بالمعجمة وفى التقریب ابو نجيعة بالمعجمة ويقال بالمهملة البجلي صحابي له رواية عن جرير بن عبد الله - وفى القاموس فى مادة ن ح ل وكجينة ابو نجيعة البجلي صحابي او هو بالخاء - ح - (٢) كذا وفى م - بهذا المهدى وقد تقدم فى ج ٦ - ص ٣٠٣ بالنظ كنا بالمربد - ح (٣) م - نقلت (٤) كذا وقد سقط من السند هنا - عن معاوية بن صالح لأن نسخة على بن ابى طلحة فى التفسير يروىها عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح والله اعلم - (٥) مد - وم التناضب من اضاة بنى غفار - وصحاحنا من السيرة - ح -

صاحبه فاصبحت عنده انا وعياش بن أبي ربيعة وحبس عنا هشام وقتن فافتن المدينة (١) فكنا نقول ما الله بقابل من هؤلاء توبة، قوم عرفوا الله وآمنوا به وصدقوا رسوله ثم رجعوا عن ذلك لبلاء اصابهم من الدنيا وكانوا يقولون لا نفهم فانزل الله عز وجل فيهم (قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) الى قوله (متوى للتكبرين) قال عمر رضى الله عنه فكتبتا بيدي كتابا ثم بعثت بها الى هشام فقال هشام بن العاص فلما قدمت على خرجت بها الى ذى طوى فجمعت اصعد بها واصوب لأفهمها فقلت اللهم فهمتها وقرت انما انزلت فينا لما كنا نقول في انفسنا ويقال فينا فرجمت فجلست على زميرى فلحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم - قتل هشام شهيدا باجنادين في ولاية أبي بكر رضى الله عنه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا أحمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال انزلت هذه الآية فيمن كان يفتن من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة (ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما نلتوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك من بعدها لغفور رحيم) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال اسلم عياش بن أبي ربيعة وهاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم بغلاءه أبو جهل بن هشام وهو اخوه لأمه ورجل آخر معه فقال (٢) له ان امك تناشدك رحمتها وحقها ان ترجع اليها فأقبل معها فربطاه حتى قد ما به مكة فكنا نيبذ به -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عمرو عن عكرمة قال كان ناس بمكة قد أقرؤا بالاسلام فلما خرج الناس الى بدر لم يبق احد الا اخرجوه فقتل اولئك الذين أقرؤا بالاسلام فنزلت فيهم (ان الذين توفاهم الملكة ظالمى انفسهم) الى قوله (وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا) حيلة فهو ضا اليها وسبيلا طريقا الى المدينة فكتب المسلمون الذين كانوا بالمدينة الى من كان بمكة فلما كتب اليهم خرج ناس ممن أقرؤا بالاسلام فاتبعهم المشركون فأكرهوهم حتى اعطوهم الفتنة فانزل الله عز وجل فيهم (الامن اكره وقلبه مطمئن بالايمان) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قال أنبا أبو بكر سهل بن احمد بن زكريا القطان ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا أبو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال سمع الله لمن حمده قبل ان يسجد قال اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة اللهم أنج سلمة بن هشام اللهم أنج الوليد بن الوليد اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأك على مضر اللهم اجعل سنين كنى يوسف - رواه البخارى في الصحيح عن أبي نعيم وخرجه مسلم من وجه آخر عن شيبان -

## باب من خرج من بيته مهاجرا فادركه الموت في طريقه

(أخبرنا) أبو نصر بن قدامة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير أن رجلا من خزاعة كان بمكة فرض وهو ضمرة بن العيص بن ضمرة بن زنباع (٣) فأمر اهله

(١) كذا - وفي سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بعد قوله وقتن فافتن - فلما قدمنا المدينة نزلنا في بني عمرو بن عوف بقباء وخرج أبو جهل بن هشام والحارث بن هشام ..... وقتنا فافتن فكنا نقول الخ - ح - (٢) كذا (٣) كذا وفي الاصابة ..... من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير قال كان رجل من خزاعة يقال له ضمرة بن العيص او العيص بن ضمرة بن زنباع - ح -

فقرشوا له على سريره فحملوه وانطلقوه متوجها الى المدينة فلما كان بالنتيم مات فنزلت (ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله) وكذلك قاله الحسن وغيره من المفسرين -

## باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة

( قال الشافعي رحمه الله ) لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لقوم بمكة ان يقيموا بعد اسلامهم منهم العباس بن عبدالمطلب وغيره اذ لم يخافوا الفتنة -

( حدثنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علافة (١) حدثني أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود بن عمرو بن الزبير قال كان العباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه قد اسلم واقام على سقايته ولم يهاجر -

( حدثنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال ثم ان ابا العاص رجع الى مكة بعد ما اسلم ولم يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم مشهدا ثم قدم المدينة بعد ذلك فتوفى في ذي الحجة من سنة اثنتى عشرة في خلافة أبي بكر رضى الله عنه واوصى الى الزبير بن العوام ( قال الشافعي رحمه الله ) وكان يأمر جيوشه ان يقولوا لمن اسلم ان هاجرتم فلکم ما للمهاجرين وان اقمتم فأنتم كاعراب المسلمين وليس يغيرهم الا فيما يجل لهم - ( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع (٢) عن سفيان بن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ابثت امير اعلى مرية او جيش او صاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا وقال اذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدي ثلاث خصال او خلال فأتين اجابوك اليها فاقبل منهم وكف عنهم، ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واعلموا (٣) انهم ان فعلوا ذلك ان لهم ما للمهاجرين وان عليهم ما على المهاجرين فان أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم انهم يكونون مثل اعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي كان يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الفء والغنمة نصيب الا ان يجاهدوا مع المسلمين - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع ( قال الشيخ ) وقد وردت اخبار في مثل هذا المعنى -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن اسحاق السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد البيروتى أنبا أبي اخبرني الاوزاعي ثنا الزهري حدثني عطاء بن يزيد الليثى حدثني أبو سعيد الخدري رضى الله عنه ان اعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ان الهجرة شأنا شديدا فهل لك ابل قال نعم قل فهل تمنع منها قال نعم قال فهل تجلبها يوم وردها قل نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا (٤) - انرجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث الاوزاعي -

( أخبرنا ) أبو عبد الحسن بن علي بن المؤمل أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا سريج بن النعمان أبو الحسين ثنا فليح يعني ابن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله واقام الصلاة وصام رمضان كان على الله ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله او حيس في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا تنهى الناس بذلك قال ان في الجنة مائة درجة اعدها للمجاهدين في سبيله ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض فاذا سأتم الله فأسأله الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة

(١) كذا وفي المستدرک ج ٣ - ص ٣٢٢ أبو علافة ولعل الصواب ابن علافة - وهو زياد بن عبد الله بن علافة وله اخوان محمد وسليمان - ح (٢) سقط من هنا في م (٣) كذا وفي صحيح مسلم واخبرهم - ح (٤) انتهى الساقط من م

قال (باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة)



وفوته عرض الله ومنه تفجّر انهار الجنة - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن صالح عن ولده فليح (١) -  
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو مسلم ثنا علي بن عبد الله ثنا جرير (ح وأنبأ) أبو الحسن الغلاء بن  
 محمد بن أبي سعيد الاسفرائينى بها أنبا أبو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي اندهلى ثنا يحيى بن يحيى أنبا جرير عن منصور  
 عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لاهجرة  
 ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن المدنى وعثمان بن أبي شيبة عن جرير  
 ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - وقوله صلى الله عليه وسلم لاهجرة يعنى والله اعلم لاهجرة وجوبا على من اسلم من اهل مكة  
 بعد فتحها فانها قد صارت دار اسلام وامن فلا يخاف احد فيها ان يقتل عن دينه ، وكذلك غير مكة اذا صار في منهاها  
 بعد الفتح في الامن -

( وفي مثل ذلك ورد ما أخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الاسفاطى العباس بن الفضل ثنا سويد ( ح  
 وأنبأ ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر الجارودى أنبا بشر (٢) بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن  
 عاصم عن أبي عثمان قال أخبرني مجاشع بن مسعود السلمى قال جئت بأخي أبي معبد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد  
 الفتح فقلت يا رسول الله بايعه على الهجرة قال قد مضت الهجرة لأهلها فقلت يا رسول الله فعلى اى شىء تبايه قال على  
 الاسلام والجهاد والخير فبايعه قال أبو عثمان فلقيت ابا معبد فقلت له يقول مجاشع فقال صدق - رواه مسلم في الصحيح عن  
 سويد بن سعيد وانخرجه البخارى من وجه آخر عن عاصم الاحول -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع سليمان بن داود  
 ثنا فليح بن سليمان عن الزهرى عن عمرو بن عبد الرحمن بن امية ان اباة اخبره عن يعلى بن امية رضى الله عنه قال جئت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانيا يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبى على الهجرة قال بل ابايعه على الجهاد وقد انقطعت  
 الهجرة يوم الفتح - كذا وجدته وانما هو عمرو بن عبد الرحمن -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطن ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مريم أنبا يحيى بن  
 ايوب حدثني عتيل بن خالد عن ابن شهاب اخبره قال أخبرني عمرو بن عبد الرحمن بن امية بن يعلى ان اباة اخبره ان يعلى  
 قال كلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى امية يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبى على الهجرة فقال رسول الله  
 عليه وسلم بل ابايعه على الجهاد فقد انقطعت الهجرة - ورواه عمرو بن الحارث عن ابن شهاب فقال عمرو بن عبد الرحمن بن امية  
 ابن ابنى يعلى -

( حدثنا ) أبو الحسن علي بن عبد الله الحسرو جردى أنبا أبو بكر احمد بن ابراهيم الاسماعيلى اخبرني عبد الله بن صالح حدثني ابن  
 كاسب حدثني سفيان بن عمرو بن دينار و ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنها قال قيل لصفوان

(١) كذا ونظ البخارى حدثني يحيى بن صالح ثنا فليح - فذكر الحديث ثم قال وقال - محمد بن فليح عن أبيه الخ -  
 البخارى ج ١ ص ٣٩١ - ح (٢) كذا - ولم نجده وانما وجدنا في الرواة عن علي بن مسهر بشر بن آدم وسويد بن  
 سعيد - ولعل الصواب - سويد كما يفيد السياق فانه قد مر اسمه قبيل التجويل وسياقى عقب هذا الحديث - رواه مسلم  
 في الصحيح عن سويد بن سعيد - والله اعلم - ح -

ذكر فيه حديث ابن شهاب عن عمرو بن عبد الرحمن بن امية عن أبيه عن يعلى ثم قال ( ورواه عمرو بن الحارث عن ابن  
 شهاب فقال عمرو بن عبد الرحمن بن امية ابن ابنى يعلى ) - قلت - كذا في غير نسخة من نسخ هذا الكتاب عمر ، وانخرجه  
 ابن حبان في صحيحه من حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ان عمرو بن عبد الرحمن ابن ابنى يعلى ، وانخرجه النسائى  
 كذلك ونظ عمرو بن عبد الرحمن بن امية ابن ابنى يعلى -

ابن امية وهو با على مكة انه لادين لمن لم يهاجر فقال لا اصل الى بيتي حتى اقدم المدينة فقدم المدينة فنزل على العباس بن عبدالمطلب ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما جاء بك يا ابا وهب قال قيل انه لادين لمن لم يهاجر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع ابا وهب الى ابا طح مكة فقرأوا على ملتكم فقد انقطعت الهجرة ولكن جهاد ونية وان استنفرتم فانفروا - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا عثمان بن يحيى الآدمي ثنا محمد بن ما هان ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن الثعلبان بن سالم عن رجل سمع حبير بن مطعم رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان ناسا يقولون ليس لنا اجور يمكة قال ليأتينكم اجوركم واوكنتم في جحر نملب -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا فديك بن سليمان ثنا الاوزاعي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك قال جاء فديك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انهم يزعمون ان من لم يهاجر هلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فديك اتم الصلاة وآت الزكاة واهجر سوء واسكن من ارض قومك حيث شئت قال واظن انه قال تكن مهاجرا -

(وأخبرنا) أبو طاهر أنبا أبو بكر القطان ثنا أبو الازهر ثنا اسحاق بن عيسى ثنا يحيى بن حمزة عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - ليس في حديث الزبيدي تكن مهاجرا - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن عمير ثنا المقبري عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم اناس من اهل البدو فقالوا يا رسول الله قدم علينا اناس من قرابتنا فرجعوا انه لا ينفع عمل دون الهجرة والجهاد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ما كنتم فاحسنوا عبادة الله وأبشروا بالجنة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا روح عن ابن جريج أخبرني عطاء انه جاء عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها مع عبيد بن عمير وكانت مجاورة قال فقال صبيد اى هنتاه اسألك عن الهجرة قلت لا هجرة بعد الفتح انما كانت الهجرة قبل الفتح حيث يهاجر الرجل بدينه الى النبي صلى الله عليه وسلم فاما حين كان الفتح حيث شاء الرجل عبد الله لا يمنع -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محبوب بن موسى أنبا أبو اسحاق عن الاوزاعي عن عطاء قال زرت عائشة رضى الله عنها مع عبيد بن عمير فسألته عن الهجرة قلت لا هجرة اليوم انما كانت الهجرة الى الله ورسوله وكان المؤمنون يفرون بدينهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يفتنوا فقد افشى الله الاسلام لحيث ماشاء رجل عبد ربه ولكن جهاد ونية - اخرجه البخارى في الصحيح من حديث الاوزاعي وابن جريج (ورويانا) عن ابن عمر معنى هذا وكل ذلك يرجع الى انقطاع الهجرة وجوبا عن اهل مكة وغيرها من البلاد بعد ما صارت دار أمن واسلام ، فاما دار حرب اسلم فيها من يخاف الفتنة على دينه وله ما يبلغه الى دار الاسلام فعليه ان يهاجر -

(وفي مثل ذلك أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي أنبا عيسى عن حريز عن عبد الرحمن بن أبي عوف عن أبي هند عن معاوية رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم بن موسى نا يحيى بن حمزة قاضي دمشق عن عطاء الخراساني عن ابن عمير عن عبد الله بن السعدى من بنى مالك بن حسل انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه فلما نزلوا قالوا احفظ لنا ركابنا حتى تقضى حاجتنا ثم تدخل وكان اصغر القوم فقضى لهم حاجتهم ثم قالوا له ادخل فلما دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حاجتك قال

حاجتي ان تخبرني اقطعت الهجرة؟ قال حاجتك من غير حوائجهم لاتقطع الهجرة ما توتل العدو -

## باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن أنقاضي ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم ثنا ابن أبي غرزة ثنا عبد الله هو أبو نعيم (١) عن سفيان الثوري عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن سعد بن مالك رضى الله عنه قال جاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعوذني وكان يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقلت يا رسول الله اوصني بما لكه قال لا قلت فاشطر قال لا قلت فالتك قال التكت كثير انك أن تدع ورتك اغنياء خير لهم من ان تدعهم عائلة يتكفون الناس بأيديهم وانك مها انتقت من نقة فانها حدة حتى اللقمة ترنمها الى في امرأتك ولعل الله ان يرضك فينتفع بك اناس ويضربك آخرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد السباك ثنا حنبل بن إسحاق بن حنبل ثنا أبو نعيم ثنا سفيان بن سعيد فذكره باسناده ومعناه الا انه قال يعوذني وانا مريض بمكة وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقال يرحمك الله ابن عفران - ثم ذكره - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ابن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ان اياه اخبره انه مرض عام الفتح مرضا اشفى منه على الموت فأثاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده وهو بمكة - فذكر الحديث قال قلت يا رسول الله اخلف عن هجرتي قال لئن لم تخلف بعدى فتعلم عملا تريد به وجه الله الا لزدت به رفة ودرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضربك آخرون اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له ان مات بمكة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن محمد بن مخلوف ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري - فذكره باسناده ومعناه الا انه قال يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة - قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي ورواه مسلم عن قتيبة وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن أبي عمر ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب بن يحيى ثنا عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدثه عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة فبكي فقال ما يبكيك قال قد خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ثلاث مرار (٢) وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا عفان ثنا وهيب ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عمرو بن عبد القاري عن ابيه عن جده عمر والقاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم فدخل سعدا مريضا حيث خرج الى حنين فلما قدم من البحر انه معتمرا دخل عليه وهو وجع مغلوب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني والاواني اورث كلاله فارضى بما لي او أتصدق (به؟ قال لا قال فأصدق بثلثة قال لا قال فاوصى بشطره قال لا قال فأصدق - ٣) بثلثة قال نعم وذلك كثير قال اي رسول الله اصيب (٤) بالدار التي خرجت منها مهاجرا قال اني لأرجو ان يرضك الله عز وجل وأن يكاد بك اقوام وينتفع بك آخرون يا عمرو بن القاري ان مات سعد بعدى فهنا ادفنه نحو طريق

(١) كذا - والصواب أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا أبو نعيم - انظر انساب السمعاني تحت عنوان (الغريزي) ح

(٢) م - مرار (٣) سقط من م (٤) كذا -

المدينة وأشار بيده هكذا - هذه الرواية توافق رواية سفیان في ان ذلك كان علم الفتح وسائر الرواة عن الزهري قالوا فيه عام حجة الوداع واختلف في هذه الرواية على ابن خنيم في اسم حفدة عمرو بن القاري -  
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ثنا سفیان عن اسمعيل بن محمد عن عبد الرحمن الأعرج قال خلف النبي صلى الله عليه وسلم على سعد رجلا فقال ان مات فلا تدفونه بها -  
(وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سفیان عن محمد بن تيس عن أبي بردة قال قال رسول الله (١) صلى الله عليه وسلم أكره للرجل ان يموت بالارض التي هاجر منها قال نعم - هذا مرسل فكذلك (٢) ما قبله -  
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا الحسين بن احمد بن حفص بنيسابور ثنا علي بن خشرم ثنا سفیان عن محمد بن عيسى الاسدي عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يكره للرجل ان يموت بالارض التي هاجر منها -

(أخبرنا) أبو الحسن (علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن - ٣) محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن عبد الله اليسري عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل مكة قال اللهم لا تجعل منا يا نا فيها حتى تخرجنا منها - تابعه وكيع عن عبد الله بن سعيد -  
(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو احمد القاسم بن أبي صالح الهمداني ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني ابي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس كابل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة - قال ابن شهاب وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول يا معشر المهاجرين لا تتخذوا الا وال بمكة واعدوها مبادرا (٤) هجرتم فان قلب الرجل عند ماله -

### باب ما جاء في التغريب (٥) بعد الهجرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني عمرو بن محمد الناقد ثنا يحيى بن عيسى الرهلي عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله رضي الله عنه آكل الربا ومؤكله وشاهدها اذا علمها والواثمة والموتشمة ولاوى الصدقة والمرتد اعرايا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم - فترده يحيى بن عيسى هكذا ورواه الثوري وغيره عن الأعمش عن عبد الله بن مرة بن الحارث -

### باب ما جاء في الرخصة فيه في الفتنة وما في معناها

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي وداود بن مخراق الفاريابي قالنا ثنا اسمعيل بن يزيد بن أبي عمير عن سلمة بن الاكوع انه دخل على الخجاج فقال يا ابن الاكوع ارتدت على عقبيك تعربت قال احدها بعد الهجرة قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في البدو - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبا أبو العباس محمد بن اسحاق ثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن أبي عمير قال لما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة الى الريدة وتزوج هناك امرأة وولد له اولاد فلم يزل هناك حتى قبل ان يموت فنزل يعني المدينة - رواه البخاري عن قتيبة -

(١) كذا ولعله قيل لر - ول الله - ح (٢) كذا (٣) سقط من الاصلين وقد تقدم على الصواب في واصلح لا يحصى - ح

(٤) كذا ولعله واتخذوها مبادرا - ح (٥) م - التغريب - والصواب التعريب - ح



## باب اصل فرض الجهاد

قال الله جل ثناؤه (كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم) مع ما ذكره في فرض الجهاد من سائر الآيات في القرآن -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصماني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار الجاشمي أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته ألا إن ربي أو أن ربي - أمرني إن أعليكم ما جعلتم بما علمني يومى هذا - فذكر الحديث قال فقال يا محمد إنما بعثتك لأبئتك وابتلى بك وانزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء تقرأه نائماً ويقظان وإن الله أمرني أن أحرق قریشاً نقلت رب إذا ائبلوا رأسي فيدعوه خبزة فقال استخر جهنم كما انرجوك واغزهم تغزك وأنفق فننطق عليك وبعث جيشاً نبعت خمسة أمثاله وقاتل بمن أطاعك من عصاك - وذكر الحديث - أخرجه مسلم من حديث هشام الدستوائي وغيره عن قتادة - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا أبو زيادة عن يحيى (١) بن عبيد النسي عن يزيد بن قطيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أنه كان يقول بعثى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال لعلي ان تمر بقبري ومسجدي قد بعثتك إلى قوم رقيقة قلوبهم يقاتلونك على الحق مرتين فقاتل بمن أطاعك منهم من عصاك ثم يفدون (٢) إلى الإسلام حتى تبادر المرأة زوجها والولد والده والأخ أخاه فازل بين الحين السكون والسكاسك -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر ثنا عبد الله بن جعفر الرقي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أحمد بن ساهان أملاء ببغداد ثنا هلال بن العلاء ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن جبلة بن سحيم ثنا أبو المثنى العبدى قال سمعت ابن الحصبة رضى الله عنه يقول أهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبائه على الإسلام فاشترط على أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وتصلى الخمس وتصوم رمضان وتؤدى الزكاة وتحج البيت وتجاهد في سبيل الله قال قلت يا رسول الله أما اثنتان فلا تطيقهما أما الزكاة فمالي الأشعر ذودهن رسل أهلى وحمولتهم وأما الجهاد فيزعمون أنه من ولى فقد باء بغضب من الله فأخاف إذا حضرى قتال كرهت الموت وخشعت نفسى قال فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها ثم قال لا صدقة ولا جهاد فبم تدخل الجنة قال ثم قلت يا رسول الله أباي بك فبايعنى عليهن كلهن - لفظ حديث أبي عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أن أبا أحمد بن سليمان ثنا إبراهيم بن المهتم البلدى ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شيبان ثنا منصور عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ألا تحدثنى بعمل أدخل به الجنة قال إن شئت أنبأتك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه أمارأ السلام من أسلم سلم، وأما عموده فالصلاة، وأما ذروة سنامه فالجهاد - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى أن أبا الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن حميد عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال جاهدوا يعنى المشركين بأموالكم وانفسكم والستكم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني أن أبا معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن عياش عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي امامة عن عبادة ابن الصامت رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالجهاد في سبيل الله فإنه باب من ابواب الجنة

(١) كذا والصواب أبو زياد يحيى - انظر ترجمته في تهذيب التهذيب - ح (٢) م - يفدون -

يذهب الله به الغم والحلم - وزاد فيه غيره انه قال وجاهدوا في الله القريب والبعيد واقبوا واحدا ودأبوا في القريب والبعيد ولا ياخذكم في الله لومة لائم ( قال الشيخ ) وروى ذلك عن الحارث بن معاوية الكندي عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم المروزي أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله عن صفوان بن عمرو أخبرني عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه قال جلسنا الى المقداد بن الاسود رضى الله عنه بدمشق وهو على تابوت مسابه عنه فضل فقال له رجل لو قدمت العام عن الفز قال اتت علينا البحوث يعنى سورة التوبة قال الله تبارك وتعالى ( انقروا خفاوا وتقالا ) فلا أجدنى الا خفيا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاي ثنا عفان حدثني حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد وثابت عن انس رضى الله عنه ان ابا طلحة رضى الله عنه قرأ هذه الآية ( انقروا خفاوا وتقالا ) قال ارى ربنا يستنفرنا شيوخا وشبابا جزينى اى بنى جهزوني فقال بنوه قد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر رضى الله عنهما ننحن ونزوق فقال جهزوني فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة الا بعد سبعة ايام موها (١) ولم يتغير -

### باب من لا يجب عليه الجهاد

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان الثوري عن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهاد كن او حسبك الحج - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن كثير -

( أخبرنا ) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن اسحاق النجار المقرئ بالكوفة قال أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني أنبا ابراهيم بن اسحاق القاضى ثنا قبيصة عن سفيان عن معاوية بن اسحاق عن عائشة ( بنت طلحة عن عائشة - ٢ ) ام المؤمنين رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قالت استأذنته في الجهاد فقال حسبك الحج او جهاد كن الحج -

( أخبرنا ) أبو القاسم بن أبي هاشم العلوي وأبو القاسم ابن النجار المقرئ قال أنبا أبو جعفر بن دحيم ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا قبيصة عن سفيان عن حبيب عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها بنحو هذا - رواه البخارى في الصحيح عن قبيصة بالاسنادين جميعا -

( أخبرنا ) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديبي أنبا أبو بكر اليماني أخبرني محمود الواسطي لفظه والحسن بن سفيان قال أنبا وهب أنبا خالد عن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قلت قلنا يا رسول الله ترى الجهاد افضل العمل أن لا نجاهد معك قال لا ولكن افضل الجهاد حج مبرور، وكانت عائشة خالتها - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الرحمن بن المبارك عن خالد بن عبد الله -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا قبيصة ثنا سفيان عن ابن أبي نجيب عن مجاهد عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله أينزوالرجال ولا تنزوفنستشهد وانما لنا نصف الميراث فانزل الله تعالى ( ولا تتموا ما فضل الله به بمضكم على بعض ) -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن عبد الله بن قريش انا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الله بن عمير ثنا أبي ثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد في القتال وانا ابن اربع عشرة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فأجازني - قال نافع قدمت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة فحدثته بهذا الحديث فقال ان هذا الحد بين الصغير والكبير وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة

(١) كذا في الاصل ولله - فقبر بها - ح (٢) سقط من الاصل وهو ثابت في صحيح البخارى - ح -

وما كان دون ذلك فأجملوه في العيال - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نعيم وانخرجه البخاري من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطنان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة (١) أخبرنا أبو بكر بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو سهل بن زياد القطنان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنها قال عرضت يوم الخندق انا ورافع بن خديج على النبي صلى الله عليه وسلم انا وهو انا خمس عشرة سنة قبلنا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا الحسن بن محمد بن زياد القبانى ثنا أبو بكر بن أبي عتاب الاعين ثنا منصور بن سامة أبو سامة الخزامى ثنا عثمان بن عبد الله بن زيد بن جارية (٢) الانصارى ثنا عيسى بن عمر (٣) بن زيد بن جارية (٤) حدثني أبو زيد بن جارية (٥) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استصغرتنا سا يوم احد منهم زيد بن جارية (٦) يعنى نفسه والبراء ابن عازب وزيد بن ارقم وسعد أبو سعيد الخدرى وعبد الله بن عمر وذكر جابر بن عبد الله رضى الله عنهم - كذا في كتابي عثمان بن عبد الله ورأيت في موضع آخر ابن عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن أنبا علي بن عبد العزيز ثنا ابراهيم بن عبد الله الهروى ثنا هشيم ثنا عبد الحميد بن جعفر الانصارى عن ابيه عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال اتت بي امي فقدمت المدينة فخطبها الناس فقالت لا تزوج الا برجل يكفل لى هذا اليتيم فتزوجها رجل من الانصار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض غلمان الانصار فى كل عام فيلحق من ادرك منهم قال وعرضت عاماً فالحق غلاماً وردنى فقلت يا رسول الله لقد لحقته ورددتني ولو صار عته لصرعته قال فصارعه فصارعه فصرعته فالحقنى -

(أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا حاتم يعنى ابن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن يزيد بن هرمن أن نجدة كتب الى ابن عباس يسأله عن خلال فقال ابن عباس رضى الله عنه ان ناساً يقولون ان ابن عباس يكاتب الحرورية ولولا انى اخاف ان اكتب عليها لم اكتب اليه فكتب نجدة اليه أما بعد فأخبرنى هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء ، وهل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب لمن بسهم ، وهل كان يقتل الصبيان ، ومتى ينقضى يتم اليتيم ، وعن الخمس لمن هو؟ فكتب اليه ابن عباس انك كتبت تسألنى هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وقد كان يغزو بهن يداوين المرضى ويحذين من الغنيمة واما السهم فلم يضرب لمن بسهم ، وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل الولدان فلا تلتهم الا ان تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الصبى الذى قتل فتميز بين المؤمن والكافر فقتل الكافر وتدع المؤمن وكتبت متى ينقضى يتم اليتيم ولعمري ان الرجل لتثبت لحيته وانه لضعيف لاخذ ضعيف الاعطاء فاذا اخذ لنفسه من صالح ما ياخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم ، وكتبت تسألنى عن الخمس وانا كنا نقول هولنا فأبى ذلك علينا قومنا فصبرنا عليه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم عن حاتم بن اسمعيل (ورويانا) في حديث قيس ابن سعد عن يزيد بن هرمن عن ابن عباس رضى الله عنها في هذا الحديث واما النساء والعييد فلم يكن لهم شيء معلوم اذا حضروا البأس ولكن يحذون من غنائم القوم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد العنزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا محبوب بن موسى الانطاكى أنبا أبو اسحاق الفزارى عن ابن جريج أخبرني عبد الله بن أبي امية عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض مغازيه قرباً ناس من مزينة فاتبعه عبد لا امرأة منهم فلما كان في بعض الطريق سلم عليه فل فلان؟

(١) لعله سقط (ح و) او وقع سقط او زيادة - ح (٢) في الاصل حارثة - خطأ والصواب بالجيم كما في الاصابة وغيره - ح



بماولهم وانفسهم) الآية كلها قال زيد فكتبت ذلك في كتف فقال ابن ام مكتوم وكان رجلا اعمى حين سمع فضيلة المجاهدين على القاعدین فقال يارسول الله كيف بمن لا يستطيع الجهاد مع المؤمنين قال فاقضى ابن ام مكتوم كلامه او ما هو الا ان قضى كلامه فمشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم السكينة فوعدت فخذة على فخذى فوجدت من ثقلها المرة وثلاثا وجدت من ثقلها في المرة الاولى ثم سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ فقرأت (لايستوى القاعدون من المؤمنين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (غير اولى الضرر) قال زيد فالحقتها وكان ملحقتها عند صدع في الكتف - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي عن ابي عقيل (١) عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس رضى الله عنهما عن قول الله عزوجل (لايستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر) قال هم اولو الضرر قوم كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لايتزون معه كانت تحبسهم اوجاع وامراض وآخرون اصحاء فكان المرضى اعذر من الاصحاء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره ان بالمدينة لرجالا ما سرتنا مسيرا ولا قطنا واديا الا كانوا معنا فيه حبسهم المرض - لفظ حديث احمد - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس ابن مالك عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد تركتم بالمدينة اقواما ما سرتهم مسيرا ولا انفقتم من نفقة الا وهم معكم فيه قالوا يارسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث زهير وحماد بن زيد عن حميد عن انس ثم قال وقال موسى عن حماد يعني ابن سلمة (عن حميد - ٢) عن موسى بن انس عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني والدي اسحاق بن يسار عن اشياخ من بني سلمة قالوا كان عمرو بن الجموح اعرج شديد العرج وكان له اربعة بنون شباب يتزون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا فلما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوجه الى احد قال له بنوهم ان الله عزوجل قد جعل لك رخصة فلو تعدت فنحن تكفيك فقد وضع الله عنك الجهاد فأتى عمرو بن الجموح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان بنى هؤلاء يمنون ان اخرج معك والله اني لأرجو ان استشهد فاطأ بخرجتي هذه في الجنة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انت فقد وضع الله عنك الجهاد وقال لبنيه وما عليكم ان تدعوه لعل الله يرزقكم الشهادة فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل يوم احد شهيدا -

## باب الرجل لايجد ما ينفق

قال الله عزوجل ( ولاعلى الذين لايجدون ما ينفقون حرج )

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن هام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا ان اشق على المؤمنين ما تعدت خلف سرية تنزوني سبيل الله ولكن لا اجد سعة فأحملهم ولايجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدى - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -

(١) في الاصل عن عقيل - خطأ وهو ابو عقيل بشير بن عقبة الدورقي كما في تهذيب التهذيب - ح (٢) من صحيح البخاري

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنياً أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله (١) ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ثنا سفیان عن أبي إسحاق عن وهب بن جابر عن عبيد الله رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا أحمد بن عبد الله ثنا دياح (٢) بن عمرو ثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع عليها (٣) شاب من الثنية فلما رأناه بإبصارنا قلنا لو أن هذا الشاب جعل شبابه ونشاطه وقوته في سبيل الله قال نسمع مقاتلتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سبيل الله إلا من قتل؟ من سعى على والديه ففى سبيل الله ومن سعى على عياله ففى سبيل الله ومن سعى على نفسه ليعفها ففى سبيل الله ومن سعى على التكاثر فهو في سبيل الشيطان -

## باب الرجل يكون عليه دين فلا يغزو إلا باذن اهل الدين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن القتيبي ببغداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنياً يحيى بن سعيد (عن سعيد - ٤) بن أبي سعيد القبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان قتلت في سبيل الله كفر الله عنك خطاياي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر كفر الله عنك خطاياك فلما جلس دعاه فقال كيف قلت؟ فأعاد عليه فقال لا الدين كذلك أخبرني جبريل عليه السلام - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن يزيد بن هارون -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أملاء أنياً بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب عن عياش بن عباس عن الحلبى عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن المقرئ (٥) وقد مضى حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه -

## باب الرجل يكون له ابي ان مسلمان او أحدهما

### فلا يغزو إلا باذن اهل

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنياً أبو بكر محمد بن أحمد بن محوية العسكري بالبصرة ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا حبيب بن أبي ثابت قال سمعت أبا العباس الشاعر وكان لا يهتم في حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أسي والدك؟ قال نعم قال فقيهما بلغاهد - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانه رجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا بشر بن موسى ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق الفزاري عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال جاء رجل إلى

(١) في الاصل عبد الله - وهو خطأ - ح (٢) في الاصل رباح - بالوحدة والصواب بالتحانية وهو رباح بن عمرو القيسي له ترجمة في اسان الميزان وذكره في تبصير المنتبه وذكر روايته عن أيوب السخيتي في - ح (٣) كذا - والنظاهن علينا - ح (٤) من صحيح مسلم - ح (٥) كذا والصواب - المقرئ - ح -

النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اريد الجهاد قال أسي ابواك؟ قال نعم قال ارجع اليهما فان فيهما المجاهد (١) رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن معاوية بن عمرو -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اصبيغ بن القرج حدثني عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب انه ناعم (٢) مولى ام سلمة حدثه ان عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال اقبل رجل الى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال ابايعك على الهجرة او الجهاد (٣) أبتنى الابن من الله قال فهل من والدك احد حتى؟ قال نعم بل كلاهما قال فتبني الابن من الله قال نعم قال فارجع الى والدك فأحسن صحبتها - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن محمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر الضبي ومحمد بن راشد التمار قالنا ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت ابايعك على الهجرة وتركت ابوي يبيكان فقال ارجع فأضحكها كما ابكيتها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن أبي الميثم عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه ان رجلا هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال يا رسول الله اني هاجرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد هجرت الشرك ولكنه الجهاد هل لك احد باليمن قال ابواي قال أذنالك؟ قال لا قال فارجع فاستأذنها فان اذنالك فجاهد والا فبرها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشر ان بيغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج (ح وأخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج حدثني ابن جريج أخبرني محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه طلحة عن معاوية بن جهم السلمي ان جاهمة رضى الله عنه جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اردت ان اغزو وقد جئتك أستشيرك فقال هل لك من ام؟ قال نعم قال فائز منها فان الجنة عند جليها ثم الثانية ثم الثالثة في مقاعد شتى فكثرت هذا القول - لفظ حديث الصناني -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشر ان العدل بيغداد أنبا أبو علي اسمعيل بن عبد الصغار ثنا محمد بن عبيد الله (٤) المنادي ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن ممالك عن مصعب بن سعد عن سعد رضى الله عنه قال نزلت في اربع آيات - فذكر الحديث وفيه قال فقالت ام سعد أليس قد امر الله برؤس الودة فوالله لا اطعم طعاما ولا اشرب شرابا حتى تكفروا واموت فكانوا اذا ارادوا أن يطعموها او يشربوها شجروا فانها بعضا ثم اوجروها الطعام والشراب فنزلت (و وصينا الانسان بالديه حسنا وإن جاهدك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعها) انخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة -

## باب المسلم يتوقى في الحرب قتل ابيه ولو قتله لم يكن به بأس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عمرو بن زرارة ثنا عيسى بن يونس ثنا سعيد ابن عثمان عن عمرو بن سعيد الانصاري عن أبيه عن حصين بن وحوح ان طلحة بن البراء رضى الله عنه لما اتى النبي صلى الله

(١) يفتح الماء مصدر ميمي بمعنى الجهاد - ح (٢) كذا والصواب ناعما كما في صحيح مسلم - ح (٣) في صحيح مسلم على الهجرة والجهاد - ح (٤) في الاصل - عبد الله - خطأ - ح -

## قال باب المسلم يتوقى في الحرب قتل ابيه

عليه وسلم قال يا نبي الله مرني بما احببت ولا اعصى لك امرا قال فعجب لذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام فقال له عند ذلك فاقتل ابك قال فخرج موليا ليفعل فدعاه قال اني لم ابعث لقطيعة رحم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شوذب قال جعل أبو أبي عبيدة بن الجراح ينصب الالهة لابي عبيدة يحيد عنه (١) فلما اكثرت الجراح قصده أبو عبيدة فقتله فانزل الله عز وجل فيه هذه الآية حين قتل اباه (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم) هذا منقطع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن سميع الحنفي عن مالك بن عمير وكان قد ادرك الجاهلية قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لني لقيت الهدو و لقيت أبي فيهم سمعت لك منه مقالة قبيحة فلم اصبر حتى طعنته بالرمح او حتى تثلته فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء آخر فقال اني اتيت أبي تركته وأحببت ان يلبه غيري فسكت عنه - وهذا مرسل جيد -

## باب ما جاء في كراهية اخذ الجعائل وما جاء

### في الرخصة فيه من السلطان

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي أنبا محمد بن حرب (قال أبو داود وحدثنا) عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب المعنى وانا لحديته اتقن عن أبي سلمة سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر الطائي عن ابن ابي ايوب الانصاري عن أبي ايوب رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيفتح عليكم الامصار وستكون جنود مجندة يقطع عليكم فيها بعوث يتكره الرجل منكم البعث فيها فيتخلص من قومه ثم يتصفح القبائل يعرض نفسه عليهم يقول من أكفه (٢) بعث كذا من أكفه (٢) بعث كذا الاو ذلك الاجير الى آخر قطرة من دمه -

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر احمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني الزبير بن عدى عن شقيق بن العيزار الاسدي قال سألت ابن عمر عن الجعائل فقال لم اكن لأرتشى الا مارشاني الله ، وسألت عبد الله بن الزبير فقال تركها افضل فان اخذتها فأنفقها في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن عبيد بن الاعيم قال سألت رجل ابن عباس رضى الله عنهما عن الجمل قال اذا جعلته في سلاح او كراع فلا بأس به واذا جعلته في الرقيق فلا (وروي) عن ابراهيم النخعي انه قال كانوا أن يعطوا احب اليهم من أن يأخذوا يعني في الجعائل (وروي) أبو داود في المراسيل عن سعيد بن منصور عن اسمعيل بن عياش عن معدان بن حدير الحضرمي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذين يفترون من امنى وياخذون الجمل يتقون على عدوهم مثل ام موسى ترضع ولدها وتأخذ اجرها (أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين القسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

(١) كذا - ولعله أبو أبي عبيدة بن الجراح يتصدى له وأبو عبيدة يحيد عنه - وفي الاصابة جعل والد أبي عبيدة يتصدى لابي عبيدة يوم بدر فيحيد عنه - ح (٢) كذا -

ذكر فيه حديث اسمعيل بن سميع (عن مالك بن عمير جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم قال (مرسل جيد) قلت ابن سميع تركه جرير وابن عيينة وزائدة لمذهبه ومالك حاله مجهول كذا قال ابن القطان -



## باب ما جاء في تجهيز الغازي واجر الجاعل

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبأ أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ببغداد ثنا محمد بن سعد ثنا روح بن عباد ثنا حسين المعلم (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عمرو ابن أبي الحجاج أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا الحسين ثنا يحيى ثنا أبو سلمة حدثني بسر بن سعيد حدثني زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غمرا ومن خلفه في أهله بغير فقد غمرا - لفظ حديث عبد الوارث وحديث روح مثله إلا أنه قال عن عن - رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر ورواه مسلم عن الربيع عن يزيد بن زريع عن حسين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا اسحاق بن الحسن ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضي الله عنه أن رجلا من أسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اريد الجهاد وليس معي ما أتجهز به فقال ان فلانا قد تجهز ثم مرض فاذهب اليه فقل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام ويأمرك ان تعطيني ما أتجهز به فاناه فقال لامرأته انظري ان تعطيه ما جهزتني به ولا تحبسي منه شيئا (١) فيبارك الله لك فيه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي عمرو والشيباني عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه ابدع بي فاحملني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عندي فقال رجل ألا ادلك يا رسول الله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله اجر مثل فاعله (٢) قال أبو عبد الله في روايته قال أبو معاوية ابدع بي يقول قطع بي - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية -

(وأخبرنا) أبو محمد بن المؤمل أنبأ أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا الأعمش - فذكره إلا أنه قال فقال ما اجد ما احملك ولكن ائت فلانا فأتاه لحملة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال من دل على خير فله مثل اجر فاعله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح ومحمد ابن رمح قالوا ثنا الليث بن سعد عن حمزة بن شرح الكندي التجيبي عن ابن شفي عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للغازي اجره وللجاعل اجره وأجر الغازي - وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قفلة كزوة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا اسحاق بن إبراهيم الدمشقي أبو النضر ثنا محمد بن شعيب أخبرني أبو زرعة يحيى بن أبي عمرو والسيباني عن عمرو بن عبد الله انه حدثه عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فخرجت الى اهلي واقبلت وقد نرج اول صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفقت في المدينة نادى الابن يحمل رجلاه سهمه فتنادى شيخ من الانصار قال لنا سهمه على ان نحمله عقبته وطعامه معنا قلت نعم قال فسر على بركة الله فخرجت مع خير صاحب حتى افاء الله علينا فاصابني قلائص فسقتن حتى أتيتته فخرج فقعد على حقيبة من حقائق ابله ثم قال سقهن مدبرات ثم قال سقهن مقبلات فقال ما اري قلائصك الا كراما قال انما هي غنيمتك التي شرطت قال خذ قلائصك ابن اني فغير سهمك اردنا ( قال الشيخ رحمه الله ) فغير سهمك اردنا يشبه ان يكون اراد ان لم تقصد ما فعلنا الاجارة وانما تصدنا الاشتراك في الاجر والشراب والله اعلم -

(١) زاد في صحيح مسلم - فواته لا تحبسي منه شيئا - ح (٢) في صحيح مسلم - فله مثل اجر فاعله - ح

## باب من استأجر انسانا للخدمة في الغزو

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا بشير بن طلحة عن خالد بن دريك عن يعلى بن منية رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعثني في سراياه فبعثني ذات يوم وكان يركب بعلى (١) فقلت له ارحل فقال ما انا بخارج معك قلت لم ؟ قال حتى تجعل لي ثلاثة دنانير قلت الآن حين ودعت النبي صلى الله عليه وسلم ما انا براجع اليه ارحل ولك ثلاثة دنانير فلما رجعت من غزاتي ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعطها اياه فانها حظها من غزاته - وقد مضى في كتاب انقسام عن عبد الله بن الديلمي عن يعلى بن منية في معناه -

## باب الامام لا يجمر بالغزى

( قال الشافعي رحمه الله ) فان جمرهم فقد اساء ويجوز لكلهم خلافه والرجوع

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن حنبل بن عبيد بن شريك ثنا أبو صالح يعنى محبوب بن موسى ثنا الفزاري عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أبي فراس قال خطبنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال في خطبته ايها الناس اني لم ابعث اليكم عمالي ليضربوا ايشاركم ولا لياخذوا اموالكم ولكن بعثتم ليعلموكم دينكم وستكم فمن فعل به غير ذلك فليرفه الى فاقصه منه ، ألا لاتضربوا المساكين فتذلواهم ولا تمنعواهم فتكفروهم ولا تجمرهم وهم تفتنهم ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد أنبا ابن شهاب عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري ان جيشا من الانصار كانوا بارض فارس مع اميرهم وكان عمر رضى الله عنه يعقب الجيوش في كل عام فشئل عنهم عمر رضى الله عنه فلما مر الاجل قتل اهل ذلك الثغر فاشتد عليه واوعدهم وهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا عمر انك غفلت عنا وتركت فينا الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم من اعقاب بعض النزوة بعضا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمزة ذالعدل ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال نرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه من الليل فسمع امرأة تقول -  
تطاول هذا الليل واسود جانبه ، وأرقني ان لاحبيب الابعه

فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لخصه بنت عمر رضى الله عنها كم اكثر ماتصبر المرأة عن زوجها قتالت ستة اواربعة اشهر فقال عمر رضى الله عنه لا احبس الجيش اكثر من هذا -

## باب شهود من لا فرض عليه القتال

( أخبرنا ) أبو زكريا بن ابي اسحاق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن يزيد بن هرمس أن نجدة كتب الى ابن عباس هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزوبا لنساء (٢) (وهل كان يضرب لمن بسهم فقال قد كان رسول الله صلى الله

(١) كذا وامله - وكان رجل يرحل لي - وقد مضى الحديث بطريق اخرى بلفظ آخر ج ٦ ص ٣٣١ - ج (٢) في الاصل بالناس - خطأ - ج

( باب شهود من لا فرض عليه )

قال

عليه وسلم ويفز وبالنساء - ١) فيداوين الجرحى ولم يكن يضرب لمن بسهم ولكن يحذين من الغنيمة - انخرجه مسلم في الصحيح كما مضى (قال الشافعي) ومخفوظ انه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القتال العبيد والصبيان وأخذاهم من الغنيمة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن يزيد بن هرم عن قال، كتب نجدة الى ابن عباس رضى الله عنه يسأله عن العبد والمرأة يحضران المنعم هل لها من المنعم شيء قال فكتب اليه ليس لها شيء الا ان يحذيا - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن عيينة (وذكر أبو يوسف) في هذا الحديث عن اسمعيل - يسأله عن الصبي متى يخرج من اليتيم ومتى يضرب له بسهمه فقال انه يخرج من اليتيم اذا احتلم ويضرب له بسهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني يزيد بن عياض عن اسمعيل بن أمية القرشي - فذكر هذا الحديث وقال فيه - وسأل عن اليتيم (٢) ويقع حقه في الفيء فكتب اليه اذا احتلم فقد نرج من اليتيم ووقع حقه في الفيء - يزيد بن عياض لا يحتج به وسقط من اسناده سعيد بن أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الملالى أنبأ أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس رضى الله عنه قال لما كان يوم احد انهزم ناس من اناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم يجوب عليه بحجفة - الحديث قال واقد رأيت عاتكة بنت أبي بكر وام سليم وانها المشمرتان ارى خدم سوقها تنقلان القرب على متونها ثم قرغان في افواه القوم ترجعان (٣) تملأنا ثم تجميان فنقرغانه في افواه القوم - رواه البخارى في الصحيح عن أبي معمر وانخرجه مسلم عن عبد الله الدارمي عن أبي معمر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسن ومحمد بن عمر والحري ثنا يحيى بن يحيى أنبأ جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفز وبام سليم ونسوة من الانصار معه اذا غزا فيسقين الماء ويد او ين الجرحى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى (وروى) في ذلك عن الربيع بنت معوذ وام عطية وغيرهما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن بانويه ثنا موسى بن الحسن ثنا القعقبي ثنا عبد العزيز بن أبي حازم (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ائلاء ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى أنبأ عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه انه سمع سهل بن سعد رضى الله عنه يسأل عن جرح (٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت رباهيته وهشمت البيضة على رأسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم وكان على بن أبي طالب رضى الله عنه يسكب الماء عليه بالمجن فلها رأته فاطمة رضى الله عنها ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى اذا صار رمادا الصقته بالجرح

(١) سقط ما بين القوسين من الاصل واثبتناه من كتاب الام للشافعي جلد ٤ ص ٨٨ - ح (٢) هنا سقط ولعله (٣) يخرج من اليتيم) كما يدل عليه آخر الحديث - ح (٣) في صحيح مسلم - ثم ترجمان - ح (٤) في الاصل - خروج - خطأ - ح

ذكر فيه حديثا في سنده يزيد بن عياض نقل (لا يحتج به) - قلت - هذا جرح يسير ولم ار احدا ذكر فيه مثل هذا بل اغلظوا الكلام فيه فقال ابن معين ليس بشيء ولا يكتب حديثه وقال مرة ليس بثقة وضمفه ابن المديني والدارقطني وسئل عنه مالك فقال الكذب الكذب وقال البخارى ومسلم منكر الحديث وقال السعدى ذهب حديثه وقال انسائى واحمد بن صالح والازدى متروك الحديث جدا ذكر ذلك ابن الجوزى -

فاستمسك الدم - رواه البخاري في الصحيح عن الثعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن عبدالرزق -  
 (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أبو الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان  
 ويشر بن المفضل عن محمد بن زيد ثنا عمرو مولى أبي اللحم رضى الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وأنا  
 عبدملوك فلم يضرب لي بسهم واطعاني سيفاً فقلدته انحرمته (١) في الارض وأمرني من تحرى المتاع -  
 (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا أبو معاوية  
 (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية عن الإعمش عن  
 أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال كنت امنح اصحابي الماء يوم بدر - وفي رواية كنت استمى -

### باب من ليس للامام ان يغزو به بحال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله غزوا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فغزا معه بعض من يعرف نفاقه فانزل عنه يوم احد بثلاثة (قال الشيخ رحمه الله) هو بين  
 في المغازي -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال  
 لخدثني ابن شهاب الزهري وعاصم بن عمر بن قتادة ومحمد بن يحيى بن حبان وغيرهم من علماءنا عن يوم احد - فذكر  
 القصة قال فيها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الف رجل من اصحابه حتى اذا كان بالشوط بين المدينة واحد  
 الحرز (٢) عنه عبدالله بن أبي المنافق بثلاث الناس فرجع بمن اتبعه من قومه من اهل الريب والنفاق -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر بن محمد بن عبدالله بن احمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبيد الله بن المغيرة  
 أنبا اسمعيل بن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة في قصة احد قال فرجع عنه عبدالله بن أبي ابن سلول في ثلثائة  
 وبقى رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعمائة -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علامة (٣) ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير  
 قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل احد ورجع عنه عبدالله بن أبي في ثلثائة وبقى رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم في سبعمائة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو محمد عبدالله بن عمر بن شاذب الواسطي بهائنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا  
 شعبة (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة  
 عن عدى بن ثابت عن عبدالله بن يزيد قال سمعت يزيد بن ثابت رضى الله عنه قال لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى  
 احد رجح قوم من الطريق فكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين فرقة تقول تقتلهم وفرقة تقول لا تقتلهم  
 فانزل الله عز وجل (فألكم في المناقنين ففتنن والله اركسهم بما كسبوا) رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب  
 واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (قال الشافعي) ثم شهدوا يوم الخندق فتكلموا بما حكى الله عز وجل من قولهم  
 (واعدنا الله ورسوله الاغوروا) (قال الشيخ) هو بين في المغازي عن موسى بن عقبة ومحمد بن اسحاق بن يسار وغيرهما  
 قال موسى بن عقبة الاسناد (٤) الذي تقدم في قصة الخندق فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه نافق ناس  
 كثير وتكلموا بكلام قبيح فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فيه الناس من البلاء والكره جعل يبشرهم ويقول

(١) كذا بالاصل ولعله - اجر نمله - ح (٢) كذا - والصواب انزل كما في سيرة ابن هشام - ح (٣) راجع صفحة ١٥  
 وما كتبناه بهامشها وسيأتي في الصفحة الآتية ابو علامة ثنا ابى ثنا ابن لهيعة وفي ص ٣٣ - ابو علامة ثنا محمد بن عمرو بن خالد  
 ثنا ابن لهيعة - فانه اعلم - ح (٤) لعله - بالاستناد - ح - والذي

والذى نفسى بيده ليفرجن عنكم ماترون من الشدة والبلاء فاني لأرجو أن اطوف بالبيت العتيق آمنًا وان يدفع الله عز وجل مفاتيح الكعبة وليهلكن الله كسرى وقيصر ولتنتفن كنوزها في سبيل الله فقال رجل ممن معه لاصحابه ألا تعجبون من عهد يعذنا ان نطوف بالبيت العتيق وان يعينهم (١) كنوز فارس والروم ونحن ههنا لا يا من احدنا ان يذهب الى الفاظ والله لما يعذنا الاغروا وقال آخرون ممن معه ائذن لنا فان بيوتنا عورة، وقال آخرون يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجموا وسمى ابن اسحاق القائل الاول معتب بن قشير والقائل الثاني اوس بن قبيظى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاله ثنا أبي ثنا ابن طبيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير قال فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - فذكر هذه القصة مثل قول موسى بن عقبة الا انه قال في آخرها وقال رجال منهم يخجلون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجموا (قال الشافعي) ثم غزا بني المصطلق فشهدها معه منهم عدد فتكلموا بما حلكت الله من قولهم (لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل) وغير ذلك مما حكى الله من نقاتهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت محمد بن كعب القرظي يقول سمعت زيد بن ارقم رضى الله عنه (٢) لما قال عبد الله بن أبي لاتفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا، وقال ايضا لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اخبرت بذلك (٣) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فقال ان الله صدقك وعذرك ونزل (هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا) الآية - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي اياس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب أنبأ علي بن المديني ثنا سفيان قال قال عمر وسمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول كنا في غزاة وقال سفيان مرة اخرى كنا في جيش - فكسح رجل من المهاجرين رجلا من الانصار (٤) فقال دعوها فانها منتنة نسمع ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم (٥) فقال قد فتنوها ادواته لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦) دعه لا يتحدث الناس ان هذا يقتل اصحابه قال وكانت الانصار اكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعد رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله (٧) ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبه وجماعة عن ابن عيينة (ورويانا) عن ابن اسحاق بالاسناد الذي تقدم ان ذلك كان في غزوة بني المصطلق وكذلك عن عروة بن الزبير (قال الشافعي) ثم غزا غزوة تبوك فشهدها معه منهم قوم نفرؤا به ليلة العقبة ليقنوا فوفاه الله شرهم (قال الشيخ رحمه الله) هوين في المغازي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة تبوك قال فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الثانية نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خذوا بطن الوادي فهو اوسع عليكم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخذ الثانية وكان معه حذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر رضى الله عنهما وكره

(١) كذا ولعله - نعم - ح (٢) زاد البخاري قال (٣) كذا وفيه سقط ونمط البخاري . . . . اخبرت به النبي صلى الله عليه وسلم فلا مني الانصار وحلف عبد الله بن أبي ما قال ذلك فرجعت الى المنزل فتمت فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتته . . . ح (٤) ههنا سقط وفي البخاري بعد هذا فقال الانصارى يا للانصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال دعوى جاهلية قالوا يا رسول الله كسح رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال دعوها الخ - ح (٥) كذا وهو غلط عجيب قبيح والصواب فسمع بذلك عبد الله بن أبي - كما في صحيح البخاري - ح (٦) ههنا سقط وفي البخاري بعد هذا فقام عمر فقال يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال انبي صلى الله عليه وسلم دعه الخ - ح (٧) كذا والصواب عن علي بن عبد الله - وهو ابن المديني انظر صحيح البخاري في تفسير سورة الماعين - ح -

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يراحمه في الثانية اخذ فسمعه ناس من المنافقين فتخلفوا ثم اتبعه رهط من المنافقين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حس القوم خلفه فقال لأحدصاحبه اشرب وجوههم فلما سمعوا ذلك ورأوا الرجل مقبل نحوهم وهو حذيفة بن اليمان انحدروا جميعا وجعل الرجل يضرب رءوسهم وقالوا انما نحن اصحاب احمد وهم مثلثمون لا يرى شيء الا اعينهم بغاه صاحبه بعدما انحدر القوم فقال هل عرفت الرهط فقال لا والله يا نبي الله ولكني قد عرفت رءوسهم فانحدر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثانية وقال لصاحبه هل تدرون ما اراد القوم؟ ارادوا ان يزحوني من الثانية فيطرحوني منها فقالوا افلا تأمرنا يا رسول الله فنضرب اعناقهم اذا اجتمع اليك الناس فقال اكره ان يتحدث الناس ان محمدا قد وضع يده في اصحابه يقتلهم - وذكر القصة -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة قال ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلا من تبوك الى المدينة حتى اذا كان ببعض الطريق مكر برسول الله صلى الله عليه وسلم ناس من اصحابه فتأمروا أن يطرحوه من عقبة في الطريق - ثم ذكر القصة بمعنى ابن اسحاق - ( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير وأبو نعيم قالنا الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل قال كان بين رجل من اهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال انشدك بالله كم كان اصحاب العقبة؟ قال فقال له القوم أخبره اذ سألك قال كنا نخبر أنهم اربعة عشر فان كنت فيهم فقد كان القوم خمسة عشر وأشهد بالله ان اثني عشر منهم سرب لله ورسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وعذر ثلاثة قالوا ما سمعنا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علمنا ما اراد القوم وقد كان في حرة فشى فقال ان الماء قليل فلا يسبقني اليه احد فوجد قوما قد سبقوه فلعنهم يومئذ - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن أبي احمد محمد بن عبد الله الزبيري ( قال الشافعي ) وتخلف آخرون منهم فيمن يحضرته ثم انزل الله عز وجل عليه غزاة تبوك او منصرفه منها من اخبارهم فقال ( ولو ارادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم ) قرأ الى قوله ( ويتولوا وهم فرحون ) ( قال الشيخ ) هوبين في معاني موسى بن عقبة وابن اسحاق -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز غازيا يريد الشام فأذن في الناس بالخروج وأمرهم به في قبط شديد في ليل الخريف فابطأ عنه ناس كثير وها بوا الروم فخرج اهل الحسبة وتخلف المنافقون وحدثوا انفسهم انه لا يرجع ابدا وثبطوا عنه من اطاعهم وتخلف عنه رجال من المسلمين لأمر كان لهم فيه عذر - فذكر القصة قال وأتاه جد بن قيس وهو جالس في المسجد معه نفر فقال يا رسول الله ائذن لي في القعود فاني ذو ضيعة وعلة بها عذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز فانك موسر لملك تحقب بعض بنات الاصفر فقال يا رسول الله ائذن لي ولا تفتني بينات الاصفر فانزل الله عز وجل فيه وفي اصحابه ( ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا وان جهنم لمحيطة بالكافرين ) عشر آيات يتبع بعضها بعضها ونرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون معه وكان فيمن تخلف ابن عنمة او عنمة من بني عمرو بن عوف قليل له ما خلفك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخوض والاعب فانزل الله عز وجل (١) وفيمن تخلف من المنافقين ( ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قل أبا الله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون ) ثلاث آيات متتابعات -

( حدثنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق ثنا عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عجيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين صمى ميث بنه قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قال كعب بن مالك لم تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها قط الا في غزوة تبوك غير اني تخلفت عن غزوة بدر ولم يأت الله احدا

(١) كأنه سقط - فيه - ح -

حين تخلف عنها انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد  
 وقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت اذكري الناس  
 منها- كان من خبري حين تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك اني لما اكن قط اقوى ولا ايسر مني  
 حين تخلفت عنه في تلك الغزوة والله ما اجتمعت عندي قبلها را حلتان قط حتى جمعتم تلك الغزوة ولم يكن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يفرها الا وري بغيرها حتى كانت تلك الغزوة غزواها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومازا وعدوا كثيرا لجلال المسلمين امرهم ليتأهبوا لهبة عدوهم واخبرهم بوجهه  
 الذي يريد والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير لا يجمعهم كتاب حافظ- يريد الديوان- قال كعب فارجل  
 يريد ان يتعيب الاظن ان سيخفي له ما لم ينزل فيه وحى من الله وغزاه رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين  
 طابت الثمار والظلال فتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه وطفقت اغد ولكي اتجهز معهم  
 ولم اتض شيئا واتول في نفسي اني قادر على ذلك اذا اردته فلم يزل يتأدى بي حتى استجد بالناس الجدا فصيح رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه ولم اتض من جهازي شيئا فقلت اتجهز بعده يوما او يومين ثم ألحقهم فغدوت  
 بعد ان فصلوا لا اتجهز فرجعت ولم اتض شيئا ثم غدوت ثم رجعت ولم اتض شيئا فلم يزل ذلك يتأدى بي حتى اسرعوا  
 وتفرط الغزو وهممت ان ارتحل فادرهم وليتني فعلت فلم يقدر لي ذلك فكنت اذا خرجت في الناس بعد خروج  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفت فيهم احترني اني لا اري الا رجلا مغموصا في الفواق اور جلا من عذرا الله من الضعفاء  
 فلم يذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك قال وهو جالس في القوم بتبوك: افضل كعب فقال رجل من بني  
 سامة يا رسول الله حسبه برداه ينظر في عطفيه فقال له معاذ بن جبل يسس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا الا خيرا  
 فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كعب فلما بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه فانلا من تبوك  
 حضرنى همى وطفقت اذكر الكذب واتول بما اذا اخرج من بخره غدا واستعين على ذلك بكل ذى رأى من اهلى  
 فلما قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اظن قادم ما زاح عنى الباطل وعرفت اني لا اخرج منه ابدا بشيء فيه  
 كذب فاجمعت صدقه واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قداما وكان اذا قدم من سفريدا بالمسجد فصلى فيه ركعتين  
 ثم جلس للناس فبأ فعل ذلك جاء المخلفون فطفقوا يمتذرون ائيه ومخلفون له وكانوا بضعمة وثمانين رجلا فقبل منهم  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ويكل سرائرهم الى الله عز وجل فبأ فعلت عليه تيسم  
 تيسم الغضب ثم قال تعال بعت امشى حتى جلست بين يديه فقال: ما خلقك ا لم تكن ابنت ظهرك؟ فقلت بلى يا رسول الله  
 انى والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت ان ساخرج من بخره بهذرفانى اعطيت جدلا ولكن والله لقد  
 علمت انى حدثك اليوم حديثا كاذبا ترضى به عنى ايوشكن الله ان يسخطك على وثين حدثك حديث صدق تجد على  
 فيه انى لأرجو عفو الله لا والله ما كان بي عذرا والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر منى حين تخلفت عنك قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم أما هذا فقد صدق قم حتى يقضى الله نيك فقمتم و سار رجال من بنى سامة فقالوا يا كعب والله  
 ما علمناك كنت اذ نيت ذنبا قبل هذا بعجزت ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذرا ليه  
 المخلفون قد كان كانيك ذنيك استغفارا رسول الله صلى الله عليه وسلم لك فوالله ما زلت اؤاؤونى حتى اردت ان ارجع  
 فاكذب نفسى ثم قلت هل لى هذا منى احدواونهم رجلا ن قالوا بل ما قلت وقيل لها مثل ما قيل لك فقلت من هه قولوا  
 مرازة بن الربيع العمري وهلال بن امية الوائى تذكروا الى رجلين صالحين قد شهدا بدر فيها اسوة فغضبت حين  
 ذكر وهما ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتبتنا الناس وتغير والناس حتى  
 تنكرت في ندى الارض فاهى انى اعرف قلبنا على ذلك خمسين ليلة فاصحابى فاستكاثوا بعدا فى بيوتها واما انا فكنت

اشب القوم واجلد هم وكنت اخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين واطوف (١) فأسلم عليه فاقول في قسمي هل حرك شفتيه يرد السلام على ام لا ثم اصلي فاسارته النظر فاذا اقبلت على صلاتي نظر الى فاذا التفت نحوه اعرض عني حتى اذا طال على ذلك من جفوة المسلمين تسورت جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمي واحب الناس الى فسلمت عليه فوالله ما رد على السلام فقلت له يا ابا قتادة أشدك الله هل تعلمني احب الله ورسوله فقال فسكت فعدت له فنشدته فسكت قال فعدت له فاشدته الثالثة فقال الله ورسوله اعلم قاضيت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار قال فيينا انا امشى بسوق المدينة اذا نبطى من انباط الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالبدينة يقول من يدل على كعب بن مالك فطلق الناس يشيرون له حتى اذا جاء في دفع الى كتابا من ملك غسان وكنت كاتباً فاذا فيه - اما بعد فقد بلغني ان صاحبك قد جفاك ولم يجملك الله بدار هو ان ولا مضية فالحق بنا نواسيك فقلت حين قرأتها وهذا ايضا من البلاء فيممت به التور ففجرته بها حتى اذا مضت لنا اربعون ليلة من الخمسين اذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مارك ان تتركي امرأتك فقلت اطلقها ما اذا افضل بها فقال لا بل اعترلها فلا تقر بها وارسل الى صاحبي بمثل ذلك فقلت لامرأتى الحثي يا هلك فكوني عندهم حتى يقضي الله هذا الامر قال كعب فجاأت امرأة هلال بن امية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان هلال بن امية شيخ ضائع ليست له خادم فهل تكره ان اخدمه قال لا ولكن لا يقرنك قامت انه والله ما به حركة الى شيء وانه ازال بيكي مذ كان من امره ما كان الى يومى هذا فقال لى بعض اهلى لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتك كما اذن لهلال بن امية تخدمه فقلت والله لأستأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدرينى ما يقول لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان استأذنته فيها وانا رجل شاب فليث بعد ذلك عشر ليال حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا فلما صليت الفجر صبح خمسين ليلة وانا على ظهر بيت من بيوتنا فيينا انا جالس على الحلال التي ذكر الله مناقذ ضاقت على نفسى وضافت على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ اوفى على جبل مسلح يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا وعرفت انه قد جاء العرج واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يشيرون وذهب قبيل صاحبي يبشرون وركض رجل الى فرسا وسعى ساع من اسلم فاقى على الجبل وكان الصوت اسرع الى من الفرس فلما جاء لى الذى سمعت صوته يشرفى نزع ثوبى فكسوتها اياه ببشراه ووالله ما امكك غيرها يومئذ واستعرت ثوبين فليستهما وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتقانى الناس فوجا فوجا يشيرون باثوبة يقولون ليهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فقام الى طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صاحفنى وهنأ فى ما قام الى رجل من المهاجرين غيره ولانساها فطلحة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك مذ ولدتك امك قلت أمن عندك يا رسول الله ام من عند الله قال لا بل من عند الله تبارك وتعالى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بشر ببشارة يبرق وجهه حتى كأنه قطعة قمر ولذلك يعرف (٢) ذلك منه فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتى ان الخلع من مالى صدقة الى الله عز وجل والى الرسول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فانى امسك سهمى الذى بخير فقلت يا رسول الله انما نجاني بالصدق وان من توبتى ان لا يحدث الاصدقا ما بقيت فوالله ما اعلم احدا من المسلمين ابتلاه الله فى صدق الحديث مذ حدثت ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن مما ابتلانى ما تعدت مذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومى هذا كذبا واني لأرجو ان يحفظنى الله فيما بقى فانزل الله على رسوله ( لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه فى ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم انه بهم رؤوف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضافت

(١) زاد فى البخارى - فى الاسواق لا يكلمنى احدوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ح (٢) كذبا وفى صحيح البخارى -



عليهم انفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ان الله هو الثواب الرحيم ، يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ( فواقه ما انعم الله على من نعمة بعد أن هداني للإسلام اعظم في نفسي من صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ان لا اكون كذبتة فأهلك كما هلك الذين كذبوه فان الله قال للذين كذبوه حين نزل الوحي شر ما قال لأحد قال الله تبارك وتعالى ( سيحفظون بالله لكم اذا اتقلبتهم اليهم لئلا يعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم انهم رجس وما اهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم لئلا تعرضوا عنهم فان رضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين ) قال كعب وكنا تخلفنا ايها الثلاثة عن امرائك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله تبارك وتعالى ( وعلى الثلاثة الذين خلفوا ) وليس الذي ذكره الله تخلفنا عن التزوا انما هو تخليفه ايانا وارجأه امرنا من حلف واعتذر فقبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم -  
رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن ابوب الطوسي ثنا أبو حاتم الرازي ثنا ابن أبي مرزوم جعفر اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا من المنافقين في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا نزع النبي صلى الله عليه وسلم الى الغز وتخلفوا عنه وفرحوا بمقدمهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا اليه وحلفوا وأجوا ان يمدوا بما لم يفعلوا فنزلت فيهم ( لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ) رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مرزوم ورواه مسلم عن الحلواني وابن عسكرو عن ابن أبي مرزوم ( قال الشافعي رحمه الله ) فأظهر الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم امرهم وخبر الساعين لهم واتباعهم ان يفتنوا من معه بالكذب والارجاف والتخذييل لهم فأخبر أنه كره اتباعهم اذا كانوا على هذه النية فكان فيها ما دل على ان الله جل ثناؤه امر أن يمنع من عرف بما عرفوا به من ان يفزوا مع المسلمين لانه لا ضرر عليهم ثم زاد في تأكيد بيان ذلك بقوله ( فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله ) قرأ الى قوله ( فاعتدوا مع الخالفين ) -

( حدثنا ) أبو الحسن العلوي ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن دلو به الدقاق ثنا احمد بن الازهر بن منيع ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر - انرجاه في الصحيح من حديث عبد الرزاق -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معمر بن عمران بن حدير عن عبد الملك بن عبيد قال قال عمر رضي الله عنه نستعين بقوة المنافقين رائمه عليهم - وهذا منقطع فان صح فانما ورد في مناقبين لم يعرفوا بالتخذييل والارجاف والله اعلم -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصغار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين قال كنا مع سلمان رضي الله عنه في غزاة ونحن مصافو العدو فقال من هؤلاء قالوا المشركون قال من هؤلاء قالوا المؤمنون قال فقال هؤلاء المشركون وهؤلاء المؤمنون والمنافقون فيؤيد الله المؤمنين بقوة المنافقين وينصر الله المنافقين بدعوة المؤمنين -

( أخبرنا ) أبو بكر احمد بن محمد الاثناي أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن بشار العبدي ثنا محمد بن جعفر يعني غندر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن حذيفة رضي الله عنه قال انكم ستعانون في غزوك بالمنافقين -

## باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني مالك

ابن انس عن الفضيل بن أبي عبد الله عن عبد الله بن نيار عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحجرة الوريه ادركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فلما ادركه قال يا رسول الله جئت لأتبعك واصيب معك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله؟ قال لا قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم مضى حتى اذا كانت الشجرة ادركه الرجل فقال له كما قال اول مرة (١) تؤمن بالله ورسوله؟ قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتطلق - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب ( قال الشافعي رحمه الله ) لعله رده رجاه اسلامه وذلك واسع للامام وقد غزا يهود بني قينقاع بعد بدر وشهد صفوان بن امية حينما بعد الفتح وصفوان مشرك ( قال الشيخ رحمه الله ) اما شهود صفوان بن امية معه حينما وصفوان مشرك فانه معروف بين اهل المغازي وقد مضى باسناده - واما غزوه يهود قينقاع فاني لم اجده الا من حديث الحسن بن عماره وهو ضعيف عن الحكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود قينقاع فرفض لهم ولم يسهم لهم -

( وقد أخبرنا ) محمد بن عبد الله الخافظ اخبرني احمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يوسف بن عمرو الروزي ثنا الفضل بن موسى السبائي عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المنذر عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا خلف ثنية الوداع اذا كتبية قال من هؤلاء؟ قالوا بني قينقاع وهو رهط عبد الله بن سلام قال واسماوا؟ قالوا لا قال بل هم على دينهم قال قل لهم فليرجعوا فاننا لانستعين بالمشركين - وهذا الاسناد اصح -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ ثنا مكرم بن احمد القاضي ثنا عبد الله بن روح اللدائني ثنا يزيد بن هارون أنبا المستلم بن سعيد الثقفي عن خبيب بن عبد الرحمن عن ابيه عن جده قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فأتيته انا ورجل قبل أن نعلم قتلنا انا نستحي ان يشهد قومنا شهدا فلا نشهده قال اسلمتما؟ قلنا لا قال فاننا لانستعين بالمشركين على المشركين فاسلمنا ومهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلنا رجلا وضررتي الرجل ضربة فزوجت ابنته فكانت تقول لا عدمت رجلا وشك هذا الوشاح قتلنا لاعدت رجلا اعجل اباك الى النار - جده خبيب بن يساف ويقال اساف له صحبة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو الوليد الثقفي ثنا محمد بن احمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم عن وكيع عن الحسن بن صالح عن الشيباني ان سعد بن مالك رضي الله عنه غزا يقوم من اليهود فرفض لهم -

## باب من يبدأ بجهايا من المشركين

قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى ( فاتلوا الذين يلوونكم من الكفار )

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن ابي عمير قال سمعنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تهبنا للحرب فقام فيها امرأه غز وجل من جهاد عدوه وتال من أمره به ممن يليه من مشركي العرب ( قال الشافعي ) فان اختلف حال العدو فكان بعضهم اتقى من بعض او اخوف من بعض فليبدأ الامام بالعدو الا خوف او الاتقى وان كانت داره ابعد ان شاء الله وتكون هذه بمنزلة ضرورة - قال وقد بلغ النبي صلى الله عليه وسلم عن الحارث بن أبي ضرار انه يجمع له فاغار النبي صلى الله عليه وسلم عليه وقربه عدو اقرب منه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن ابي عمير حدثني محمد بن يحيى

(١) زاد مسلم - فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال اول مرة قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم رجع فادركه باليهود

يقال له كما قال اول مرة - ح -

ابن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبدالله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان بنى المصطلق يحمعون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار أبو جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل بالمريسيج ماء من مياه بنى المصطلق فأعدوا الرسول الله صلى الله عليه وسلم قترأحف انناس فاقتلوا فهزم (الله بنى المصطلق وقتل من قتل منهم ونقل - ١) رسول الله صلى الله عليه وسلم ابناه هم واموالهم ونساءهم واتام (٢) عليه من ناحية قديد الى الساحل - قال ابن اسحاق غزاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في شعبان سنة ست -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالاً أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب انما كان ذلك في اول الاسلام فداغ رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم تسى على الماء فقتل مقاتلتهم وسوى سييهم واصاب يومئذ أحسبه قال جويرية بنت الحارث حدثني بهذا الحديث عبدالله بن عمر وكان في ذلك الجيش - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى (قال الشافعي رحمه الله) وبلغه ان حاندا بن سفيان بن نبيح يجمع له فأرسل ابن انيس فقتله وقربه عدو اقرب منه -

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن عمرو أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر عن ابن عبد الله بن انيس عن ابيه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خالد بن سفيان الهذلي وكان نحو عرنة وعمرات فقال اذهب فقتله قال فرأيتهم وحضرت صلاة النصر فقلت اني لأخاف ان يكون بيني وبينه ما ان أوخر الصلاة فانطلقت امشى وانا اصلى اومى ايماء نحوهم فلما دنوت منه قال لي من انت؟ قلت رجل من العرب بالثني انك تجمع لهذا الرجل لخطتك في ذلك قال اني لمي ذلك فمشيت معه ساعة حتى اذا امكنتني علوته بسيفي حتى برك (٣) -

## باب ما يبداً به من سد اطراف المسلمين بالرجال

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن علي ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا ليث بن سعد (ح واخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله (٤) بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني الليث بن سعد عن ايوب بن موسى القرشي عن مكحول عن شرحبيل عن سلمان الفارسي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رابط يوماً وليلة في سبيل الله كان له اجر صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطا اجرى له بمثل الاجر واجرى عليه الرزق واومن الفتنان - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن عبد الرحمن عن أبي الوليد (وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد أنبا ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن شريح عن عبد الكريم بن الحارث عن أبي عبيدة بن عقبة عن شرحبيل بن السمط عن سلمان الخير رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن جعفر القيطبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رابط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله او التدوة خير من الدنيا وما عليها ووضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن منير عن أبي النضر هاشم -

(١) سقط من الاصل وزدناه من سيرة ابن هشام - ح (٢) كذا في السيرة بدل هذه الكلمة - فأفاهم - ح -

(٣) في سنن أبي داود - برد - ح (٤) من هنا يتبدى الموجود من المجلد التاسع من النسخة النصفية وعلامتها (ف) - ح -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا ليث بن سعد ثنا أبو عقيل زهير بن معبد عن أبي صالح مولى عثمان قال سمعت عثمان بن عفان رضى الله عنه على المنبر يقول انى كنت كتمتكم حديثا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم كراهية تفرقكم عنى ثم بدالى ان احد تكوه ليختار امرؤ منكم لنفسه ما بداله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل -

## باب ما يفعلُه الامام من الحصون والحنائق

### وكل امرئ دفع (١) العد وقبل انتيابه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ملاء وابو الفضل محمد بن ابراهيم المزكي قراءة قلنا ثنا محمد بن عمرو والحريش أنبا القعنبى ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نضجر الخندق وننقل التراب على اكتافنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والانصار - رواه مسلم في الصحيح عن القعنبى ورواه البخارى عن قتيبة وغيره عن عبد العزيز - (أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلى اخبرنى أبو يعلى ثنا جعفر بن مهرا ن ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضى الله عنه قال كان المهاجرون والانصار يضحون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون -

نحن الذين بايعوا هذا على الاسلام ما يقينا ابدا

قال ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجيهم -

اللهم لا خير الاخير الآخرة فبارك في الانصار والمهاجرة

قال ويؤتون بملء جفنتين شعير فيصنع لهم اهالة سنخة وهى شمة في الخلق ولها ريح منكرة فيوضع بين يدي القوم (رواه البخارى في الصحيح عن أبي نعيم عن عبد الوارث - ٢)

## باب ما يجب على الامام من الغز وبنفسه

### او بسر اياه في كل عام

على حسن النظر للساين حتى لا يكون الجهاد معطلا في عام الا ان عذو

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا حاجب بن احمد الطومى ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد (ج وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن سهل بن سعد عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تضمن الله من خرج في سبيله لا يخرج له الا ايمانه وتصديقه (٣) برسوله ان يدخله الجنة او يرجعه اذا رجع الى منزله نا تلاما نال من اجر أو غنيمة والذى تقضى بيده لولا ان اشق على امتى ما تخلفت خلاف مرية تغزوى سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا حجاج بن محمد عن ابن جرير اخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتى يقتاتون على الحنظل ظهري الى يوم القيامة - رواه مسلم في

الصحيح عن هارون بن عبد الله وغيره عن حجاج بن محمد -

## باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين بعضهم

### ويختلف منهم في دارهم ممن يمنع دارهم

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن سعد رضي الله عنه قال خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه في غزوة تبوك فقال يا رسول الله أتخلفني والنساء والصبيان؟ فقال أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مرزوم أنبا الدرادردي حدثني خثيم بن عراك بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فاستخلف سباع بن عرفة على المدينة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لسفر من مكة عام الفتح واستعمل على المدينة اباهم كلثوم بن الحصين بن عبيد بن خلف الفخاري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو ابن الخارث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري عن أبيه عن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى بني لحيان وقال يخرج من كل رجلين رجل ثم قال للعاقد (١) أيكم خلف الخارج في أهله وما له بخير كان له مثل نصف اجرا الخارج - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير (ح وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سعيد المهري (٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بئنا إلى بني لحيان من هذيل قال لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما - أخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن يحيى ومن حديث عبدالوارث عن حسين المعلم -

## باب ما على الوالى من امر الجيش

(قال الشافعي) رحمه الله ولا ينبغي ان يولى الامام النزوالا ثقة في دينه شجاعا بيده حسن الاناة عاقلا للحرب بصيرا بها غير مجمل ولا تزق ويقدم اليه ان لا يحمل المسلمين على مهلكة بحال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المسكي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا عاتم عن يزيد بن أبي عبيد قال سمعت سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من البعوت سبع مرات علينا مرة أبو بكر ومرة علينا اسامة بن زيد - لفظ حديث قتبية وقال محمد في الثانية تسع غزوات - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتبية بن سعيد ورواه مسلم عن محمد بن عباد المسكي -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائيني بها أنبا أبو عمر واسماعيل بن مجاهد السلمي أنبا أبو مسلم الكجبي ثنا

أبو عاصم عن يزيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ومع زيد ابن حارثة تسع غزوات كان يؤمره علينا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم -  
 (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أملاء وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن المنذر بن ثعلبة عن عبد الله بن يزيد رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو ابن العاص في سرية فيهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فلما انتهوا إلى مكان الحرب أمرهم عمرو أن لا يتوردوا نارا ففضب عمر وهم ان يأتيه فنهاه أبو بكر وأخبره انه لم يستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك الا لعامة بالحرب فهدأ عنه عمر رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل بينداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرازان ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن تادة عن أبي المليح ان عبيدا لله بن زياد عاد معقل بن يسار رضي الله عنه في مرضه فقال له معقل رضي الله عنه اني محدثك بمحدث لولا اني في الموت لم احديثك به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امير على امر المسلمين ثم لا يجهد لهم ولا ينصح الالم يدخل معهم الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي غسان وغيره عن معاذ بن هشام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخير في أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا شيبان بن فروخ ثنا أبو الاشهب عن الحسن قال عاد عبيدا لله بن زياد معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه فقال معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - لو علمت ان بي حياة ما حدثتكم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعيه رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ ورواه البخاري عن أبي نعيم عن أبي الاشهب (ورويانا) في الحديث الثابت عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على سرية او جيش اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن ابيه قال كنا مع جرير بن عبد الله في غزوة فاصابتنا حمصة فكتب جرير الى معاوية رضي الله عنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لا يرحم الناس لا يرحمه الله، قال وكتب معاوية ان يفتلوا قال وتمعهم، قال أبو اسحاق فانا ادرت قطيفة مما متعهم -

(حدثنا) أبو عبد الله محمد بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير بن مطعم قال قال جرير بن عبد الله رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرحم الله من لا يرحم الناس - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن ابي شيبة وغيره عن ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدي ثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراحمون يرحمهم الرحمن (١) ارحوا من في الارض يرحمكم من في السماء -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معلوية عن عاصم الاحول عن أبي عثمان النهدي قال استعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا من بني اسد على عمل بلاء يأخذ عهده قال فأتى عمر رضي الله عنه ببعض ولده قبله قال أقتبل هذا ما قبلت ولدا قط فقال عمر فانت بالناس اقل رحمة هات عهدا لا تعمل لي

عملا ابدا -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاسمي ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا سعيد الجري عن أبي نضرة عن أبي فراس قال شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يخطب الناس فقال يا أيها الناس انه قد أتى على زمان وأنا (١) ارى ان من قرأ القرآن يريد به الله وما عنده فيخيل الى بأخرة ان يوما قرأوه يريدون به الناس ويريدون به الدنيا ألا فأريدوا الله بقرائهم ألا فأريدوا الله بقرائهم ألا انما كنا نعرفكم اذ ينزل الوحي واذا النبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا واذا بنا ما الله من اخباركم فقد انقطع الوحي وذهب النبي صلى الله عليه وسلم قائما نعرفكم بما أقول لكم، ألا من رأينا منه خيرا ظننا به خيرا وأحيانا عليه ومن رأينا منه شرا ظننا به شرا وابتغضناه عليه، سرائركم بينكم وبين ربكم ألا انما ابست عمالي ليعلموكم دينكم وليعلموكم سنتكم ولا ابستم ليضربوا ظهوركم ولا يباخذوا اموالكم ألا فمن ربه شيء من ذلك فليرفعه الى فوالذي نفس عمر بيده لأقصن منه - فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا امير المؤمنين ان بشت عاملا من عمالك فأدب رجلا من اهل رعيته فضربه انك لمقصه منه؟ قال نعم والذي نفس عمر بيده لأقصن منه وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقص من نفسه، ألا لا تضربوا المساكين فتذلوهم ولا تمنعوا حقوقهم فتكفروهم ولا تجمرهم ففتنواهم ولا تنزلوهم النياض فتضيعوهم -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أخبرنا الثقفى عن حميد عن موسى بن انس عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله اذا حاصرت المدينة كيف تصنعون قال تبعث الرجل الى المدينة وتصنع له هنة (٢) من جلود قال أرأيت ان رمى بحجر قال اذا يقتل قال فلا تغفلوا فوالذي نفسى بيده ما يسرنى ان تفتنوا مدينة فيها اربعة آلاف مقاتل بتضييع رجل مسلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا (٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ويحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد بن هارون أنبا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن أبيه قال اصاب الناس سنة غلانيها السمن فكان عمر رضي الله عنه يأكل الثريت فيقرقر (بطنه وفي رواية يحيى قال كان عمر رضي الله عنه يأكله فلما قل قال لا آكله حتى يأكله الناس قال فكان يأكل الثريت فيقرقر بطنه - ٤ ) قال ابن مكرم في روايته فقال قرقر ما شئت فواته لا آكل (٥) السمن حتى يأكله الناس ثم قال لي اكسرحه عنى بالنار فكنت أطبخه له نياكله -

( حدثنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن طاوس وعكرمة ابن خالد أن حفصة وابن مطيع وعبد الله بن عمر كلوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا لو أكلت طعاما طيبا كان أقوى لك على الخلق قال أكلكم على هذا الرأى؟ قالوا نعم قال قد علمت انه ليس منكم الا ناصح ولكن تركت صاحبى على جادة فان تركت جادتهما لم ادركهما في المنزل، قال واصاب الناس سنة فما اكل عامتذ سمنا ولا سمينا حتى احيا الناس -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الله بن يزيد الهذلي قال سمعت السائب بن يزيد يقول لما كانت الرمادة اصاب الناس جو عا شديدا (٦) فلما كان ذات يوم ركب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه دابة له فرأى في روثها شعيرا فقال والله لا اركبها حتى يحسن حال الناس -

( وروينا ) عن أبي عثمان النهدي ان عتبة بن فرقد بعث الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه من آذوبيجان ينجيهم فقال عمر رضي الله عنه أشيع المسلمون في رحالمهم من هذا؟ فقال الرسول اللهم لا فقال عمر رضي الله عنه لا اريده وكتب الى عتبة أما بعد فانه ليس من كدك ولا من كدليك ولا من كدامك فأشيع من قبلك من المسلمين في رحالمهم مما تشيع منه في رحالك -

(١) ف - واني (٢) في مد - سا - وفي ف - هنتا - وفي مسند الشافعي هنة - ح (٣) ف - أنبا (٤) سقط من مد (٥) ف لاناكل (٦) كذا في النسخ -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني أن أبا أيوب على الموصلي ثنا أبو خيشمة ثنا جرير عن عاصم الاحول عن أبي عثمان - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا أيوب بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي ثنا محمد بن سلمة الواسطي ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت حرمة المصري يحدث عن عبدالرحمن بن شاسة قال دخلت على عائشة رضي الله عنها قتلت من انت؟ قلت من اهل مصر قالت كيف وجدتم ابن حديج في غزواتكم هذه قلت خيراً ما يفتق لرجل منافس ولا يبر الا يدل له مكانه يبر ولا غلام الا يدل له مكانه غلاما قالت انه لا يمتنع قتله انى أن احدثكم ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم من ولى من امرأتى شيئا فرقى بهم نارقى به ومن شق عليهم فاشقق عليه (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (أخبرني أبو احمد الحافظ - ٢) أن أبا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا علي بن حسان العطار ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا جرير بن حازم قال سمعت حرمة المصري يحدث عن عبدالرحمن بن شماسه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي الله صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبدالرحمن بن مهدي -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني اهلاء أن أبا أيوب سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي العباس عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حين حاصر اهل الطائف فلم ينل منهم شيئاً إنا قائلون غدا ان شاء الله قتال السالمون كيف نذهب ولم تفتح قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغدوا للقتال فعدوا عليهم فأصابهم جراحة قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا قائلون غداً أعجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المدني ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة -

## باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء إحدى الحسنين

(قال الشافعي) رحمه الله قد بورزين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل رجل من الانصار حاسرا على جماعة من المشركين يوم بدر بعد اعلام النبي صلى الله عليه وسلم اياه بما في ذلك من الخير قتل (قال الشيخ) هو عوف بن عفران فيما ذكره (ابن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة وذلك مع ذكر من بلرزين يديه يرد في موضعه - ٢) ان شاء الله - (وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قتلوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنعاني ثنا أبو النضر ثنا سليمان يعني ابن المنيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه - فذكر شيئاً من قصة بدر قال فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى الجنة عرضها السموات والارض (قال يقول عمير بن الحمام الانصاري يا رسول الله عرضها السموات والارض؟ - ٣) فقال نعم قال يخ بخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على قولك يخ بخ قال لا والله يا رسول الله الارجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها قال فأنخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حيت حتى آكل من تمراتي هذه انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي النضر وغيره عن أبي النضر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا أيوب بكر بن اسحاق أن أبا بشر بن موسى ثنا الحميري ثنا سفيان بن عمرو وسمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد رأيت ان تلت يا رسول الله اين انا؟ قال في الجنة فأنتي تيمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل - انرجاه في الصحيح من حديث سفيان -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أن أبا أيوب سعيد ابن الاعرابي أن أبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الله بن



بكر ثنا حميد عن انس رضى الله عنه ان النضر بن انس عم انس بن مالك غاب عن قتال بدر فلما قدم قال غبت عن اول قتال قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين لئن اشهدنى الله قتالا ليرين الله ما اصنع فلما كان يوم احد انكشف المسلمون فقال اللهم انى ابرأ اليك مما جاء به هؤلاء يعنى المشركين واعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعنى المسلمين ثم مشى بسيفه فلقبه سعد ابن معاذ فقال اى سعد والذى نفسى بيده انى لأجد ربح الجنة دون احد واهار ربح؟ الجنة قال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع فوجدناه بين القتلى وبه بضع وثمانون جراحة من ضربة بسيف وطعنة برمح ورمية بسهم وقد مثلوا به حتى عرفته اخته بيناته، قال انس كنا نقول انزلت هذه الآية (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) فيه وفي اصحابه - كذا في كتابي والصواب انس بن النضر - اخرج البخارى في الصحيح من اوجه عن حميد واخرجه مسلم من حديث ثابت عن انس رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن محمد بن محمد بن الخطاب بن عمر الانصارى ببغداد أن نأبا الحسن بن علي بن شبيب العمري املأه ثنا هدي بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد وثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افرء يوم احد في سبعة من الانصار ورجلين من قريش فلما رهبوه قال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقى في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم رهبوه ايضا فقال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقى في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحبيه ما انصفنا اصحابنا - رواه مسلم في الصحيح عن هدا بن خالد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القبطان ببغداد أن نأبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان أن نأبا عبد الله هو ابن المبارك أن نأبا عبيد الله بن الوازع قال سمعت ايوب السخيتي في يحدث عن بعض بنى انس بن مالك - قال عبيد الله اراه ثمانية بن عبد الله بن انس - عن انس بن مالك رضى الله عنه قال مررت يوم اليامة بثابت بن قيس بن شماس وهو يتحنط فقلت يا عم أمدأ ترى ما يلقى المسلمون؟ اى و انت ههنا قال فتبسم ثم قال الآن يا ابن انى فليس سلاحه وركب فرسه حتى آتى الصف فقال اف لهؤلاء ولما يصنعون وقال للعدو اف لهؤلاء ولما يعبدون خلوا عن سبيله او قال سنته يعنى فرسه حتى اصلى بحرها لحمل فقاتل حتى قتل -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أن نأبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أن نأبا عبد الله أن نأبا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني ان عكرمة بن أبي جهل ترجل يوم كذا فقال له خالد بن الوليد لا تفعل فان قتلك على المسلمين شديد فقال خل عنى يا خالد فانه قد كانت لك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سابقة وانى وأبى كنا من اشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى حتى قتل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا أن نأبا العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا حجاج بن محمد الاعور أخبرني السري بن يحيى عن محمد بن سيرين ان المسلمين اتهموا الى حائط قد اعلق بابيه فيه رجال من المشركين فجلس البراء بن مالك رضى الله عنه على ترس فقال ارفعوني برما حكم فالتوني اليهم فرفعوه برما حهم فالتوه من وراء الحائط فأدركوه قد قتل منهم عشرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الققيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يعقوب أن نأبا جعفر بن سليمان ثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى عن ابيه انه كان بحضرة العدو قال فسمعت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجنة تحت ظلال السيوف قال فقام رجل رث الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا؟ قال اللهم نعم قال فرجع الى اصحابه فلم عليهم ثم كسرجفن سيفه وشد على العدو ثم قاتل حتى قتل -

## باب ماجاء في قول الله عز وجل وأنفقوا في سبيل الله

### ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا سعيد ابن عامر عن شعبة عن سليمان بن أبي وائل قال قال حذيفة رضى الله عنه في قول الله عز وجل ( ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة ) في النفقة - اخرج البخارى من حديث النضر بن شميل عن شعبة ( وقال غيره ) عن الاعمش في هذا قال هو ترك النفقة في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن الفضل الصائغ ثنا آدم ابن أبي ياس ثنا شيبان عن منصور بن المعتمر عن أبي صالح مولى ام هاني عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله ( وأنفقوا في سبيل الله ) الآية قال يقول لا يقوان احدكم لاجد شيئا ان لم يجد الا مشقفا فليجهز به في سبيل الله ( ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة ) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن حيوة بن شريح أنبا يزيد بن أبي حبيب حدثني اسلم أبو عمران قال كنا بالقسطنطينية وعلى اهل مصر عقبة بن عامر وعلى اهل الشام رجل - يريد فضالة بن عبيد - فخرج من المدينة صف عظيم من الروم فصفنا لهم فحمل رجل من المسلمين على الروم حتى دخل فيهم ثم خرج علينا فصاح الناس اليه فقالوا سبحان الله التي بيده الى التهلكة تقام أبو ايوب الانصارى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس انكم لنا ولون هذه الآية على هذا التأويل إنما انزلت هذه الآية فينا معشر الانصار انا لما اعز الله دينه وكثر ناصره قتلنا فيما بيننا بعضنا لبعض سرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اموالنا قد ضاعت فلما قتلنا فيها قد اصلحتنا (١) ما ضاع منها فانزل الله عز وجل يرد علينا ما هممتا به فقال ( وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة ) فكانت التهلكة في الامة التي اردنا ان نقيم في اموالنا نصلحها فامرنا بالتزوير فزال أبو ايوب رضى الله عنه غاذا في سبيل الله حتى قبضه الله عز وجل -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد قالنا أبو العباس ثنا إبراهيم بن سعيد بن عامر عن شعبة عن أبي اسحاق قال قال رجل للبراء رضى الله عنه أحمل على الكتيبة بالسيف في ألف من التهلكة ذاك؟ قال لا إنما التهلكة ان يذنب الرجل الذنب ثم يلقي بيديه ثم يقول لا يتفرلى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس هو الاصح هو الاصح ثنا احمد بن الفضل السقلاني ثنا آدم ثنا حماد بن سلمة عن سبأ بن حرب عن النعمان بن بشير رضى الله عنه ( ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة ) قال يقول اذا اذنب احدكم فلا يلقي بيده الى التهلكة ولا يقول لا توبة لي ولكن ليستغفر الله وليتب اليه فان الله غفور رحيم -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل بن

(١) ف - فيها فأصلحتنا -

قال (باب قوله تعالى وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا)

بأيديكم الى التهلكة

ذكر فيه ( عن قيس بن أبي حازم عن مدرك بن عوف انه كان جالسا عند عمر ) الى آخره ثم ذكره من وجه آخر وفيه

أبي خالد عن قيس هو ابن أبي حازم عن مدرك بن عوف الأحمسي أنه كان جالسا عند عمر رضي الله عنه فذكروا رجلا شري نفسه يوم نها وند فقال ذاك والله يا أمير المؤمنين خالي زعم الناس أنه التي يديه (١) إلى التهلكة فقال عمر رضي الله عنه كذب أولئك بل هو من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا - كذا في رواية يعلى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أنبا عبدا لله أنبا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن حصين بن عوف قال لما أخبر عمر يقتل النعمان بن مقرن وقيل أصيب فلان وفلان وآخرون لا يعرفهم قال ولكن الله يعرفهم قال ورجل شري نفسه فقال رجل من أممسا يقال له مالك بن عوف ذاك خالي يا أمير المؤمنين زعم ناس أنه التي يديه إلى التهلكة فقال عمر كذب أولئك بل هو من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا قال قيس والمقتول عوف بن أبي حميد وهو أبو شبل (٢) قال يعقوب مالك أشبه -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن محمد بن سفيان بن سعيد الدارمي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا عهد بن بكر ثنا أبو داود قال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة أنبا عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن عبدا لله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ربنا عز وجل من رجل غزنا في سبيل الله فانهزم أصحابه فعمل ما عليه فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل لللائكة انظروا إلى عبدي رجح رغبة فيما عندى وشفقة بما عندى حتى اهريق دمه -

## باب الاختيار في التحرز

(أخبرنا) أبو عبدا لله حدثني أبو أحمد بن الحسن (٣) ثنا عهد بن المسيب بن اسحاق حدثني اسحاق بن شاهين ثنا خالد بن عبدا لله عن خالد بن الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم بدر أنشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد هذا اليوم ابدا فأخذ أبو بكر رضي الله عنه بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد لحت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول (سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وأمر) رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن شاهين -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أملاء وقراءة ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني يحيى بن عباد بن عبدا لله بن الزبير عن أبيه عن جده عن الزبير رضي الله عنه قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذهب لينهض إلى الصخرة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ظاهر بين درعين فلم يستطع ان ينهض إليها فجلس طلحة بن عبدا لله تحته فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استوى عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوجب طلحة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المسكي ثنا سفيان عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهر يوم احدىين درعين -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدا لله أنبا أحمد بن عبدا لله بن غالب حدثني إبراهيم بن بشار الرمادي أبو اسحاق ثنا سفيان وهو ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب قال إبراهيم وجدت في كتابي عن رجل من بني تيم عن طلحة بن عبدا لله

(١) ف - بنفسه (٢) ف - عوف بن أبي حية وهو أبو شبل - وفي الاصابة عوف بن أبي حية وهو أبو شبل - ح -

(٣) ف - ابن أبي الحسن -

مالك بن عوف ثم قال (قال يعقوب) يعني ابن سفيان وهو واحد الرواة (مالك أشبه) - قلت - ذكره ابن أبي حاتم في كتابه وابن حبان في الثقات وأبو عمر في الاستيعاب فقال مدرك بن عوف ولم يقل احد منهم مالك -

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ظاهر بين درعين يوم احد (ورواه) بشر بن السري عن سفيان بن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن حدثه عن طلحة بن عبيد الله -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا إبراهيم بن المهيم ثنا عبد الله بن حماد ثنا بشر بن السري - فذكره -

## باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية

قال الله جل ثناؤه (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدین درجة وكلا وعد الله الحسنى) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد بن زياد ثنا محمد بن اسحاق ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا حجاج عن ابن جريج حدثني عبد الكريم انه سمع مقسم (١) مولى عبد الله بن الحارث يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (لا يستوى القاعدون من المؤمنين) عن بدر والنخاجون الى بدر لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش الاسدي وعبد الله بن شريح او شريح ابن مالك بن ربيعة بن ضباب وهو ابن ام مكتوم انا اعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزل (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر... فضل الله المجاهدين... على القاعدین درجة) فهؤلاء القاعدون غير اولى الضرر (وفضل الله المجاهدين على القاعدین اجرا عظيماً درجات منه) القاعدین من المؤمنين غير اولى الضرر - اخرج البخاري في الصحيح اول الحديث دون سياقه من وجهين آخرين عن ابن جريج (قال الشافعي رحمه الله) وبين اذو عبد الله القاعدین غير اولى الضرر الحسنى انهم لا ياثمون بالخلف وأبان الله جل ثناؤه في قوله في النفير حين امر بالنفير (انفروا خفا فواثقالا) وقال (لا تنفروا يعذبكم عذابا أليماً) وقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة) فأعلمهم ان فرضه الجهاد على الكفاية من المجاهدين وأبان ان لو تخلفوا معاً اتوا معاً بالخلف بقوله تعالى (لا تنفروا يعذبكم عذابا أليماً) -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن محمد المروزي حدثني علي بن الحسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما (لا تنفروا يعذبكم عذابا أليماً) (وما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الأعراب ان يتخلفوا عن رسول الله) الى قوله (يعلمون) نسخها (٢) بالآية التي تليها (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال الله تبارك وتعالى (خذوا حذرکم فانفروا ثبات) عصبا (واوفر واجمعا) وقال (انفروا خفا فواثقالا) وقال (لا تنفروا يعذبكم عذابا أليماً) ثم نسخ هذه الآيات فقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) قال فتنزوا طائفة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيم طائفة قال فالما كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هم الذين يتفقون في الدين ويتذرون قومهم اذا رجعوا اليهم من الفز ولملهم يحذرون ما نزل الله من كتابه وفرائضه وحدوده -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني رجل وعمر بن الحارث عن بكر بن الاشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله بخير فقد غزا - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن

(١) كذا (٢) ف - نسخها الله -

قال (باب النفير وما يستدل به على ان)

الجهاد فرض على الكفاية

منصور وأبي الطاهر عن ابن وهب وأخرجه البخاري كما مضى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد (بن منصور) ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد - (١) مولى المهري عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى نبي لحيان وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد (٢) أيكم خلف الخراج في أهله وماله بخير كان له مثل نصف أجرة الخراج - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم بمرو أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله (ح قال وحدثنا) أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله أنبا وهيب بن الورد (٣) أخبرني عمر بن محمد بن المنكدر عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغز ومات على شعبة من النفاق - رواه مسلم في الصحيح عن (محمد بن - ٤) عبد الرحمن بن سهم عن عبد الله بن المبارك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان وقرأته علي يزيد بن عبد ربه الجرجسي قال ثنا الوليد بن مسلم عن يحيى بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي امامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يغز ولم يجهز غازيا أو يخلف غازيا في أهله بخير أصابه الله بقارعة - قال يزيد في حديثه قبل يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد المؤمن ابن خالد الحنفي ثنا نجدة بن ثقيف عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استنفر حيا من العرب فقتلوا فترلت (إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما) قال كان عذابهم حبس المطر عنهم -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الجهاد فلم يفضل عليه شيئا إلا المكتوبة - هذا يدل على أنه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بعينها والله أعلم -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد بن عبيد بن شريك ثنا أبو صالح الفراء ثنا أبو اسحاق الفزاري عن عبد الله بن عون قال كتبت إلى نافع أسأله ما أقعد ابن عمر عن الغزو قال فكتب إلى ابن عمر كان يغزى ولده ويحمل على الظهر وما أقعد عن الفز والاذن يا عمر وصبيان صغار وإن ابن عمر كان يغزى ولده ويحمل على الظهر ويرى الجهاد في سبيل الله أفضل الأعمال بعد الصلاة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا عبد الملك بن إبراهيم الجدي ثنا معبد بن خالد الخزازي حدثني عبد الله بن الفضل ثنا عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه - قال أبو داود رفعه

(١) سقط من مد (٢) كذا (٣) في النسخ أنبا عبد الله أنبا ابن وهيب بن الورد - وهو خطأ كما يعلم من مراجعة صحيح مسلم وتهذيب التهذيب - ح (٤) سقط من النسخ وزدناه من صحيح مسلم وهو محمد بن عبد الرحمن بن حكيم بن سهم كما في تهذيب التهذيب - ح -

ذكر فيه حديث أبي قتادة (الله عليه السلام لم يفضل على الجهاد شيئا إلا المكتوبة) ثم قال (هذا يدل على أنه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بعينها) - قلت - فروض الأعيان متفاوتة في نفسها بعضها أفضل من بعض فلا يلزم من تفضيل الصلاة على الجهاد أن يكون فرض كفاية ثم ذكر في آخر هذا الباب (عن علي يجزى عن الجماعة إذا مروا إن يعلم أحدهم إلى آخره - قلت - هذا غير مناسب للباب وكأنه أراد تشبيه الجهاد بالسلام وردده فقصر في العبارة وبدل على أنه أراد هذا قوله في كتاب المعرفة وجعله يعني الشافعي شبيها بالصلاة على الجنابة ورد السلام وغير ذلك من فروض الكفايات -

الحسن بن علي - قال يجرى عن الجماعة اذا مروا ان يسم احدهم ويجزى عن الجلوس ان يرد احدهم -

## جماع ابواب السير

### باب السيرة في المشركين عبدة الاوثان

قال الله جل ثناؤه ( فاذا انسلكوا اشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ) الآيتين

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا علي بن محمد بن عيسى أنبا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب أن ابا هريرة رضي الله عنه أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله لا يفتنه وحسابه على الله - رواه البخاري عن أبي اليمان واخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا عثمان بن عمرو ثنا شعبة عن مغيرة عن الشعبي عن محمد بن أبي هريرة عن ابيه قال كنت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه حيث بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم براءة الى المشركين وكنت نادى حتى جعل صوتي قلت يا أبي باى شيء كنت نادى قال امرنا ان نادى انه لا يدخل الجنة الا مؤمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله الى اربعة اشهر فاذا مضت الاربعة اشهر فإن الله يرى من المشركين ورسوله ولا يظنون بالكعبة (١) بعد العام مشرك او بعد اليوم مشرك -

### باب السيرة في اهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه ( قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ) -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران بن خالد الاصبهاني ثنا عبيد الله بن موسى أنبا سفيان ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او صاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا واذا لقيت عدوك من المشركين فدعهم الى احدى ثلاث خصال او خلال فأيتهم (٢) اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم من (٣) التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأخبرهم إن هم فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان هم ابوا أن يتحولوا من دارهم الى دار المهاجرين فأخبرهم أنهم يكونون كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على العرب ولا يكون لهم من الفداء ولا من الغنيمة شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا فسلهم اعطاء الجزية فان فعلوا فكف عنهم فان هم ابوا فاستن بالله وقاتلهم - وذكر باقي الحديث وتام الحديث يرد إن شاء الله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى ابن آدم -

(١) زاد في مد - عريان - كذا (٢) ف - فآيتهم ما - وفي صحيح مسلم فآيتهم ما - وهو الصواب - ح (٣) كذا - وفي

صحيح مسلم - الى - وهو الصواب - ح -

## باب السلب للقائل

وقد مضت الاخبار فيه في كتاب قسم النبي . والنعيمية ونحن نذكرهنا طرفا منها ان شاء الله  
 ( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ( ح وأنبا ) أبو عمر ومحمد بن  
 عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عمر بن  
 كثير عن أبي محمد مولى أبي قتادة ( عن أبي قتادة - ١ ) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين من اقام بيعة على  
 قبيل فله سلبه قمت لأتمس بيعة على قبيل فلم أر أحدا يشهد لي بغلست ثم بدالى فذكرت امره لرسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القليل الذى يذكر عدى قال فأرضه منه قال أبو بكر رضى الله عنه كلالا لا يسطه  
 اصبيغ من قريش ويدع اسد من اسدائه يقاتل عن الله ورسوله قال لعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الى فاشترت  
 منه نرافا فكان اول مال تأملت . وقال أبو عمرو وفي روايته . قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الى - رواه البخارى  
 ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد على اللفظ الاول ثم قال البخارى قال عبد الله عن الليث فقام النبي صلى الله عليه وسلم  
 فأداه الى -

## باب النعيمية لمن شهد الواقعة

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وثالثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي  
 قال معلوم عند غير واحد من لقيت من اهل العلم بالردة ان ابا بكر رضى الله عنه قال انما النعيمية لمن شهد الواقعة  
 ( وبهذا الاسناد ) قال قال الشافعي حكاية عن أبي يوسف عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ان ابا بكر الصديق  
 رضى الله عنه بعث عكرمة بن أبي جهل في خمسمائة من المسلمين مددا لزياد بن ليث ولهاجر بن أبي امية فوافقهم الجند  
 قد اقتحوا النجير باليمن فأشركهم زياد بن ليث وهو ممن شهد بدر في النعيمية ( قال الشافعي ) رحمه الله فان زياد اكتب  
 فيه الى أبي بكر رضى الله عنه وكتب أبو بكر رضى الله عنه انما النعيمية لمن شهد الواقعة ولم يلحكمة شيئا لأنه لم يشهد الواقعة  
 فكلم زياد أصحابه فطابوا انفسا بأن اشركوا عكرمة وأصحابه متطوعين عليهم وهذا قولنا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا قيس بن مسلم قال  
 سمعت طارق بن شهاب يقول ان اهل البصرة غزوا اهل نهاوند فأمدوهم باهل الكوفة وعليهم عمار بن ياسر فقدموا عليهم  
 بعد ما ظهروا على المد وطلب اهل الكوفة النعيمية واراد اهل البصرة ان لا يقسموا لاهل الكوفة من النعيمية فقال رجل  
 من بني تميم لعمار بن ياسر ايها الاجدع تريد أن تشاركنا في غنائمنا قال وكانت اذن عمار جددت مع رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فكتبوا الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكتب اليهم عمر ان النعيمية لمن شهد الواقعة -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفا ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن قيس بن  
 مسلم عن طارق بن شهاب الاحمسي قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان النعيمية لمن شهد الواقعة - هذا هو الصحيح  
 عن عمر رضى الله عنه -

( واما الذى أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وثالثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي حكاية  
 عن أبي يوسف عن المجالد عن عامر وزياد بن علاقة ان عمر رضى الله عنه كتب الى سعد بن أبي وقاص قد امد ذلك  
 يقوم فن اتاك منهم قبل ان تنفق القتل فأشركه في النعيمية ( قال الشافعي رحمه الله ) فهذا غير ثابت عن عمر ولو ثبت  
 عنه كنا اسرع الى قبوله منه ثم ذكر مخالفة أبي يوسف حديث عمر هذا ( قال الشيخ ) وهو منقطع ورواية ( ٢ ) مجالد  
 وهو ضعيف وحديث طارق بن شهاب اسناده صحيح لاشك فيه والله اعلم - ( قال الشافعي رحمه الله ) وتدروى عن النبي

صلى الله عليه وسلم شيء ثبت في معنى ماروى عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لا يحضر في حفظه ( قال الشيخ ) انما اراد والله اعلم حديث أبي هريرة في قصة ابان بن سعيد بن العاص حين وقع مع اصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم بخير بعد أن فتحها ولم يقسم لهم وقد مضى ذلك بما سيده مع سائر ماروى في هذا الباب في كتاب القسم -  
( أخبرنا ) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن محمد بن سعيد أنبا احمد بن الحسن قراءة ثنا أبي ثنا حصين ابن غارق عن سفيان عن يحرى العبدى عن عبدالرحمن بن مسعود عن على رضي الله عنه قال التنيمة لمن شهدا لوقفة -

## باب الجيش في دار الحرب يخرج منهم السرية

### الى بعض النواحي فتغنم ويغنم الجيش

( أخبرنا ) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني أبو يعلى ثنا أبو كريب ثنا أبو اسامة عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال لما نزع رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش الى اوطاس فلقى دريد ابن الصمة قتل دريد وهزم الله اصحابه - وذكر باقي الحديث - اترجه البخارى ومسلم في الصحيح عن أبي كريب -  
( قال الشافى رحمه الله ) أبو عامر كان في جيش النبي صلى الله عليه وسلم ومعه مجنين فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم في اتباعهم وهذا جيش واحد كل فرقة منه رده للآخرى واذا كان الجيش هكذا فلواصاب الجيش شيئا دون السرية او السرية شيئا دون الجيش كانوا فيه شركاء -

( أخبرنا ) أبو عبيد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن ابي عمير حدثني عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقال فيه والمسلمون يد على من سواهم يسى بذمتهم ادناهم يرد عليهم اقصاهم ترد سراياهم على قديتهم - ورواه يحيى بن سعيد عن عمرو وقال يرد مشد هم على مضغفهم ومتسرهم على قاعد هم -

### باب سهم الفارس والراجل

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم للرجل ولقرسه ثلاثة اسهم سهاله وسهمين لقرسه - اترجاه في الصحيح من حديث عبيد الله كما مضى في كتاب القسم وقد مضت سائر الاخبار في هذا الباب فيه -

### باب تفضيل الخيل

( أخبرنا ) أبو نصر بن قنادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن شريك عن الاسود بن قيس العبدى عن كلثوم بن الأقر قال اول من عرب العراب رجل منا يقال له منذر الوادعي كان عاملا لعمر رضي الله عنه على بعض الشام فطلب العدو فلحقت الخيل وقطعت البراذين فأسهم للخيل وترك البراذين وكتب الى عمر رضي الله عنه فكتب عمر رضي الله عنه نعم رأيت فصارت سنة ( رواه الشافى ) عن سفيان بن عيينة عن الاسود ابن قيس ثم قال والذي نذهب اليه من هذا تسوية بين الخيل والعراب والبراذين والمقاريف ولو كنا ثبت مثل هذا ما خالفناه -

( أخبرنا ) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا هنبيل بن محمد بن يحيى الحمصي ثنا احمد بن أبي احمد بن جاني ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة ان النبي



صلى الله عليه وسلم عرب العربي وهجن المهجين - كذا رواه احمد بن أبي احمد (١) الجرجاني ساكن حمص عن حماد بن خالد موصولا ورواه الشافعي واحمد بن حنبل وجماعة عن حماد منقطعاً (وكذلك رواه) عبدالرحمن بن مهدي وزيد بن الحباب عن معاوية بن صالح عن أبي بشر وهو العلاء عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هجن المهجين يوم حنين وعرب العربي، للعربي سهان وللمهجين سهم - وهذا منقطع ولا تقوم به الجملة (وقد روى) فيه حديث آخر مسند باسناد ضعيف - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو بلال الأشعري ثنا الفضل بن صدقة عن واثل بن داود عن البهي عن عائشة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعط الكودن شيئاً واعطى دون سهمه العراب (٢) والكودن البرذون البطي - أبو بلال الأشعري لا يحتاج به -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر وحسين عن الشعبي عن عمرو بن أبي الجعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيامة الاجر والمنم - قال البخاري وقال سليمان بن حرب - فذكره - وفيه دلالة على انه علق المنم بجنس الخيل والبراذين من جملة الخيل (ورويانا) عن سعيد بن المسيب انه سئل عن البراذين هل فيها صدقة فقال وهل في الخيل صدقة -

## باب سهان الخيل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقال أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن هشام بن عمرو عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام رضى الله عنه كان يضرب في المنم بأربعة اسهم سهم له وسهمين لفرسه وسهم في ذى القربى (٣) سهم امه صفية يوم خيبر قال وكان ابن عيينة يهاب ان يذكر يحيى بن عباد والحفاظ يروونه عن يحيى بن عباد (قال الشيخ) قد رواه محمد بن بشر عن هشام بن عمرو عن يحيى بن عباد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه وهو مع ما ذكر (٤) يحيى بن عباد فيه (مرسل) وقد وصله سعيد بن عبدالرحمن ومحاضرين مودع عن هشام بن عمرو عن يحيى بن عباد - عن عبد الله بن الزبير (قال الشافعي) بالاسناد الذي مضى روى مكحول ان الزبير حضر خيبر فأسهم له رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة اسهم سهم له وأربعة اسهم لفرسيه فذهب الاوزاعي الى قبول هذا عن مكحول منقطعاً وهشام بن عمرو احرص لو زيد الزبير رضى الله عنه لقرسين ان يقول به واشبه اذ خالقه مكحول ان يكون اثبت في حديث أبيه منه لحرصه على زيادته وان كان حديثه مقطوعاً لا تقوم به حجة فهو كحديث مكحول ولكننا ذهبنا الى اهل المنازى قتلنا انهم لم يرووا ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لقرسين ولم يحتفلوا ان النبي صلى الله عليه وسلم حضر خيبر بثلاثة افراس لنفسه السكب والظرب والمرتجز ولم يأخذ منها الا لفرس واحد (قال الشيخ رحمه الله) قد رويانا حديثاً عن هشام بن عمرو في كتاب القسم من حديث محاضر موصولا -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاى أنبا على بن عمر الحافظ أنبا أبو بكر النيسابورى ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب اخبرني سعيد بن عبدالرحمن عن هشام بن عمرو عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن جده انه كان يقول ضرب

(١) في النسخ احمد بن احمد والصواب احمد بن أبي احمد كما مضى وهو احمد بن محمد بن حرب كما في لسان الميزان - ح

(٢) كذا (٣) زاد في مسند الشافعي - قال الشافعي يعني والله اعلم بسهم ذوى القربى (٤) ف - وهو ذكر (٥) من ف -

## قال

## باب سهان الخيل

قلت - ما ذكره البيهقي في هذا الباب قد ذكره فيما تقدم في باب سهم الراجل والقارس من كتاب قسم التنيمة والنيء وقد تكلمنا معه هناك -

رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر للزبير بن العوام بأربعة أسهم سهما له وسهما لذى القربي لصفية بنت عبد المطلب أم الزبير وسهمين للفرس -

## باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الاموي وأبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل قالا ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا جرير بن حازم (ح قال وأنبا) أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا وهب بن جرير بن حازم حدثني أبي قال سمعت قيسا وهوان سعد يحدث عن يزيد بن هرمز أن نجدة بن عامر كتب الى ابن عباس رضى الله عنهما ان اكتب الى من ذو القربي الذين ذكرهم الله عز وجل وفرض لهم مما افاء الله على رسوله ومتى يتقضى يتم اليتيم وهل يقتل صبيان المشركين وهل للنساء والعبيد اذا حضروا البأس من سهم معلوم - فقال ابن عباس لولا انى اخاف ان يقع فى شيء ما كتبت اليه فكتب اليه وانا شاهد أما ذو القربي فاننا كنا نرى انهم قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى ذلك علينا فومنا ، واما صبيان المشركين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل منهم احدا فلا تقتل الا ان تعلم ما علم الخضر من الغلام الذى قتله ، واما ما سألت عن اتقضاء يتم اليتيم فاذا بلغ الحلم واونس منه رشده فقد اتقضى يتمه فادفع اليه ماله ، واما النساء والعبيد فلم يكن لهم سهم معلوم اذا حضر والباس ولكن يحذون من غنائم القوم - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الطيب محمد بن علي بن الحسن الزاهد ثنا سهل بن عمار التتكي ثنا يزيد بن هارون أنبا محمد بن اسحاق عن محمد بن علي بن جعفر والزهرى عن يزيد بن هرمز قال فيما كتب اليه نجدة فى كتابه ذلك يسأله عن اليتيم متى يخرج من اليتيم ويقع حقه فى الشيء فكتب اليه انه اذا احتلم فقد خرج من اليتيم ووقع حقه فى الشيء -

(أخبرنا) أبو علي الرذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا بشر بن الفضل عن محمد بن زيد حدثني عمير مولى آى اللحم قال شهدت خيبر مع سادتي فكلهموا فى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرى فقلت سيفا فاذا انا اجره فأخبر أنى مملوك فأمرى بشيء من خرقى المتاع -

(واما الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكر عن محمد بن عبد الله الدمشقى عن مكحول وخالد بن معدان قالا أسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للفارس لفرسه سهمين ولصاحبه سهما فصار له ثلاثة أسهم وللراجل سهما وأسهم للنساء والصبيان ، فهذا منقطع - وحديث ابن عباس موصول صحيح فهو اولى وباقه التوفيق -

## باب الرضخ لمن يستعان به من اهل الذممة على قتال المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافى قال أبو يوسف أنبا الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهود بنى قينقاع فرضخ لهم ولم يسهم لهم - فقد رد هذا الحسن بن عمارة وهو متروك ولم يلائسنا فى هذا حديث صحيح - وقد روينا قبل هذا فى كراهية الاستعانة بالمشركين والله اعلم -

(فاما الحديث الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد القتيبي ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص عن ابن جريج عن الزهرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا بناس من اليهود فأسهم لهم ، فهذا منقطع - وكذلك رواه يزيد بن يزيد بن جابر عن الزهرى (قال الشافى) والحديث المنقطع عندنا لا يكون حجة (قال الشيخ رحمه الله) وروى الواقدي عن ابن أبي سبرة عن فطير الحارثى قال نرح رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشرة من اليهود من يهود المدينة

الى خير فاسمهم لهم كسهمان المسلمين - وهذا منقطع واستاده ضعيف -

## باب قسمة الغنيمة في دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب أن أبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أن أبا سليم بن أخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب انما كان ذلك في اول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم نسي على الماء فقتل مقاتلتهم وسمى سبيهم واصاب يومئذ - قال يحيى احسبه قال - جويرية بنت الحارث وحدثني بهذا الحديث عبد الله بن عمر - وكان في ذلك الجيش - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ، وانخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن عون -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أن أبا بكر الاسماعيلي أخبرني أبو عبد الله الصوفي ثنا يحيى بن أيوب (ح) قال (وأخبرني) الحسن بن سفيان وهذا حديثه ثنا قتيبة قالنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز انه قال دخلت انا وأبو صرمة على أبي سعيد رضي الله عنه فسأله أبو صرمة فقال يا ابا سعيد هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر النزل قال نعم غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة المصطلق فسينا كرائم العرب وطالت علينا العزبة وريحنا في القداء فأردنا ان نستمتع ونزول قلنا نعم ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا فلا نسأله فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تغلبوا ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة الى يوم القيامة الاستكون - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ، ورواه مسلم عن يحيى بن أيوب وعتيبة - وفي هذا دلالة على انه قسم بينهم غنائمهم قبل الرجوع الى المدينة كما قال الاوزاعي والشافعي - قال أبو يوسف افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاد بني المصطلق وظهر عليهم فصارت بلادهم دار الاسلام وبعث الوليد بن عقبة يأخذ صدقاتهم (قال الشافعي) مجيبا له عن ذلك اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم وهم غارون في نعمهم فقتلهم وسباهم وقسم اموالهم وسبيهم في دارهم سنة خمس وانما اسلبوا بعدها بزمان وانما بعث اليهم الوليد بن عقبة مصدقا سنة - ١ ) عشر وقد رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم ودارهم دار حرب (قال الشيخ) اما قوله ان ذلك كان سنة خمس فكذلك قاله عروة وابن شهاب -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عثمان بن صالح عن ابن لهيعة ثنا أبو الأسود عن عروة (ح) قال وثنا) يعقوب وثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب في ذكر من أذى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم قال بنى المصطلق وبنى الحيان في شعبان سنة خمس ، وهذا اصح مما روى عن ابن إسحاق ان ذلك كان سنة ست -

واما بعثه الوليد مصدقا (قريبا أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أن أبا أحمد بن كامل القاضي ثنا محمد بن سعد العوفي حدثني أبي سعد بن محمد بن الحسن بن عطية حدثني حمى الحسين بن الحسن بن عطية حدثني أبي عن جدي عطية بن سعد عن ابن عباس رضي الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط الى بني المصطلق ليأخذ منهم الصدقات وانه لا أتاهم الخبر فرحوا وخرجوا ليتلقوا رسول الله (٢) صلى الله عليه وسلم وانه لما حدث الوليد انهم خرجوا

(١) من ف - (٢) كذا في النسخ والصواب - رسول رسول الله -

## قال (باب قسم الغنيمة في دار الحرب)

ذكر فيه قسمته عليه السلام غنائم بني المصطلق ثم ذكر (عن أبي يوسف انه اجاب بان بلادهم صارت دار اسلام وبعث الوليد بن عقبة يأخذ صدقاتهم) ثم ذكر (عن الشافعي انه اجاب بانها كانت سنة خمس وانهم اسلبوا بعدها بزمان وانما بعث اليهم

يتلقوه

يتلقونه رجح الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ( ان بنى المصطلق قد منعوا انصدقة فنضب رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك غضبا شديدا فبينما هو يحدث نفسه ان يزورهم اذا أتاه انوفد قائلوا يا رسول الله - ( ١ ) انا حدثنا ان رسولك رجح من نصف الطريق وانا خشينا ان يكون انما رده كتاب جاءه منك لغضب غضبته علينا واتعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله وان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعجبهم (٢) وهم بهم فانزل الله عز وجل عذرهم في الكتاب فقال ( يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة تصبحوا على ما تعلمتم ناديين ) -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليد بن عقبة بن أبي معيط الى بنى المصطلق ليصدقهم فتلقوه بالهدية فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ان بنى المصطلق قد اجتمعوا ليقا تلوك فانزل الله تبارك وتعالى ( ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ) الآية ( قال انشيخ ) والذي يستدل به على ان ذلك كان بعد غزوة بنى المصطلق بمدة كثيرة ويشبه ان يكون سنة عشر كما حفظه الشافعي رحمه الله ان الوليد بن عقبة كان زمن الفتح صبيا وذلك سنة ثمان ولا يبعثه صدقا الا بعد ان يصير رجلا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن أبي موسى الهمداني عن الوليد بن عقبة قال لما اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة جعل اهل مكة يأتونه بصبيانهم فيمسح رؤسهم ويدعوهم بخيء في اليه وقد خلقت بالخلق فلما رأني لم يمسني ولم يمنعه من ذلك الا الخلق الذي خلقتني امي ( وحدثنا ) بذلك أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا فياض بن محمد الرقي عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج الكلابي عن عبد الله الهمداني عن الوليد بن عقبة قال لما اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فذكره بمعناه - قال احمد بن حنبل وقد روى انه ساج يومئذ فتقدزه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يمسه ولم يدع له ومنع بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم لسابق علم الله فيه -

( أخبرنا ) علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الله بن محمد الكعبي أنبأ محمد بن ايوب أنبأ مسدد وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قالنا ثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب وثابت البناني عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بغلس ثم ركب فقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فخرجوا يسعون في السكك وهم يقولون محمد والحيس قال مسدد قال حماد والحيس الجيش فظهر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل لثقالته وسبي الذراري فصارت صافية لدحية الكلبى ثم صارت صافية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم زوجها وجعل صداها عتقاها ، قال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد أنت سألت انس (٣) ما امهرها فقال امهرها نفسها ؟ فتبسم - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(١) سقط من ف (٢) كذا ولعله استعجبهم - ح (٣) كذا -

الوليد مصدقا سنة عشر) ثم ذكر ( ان الوليد كان زمن الفتح صبيا وذلك سنة ثمان ولا يبعثه مصدقا الا بعد ان يصير رجلا ) ثم استدل على ذلك بحديث أبي موسى الهمداني ( عن الوليد بن عقبة انه جرى به الى النبي صلى الله عليه وسلم حين نتج مكة وقد خلق بالخلق فلم يمسه ) ثم قال ( قال ابن حنبل وروى انه سلع يومئذ فتقدزه رسول الله صلى الله عليه وسلم ) الى آخره - قلت - في التمهيد في ترجمة الوليد قال أبو موسى هذا مجهول والحديث منكر مضطرب لا يصح وفي كتاب ابن أبي حاتم عن البخاري لا يصح حديثه قال أبو عمر ولا يمكن ان يكون من بعث مصدقا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار قال ثنا السري بن خزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا سليمان بن المغيرة (ح قال وأبنا) أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا أحمد بن سلمة ثنا عبد الله بن هاشم ثنا بهز ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت ثنا انس رضى الله عنه قال صارت صفة لدحية في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون ما رأينا في السبي مثلهما قال فيبحث الى دحية فأعطاها بها ما اراد ثم دفعها الى ابي فقال اصلحها قال ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر حتى جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة فلما اصبح قال من كان عنده فضل زاد فلما تناه قال فجعل الرجل يحبيء (١) بفضل التمر وفضل السويق وفضل السمن حتى جعلوا من ذلك سوادا حسا فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس ويشربون من حياض الى جنبهم من ماء السماء قال فقال انس وكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها قال فانطلقنا حتى اذا رأينا جدر المدينة مشيتنا اليها فرقنا مطيتنا (٢) ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيته قال وصفة خلفه تمد أردفها فثرت مطية رسول الله صلى الله عليه وسلم فصرع وصرعت قال فليس احد من الناس ينظر اليه ولا اليها حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترها قال فأتيناه فقال لم نضر قال فدخلنا المدينة فخرج جوارى نسائه يترائنها ويشمتن بصرعتها ، لفظ حديث بهز بن اسد - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن هاشم - وفي هذا دلالة على وقوع قسمة غنيمة خيبر بخيبر - قال أبو يوسف انها حين اقتنحها صارت دار اسلام وعاملهم على النخل (قال الشافعي) اما خيبر فما علمته كان فيها مسلم واحد ما صالح الا اليهود وهم على دينهم وما حول خيبر كله دار حرب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن عمر رضى الله عنه قال ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على انا نخرجهم اذا شئنا فن كان له مال فليلحق به واني مخرج يهود فأخرجهم -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا ابراهيم بن هاشم البغوي وأبو يعلى الموصلي والحسن النسوي قالوا ثنا هدية ثنا همام ثنا تنادة عن انس رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذى القعدة الا التي في حجته عمرة في الحديبية اوز من الحديبية في ذى القعدة وعمرة من العام المقبل وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذى القعدة وعمرة مع حجته - هذا حديث ابراهيم وقال الحسن عمرة من الحديبية وقال أبو يعلى عمرته من الحديبية - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن هدية وفي هذا دلالة على انه صلى الله عليه وسلم قسم غنائم حنين بها -

(قال الشافعي رحمه الله) فاما ما احتج به أبو يوسف من ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم غنائم بدر حتى ورد المدينة وما ثبت من الحديث بان قال والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لعنان وطلحة ولم يشهدا بدر فان كان كما قال فهو يخالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه يزعم انه ليس للامام ان يعطى احدا لم يشهد الواقعة ولم يكن مددا وليس كما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم بدر بسير شعب من شعاب الصغراء قريب من بدر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال

(١) ف - يأتي (٢) كذا -

صبياء يوم الفتح وبدل ايضا على فساد حديثه ان الزبير وغيره من اهل العلم بالسير ذكروا ان الوليد وعمارة ابني عقبة نرجا ليردا اختها ام كلثوم عن الهجرة وكانت هجرتا في الهدنة بين النبي عليه السلام وبين اهل مكة ومن كان غلاما مخلقا يوم الفتح ليس يحبيء منه مثل هذا وذلك واضح وقد ذكر البيهقي خروج الوليد واخيه ليردا اختها فيما بعد في باب تقصص الصالح لا يجوز وذكر في الاستياب نحو هذا وزاد انه لا خلاف بين اهل العلم بتأويل القرآن فيما علمت ان قوله تعالى ان جاءكم

ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرج من مضيق يقال له الصفراء خرج منه الى كتيب يقال له سير (١) على مسيرة ليلة من بدرأ وأكثر تقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم النقل بين المسلمين على ذلك الكتيب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن محمد بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن سليمان الجعفي ثنا ابن وهب حدثني حبي عن أبي عبد الرحمن الحلي عن عبد الله بن عمرو ورضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوم بدر بثلاثة وخمسة عشر من المقاتلة كما خرج طاووت فدعا لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أخرج فقال اللهم اجعلهم حفاة فاحلهم اللهم انهم عمراء فاكسهم اللهم انهم جياح فأشبعهم ففتح الله لهم يوم بدر فقتلوا ما منهم من الأعداء قتلوا بجمل ووجملين واكتسوا وشبعوا (قال الشافعي رحمه الله) وكانت عناءهم بدر كما روى عبادة بن الصامت غنمها المسلمون قبل أن تنزل الآية في سورة الأنفال فلما تشاحوا عليها انتزعها الله من أيديهم بقوله (يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول) الآية -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الله بن جعفر عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن سليمان بن موسى الأشدق عن مكحول عن أبي سلام عن أبي امامة الباهلي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فلقى بها العدو فلما هزمهم الله اتبعهم (٢) طائفة من المسلمين يقتلونهم واحدقت طائفة برسول الله صلى الله عليه وسلم واستولت طائفة على النهب والعسكر فلما رجع الذين طلبوا العدو قالوا لنا النقل نحن طلبنا العدو وبنا فهاهم الله وهزمهم وقال الذين احدثوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ما انتم بأحق به منا بل هولنا نحن احدثنا برسول الله صلى الله عليه وسلم ان يناله من العدو غرة وقال الذين استولوا على العسكر والنهب ما انتم بأحق به منا بل هولنا نحن استولينا عليه واحرزناه فانزل الله عز وجل على رسوله عليه السلام (يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول) الآية فقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم عن فواق -

(أخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الرحمن بن الحارث عن سليمان بن موسى الأشدق عن مكحول عن أبي امامة الباهلي قال سألت عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن الأنفال - فذكر الحديث بمعناه قال في آخره فلما اختلفنا وساءت اخلاقنا انتزعها الله من بين أيدينا (٣) فجعله الى رسوله فقسمه على الناس عن سواء (٤) فكان في ذلك تقوى الله وطاعته وطاعة رسوله وصلاح ذات البين يقول الله عز وجل (يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم) وعن ابن اسحاق قال سمعت الزهري يقول انزلت سورة الأنفال بأسرها في اهل بدر (قال الشافعي) فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كلها خالصا وقسمها بينهم وأدخل معهم ثمانية نفر لم يشهدوا الوقعة من المهاجرين والانصار - وقال في موضع آخر سبعة او ثمانية -

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القبطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن خالد وحسان بن عبد الله

(١) ف - سير - وفي الفاموس - سير كتيب بين بدر والمدينة - قال الشارح - هناك قسم صلى الله عليه وسلم التناثم قلت وضبطه الصاغاني بكسر الموحدة المشددة وهو الصواب ثم ذكره في سي و رق قال وسير كليل موضع بين بدر والمدينة قسم فيه النبي صلى الله عليه وسلم غنائم بدر - قال الشارح - هكذا ضبطه الصاغاني وغيره وضبطه ابن الاثير وغيره بفتح السين وتشديد الباء الموحدة المكسورة وسبق في سير فيها موضعان او احدهما تصحيف - انتهى - ح (٢) ف - اتبعهم (٣) ف - من أيدينا (٤) ف - م - يوا -

فاسق بنبا - نزل في الوليد وذلك انه عليه السلام بنته الى بني المصطلق معدن قال في آخره قال ومن حديث الحكم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال نزل في علي والوليد في قصة ذكرها قوله تعالى أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا - وذكر الحاكم

قال ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عمرو بن الزبير في تسمية من شهد بدرًا ولم يشهد هاتم ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه فن (١) لم يشهدا وضرب له بسهمه (عثمان بن عفان بن أبي العاص بن امية بن عبد شمس) تخلف بالمدينة على امرأته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت وجعة فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه قال وأجرى يارسول الله قال وأجرك (طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة) قال كان بالشام قدم فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب له بسهمه فقال وأجرى يارسول الله فقال وأجرك (وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل) قدم من الشام بعد ما رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه فقال وأجرى يارسول الله قال وأجرك فهؤلاء الثلاثة من المهاجرين (واما من الانصار فابو ليابة) خرج زعموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فأمره على المدينة وضرب له بسهمه مع اصحاب بدر (والحارث بن حاطب) رجع النبي صلى الله عليه وسلم زعموا الى المدينة وضرب له بسهمه - وخرج (عاصم بن عدي) فرده النبي صلى الله عليه وسلم وضرب له بسهمه مع اهل بدر (وخوات بن جبير بن النعمان) ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه في اصحاب بدر (والحارث بن الصمة) كسر بالروحاء فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه - وذكرهم ايضا عهد بن اسحاق بن يسار وذكرهم ايضا موسى بن عقبة الا انه لم يذكر الحارث بن حاطب في الرد الى المدينة والله اعلم (قال الشافعي رحمه الله) وانما اعطاهم من ماله وانما نزلت (واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسة وللرسول) بعد غنيمة بدر -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الا فقال قال نزلت في اهل بدر - ورواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن سليمان عن هشام (قال الشافعي) واما ما احتج به من وقعة عبد الله بن جحش وابن الحضرمي فذلك قبل بدر وقبل نزول الآية وكانت وقتهم في آخر يوم من الشهر الحرام فتوقفوا فيما صنعوا حتى نزلت (يستلوثك عن الشهر الحرام فقال فيه قل قتال فيه كبير) وليس مما خالف فيه الاوزاعي بسبيل (قال الشيخ) فذكرنا (٢)

قصة ابن جحش من رواية جندب بن عبد الله -

(وأخبرنا) أبو عبد الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عمرو بن الزبير قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله ابن جحش الى نخلة فقال له كن بها حتى تأتينا بخبر من اخبار قريش ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام وكتب له كتابا قبل ان يعلمه ابن يسير فقال اخرج انت واصحابك حتى اذا سرت يومين فاتح كتابك وانظر فيه فما أمرتك فيه فامض له ولا تستكره من احدنا من اصحابك على الذهب معك فلما سار يومين فتح الكتاب فاذا فيه ان امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من اخبار قريش بما يصل اليك منهم فقال لاصحابه حين قرأ الكتاب سمع وطاعة من كان منكم له رغبة في الشهادة فليطلق ممي فاني ماض لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كره ذلك منكم فليرجع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاي ان استكره منكم احدا فمضى القوم حتى اذا كان يبحر ان اضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بغيرا لما كانا يتقياه تخلفا عليه يطلبانه ومضى القوم حتى نزلوا نخلة فمر بهم عمرو بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان والمغيرة ابنا عبد الله معهم تجارة قدموا بها من الطائف ادم وزبيد فلما رأهم القوم اشرف لهم واخذ بن عبد الله وكان قد حلق رأسه فلما رأوه حليقا قالوا عماد ليس عليكم منهم بأس وانتم القوم بهم يعني اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم من رجب فقالوا ان تلتتموهم انكم لتقتلونهم في الشهر الحرام ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة الحرم فليمتنعن

(١) ف - فمن (٢) كذا لعله قد ذكرنا -

في المستدرک بسنده عن مصعب بن عبد الله الزبيري قال كان الوليد في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا -

منكم

منكم فأجمع القوم على قتلهم فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم قتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم ابن كيسان وهرب المنيرة وأعجزهم واستاقوا العير فقدموا بها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم والله ما امرتكم بالقتال في الشهر الحرام فأوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسيرين والعير فلم يأخذ منها شيئاً فلما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال اسقط في أيديهم وظنوا ان قد هلكوا أو عنتهم أخوانهم من المسلمين وقالت قريش حين بلتهم امرهؤلاء قد سفك عمد الدم في الشهر الحرام وأخذ فيه المال وأسرفه الرجال واستحل الشهر الحرام فأزله الله في ذلك (يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) يقول الكفر بالله أكبر من القتل فلما زلت ذلك أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم العير وندى الأسيرين فقال المسلمون أنطمع لنا ان تكون غزوة فأزله الله فيهم (ان الذين آمنوا والذين هاجروا) الى قوله (اولئك يرجون رحمة الله) الى آخر الآية وكانوا ثمانية وأميرهم التاسع عبد الله بن جحش -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المنيرة ثنا ابن أبي اويس أنبأ اسمعيل بن إبراهيم بن عتبة عن عمه موسى بن عتبة - فذكر قصة عبد الله بن جحش بمعنى هذا قال ذلك في رجب قبل بدر شهرين - وفي ذلك دلالة على ان ذلك كان قبل زول الآية في الغنائم (١) -

### باب السرية تأخذ العلف والطعام

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو الأحرز محمد بن عمر بن جميل الطوسي ثنا أبو اسحاق إبراهيم بن اسحاق المروزي الحربي ثنا أبو الوليد عن شعبة (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل رضى الله عنه قال كنا مع اصبرين خيبر فرمى انسان بجراب فأخذته فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فأستحييت منه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد -

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة وسليمان بن المنيرة القيسي كلاهما عن حميد بن هلال المدوني قال سمعت عبد الله بن مغفل رضى الله عنه يقول ذلى جراب من شحم يوم خيبر فأخذته فالتزمته فقلت هذا لى لا اعطى احداه منة شيئاً فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأستحييت منه - قال سليمان في حديثه وليس في حديث شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هولاء - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن أبي داود عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديبي أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ إبراهيم بن هاشم البغوي ثنا احمد وهو ابن إبراهيم الموصلي ثنا حماد بن زيد عن ايوب بن قانع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال كنا نصيب في المغازي العسل او اقاكة فناكله ولا نرفع - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن حماد الا انه قال العسل والسنب (ورواه) ابن المبارك عن حماد بن زيد فقال في الحديث كنا نأق الممازى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب العسل والسنن فناكله - (أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ عبد الباقي بن قانع ثنا اسحاق بن الحسن ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكيم ثنا الزبير بن ابراهيم بن حمزة حدثني انس بن عياض عن عبيد الله بن قانع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان جيشا غنموا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما وعسلان لم يؤخذ منهم الخس - ورواه عثمان بن الحكم البخاري عن عبد الله بن عمر (عن قانع ان جيشا غنموا دون ذكر ابن عمر فيه - أخبرناه - أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس هو الاصم ثنا محمد بن عبد الله بن



عبدالحكم أنبا عبد الله بن وهب أخبرني عثمان بن الحكم الجذامي عن عبيد الله بن عمر - (١) فذكره مرسله -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أنبا الشيباني وأشمث بن سوار عن محمد بن أبي المجالد قال بعثني أهل المسجد إلى ابن أبي أوفى رضي الله عنه أسأله ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم في طعام خيبر فأتيته فسألته عن ذلك فقلت هل نحسه قال لا كان أقل من ذلك وكان أحدنا إذا أراد منه شيئا أخذ منه حاجته -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي ثنا موسى بن هارون ثنا أحمد بن حنبل وموئل بن هشام قال ثنا اسمعيل عن يونس عن الحسن بن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال كانت العرب تقول من أكل الخبز ممن فلما فتحنا خيبر جهضناهم عن خبزة لهم فقدمت عليها فأكلت منها حتى شبعنا بلعنا انظر في عطفي هل سميت - كذا قال عن يونس وقال غيره عن أيوب -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن الربيع بن أنس عن سويد خادم سلمان أنه أصاب سلة يعني في غزوة (٢) ففر بها إلى سلمان رضي الله عنه ففتحها فاذا فيها حواري وجبن فأكل سلمان منها -

## باب بيع الطعام في دار الحرب

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه ثنا (٣) أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن الأوزاعي حدثني أسيد بن عبد الرحمن عن خالد بن الدريك قال سألت ابن عمير عن بيع الطعام والعلف بارض الروم فقال سمعت فضالة بن عبيد رضي الله عنه يقول إن رجلا يريدون أن يزولوني عن ديني والله لا يكون ذلك حتى ألقى محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه من باع طعاما أو علفا بارض الروم مما أصاب منها بذهب أو فضة فقيه خمس الله وفيه المسلمين -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون حدثني خالد بن دريك عن ابن عمير عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال إننا سايريدون أن يستزلوني عن ديني وأنا وفيه لأرجو أن لا أزال عليه حتى أوت ما كان من شيء يبيع بذهب أو فضة فقيه خمس الله وسهام المسلمين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله المبارك عن اسمعيل ابن عياش ثنا أسيد بن عبد الرحمن عن مقبل بن عبد الله عن هاني بن كلثوم إن صاحب جيش الشام حين نتجت الشام كتب إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنا فتحنا أرضا كثيرة الطعام والعلف فكرهت أن أتقدم في شيء من ذلك إلا بأمرك فكتب إلى بأمرك في ذلك فكتب إليه صر رضي الله عنه أن دع الناس يأكلون ويملقون فمن باع شيئا بذهب أو فضة فقيه خمس الله وسهام المسلمين -

## باب ما فضل في يده من الطعام والعلف في دار الحرب

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن المصنف ثنا محمد بن المبارك عن يحيى بن حمزة حدثني أبو عبد العزيز شيخ من أهل الأردن عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم قال رابطنا مدينة قنسرين مع شرحبيل بن السمط رضي الله عنه فلما فتحها أصاب فيها غنما وبقرا فقسم فينا طائفة منها وجعل بقيتها في المنعم فلقبت معاذ بن جبل رضي الله عنه فحدثته فقال معاذ غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فأصبنا فيها غنما فقسم فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم طائفة وجعل بقيتها في المنعم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببشاد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الخليل ثنا الواقدى ثنا عبد الرحمن ابن الفضيل عن العباس بن عبد الرحمن الأشعبي عن أبي سفيان عن عبادة بن عمرو رضى الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر كلوا واعفوا ولا تحملوا -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا عبادة بن وهب عن (١) عبادة بن عمر فذكره مرسلًا -

(أخبرنا) محمد بن عبادة الحافظ أنبا أبو عبادة محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أخبرنا عمرو بن الحارث أن ابن حريش الأزدي حدثه عن القاسم مولى عبد الرحمن (٢) عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كنا نأكل الجزر في الغزو ولا تقسمه حتى إن كنا نرجع إلى رحلتنا وانرجتنا منه عملة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي يروى من حديث بعض الناس مثلما قلت من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لهم أن يأكلوا في بلاد العدو ولا يخرجوا بشيء من الطعام فإن كان مثل هذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلاحجة لأحد معه وإن كان لا يثبت لأن في رجاله من يجهل فكذلك في رجال من روى عنه إحداه من يجهل (قال الشيخ) وكانته أراد (بالأول حديث الواقدى وأراد - ٣) بالثاني ما ذكرنا بعده -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد (بن عبيد الصغائر - ح) وأخبرنا - أبو عبادة الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن أحمد ابن بالويه قال ثنا أحمد - (٤) بن علي الجزار (٥) ثنا سعيد بن سليمان ثنا أبو حمزة العطار قال قلت للحسن يا أبا سعيد إني أحرمت متجري باليلة وإني أملأ بطني من الطعام فأصعد إلى أرض العدو فأكل من تمره وبسره فأتري؟ قال الحسن غزوت مع عبد الرحمن بن سمرة ورجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا إذا صعدوا إلى الثمار أكلوا من غير أن يفسدوا أو يحمّلوا -

## باب النهي عن نهب الطعام

(أخبرنا) أبو عبادة الحافظ (أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ - ٦) أنبا أبو خليفة ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سعيد ابن مسروق عن عباية بن رفاع بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الخليفة فاصاب الناس جوع فاصبنا إبلا وغنما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في انحرابات الناس فتجولوا وذبحوا ونصبوا القدور فدفع اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم بيعير - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن أبي عوانة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد بن السرى ثنا أبو الاحوص عن عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاصاب الناس حاجة شديدة وجهد فاصابوا غنما فاتهبوها وإن قدورنا لتتلى إذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى على فرسه فأكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال إن التبية ليست بأحل من الميتة وإن الميتة ليست بأحل من التبية - الشك من هناد -

(١) كذا وفي ف... عبادة بن وهب أخبرني عن - وقد راجعنا سنن أبي داود فلم نجد فيها هذا الحديث السابق أي، كلوا واعفوا ولا تحملوا - وإنما فيها، حدثنا سعيد بن منصور قال ثنا عبادة بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أن ابن حريش الأزدي... فذكر الحديث الآتي - فيظهر أن قول البيهقي أخبرنا أبو علي الخ حقه إن يكون بعد الحديث الآتي والصواب في السنن... عبادة بن وهب قال أخبرني عمرو فذكره مرسلًا، والله اعلم - ح -

(٢) كذا وفي تهذيب التهذيب - القاسم بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن مولى آل أبي سفيان بن حرب - ح (٣) من ف

(٤) سقط من ف (٥) ف - الخزان (٦) من ف -

## باب أخذ السلاح وغيره بغير إذن الامام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو عبد الرحمن بن أحمد بن إبراهيم المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد المطارق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب عن ربيعة بن سليمان (١) التجيبي عن حنش بن عبد الله السبيعي عن رويح بن ثابت الانصاري رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال عام حنين من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسقين (٢) ماءه ولدغيره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن من دابة من الغنائم فيركبها حتى اذا تقصهاردها في الغنائم ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس شيئا من الغنائم حتى اذا اخلقه رده في الغنائم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن بديل بن مسيرة وخالد والزبير بن العريت عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بلقين قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بوادي القرى قتلت ماتقول في النخيلة قال لله تحسها واربعة اخماس للجيش قلت فما احد اولى به من احد قال لا ولا السهم تسخرجه من جنبك ليس انت احق به من اخيك المسلم -

## باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا الحسن بن علي العمري ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عثام ابن علي ثنا الاعمش عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله رضى الله عنه قال انتهيت الى أبي جهل وهو صريع وعليه بيضة ومعه سيف جيد ومي سيف ردى فجعلت اتقف رأسه بسيفي وأذكر تقعا كان يتقف رأسي بمكة حتى ضعفت يده فأخذت سيفه فرفع رأسه فقال علي من كانت الدبرة أكانت لنا أو علينا ألتست رويعينا بمكة؟ قال قتلته ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت قلت ليا جهل قال النبي صلى الله عليه وسلم آه الذي لا اله الا هو قتلته فاستحلفني ثلاث مرات ثم قام معي ائيمهم فدعا عليهم -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضى بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم أنبا منجاب ابن الحارث أنبا شريك عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله رضى الله عنه قال انتهيت الى أبي جهل وهو في القتلى صريع ومي سيف رث فجعلت اضربه بسيفي فلم يعمل شيئا قال ونظر الى فقال أرويعينا بمكة؟ فوقع سيفه فأخذته فضرته به حتى قتلته ثم جئت اشتد حتى اخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال انت قتلته؟ قلت نعم حتى استحلفني ثلاث مرات لحلفت له ثم قال اطلق فأرنيه فانطلق فأرته اياه فقال كان هذا فرعون هذه الامة - ورواه الاعمش عن أبي اسحاق بمعناه - (أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن نجيرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك عن براء بن مالك رضى الله عنه قال لقيت يوم مسيامة رجلا يقال له حمار اليمامة رجلا جسيما بيده سيف ابيض فضربت رجله فكأنا اخطأته فانقر فوقه على تقاه فأخذت سيفه واعمدت سيفي فما ضربت به الاضربة حتى انقطع فالتيته وأخذت سيفي -

## باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بعرضتهم ثلاثا

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الامصهاني اءلاء وقراءة أنبا أبو سعيد ابن الاعمر أبي ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن أبي طلحة رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غلب على قوم احب

(١) ف - سليم - وقد قيل بهذا وهذا - ج - ح (٢) مد - يسقى -

أن يقيم بعرضهم ثلاثاً - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث روح عن سعيد بن أبي عمرو قال البخاري وثابه معاذ -

### باب ما يفعله بذرارى من ظهر عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ الحمصي رحمه الله ينعاد أنبا أحمد بن سلمان القتيبي ثنا عبد الملك ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت أبا امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن بني قريظة لما تزولوا على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه أرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاف على حمار فلما كان قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم فقال إن هؤلاء تزولوا على حركك قال فاني احكم فيهم ان يقتل مقاتلتهم وتسي ذراريهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمت بحكم الملك وربما قال حكمت بحكم الله - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ أنبا أبو جعفر أحمد بن عبيد الاسدي الحافظ يهمد أن أنبا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن محمد القروي واسماعيل بن أبي اويس قالنا ثنا محمد بن صالح التمار عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه ان سعد بن معاذ رضي الله عنه حكم على بني قريظة ان يقتل منهم كل من جرت عليه الموسيقى وان تقسم اموالهم وذرايرهم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد حكم اليوم فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سموات -

(أخبرنا) أبو طاهر القتيبي أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال كنت فيهم وكان من اثبت قتل ومن لم يثبت ترك فكنت فيمن لم يثبت -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال كنت فيهم سعد بن معاذ رضي الله عنه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل مقاتلتهم وتسي ذراريهم قال بخاؤا بي ولا ارا في الاستقتلوني فكشفوا عاني فوجدوها لم تثبت بخاؤوني في السبي -

### باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم

(قال الشافعي رحمه الله) الامام فيهم بالخيار بين ان يقتلهم ان لم يسلم اهل الاوثان او يطي الجزية اهل الكتاب او يمن عليهم او يقدحهم بما لا يأخذ منهم او يأسرى من المسلمين يطلقوا لهم او يسترهم فان استترهم أو أخذ منهم ما لا يفسيله سبيل القتيمة يحمس ويكون اربعة احماسا لاهل القتيمة، فان قال قائل كيف حكمت في المال والولد ان النساء حكما واحدا وحكت في الرجال احكاما متفرقة قيل ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قريظة وخيبر فقسم عقارها من الارضين والنخل قسمة الاموال (وسبي ولدان بني المصطلق وهو اذن ونساء هم قسمهم قسمة الاموال - ١) -

(قال الشيخ) اما ما قال في قريظة (فبقيا أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي وأبو طاهر القتيبي قال أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القمطان بيه دراد أنبا أبو الازهر ثنا محمد بن محمد بن حبيب أنبا ابن جريح عن موسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان يهود بني النضير (وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير - ٢) وافر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم واولادهم واموالهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأنهم واسلموا، واجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة بني قينقاع وهم قوم عبادة بنى ابن سلام ويهود بني حارثة وكل يهودي بالمدينة - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبدالرزاق عن ابن جريح -

(واما ما قال) في خير (قيا أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد حسان بن محمد القتيه أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المنثري ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لولا ان الناس ماتت عليهم قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خير - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن المنثري -

(واما ما قال) في ولدان بني المصطلق (قيا أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا زيد بن هارون أنبا ابن عون (رح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن أبي عدي ومعاذ بن معاذ قالنا ثنا ابن عون قال كتبت الى تافع اسأله عن الدعاء قبل القتال قال انما كان ذلك الدعاء في اصل الاسلام قد انما رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانما مهم تسقى على الماء قتل مقاتلتهم وسي سبهم واصاب يومئذ جويرة بنت الحارث - حدثني بهذا عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش - وفي رواية يزيدنا ذلك بعد الدعاء في اول الاسلام - والباقي سوا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنثري عن ابن أبي عدي - وقد مضى في حديث أبي سعيد الخدري غزونا بني المصطلق فسبينا كرائم العرب فأردنا ان نستمتع ونزل فسالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تفعلوا -

(واما ما قال) في هو ازن (قيا أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيل أخبرني الحسن وهو ابن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني ابن ابي شهاب عن عمه قال وزعم عروة بن الزبير أن مروان والمسور بن مخرمة أخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسببهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معي من ترون وأحب الحديث الى اصدقته فاختروا احدي الطائفتين اما السبي واما المال وقد استأنت بكم وكان انظرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة حين قتل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدي الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فأنقذ على الله بما هو اهله ثم قال أما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم سببهم فمن احب منكم ان يطيبهم ذلك فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يبيء الله علينا فقال الناس قد طيبنا ذلك يارسول الله فقال رسول الله انا لاندري من اذن منكم من لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عن فائزكم فرجع الناس فكلهم عن فائزهم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا - هذا الذي يفتى عن سبي هوازن - رواه البخاري في الصحيح عن اصحاق بن يعقوب بن ابراهيم (قال الشافعي) رحمه الله وأسر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل بدر منهم من من عليهم بلا شيء أخذ منهم ومنهم من أخذ منه فدية ومنهم من قتله وكان المقتولان بعد الاسار يوم بدر عقبه بن أبي معيط والنضر بن الحارث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عدد من اهل العلم من قرشي وغيرهم من اهل العلم بالمغازي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أسر النضر بن الحارث السدي (١) يوم بدر وقتله بالبادية او الابل صبرا وأسر عقبه بن أبي معيط قتله صبرا (قال الشيخ) وقد روينا في كتاب القسم عن محمد بن اصحاق بن سيار صاحب المغازي -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الاصمعي أنبا الحسن بن ابيهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر حدثني محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حنيفة عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قبل بالاسارى حتى اذا كان بعرق الظبية أسر عاصم بن ثابت بن أبي الاثلح ان يضرب عنق عقبه بن أبي معيط فجعل عقبه بن أبي معيط يقول يا ويلاه علام اقتل من بين هؤلاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد اذ أتته لله ورسوله فقال يا محمد منك افضل فاجلني كرجل من

قوى ان تقتلهم تقتلني وان مننت عليهم مننت على وان اخذت منهم القداء كنت كأحدهم، يا محمد من للصبيّة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النار يا عاصم بن ثابت قدمة فاضرب عنقه قدمة فاضرب عنقه -

( وأخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا عبيد الله بن عمرو بن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن إبراهيم قال اراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقا فقال له عمار بن عقبة أتستعمل رجلا من بقايا عترة عثمان رضى الله عنه فقال له مسروق ثنا عبد الله بن مسعود رضى الله عنه وكان في أنفسنا موقوف الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد قتل ابيك قال من للصبيّة قال النار - قدر ضيقت لك مارضى بك رسول الله صلى الله عليه وسلم ( قال الشافعي رحمه الله ) وكان المنزلة عليهم بلائدية ابو عزة الجعفي تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم لبناته وأخذ عليه تهديا ان لا يقاتله فأخبره وقالته يوم احد قد عا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يقاتل ما أسرم من المشركين رجل غيره فقال يا محمد امن على ودعني لبناتي واعطيك عهدا ان لا اعود لقتالك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تمسح على عارضيك بمكة تقول قد خدمت عهد امرتين فأمر به فاضرب عنقه ( أخبرناه ) أبو سعيد ابن أبي عمير وثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي - فذكره - وقد روينا في ذلك عن غير الشافعي في كتاب القسم -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاصهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن القروج ثنا محمد بن عمر حدثني محمد بن عبد الله عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال امن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاسارى يوم بدر ابا عزة عبد الله بن عمرو بن عبد (١) الجعفي وكان شاعرا وكان قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا محمد ان لي خمس بنات ليس لمن شيء فتصدق بي عليهن ففعل وقال أبو عزة اعطيك موثقا ان لا اقاتلك ولا اكثر عليك ابدا فأرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرجت قريش الى احد جاءه صفوان بن امية فقال اخرج معنا فقال اني قد اعطيت عهدا موثقا ان لا اقاتله فضمن صفوان أن يجعل بناته مع بناته ان قتل وان عاش اعطاه ما لا كثير فلم يزل به حتى خرج مع قريش يوم احد فأمر ولم يؤسر غيره من قريش فقال يا محمد انما اخرجت كرها ولي بنات فامن على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ما اعطيتني من العهد والميثاق لا والله لا تمسح عارضيك بمكة تقول سمعت بمحمد مرتين قال سعيد بن المسيب قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين يا عاصم بن ثابت قدمة فاضرب عنقه قدمة فاضرب عنقه ( قال الشيخ رحمه الله ) ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية بن اثال الحنفي بعد فن عليه ثم عاد ثمانية بن اثال بعد فاسلم وحسن اسلامه -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الثقفي وأبو الفضل بن ابراهيم الزكي قالنا ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن ابي المنذر ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول يمش رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا نحو أرض نجد فجاءت رجل يقال له ثمامة بن اثال الحنفي سيد اهل الجمامة فربطوه بسارية من سوارى المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي يا محمد خير ان تقتلني تقتل ذادم وان تتم نعمت على شاكر وان ترد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان من التد ثم قال ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك فردها عليه ثم اتاه اليوم الثالث فردها عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم أطلقوا ثمامة فخرج ثمامة الى نخل قريب من المسجد فغسل من الماء ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله يا محمد والله ما كان على وجه الارض وجه ابغض الى من وجهك وقد اصبح وجهك احب الوجوه الى، والله ما كان دين ابغض الى من دينك وقد اصبح دينك احب الاديان الى، والله ما كان من بلد ابغض الى من بلدك وقد اصبح بلدك احب البلدان كلها الى، وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فاذا ترى؟ بشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره ان يعتز فلما قدم قال له رجال بمكة أصيبوا يا ثمامة فقال لا والله ما صبوت ولكني أسلمت

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا يأتيكم حبة حنطة من اليمامة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثني -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق ثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان اسلام ثمانية بن اثال الحنفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا الله حين عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم بما عرض له ان يمكنه الله منه وكان عرض له وهو مشرك فأراد قتله فأقبل ثمانية معتمرا وهو على شركه حتى دخل المدينة فتجبر فيها حتى أخذ وأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فربط الى عمود من عمد المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا ثمانية هل امكن الله منك قال وقد كان ذلك يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكر وإن تسأل مالا تعطه (فرضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركه حتى اذا كان الغدس به قال مالك يا تمام فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكر وإن تسأل مالا تعطه - ٢ ) ثم انصرف عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو هريرة رضي الله عنه بلغنا المساكين نقول بيننا مانصنع بدم ثمانية والله لأأكله من جزور سمينة من فداءه احب الينا من دم ثمانية فلما كان الغدس به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا تمام فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكر وإن تسأل مالا تعطه فقل رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلقوه فقد عصرت عنك يا تمام فخرج ثمانية حتى أتى حائطا من حيطان المدينة فاغتسل فيه وتطهر وطهر ثيابه ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقال يا محمد والله لقد كنت وما وجه ابغض الى من وجهك، ولادين ابغض الى من دينك، ولا بلد ابغض الى من بلدك، ثم لقد اصبحت وما وجه احب الى من وجهك، ولادين احب الى من دينك، ولا بلد احب الى من بلدك وإني أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله، يا رسول الله إني كنت قد خرجت معتمرا وأنا على دين قومي فبشرني صلى الله عليك في عمرتي فبشره وعلمه فخرج معتمرا فلما قدم مكة وسمعت قريش يتكلم بامر محمد من الاسلام قالوا صبا ثمانية فغضبوه فقال إني والله ما صبوت ولكني اسلمت وصدقت محمدا وآمنت به وإيم الذي نفس ثمانية بيده لا يأتيكم حبة من اليمامة - وكانت ريف مكة - ما بقيت حتى يأذن فيها محمد صلى الله عليه وسلم وانصرف الى بلده ومنع الحمل الى مكة حتى جهدت قريش فكتبوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه بارحامهم ان يكتب الى ثمانية يحل اليهم حمل الطعام ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن طبيعة عن أبي الاسود عن عروة قال واقبل ثابت بن قيس بن شماس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هب لي الزبير اليهودي اجر به فقد كانت له عندي يوم بعثت (٢) فأعطاه لياه فأقبل ثابت حتى أتاه فقال يا ابا عبد الرحمن هل تعرفني فقال نعم وهل ينكر الرجل اخاه قال ثابت اردت ان اجزيك اليوم بيدك عندي يوم بعثت قال فافعل فان الكريم يجزي الكريم قال قد فعلت قد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهبك لي فأطلقني عنه اساره فقال الزبير ليس لي قائد وقد أخذتم امرأتي وبني فرجع ثابت الى الزبير (٣) فقال رد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأتك وبنيتك فقال الزبير حائط لي فيه اعذق ليس لي ولا لاهل عيش الابيه فرجع ثابت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهب له فرجع ثابت الى الزبير فقال قد رد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلك ومالك فأسلم تسلم قال ما فعل الجليسان وذكر رجال قومه قال ثابت قد قتلوا وفرغ منهم ولعل الله تبارك وتعالى ان يكون ابقاك لخير قال الزبير أسألك بالله يا ثابت وبدي التحصيم عندك يوم بعثت الا الحقتني بهم فليس في العيش خير بعدهم ، فذكر ذلك ثابت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالزبير فقتل - وذكره ايضا محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهري وذكر أنه ان الزبير ابن باطا القرظي وذكره ايضا موسى بن عقبة وذكر أنه كان يومئذ كبيرا اعمى -

(١) سقط من ف (٢) كذا واسم كان محذوف اي يد - كما يدل عليه السياق - ح (٣) كذا وفي الكلام حذف يعلم من السياق - ح -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسارى بدلوك كان مطعم بن عدى حيا فكلمنى في هؤلاء النبي خليلهم له - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرزاق - (أخبرنا) أبو سهل محمد بن نصر و به المروزي أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خناب البخارى ثنا أبو علي الحسن بن سلام ثنا عفان بن مسلم ثنا (١) حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضى الله عنه ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من جبل التميم عند صلاة الفجر فأخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ففقا عنهم قال ونزل القرآن (وهو الذى كف ايديهم عنك و ايديكم عنهم بيطن مكة من بعد أن اظفركم عليهم) - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث يزيد بن هارون عن حماد -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو بكر محمد بن الحسين الفطان أنبا أحمد بن يوسف السلسي أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلا و تفرق الناس في انحاء يستظلون تحتها فعلق الناس سلاحهم في شجرة (٢) بلغه أعرابي الى سيفه فأخذه وسله ثم اقبل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يملك مني وانبي صلى الله عليه وسلم يقول الله فشم الأعرابي السيف فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه وأخبرهم بصنيع الأعرابي وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه - رواه البخارى في الصحيح عن محمود ورواه مسلم عن عبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر رضى الله عنه - فذكر الحديث بمعناه قال معمر وكان قتادة يذكر نحو هذا ويذكر أن قوما من العرب ارادوا أن يفتكوا بالنبي صلى الله عليه وسلم فأرسلوا هذا الأعرابي ويتلو (واذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم) الآية -

(واما المقاداة) بالنفس (فقيا اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا جعفر بن أحمد بن نصر ثنا علي بن حجر (ح) قال واخبرني أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا أحمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة بن واقد الكلابي قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا ابيوب عن أبي قلابة عن أبي المهباب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل فأمرت ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا واحدا معه العضباء فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق فقال يا محمد يا محمد فأتاه صلى الله عليه وسلم فقال ما شأنك فقال يم أخذتني وبم أخذت سابق الحاج فقال اعظما لذللك أخذت بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا رقيقا فرجع اليه فقال ما شأنك فقال انى مسلم قال لو قلتها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح ثم انصرف عنه فناداه يا محمد يا محمد فأتاه فقال ما شأنك فقال له انى جائع فأطعنى ونظمان فاستنى قال هذه حاجتك قال فدى بالرجلين - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو عبد الله الصفار ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان بن ابيوب عن أبي قلابة عن عمه عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلين من المسلمين واعطى رجلا من المشركين (قال سفيان يبنى أخذ رجلين من المسلمين واعطى رجلا من المشركين - ٣) -

(واما المقاداة) بالمال (فقيا اخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحر في بغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا عكرمة بن عمار عن أبي زميل عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال

(١) ف - أنبا (٢) كذا ويمس في الصحيحين تعليق الناس سلاحهم وانما فيها تعليق النبي صلى الله عليه وسلم سيفه بالشجرة  
 هنا مل - ح (٣) سقط من - ف -



وكان أكثر حديثه عن عمر رضي الله عنه قال لما كان يوم بدر قال ماترون في هؤلاء الاسارى فقال أبو بكر رضي الله عنه يا نبي الله بنو العم والعشيرة والاخوان غير أنا نأخذ منهم القداء ليكون لنا قوة على المشركين وعسى الله عز وجل ان يهديهم الى الاسلام ويكونوا لنا عضدا قال فماذا ترى يا ابن الخطاب قلت يا نبي الله ما ارى الذي رأى أبو بكر ولكن هؤلاء ائمة الكفر وصناديدهم ققرهم واضرب اعناقهم قال فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت انا فأخذ منهم القداء فلما أصبحت غدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا هو وأبو بكر قاعدان يبكيان فقلت يا نبي الله اخبرني من اى شيء تبكى انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت والاتباء كيت لبكائكما قال الذى عرض على اصحابك لقد عرض على عذابكم ادنى من هذه الشجرة، وشجرة قرية حينئذ فأنزل الله عز وجل ( ما كان نبي ان يكون له اسرى حتى يخضع في الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة ) الآية - اترجه مسلم في الصحيح من وجد آخر من عكرمة بن عمار زاد الى قوله ( فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا ) فأحل الله الغنمة لهم - وقدمضى في كتاب التسم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن سليمان البرلمسى ثنا ابراهيم بن عرمرة ( ج وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران يبعث ادا أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا احمد بن اسحاق بن صالح ثنا ابراهيم بن عرمرة ثنا ازهر عن ابن عون عن محمد بن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسارى يوم بدر ان شتمت قتلتموهم وان شتمتم فادبتموهم واستمتمت بافناء واستشهد منكم بعدتهم قال فكان آخر السبعين ثابت بن قيس قتل يوم ابيمة - زان البرلمسى في روايته قالنا ابن عرمرة رددت هذا على ازهر فأبى الا ان يقول عبيدة عن علي رضي الله عنه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن سعد ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا عمرو بن علي واحمد بن المقدم قالنا ثنا أبو بجر البكر اوى ثنا شعبة ثنا أبو العباس عن أبي الشعشاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء الاسارى اهل الجاهلية اربعمائة -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة بدر قال وكان في الاسارى أبو وداعة السهمى تقدم ابنه المطلب المدينة فأخذ اياه بأربعة آلاف درهم فانطلق به ثم بعث قريش في فداء الاسارى تقدم مكرز بن حفص في فداء سهيل بن عمرو فقالوا اجعلوا رجلا مكان رجله واخلوا سبيله حتى يبعث اليكم بفدائه فخلوا سبيل سهيل وحبسوا مكرزا قال ففدا كل قوم اسيرهم بما رضوا قال وكان اكثر الاسارى يوم بدر فداء العباس بن عبد المطلب وذلك لأنه كان رجلا موسرا فافتدى نفسه بمائة اوقية ذهب -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن محتويه ثنا القبانى والحسن بن علي بن زياد وصالح بن محمد الرازى قالوا ثنا ابراهيم بن المنذر الخوازمى ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة قال وقال ابن شهاب حدثني انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا من الانصار استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لنا فلترك لابن اختنا العباس فداءه فقال والله لا تدرن درهمها - رواه البخارى في الصحيح عن ابراهيم بن المنذر - وسائر الاحاديث في هذا الباب قد مضت في كتاب القسم -

## باب قتل المشركين بعد الاسار بضرب الاعناق دون المثلثة

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا الحسين بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا اسمعيل ابن علي عن خالد الخذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن اوس رضي الله عنه قال ثمان حفظها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتل واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم هفرته وليمح ذبيحته - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

( أخبرنا )

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عمر بن شوذب المقرئ بواسط ثنا أحمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن عبد الله بن يزيد رضى الله عنه قال سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة والنوى - رواه البخارى فى الصحيح عن حجاج بن منهل وغيره عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني جرير بن حازم عن شعبة بن الجراح عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة الأسلمى عن أبيه بريدة رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميرا على جيش أو سرية أمره فى خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المؤمنين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله فقاتلوا فى سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا - أخرجه مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إصحاق ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن بن هياج بن عمران البرجمي أن عاملا (١) لآبيه أبق فجعل الله عليه إن تدر عليه ليقطن يده فلما قدر عليه بعثنى إلى عمران بن حصين رضى الله عنه فسأته فقال أتى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على الصدقة (ونهى عن المثلة قال وبعثنى إلى سمرة قال سمعت أنبى صلى الله عليه وسلم يخطب على الصدقة - ٢) ونهى عن المثلة قال الشافى رحمه الله فان قال قائل قد قطع ايدى الذين استاقوا قاحه وارجلهم وسمل اعينهم فان انس بن مالك ورجلا روى هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم روى فيه أو أحدهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخطب بعد ذلك خطبة إلا امر بالصدقة ونهى عن المثلة - (قال الشيخ رحمه الله) رواه عبد الله بن عمر وانس بن مالك وهذه الزيادة فى حديث انس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا حميد عن انس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو القاسم يوسف بن يعقوب السوسى ثنا محمد بن عبد السلام ابن بشار ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد عن انس بن مالك رضى الله عنه ان ناسا من عريضة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتوهما (١) وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا إلى ابل الصدقة فتشربوا من البائنا وابوا لها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاء فقتلوهم وارتدوا عن الاسلام واستاقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث فى اثرهم فأتى بهم فقطع ايدىهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركهم فى الحرة حتى ماتوا - لفظ حديث هشيم وفى رواية عبد الوهاب عن حميد قال لا احفظ لشرىوا ابوا لها - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو سعيد ثنا الزعفرانى ثنا يزيد بن هارون أنبا ابان عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبعث حميدا الا انه قال قرء من عكل قال قهبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة بعد ذلك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن بشار ثنا ابن أبي عدى عن هشام عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه - بهذا الحديث زاد ثم نهى عن المثلة -

(وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد بن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رهطاً من عكل وعريضة - فذكر هذا الحديث - قال قتادة بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب بعد ذلك على الصدقة ونهى عن المثلة (قال الشافى رحمه الله) وكان على بن الحسين ينكر حديث انس فى اصحاب القلاح -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا ابراهيم بن أبي يحيى عن جعفر عن ابيه عن علي بن

(١) كذا - ح (٢) سقط من ف - كذا والضمير لادبنة وهي معلومة من السياق - ح -

الحسين عليها السلام قال لا والله ما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا ولا زاد اهل اللقاح على قطع ايديهم وارجلهم -  
( قال الشيخ رحمه الله ) حديث انس حديث ثابت صحيح ومعه رواية ابن عمر وفيها جميعا انه سئل اعينهم فلامني لانكار من  
انكروا الا حسن جملة على النسخ -

( كما اخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا همام عن قتادة عن  
انس رضي الله عنه ان رهطا من عرينة قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال قتادة وحدثني ابن سيرين  
ان هذا قبل ان تنزل الحدود - وفي رواية هشام عن قتادة ما دل على هذا - او جملة على انه فعل بهم ما فعلوا بالرعاة -  
( والذي يدل عليه ما اخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا اسحاق يعني ابن  
ابراهيم الروزي ثنا يحيى بن غيلان ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران  
وأبو العباس السراج قالنا ثنا الفضل بن سهل الاعرج ثنا يحيى بن غيلان ثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس  
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما سئل اعين اولئك لأنهم سملوا العين الرعاة - لفظ حديث الاعرج  
وفي رواية المروزي انما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعينهم لأنهم سملوا العين الرعاة - رواه مسلم في الصحيح  
عن الفضل بن سهل -

( وحدثنا ) عبد الله بن يوسف أنبا أبو الحسين علي بن الحسن بن جعفر الرصافي ببغداد أنبا العباس بن عبد الله بن الحسن بن  
سعيد القرشي عن جده الحسن بن سعيد عن حصين بن محارق عن داود بن أبي هند عن انس بن مالك رضي الله عنه ان  
النبي صلى الله عليه وسلم انما مثل بهم لأنهم سملوا بالراعي -

### باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضا

( اخبرنا ) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو محمد عبد الله بن شوذب الواسطي بها ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن  
جرير ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا  
شيئا فيه الروح غرضا - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وذكره البخاري ( ورواه ) المنهال بن عمرو عن  
سعيد بن جبير -

( كما اخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن محمد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب  
ثنا شعبة ثنا المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير أن ابن عمر رضي الله عنهما خرج في طريق من طرق المدينة فرأى غلمانا  
قد نصبوا دجاجة يرمونها فلما رأوه فروا فغضب وقال من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لعن من مثل  
بالحيوان - ذكره البخاري في الشواهد ( وكذلك رواه ) أبو بشر عن سعيد بن جبير -  
( اخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو والحيري أنبا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا هشيم بن بشير أنها أبو بشر

### قال (باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضا)

ذكر فيه حديث عدي بن ثابت ( عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال عليه السلام لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا ) ثم قال  
( اخرجه مسلم وذكره البخاري ) - قلت - هذا اللفظ يحتمل انه ذكره محتجابه او غير محتجج به والبخاري ذكر الحديث  
الذي ذكره البيهقي بعد هذا من طريق سعيد بن جبير عن ابن عمر ثم قال وقال عدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن  
النبي صلى الله عليه وسلم -

عن سعيد بن جبير قال مر ابن عمر رضى الله عنهما بفتيان من قريش وقد نصبوا طيرا وهم يرمونه وقد جعلوا صاحب الطير كل خاطئة من نيلهم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال ابن عمر رضى الله عنهما من فعل هذا لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب واخرجه البخارى ومسلم من حديث ابي عوانة عن ابي بشر -

(أخبرنا) أبو طاهر اتقىه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الداريمى ثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن بكر بن عداة عن ابيه عن عبيد بن يعلى عن ابي ايوب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر الدابة - قال أبو ايوب لو كانت دجاجة ما صبرتها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقى ثنا احمد بن خالد الوهيبى ثنا محمد بن اسحاق عن بكر بن عداة بن الأشج عن ابيه عن عبيد بن يعلى عن ابي ايوب رضى الله عنه قال ادرينا مع عبدالرحمن بن خالد بن الوليد وهو امير الناس يومئذ على الدروب قال فزلنا منزلا من ارض الروم فاقنا به قال وكان أبو ايوب قد اتخذ مسجدا فكتنا روح ونجلس اليه ويصلى لنا ونستمع (١) من حديثه قال فواقه انا لعشى معه اذ جاء رجل فقال انا الآن الامير باربعة اعلاج من الروم فأمرهم ان يصبروا فرموا بالنبل حتى قتلوا ابا ايوب فزعا حتى جاء عبدالرحمن بن خالد فقال اصبرتهم لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن صبر الدابة وما احب ان لى كذا وكذا وانى صبرت دجاجة قال فدعا عبدالرحمن بن خالد بفلان له اربعة فاعتقهم مكانهم - قال أبو زرعة عبيد بن يعلى من اهل فلسطين منزله عسقلان - (ورواه) ايضا عمرو بن الحارث عن بكر -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى وزياد بن ايوب قالنا ثنا هشيم أنبا مغيرة عن شبالة عن ابراهيم عن هني بن نورية عن علقمة عن عداة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعف الناس ثلاثة اهل الايمان -

## باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عداة البسطامى أنبا أبو بكر الاسماعيلى ثنا ابراهيم بن هاشم النخعي ثنا محمد بن عباد ثنا سفيان قال رأيت عمرو بن دينار وايوب وعمار الدهنى (اجتمعوا فتذاكروا الذين احرقهم على رضى الله عنه فحدثت ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها - ٢) انه بلغه قال لو كنت انا ما حرقتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعداب الله وقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فقال عمار لم يحرقهم ولكن حفر لهم حفائر وخرق بعضها الى بعض ثم دخن عليهم حتى ماتوا فقال عمرو قال الشاعر -

لرم في المنايا حيث شاءت اذا لم ترم في الحفرتين

اذا ما اججو احطبا ونارا هناك الموت قد اغير دين

رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عداة عن سفيان دون قول عمار وعمرو -

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد الايادى ببغداد أنبا احمد بن يوسف النصبى ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا أبو النضر ثنا الليث حدثني بكر (ح وأنبا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلى أخبرني الحسن بن سفيان ثنا تميم بن سعيد ثنا الليث عن بكر عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة رضى الله عنه انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث وقال ان وجدتم فلانا - وفلانا لرجلين من قريش - فأحرقوها بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج انى كنت أمرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموها فاقتلوهما - لفظهما سواء - رواه البخارى

في الصحيح عن تميم بن سعيد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبا الضحاك بن مخلد ثنا ابن جريح أن زياد بن سعد أخبره أن أبا الزناد أخبره أن حنظلة بن علي أخبره عن حمزة بن عمرو الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا فقال انت أصبت فلانا أو فلانا فأحرقوه بالنار فلما ولى دعاه فقال انه لا يعذب بالنار الا بها - (ورواه) مغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد -

(كما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا مغيرة بن عبد الرحمن الجزامي عن أبي الزناد قال وحدثني محمد بن حمزة الأسلمي عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره على سرية قال فخرجت فيها وقال ان وجدتم فلانا فأحرقوه بالنار فوليت فناداني فرجعت اليه فقال ان وجدتم فلانا فاقتلوه ولا تحرقوه فانه لا يعذب بالنار الا رب النار -

(واما حديث) اسامة بن زيد حيث أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحرق على ابني (١) وماروي في نصب المنجنيق على الطائف غير مخالف لما قلنا انما هو في قتال المشركين ما كانوا عمتين وماروي من النبي في المشركين اذا كانوا مسودين وشبهه الشافعي رحمه الله برمي الصبيد مادام على الامتناع ثم النهي عن رمي الدجاجة التي لبنتت بمتمنعة وبالله التوفيق

## باب جريان الرق على الاسيروان اسلم

### ان اكان اسلامه بعد الاسر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال اسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل فأتوه فطرحوه في الحرة فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه او قال أتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار وتحتة قطيفة فناداه يا محمد يا محمد فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماشأئك قال فم أخذت وفم أخذت سابقة الحاج قال أخذت بجريرة حلقة نكمت ثقيف وكانت ثقيف قد اسرت رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فتركه ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع اليه فقال ماشأئك فقال انه مسلم قال لو قلتها وانت تملك أمرك انلحت كل الفلاح، قال فتركه ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرجع اليه فقال إني جائع فأطعمني قال وأحسبه قال واني عطشان فاسقني قال هذه حاجتك قال ففداه رسول الله صلى الله عليه

(١) بوزن جيل موضع بالشام - معجم البلدان - ج -

## قال (باب جريان الرق على الاسيروان اسلم اذا كان

### اسلامه بعد الاسر)

ذكر فيه حديث الرجل الذي اسر من بني عقيل - قلت - وذكر في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال فيه دلالة على ان لا بأس ان يبطل المسلمون المشركين كل من يجرى عليه الرق وان اسلم اذا كان لا يسترق وهذا العقيل لا يسترق لموضعه فيهم انتهى ما ذكره وهو مشكل وفي تجريزه مخالفة الاجماع على ما ذكره الطحاوي فانه قال اجمعوا على ان ذلك منسوخ وانه ليس الاثام ان يهدى من اسر من المسلمين بمن في يده من اسرى اهل الحرب الذين قد اسلموا وذكر ابن جبان في

وسلم

وسلم بالرجلين اللذين أسرتهما تقيف وأخذ فاقته تلك - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم (عن عبد الوهاب ١)

## باب من يجرى عليه الرق

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي سر و ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال تدرسى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى المصطلق وهو وزن وقبائل من العرب واجرى عليهم الرق حتى من عليهم بعد فاختلف اهل العلم بالمغازي فزعم بعضهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما اطلق سبي هوازن قال لو كان تام (٢) على احد من العرب سبي لم على هؤلاء ولكنه اسار وفداء (قال الشافعي) فمن ثبت هذا الحديث زعم ان الرق لا يجرى على عربي بحال وهذا قول الزهري وسعيد بن المسيب والشعبي ويروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وعمر بن عبد العزيز (قال الشافعي) أخبرنا سفيان عن يحيى بن يحيى العسائي عن عمر بن عبد العزيز (ح قال وأنبأ) سفيان عن رجل عن الشعبي ان عمر رضى الله عنه قال لا يسترق عربي (قال وأنبأ) عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن ابن المسيب قال في المولى يتكح الامة يسترق ولده وفي العربي يتكح الامة لا يسترق ولده عليه قيمتهم (قال الشافعي) ومن لم يثبت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب ان ان العرب والعجم سواء وانه يجرى عليهم الرق حيث جرى على العجم والله اعلم قال الربيع وبه يأخذ الشافعي

(١) سقط من ف (٢) كذا وفي كتاب الام تاما - ح -

محيجه هذا الحديث ثم قال ترك عليه السلام قبوله منه لأنه علم باعلام الله اياه انه كاذب في قوله فلم يقبل ذلك منه في اسره كما كان يقبل مثله من مثله اذا لم يكن اسيرا فما اليوم فقد اقطع الوسى فاذا قال الحربى إلى مسلم قبل منه ورفع عنه السيف سواء كان اسيرا او محاربا وفي شرح مسلم للقرطبي قوله إلى مسلم ظاهره انه صار مسلما بدخوله في دين الاسلام وظاهر قوله عليه السلام انه لم يقبل ذلك منه لما اجاب به بقوله لو قتلتها وانت تملك امرك افلحت وحيثما يلزم منه اشكال عظيم فان ظاهره انه لم يقبل اسلامه لأنه اسير مغلوب عليه لا يملك نفسه وعلى هذا فلا يصح اسلام الاسير في حال كونه اسيرا وصحة اسلامه معلوم من الشريعة لا يختلف فيه غير أن اسلامه لا يزال ملكا لملكه بوجه وهو ايضا معلوم من الشرع ولا يظهر هذا الاشكال اختلافوا في الانفصال عنه فقال بعض العلماء يمكن ان يكون علم النبي صلى الله عليه وسلم من حاله انه لا يصدق في ذلك، بلوى ولذلك لما سأله في المرة الثانية فقال إلى جاثع فأطعمنى وظلما أن فاسقنى قال هذه حاجتك - وقال بعضهم بل اسلامه صحيح وليس فيه ما يدل على انه رد اسلامه فاما قوله لو قتلت وانك تملك امرك افلحت - لمى لو قلت كلمة الاسلام قيل ان تو سر لبيت حرام من احرار المسلمين لك ما لهم من الحرية في الدنيا ونواب الجنة في الآخرة واذا قتلتها وانت اسير فان حكم الرق لا يزول عنك باسلامك - فان قيل - فلو كان مسلما فكيف يفاضى به من الكفار وجلان مسلمان - فالجواب انه ليس في الحديث نص على انه رجع الى بلاده بلاد الكفر فيمكن ان يقال انما قدى بالرجلين من الرق واعتق منه بسبب ذلك وبقي مع المسلمين حرا من الاحرار - وفي شرح مسلم لا زرى وما يسأل عنه من هذا الحديث ان يقال كيف قال له إلى مسلم ثم قادى به ومن اظهر الاسلام قبل منه من غير بحث عن باطنه وقد رجع في احاديث كثيرة الأخذ بالظواهر في هذا والبيتة (١) على انه لم يؤسر أن يبحث عما في قلوب الناس قبل اما الشافعي فانه ابا ج في احد قوله المفاداة بالاسير اذا اسلم ورأى انه لما كان الامام قبل اسلامه الخيار في المفاداة به لم يسقط هذا الخيار في ذلك بعد اسلامه ويحتج بهذا الحديث واما اصحابنا القائلون ان حكم الاسير اذا اسلم ان يستر في فانهم قد يعتدرون عن المفاداة بهذا بان يقولوا يمكن ان يكون هذا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم ومع هذا الرجل اوسى اليه انه غير مؤمن وانه مستباح الأثرى قوله صلى الله عليه وسلم بعد هذا لما سأله ان يطعمه ويسقيه هذه حاجتك -

رحمه الله (قال الشيخ رحمه الله) اما الرواية فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاما ذكرها الشامي في القديم عن محمد هوان عمر الواقدي عن موسى بن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابيه عن السلولى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين لو كان ثابتا على احد من العرب سباه بعد اليوم لثبت على هؤلاء ولكن انما هو اسار وفداء - وهذا استناد ضعيف لا يحتج بمثله -

(واما الرواية فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فاخبرنا) أبو عبد الرحمن السامى أنبا أبو الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن الشعبي قال لما قام عمر بن الخطاب رضى الله عنه نال ليس على عربى ملك ولستابنا زعى من يدرجل شيئا اسلم عليه ولكننا نقومهم الملة (١) نحسا من الابل - قال أبو عبيد يقول هذا الذى فى يده السبي لا نزع من يده بلاعوض لأنه اسلم عليه ولا نتركه مملوكا وهو من العرب ولكنه قوم قيمته نحسا من الابل للذى سباه ويرجع الى نسبه عربيا كما كان (قال الشيخ) وهذه الرواية منقطعة عن عمر رضى الله عنه -

(اخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر بن عتاب ثنا القاسم هو الجوهري ثنا ابن ابي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرض في كل سبي فدى من العرب ستة فرائض وانه كان يقضى بذلك فيمن تزوج الولائد من العرب - وهذا ايضا مرسل الا انه جيد -

(اخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبها في أنبا على بن عمر الحافظ ثنا ابن منيح ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب قال ابقت امة لبعض العرب فوتمت بوادى القرى فانتهت الى الحى الذى ابقت منهم فتر وجها رجل من بنى عذرة فنثرت له بطنها ثم عثر عليها سيدها فاستاقها وادها فقضى عمر رضى الله عنه للعذرى يعنى قضى له بولده وقضى عليه بالفرقة لكل وصيف وصيلف ولكل وصيفة وصيفة وجعل ثمن الفرقة اذا لم توجد على اهل القرى ستين دينارا او سبعمائة درهم وعلى اهل البادية ست فرائض (قال الشيخ) وهذا ورد في وطء الشبهة فيكون الولد حرا وعليه قيمته لصاحب الجارية وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأى القيمة بما نقل في هذا الاثر ان ثبت واقه اعلم - وجران الرق على سبايا بنى المصطلق وهو اذن صحيح ثابت والمن عليهم باطلاق السبايا تفضل -

(وذلك بين فيما اخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبي عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيرز قال دخلت المسجد فرأيت اباسعيد الخدرى رضى الله عنه فجلست اليه فسالته عن العزل فقال أبو سعيد رضى الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بنى المصطلق فأصبنا سبايا من سبي العرب فشتيننا النساء واشتدت علينا العزبة وأحبينا القداء فأردنا ان نزل ثم قلنا نزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا قبل ان نساله عن ذلك فسالنا عن ذلك فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهى كائنة - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بنى المصطلق وقمت جويرة بنت الحارث في السهم ثابيت بن قيس بن شماس اولابن عم له وكاتبته على نفسها وكانت امرأة خاوة ملاحه لا يراها احد الا أخذت بنفسه فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه في كتابتها قالت عائشة فوالله ما هو الا أن رأيتها فكرهتها وقلت سيرى منها مثلما رأيت فلما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله انا جويرة بنت الحارث سيد قومى وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك وقد كاتبته على نفسى فأعنى

(١) بكسر الميم وتشديد اللام وهى الدية كما فى النهاية - ح (٢) من ف -

على كتابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اواخر من ذلك اؤدى عنك كتابك واتزوجك فقالت نعم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم (فبلغ الناس انه قد تزوجها فقالوا اصهار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (١) فارسلوا ما كان في ايديهم من بنى المصطلق فلقد اعتق بها مائة اهل بيت من بنى المصطلق فما أعلم امرأة اعظم بركة منها على قومها -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس ثنا احمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بختين فلما اصاب من هو ازن ما اصاب من اموالهم وسباياهم ادركه وهم هو ازن بالجحرانة وقد اسلوا فقالوا يا رسول الله لنا اصل وعشيرة وقد اصابنا من البلاء ما لم يخف عليك فامن علينا من الله عليك وقام خطيبهم زهير بن صرد فقال يا رسول الله انما في الحظائر من السبايا خلاتك وعماتك وحواضتك اللاتي كن يكفلنك وذكر كلاما واياتا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسأؤكم وابناؤكم احب اليكم ام اموالكم فقالوا يا رسول الله خير تباين احسابنا وبين اموالنا ابناؤنا ونسأؤنا احب الينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي وابني عبد المطلب فهو لكم واذا انا صليت بالناس فقوموا وقولوا اننا نستشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسلمين وبالمسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابناؤنا ونسأؤنا سا عليكم عند ذلك وأسأل لكم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس انظروا فقالوا ما امرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي وابني عبد المطلب فهو لكم وقال المهاجرون وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) فقال الاقرع بن حابس اما انا وبنوتيم فلا فقال العباس بن مرداس السلمي اما انا وبنوسليم فلا فقالت بنوسليم بل ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عيينة بن بدر اما انا وبنو فزارة فلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك منكم محبة فله بكل انسان ستة فرائض من اول فيء نصيبه فردوا الى الناس نساء هم وابناء هم - وحدث السورين محرومة في سبي هو ازن قد مضى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن زهير ثنا حامد بن عمر البكري أوى ثنا مسلمة بن علقمة المازني عن داود بن أبي هند عن عامر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ثلاث سمعتن لبي تميم من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ابغض بني تميم بعد هن ابد اكان على عائشة رضي الله عنها نذر محرر من ولد اسمعيل نسبي سبي من يلعبن فلما جرى بذلك السبي قال لما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سرك ان تفي بنذرنا فاعتق محررا من هؤلاء لجلهم من ولد اسمعيل، وجرى بهتم من نعم الصدقة فلما رآه راعه حسنه قال قال هذا نعم قومي لجلهم قومه، قال وقال هم اشد الناس قتالا في الملاحم - رواه مسلم في الصحيح عن حامد بن عمرو وانرجاه من حديث أبي زرعة عن أبي هريرة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو انباس محمد بن احمد المجبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون أنبا مسعر عن عبيد بن الحسن عن ابن مغفل ان سببا من خولان قدم وكان على عائشة رضي الله عنها رقبة من ولد اسمعيل تقدم سبي من اليمن فارادت ان تعتق فنهاها النبي صلى الله عليه وسلم فقدم سبي من مضر احسبه قل من بنى العنبر فأمرها ان تعتق - تابعه شعبة عن عبيد -

## باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنين

قال الله تبارك وتعالى (يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار) الآية وقال (يا ايها النبي حرض المؤمنون على القتال) الى آخر الآيتين -

(١) من ف (٢) وفي سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بهذا السند زيادة - وقالت الانصار وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم - ح -



( وأخبرنا ) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد ( أخبرنا أبو بكر - ١ ) هو ابن حمدان النيسابوري ثنا الحسن بن علي بن زياد ( ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد - ٢ ) عن أبي التيث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وماهن - فذكرهن وذكر فيهن التولي يوم الزحف - رواه البخاري في الصحيح عن الأويسى -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصماني ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبد الله وكان كاتبه قال كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية ابن عمرو -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيان الرملي ثنا سفيان بن عيينة ( ح وأخبرنا ) أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن عمرو ابن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية ( ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ) فكتب عليهم ان لا يفر العشرون من المائتين فانزل الله عز وجل ( الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ) فخفف عنهم وكتب عليهم ان لا يفر مائة من مائتين - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن الحسين بن النضر الروزي أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا عفان بن مسلم ثنا جرير بن حازم ( ح وأخبرنا ) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله أنبا جرير بن حازم ثنا الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نزلت ( ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ) قال فرض عليهم ان لا يفر رجل ( من عشرة ولا قوم من عشر ائمتهم فجهد ذلك الناس وشق عليهم فنزلت ( الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ) قال فأمروا ان لا يفر رجل - ٢ ) من رجلين ولا قوم من مثلهم - قال ابن عباس فنقص من الصبر (٣) بقدر ما خفف من العدة - هذا لفظ حديث عفان وفي رواية عبد الله بن المبارك فشق ذلك على المسلمين حين فرض ان لا يفر واحد من عشرة بغاء التخفيف فقال ( الآن خفف الله عنكم ) الآية فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن عبد الله السلمي عن ابن ابيبارك -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيان ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان فرج من اثنين فقد فروا ان فر من ثلاثة لم يفر -

## باب من تولى متحرا فالتال او متحيزا الى فئة

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي لطي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقوا العدو فخاص الناس حوصة فأتينا المدينة ففتحنا بابها وقتلنا يا رسول الله نحن القراءون فقال بل اتمم العكارون وانا فتكم - ( وأخبرنا ) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرازاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا علي بن

(١) ليس في - ف - (٢) سقط من ف (٣) م - النصر وهذه الكلمة مشتبهة في ف - ح -

عاصم ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنها قال بشنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقينا العدو ولخاص المسلمون حصة فكنت فيمن خاص قلت في نفسي لاندخل المدينة وقد يؤنا بغضب من الله ثم قلنا ندخلها فنمتار منها فدخلنا فلقينا النبي صلى الله عليه وسلم وهو خارج الى الصلاة قلنا نحن القرارون فقال بل اتم الكفارون قلنا يابني الله اردنا ان لاندخل المدينة وان نركب البحر قال لا تفعلوا فاني ثقة كل مسلم -  
(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا ابن عينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال انا ثقة كل مسلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن سماك سمع سويدا سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لا هنرم أبو عبيدة لو أتوني كنت قتهم (ذكر الشافى رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه احاديث في البيعة على السمع والطاعة فيما استطاعوا وقد ذكرناها في قتال اهل النبي -

### باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعثه الى ابن أبي الحقيق نهاء عن قتل النساء والولدان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن عمرو الحرثي أنبا احمد بن عبد الله بن يونس ثنا ليث بن سعد عن نافع ان عبد الله بن عمر رضى الله عنها اخبره ان امرأة وجدت في بعض منازل رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم مقتولة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم قتل النساء والصبيان - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن الليث -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشير وأبو اسامة قالنا ثنا عبيد الله بن يحيى بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنها قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المنازل فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة ورواه البخاري عن اسحاق بن ابراهيم عن أبي اسامة (وقد مضى) في حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا وليدا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا احمد بن عبيد بن ناصح ثنا عبد الوهاب يعني ابن عطاء الخفاف ثنا يونس بن عبيد عن الحسن بن الاسود بن مريع رضى الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزوت معه فاصبنا ظفر اقتل الناس يومئذ حتى قتلوا الذرية فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اقوام جاوزهم القتل حتى قتلوا الذرية فقال رجل يا رسول الله انما هي (١) ابناة المشركين (قال ألا ان خياركم ابناة المشركين - ٢) ثم قال لا تقتلوا الذرية فالحال ثلاثا وقال كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها وينصرانها - قال أبو جعفر احمد بن عبيد معنى قوله كل نسمة تولد على الفطرة يعني الفطرة التي فطرهم عليها حين اخرجهم من صلب آدم فأقروا بتوحيدهم (وكذلك) رواه هشيم عن يونس بن عبيد وذكر فيه مما ع الحسن بن الاسود بن مريع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد الشعراني ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم أنبا يونس ابن عبيد عن الحسن قال حدثنا الاسود بن مريع رضى الله عنه قال كنا في غزوة لنا - فذكر الحديث (ورواه) ايضا قتادة عن الحسن -

### وما ورد في اباحة التبييت

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أخبرني الصعب بن جثامة رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نساءهم وذرايعهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هم منهم - وزاد عمرو بن دينار عن الزهري هم من آباؤهم - لفظ حديث أبي عبد الله وفي روايتهما وربما قال سفيان في الحديث هم من آباؤهم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن سفيان -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله وأبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي عن سفيان عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء والولدان - لفظ حديث أبي عبد الله زاد أبو عبد الله في روايته قال الشافعي فكان سفيان يذهب إلى أن قول النبي صلى الله عليه وسلم هم منهم اباحة لقتلهم وإن حديث ابن أبي الحقيق ناسخ له قال وكان الزهري إذا حدث بحديث الصعب بن جثامة أتبعه حديث ابن كعب بن مالك ( قال الشافعي رحمه الله ) وحديث الصعب بن جثامة كان في عمرة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن في عمرته الأولى فقد قتل ابن أبي الحقيق قبلها وقيل في سنتها وإن كان في عمرته الآخرة فهو بعد أمر ابن أبي الحقيق غير شك والله أعلم قال ولم تعلمه رخص في قتل النساء والولدان ثم نهى عنه ومعنى نهيه عندنا والله أعلم عن قتل النساء والولدان أن يقصد قتلهم وهم يعرفون بميزان بمن أمر بقتلهم منهم قال ومعنى قوله هم منهم أنهم يجمعون خصيتين أن ليس لهم حكم الإيمان الذي يمنع الدم ولا حكم دار الإيمان الذي يمنع الغارة على الدار ( قال الشيخ رحمه الله ) أما قوله في حديث الصعب بن جثامة أن ذلك كان في عمرته -

( فانما قال ذلك استدلالاً بما أخبرنا ) أبو عمر والبسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا جعفر القاري أبي ثناء عن ابن أبي حنيفة ثنا الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة رضي الله عنه قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بالابواء أو بؤد أن فأهديت إليه لحم حمار وحش فرده على فلما رأى الكراهية في وجهي قال إنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم، قال وسئل عن ذرايع المشركين فيبيتون فيصاب من نساءهم وذرايعهم فقال هم منهم، قال وسمعت يقول لاجمى الله ولرسوله - قال علي فرده سفيان في هذا المجلس مرتين ثم قال حفظته غير مرة سمعته وكان إذا حدث بهذا الحديث قال وأخبرني ابن كعب بن مالك عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء

### قال (باب قتل النساء والصبيان)

ذكر فيه قوله عليه السلام في حديث الصعب ( هم منهم ) ثم ذكر بعثه عليه السلام إلى ابن أبي الحقيق وفيه نهيه عليه السلام عن قتلهم ثم ذكر ( عن سفيان بن عيينة والزهري أن حديث ابن أبي الحقيق ناسخ لحديث الصعب ) ثم ذكر ( أن الشافعي ) اعترض على ذلك بأن حديث الصعب بعد حديث ابن أبي الحقيق قال ولم تعلمه رخص في قتل النساء والولدان ثم نهى عنه ) - قلت - قد صح أنه عليه السلام نهى عن ذلك بعد الترخيص وإن لم يثبت ذلك بحديث ابن أبي الحقيق فقد تبين بغيره وذلك أن ابن حبان ذكر في صحيحه حديث ابن عمر أنه عليه السلام في بعض أسفاره رأى امرأة مقتولة فنهى عن والولدان

والولدان -

( واما تاريخ قتل ابن أبي الحقيق وتاريخ عمرته فقد أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق هو ابن يسار قال فلما انقضى امر الخندق وامر بني قريظة وكان أبو رافع سلام ابن أبي الحقيق ممن كان حزب الاحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذنت الخزرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل سلام بن أبي الحقيق وكان بخيبر فأذن لهم فيه قال ثم غزاه بنى المصطلق في شعبان سنة ست ثم خرج في ذي القعدة معتمرا عام المدينة ( قال الشيخ ) ثم كانت عمرته التي تسمى عمرة القضاء ثم عمرة الجمرات ثم عمرته في سنة حجته كلهن بعد ذلك وقاتل ابن أبي الحقيق كان قبلهن فكيف يكون نبيه في قصة ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان تأمنا لحديث الصعب بن جثامة الذي كان بعده وزعموا انه هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم ومات في خلافة أبي بكر رضي الله عنه فان كان سماه الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما هاجر فيكون ذلك ايضا بعد قصة ابن أبي الحقيق فان في حديث المدينة ما دل على انه اول ما انتهى بالنبي صلى الله عليه وسلم فيكون وجه الحديثين ما اشار اليه الشافعي رحمه الله من اختلاف الحالين والله اعلم -

( واحتج الشافعي في جواز التبييت ايضا بما أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا عمر بن حبيب عن عبد الله بن عون ان نافع كتب اليه يخبره ان ابن عمر رضي الله عنه أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون في نعمهم بالربيع فقتل المقاتلة وسى الذرية - اخرجاه في الصحيح من حديث ابن عون كما مضى -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا عبد الصمد وأبو عامر عن عكرمة بن عمار ثنا اباس بن سلمة عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا ابا بكر رضي الله عنه فنزونا ناسا من المشركين فيبتاهم تقتلهم وكان شعارنا تلك الليلة امت امت تلك سلمة فقتلت يدي تلك الليلة سبعة اهل ابيات من المشركين -

( واما الحديث الذي أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى خيبر فلباه ما ليلا وكان اذا جاء قوما بالليل لا يغير عليهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت يهود بمساجيم ومكائهم فلما رأوه قالوا همدوا لله ( محمد والحجيس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر تحريت خيبر انا اذا زلنا بساحة قوم - ١ ) فساء صباح المنذرين - رواه البخاري في الصحيح عن القعني -

(١) سقط من ف -

قتل النساء والصبيان ثم ذكر حديث الصعب ثم قال - باب البيان بان خبر الصعب منسوخ نسخته حديث ابن عمر الذي ذكرناه قبل - ثم ذكر في هذا الباب عن الصعب كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين ان تقتلهم معهم قال نعم فانهم منهم ثم نهى عنهم يوم حنين ثم ذكر الحديثين الآخرين قال في موضع آخر ذكر الخبر المصريح بان نبيه صلى الله عليه وسلم عن قتل الذراري من المشركين كان بعد قوله صلى الله عليه وسلم هم منهم - ثم ذكر هذا الحديث بهذا اللفظ ثم ذكر ايضا في صحيحه قوله عليه السلام ادرك خالد او قل له لا يقتل ذرية ولا عسيفا - من حديث المرقع بن صيفي عن جده رباح وعن حنظلة الكاتب كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال سمعه المرقع من حنظلة وسمعه من جده رباح وهما محفوظان وذكر صاحب المستدرک حديث المرقع عن رباح وقال صحيح على شرط الشيخين وقد ذكر البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب المرأة قاتل ولفظه ( لا تقتل امرأة ولا عسيفا ) واسلام خالد قبل الفتح بعد العرتين وذكر البيهقي في الدلائل ( انه اسلم في صفر سنة ثمان من

( واما الحديث الذي أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الريح بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن انس رضي الله عنه قال سار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فاتمى اليها ليلا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طرق قوما لم يفر عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا امسك وان لم يكونوا يصلون اغار عليهم حين يصبح فلما اصبح ركب وركب المسلمون وخرج اهل القرية ومعهم مكاتلهم ومساحيم فلما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا الحمد والخميس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال انس واني لردف لابي طلحة وان قدمي لتمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( وأخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الريح قال قال الشافعي في رواية انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يفر حتى يصبح ليس بتحريم للاغارة ليلا ولا نهارا ولا غارين في حال والله اعلم ولكنه على ان يكون يصبر من معه كيف يغيرون احتياطا من ان يؤتوا من كين او من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب اذا اغاروا ليلا فيقتل بعض المسلمين بعضا قد اصابهم ذلك في قتل ابن عتيك فقطعوا رجل احدهم ( قال الشافعي رضي الله عنه ) قد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالغارة على غير واحد من يهود فقتلوه قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق ويقال سلام بن أبي الحقيق -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ أخبرني أبو عبد الله محمد بن احمد الجوهري ثنا أبو جعفر احمد بن موسى الشطوي ثنا محمد بن سابق ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي رافع اليهودي وكان يسكن ارض الحجاز فندب له سرايا من الانصار وامر عبد الله بن عتيك وكان أبو رافع يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وكان في حصين له بارض الحجاز فلما دنوا منه غربت الشمس وراح الناس يسرحهم فقال لهم عبد الله اجلسوا مكاتكم في منطلق فتطلع الابواب لئلا ادخل فاقته حتى اذا دنوا من الباب تمنع بشو به كأنه يقضى حاجة وقد دخل الناس فهتف به البواب فقال يا عبد الله ان كنت تريد أن تدخل فادخل فاني اريد أن اغلق الباب قال فدخلت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاقاييد على وتد قال فعمت الى الاقاييد فاخذتها ففتحت الباب وكان أبو رافع يسمر عنده في علال له فلما نزل عنه اهل ممره صعدت اليه فجعلت كلما فتحت بابا اغلقت على من داخل فقلت ان القوم نذروا بي لم يخلصوا الى حتى اقتله قال فانهتمت اليه فاذا هو في بيت مظلم وسط عياله لا ادري اين هو من البيت قلت ابا رافع فقال من هذا فاهوى نحو الصوت فأضربه ضربة غير طائل وانا دهش فلم اغن عنه شيئا وصاح فخرجت من البيت فمكثت غير بعيد ثم جاءت قلت ما هذا الصوت يا ابا رافع فقال لامك الويل رجل في البيت ضربني قبل بالسيف قال فأضربه ضربة ثانية ولم اقتله ثم وضعت ضيابة (١) السيف في بطنه ثم اتكيت عليه حتى سمعته اخذ في ظهره فمرفت اني قد قتلت فجعلت اتحج الابواب يا ابا يا حتى انتهيت الى درجة فوضعت رجلي وانا اري اني قد انتهيت الى الارض فوقعت في ليلة مقمرة فاكسرت رجل فعصبتها بعماتي ثم اني انطلقت حتى جلست عند الباب قلت والله لا اخرج الليلة حتى اعلم اني قد قتلت اولاً فلما صاح الديك قام الناعي على السور فقال انبي ابا رافع تاجر اهل الحجاز فانطلقت اتعجل الى اصحابي فقلت النجاء قد قتل الله ابا رافع

(١) كذا في صحيح البخاري ضبيب ، في رواية صبيب وفي اخرى طيب ويقال طبة وصوب وطبة السيف حده ومثلها ذبا به وذبا به - ح -

الهجرة ) وذكر ابن حبان ايضا ان اسلامه كان سنة ثمان لخديشه ناسخ لما في حديث الصعب من الاباحة بل النسخ بين في نفس حديث الصعب كما تقدم ثم ذكر البيهقي ( انه عليه السلام كان لا يفر حتى يصبح ) ثم ذكر ( عن الشافعي ان ذلك ليس بتحريم للاغارة ولكنه على ان يصبر من معه كيف يغيرون احتياطا من ان يؤتوا من كين او من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب اذا اغاروا ليلا فيقتل بعض المسلمين بعضا قد اصابهم ذلك في قتال ابن عتيك فقطعوا رجل احدهم )

حتى

حتى انتهينا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال ابسط رجلك فيسقطها فسحها فكأنما لم اشتكها قط -  
 (وأخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبيدالله بن موسى  
 (ح قال وأخبرني) المنيني ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيدالله بن موسى أنبا اسرائيل عن أبي سحاح عن البراء رضى الله عنه  
 قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي رافع اليهودي رجلا من الانصار وامر عليهم عبيدالله بن فلان - وذكر الحديث  
 بنحوه غير أنه قال فاني منطلق فمتلطف للبواب وقال قد خلت فكمنت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاقاليد على  
 ود - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن عبيدالله بن موسى (ويذكر) من وجه آخر أن ذلك كان  
 بخيبر وأن عبيدالله بن انيس هو الذي قتله - وفي حديث آخر أن عبيدالله بن انيس ضربه وابن عتيك ذق عليه (وفي الروايات  
 كلها ان ابن عتيك ذق عليه - ١) وفي الروايات كلها ان ابن عتيك سقط فوثقت رجله -

(قتل كعب بن الاشرف)

(أخبرنا) أبو عبيدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن المديني  
 ثنا سفيان قال عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبيدالله (ح وأخبرنا) أبو عبيدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل  
 و ابراهيم بن محمد قال ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبيدالله رضى الله عنه يقول قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله فقال له محمد بن مسلمة أتحب ان اقتله يا رسول الله  
 قال نعم قال اناله يا رسول الله فأذن لي ان اقول قال قل فأتاه محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل قد أخذنا بالصدقة  
 وقد عانا وقد ملنا منه فقال الخبيث لا سمعها وايضا والله لثمنه اولمئن منه ولقد علمت ان امركم سيصير الى هذا قال انا  
 لانستطيع ان نسله حتى ننظر ما فعل (٢) وانا نكره ان ندعه بعد ان اتبعناه حتى ننظر الى اى شىء يصير امره وقد جئتك لتسلفني  
 تمرا قال نعم على ان ترهنوني نساء كم قال محمد رهنك نساء نا وانت اجمل العرب قال فاولادكم قال فيغير الناس اولادنا  
 انا رهننا هم يوسق او وسقين وربما قال فيسب ابن احدنا فيقال رهن يوسق او وسقين قال فالى شىء ترهنون قال رهنك  
 اللامة يعنى السلاح قال نعم فواعده ان يأتيه فرجع محمد الى اصحابه فاقبل واقبل معه ابوناثلة وهو اخوكعب من الرضاة  
 وجاء معه رجلا آخران فقال انى مستمكن من رأسه فاذا ادخلت يدي في رأسه فدوتكم الرجل بخاؤه ليلا وأمر اصحابه  
 فقاموا في ظل النخل وأتاه محمد فناداه يا ابا الاشرف فقالت امرأته اين تخرج هذه الساعة فقال انما هو محمد بن مسلمة وانى  
 ابوناثلة فنزل اليه ملتصقا في ثوب واحد تنفخ منه ريح الطيب فقال له محمد ما احسن جسمك واطيب ريحك قال ان عندى  
 اينة فلان وهى اعطر العرب قال فتأذن لي ان اسمع قال نعم فادخل محمد يده في رأسه ثم قال اتأذن لي ان اسمع اصحابي قال نعم  
 فادخلها في رأسه فاسمع اصحابه ثم ادخلها مرة اخرى في رأسه حتى امتن ثم انه شبك يده في رأسه فنصاه ثم قال لأصحابه دونكم  
 عدو الله فخرجوا عليه فقتلوه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبيدالله  
 ورواه مسلم عن عبيدالله بن محمد كلاهما عن سفيان بن عيينة -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر بن عتاب ثنا القاسم بن عبيدالله بن المغيرة ثنا ابن ابي اويس أنبا  
 اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة في هذه القصة قال فعاقبه سلكان بن سلامة وقال اتلونى وعدوا الله  
 فلم يزالوا يتخلصون اليه باسيانهم حتى طعنه احدهم في بطنه طعنة بالسيف خرج منها مصراته وخلصوا اليه فضر به باسيانهم  
 وكانوا في بعض ما يتخلصون اليه وسلكان معاقبه أصحابوا عباد بن بشر في وجهه اوفى رجله ولا يشعرون ثم خرجوا يشتمون

(١) سقط من ف (٢) كذا -

قلت - ذكر البيهقي في كتاب المعرفة ان الشافعي اراد في قتال ابن عتيك نروجه في قتل ابن أبي الحقيق لأن في تلك  
 القصة ابن عتيك سقط فوثقت رجله ويحتمل انه اراد في قتل كعب بن الاشرف فنلط الكاتب -

سراعات حتى اذا كانوا يجرف بمات تقدوا صاحبهم فرجعوا ادراجهم فوجدوه من وراء الجرف فاحتلموه حتى اتوا به اهلهم من ليثهم - وذكر ابن اسحاق هذه القصة عن عبد بن مسلمة قال واصيب الحارث بن اوس بن معاذ فجرح في رأسه ورجله أصابه بعض اسيفنا وبمئله ذكره ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة -

## باب المرأة تقتل فتقتل

(استدللا بما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا عمر بن المرع بن صيفي حدثني أبي عن جده رباح بن ربيع رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ف رأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلا فقال انظر على ما اجتمع هؤلاء بغاء فقال على امرأة قتيل فقال ما كانت هذه لتقاتل قال وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل لخالد لا تقتل امرأة ولا عسيفا -

(وفيما روى) أبو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن وهيب عن ايوب عن عبد الله بن النسي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال ألم انه عن قتل النساء؟ من صاحب هذه المرأة المقتولة؟ قال رجل من القوم انا يا رسول الله لردتها فارادت ان تصرعتي فتقتلني فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توارى -

(وعن) موسى بن اسمعيل عن وهيب وعن سعيد بن منصور عن حماد بن زيد كلاهما عن ايوب عن عكرمة قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف اشرفت امرأة فكشفت قبلها فقالت ها دونكم فارموا فرماها رجل من المسلمين فما اخطأ ذلك منها - وفي حديث وهيب ما اخطأها ان قتلها فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توارى (أخبرنا بها) أبو بكر محمد بن عبد أنبا أبو الحسن النسوي الداودي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكر الحديثين -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بني قريظة الا امرأة واحدة والله انها محننى تضحك ظهر البطن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتل رجلاهم بالسوق اذ هتف هاتف باسمها ابن فلانة فقالت انا والله قتلتي ويك مالك فقالت اقتل والله قتلت ولم قالت لحدث احدته فانطلق بها فضرب عتقها فالتسى بحبامتها طيبة نفسها وكثرة ضحكها وقد عرفت انها تقتل (ذكر الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه عن اصحابه انها كانت دلت على محمود بن مسلمة دلت عليه وحاققتته فقتلت بذلك قال وقد يحتمل ان تكون اسلمت وارتدت وسلمت بقومها قتلها لذلك ويحتمل غير ذلك (قال الشافعي رحمه الله) لم يصح الخبر لاي معنى قتلها وقد قيل ان محمود بن مسلمة قتل بخيبر ولم يقتل يوم بني قريظة -

(واحتج بمعنى الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احد بني حارثة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال نرج مرحب اليهودي من حصن خيبر قد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يبارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يا رسول الله انا والله الموتور التائر تلتوا التي بالاسس - وذكر الحديث (قال الشيخ رحمه الله) والمنقول عندنا في قصة هذه المرأة (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي محمد بن جعفر الدقاق ثنا محمد بن جرير فيما حدثهم محمد بن حميد عن سلمة عن محمد بن اسحاق والحارث بن محمد عن محمد بن سعد عن الواقدى انهم قالوا ان خلاد بن سويد بن ثعلبة انزل ربي دلت عليه فلانة امرأة من بني قريظة وحاققت دخت رأسه فذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ابر شهيد بن قتلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكر وكان خلاد بن سويد قد شهد بدرًا واحدا وانخلدق وبني قريظة - وهذا من قول ابن اسحاق والواقدى منقطع -

## باب قطع الشجر و حرق المنازل

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق بن أبي القوارس المطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا يحيى بن يحيى وأحمد بن يونس ( ح وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا يحيى بن محمد بن محمد بن رمح قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقالوا ثنا الليث بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فأزل الله عز وجل ( ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين ) رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقيية وابن رمح -

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا معاذ بن التني ويوسف القاضي قالوا ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن يعقوب الحافظ أنبا محمد بن إسحاق بن إبراهيم ثنا هناد بن السري ثنا عبد الله ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق ولما يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

وفي هذا نزلت هذه الآية ( ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها ) رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري - ( وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن أبي مرزوق ثنا عمرو بن أبي سلمة أنبا عبد الله بن نافع الصائغ عن اسمعيل بن إبراهيم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق بعض نخل بني النضير وقطع بعضا وقيل في ذلك شعر -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

ركم قدركم لا شيء فيها وقد را القوم حامية تفور

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبا أبو العباس محمد بن إسحاق حدثني أبو المنذر رجاء بن الجارود ثنا يحيى بن حماد أنبا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير قال ولما يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

قال فاجابه أبو سفيان بن الحارث -

ادام الله ذلك من صنيع وحرق في نواحيها السير

ستعلم اينا منها بزه وتعلم اي ارضينا تضير

رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن نصر عن حبان عن جويرية -

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاعمياقي ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عمرو بن الزبير عن أسامة رضي الله عنه قال اسرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اغير على أبتنا صبا حاوا حرق -



(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود السجستاني ثنا عبدا لله بن عمرو الغزالي قال سمعت أبا مسهر قيل له أنبا قال نحن اعلم هي بيننا فلسطين -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أنبا أبو جعفر بن محمد بن عبدا لله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير قال فزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالآكة عند حصن الطائف (مخاصرهم بضع عشرة ليلة وقاتلته ثقيف بالنبل والحجارة وهم في حصن الطائف - ١) وكثرت القتل في المسلمين (وفي ثقيف وقطع المسلمون شيئا من كروم ثقيف ليغيظوهم بذلك - قال عروة وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين حين حاصروا ثقيف أن يقطع كل رجل من المسلمين - ٢) خمس نخلات وحبلات من كرومهم فأتاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله إنها عفا لم تؤكل ثمارها فامرهم أن يقطعوا ما أكلت ثمرة الأول فالأول -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا محمد بن عبدا لله بن عتاب ثنا القاسم بن عبدا لله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (حدثني موسى بن عقبة - ٢) في غزوة الطائف قال وزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالآكة عند حصن الطائف بضع عشرة ليلة يقا تلهم - فذكره قال وقطعوا طائفة من اعنائهم ليغيظوهم بها فقالت ثقيف لا تسدوا الاموال فانها لنا اولكم قال واستأذنه المسلمون في مناهضة الحصن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اري ان تفتحه (٣) وما اذن لنا فيه الآن -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا ابراهيم بن الربيع قال قال الشافعي نصب رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل الطائف من جنينا او عرادة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق الزكي أنبا احمد بن سلمان قال قرئ على عبد الملك بن محمد وانا اسمع ثنا عبدا لله بن عمرو بصري وكان حافظا ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن أبي عبيدة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصر اهل الطائف ونصب عليهم المنجنيق سبعة عشر يوما - قال أبو قلابة وكان ينكر عليه هذا الحديث (قال الشيخ رحمه الله) فكأنه كان ينكر عليه وصل اسناده ويحتمل انه انما انكر رميهم يومئذ بالمجانيق فقد روى أبو داود في المراسيل عن أبي صالح عن أبي اسحاق الغزالي عن الاوزاعي عن يحيى هو ابن أبي كثير قال حاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا قلت فيلعلك انه رماهم بالمجانيق فانكر ذلك وقال ما يعرف هذا (قال الشيخ رحمه الله) كذا قال يحيى انه لم يبلغه وزعم غيره انه بلغه روى أبو داود في المراسيل عن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد عن سفیان عن ثور عن مكحول ان النبي صلى الله عليه وسلم نصب المجانيق على اهل الطائف وقد ذكره الشافعي في القديم -

(أخبرنا) بهذا الحديث (٤) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين القسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكرهما - وقد ذكره الواقدي عن شيوخه كما ذكره مكحول وزعم ان الذي اشار به سلمان الفارسي - وذكر الشافعي في القديم حديث ابن المبارك عن موسى بن علي عن ابيه ان عمرو بن العاص نصب المنجنيق على اهل الاسكندرية -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خنيزه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك أنبا ابن لهيعة حدثني الحارث بن يزيد ويزيد بن أبي حبيب في فتح قيسارية قال فكانوا يرمونها في كل يوم بستين منجنيقا وذلك في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين فتح الله على يدي معاوية وعبدا لله بن عمرو -

(وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء ثنا أبو ربيعة العامري ثنا أبو عوانة عن هارون بن سعيد عن أبي صالح الحنفي عن علي رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اغور ماء آبار بدر (وكذلك) رواه يوسف بن خالد بن عمير عن هارون - ويوسف وأبو ربيعة محمد (ه) بن عوف

(١) سقط من ف (٢) من - ف (٣) ف - فتنحه (٤) ف - أخبرنا بهذا وبحديث يحيى - (ه) كذا وفي - ف - فهد محمد



يقطعوا شجرة اشمر ائنا هو لأنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخبر أن بلاد الشام تفتح على المسلمين فلما كان مباحاله ان يقطع ويترك اختار الترك نظرا للمسلمين لأنه رأى محرما لأنه قد حضر مع النبي صلى الله عليه وسلم تحريقه بالنضير وخيبر والملائف.

## باب تحريم قتل مالده روح الابان يذبح فيؤكل

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أنبا ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن صهيب مولى عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا فما فوقها بغير حقها سأله الله عن قتله قيل يا رسول الله وما حقها قال ان تذبحها فتأكلها ولا تقطع رأسها قرمى بها (قال الشافعي رحمه الله) ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصبورة -  
(أخبرنا) أبو عبدالله الخافظ ثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ايوب أنبا أبو الوليد ثنا سعيد بن هشام بن زيد قال دخلت مع انس رضى الله عنه على الحكم بن ايوب فرأى غلانا او فتيانا قد نصبوا ادجاجة يرمونها فقال انس نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصبر البهائم - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي الوليد واتوجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا عبدالله بن محمد بن الحسن ابن الشرفي ثنا عبدالله بن هاشم ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من البهائم صبرا - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى -

(أخبرنا) أبو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البجلي شنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه بعث جيوشا الى الشام - فذكر الحديث فى وصيته الى ان قال ولا تقرن شاة ولا بغير الا لئلا تكله -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن يحيى بن محمد بن نجيويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن معمر عن أبي عمر ان ابا بكر رضى الله عنه بعث يزيد بن أبي سفيان الى الشام فمشى معه - فذكر الحديث الى ان قال ولا تذبحوا بغير الا لئلا تكل -

(أخبرنا) أبو عبدالله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع قال قال الشافعي قال أبو يوسف حدثنا بعض اصحابنا عن عباد بن نسي عن عبدالرحمن بن نعم انه قيل لعائذ بن جبل رضى الله عنه ان الروم يأخذون ما حصر من خيلنا فيستعجلونها (١) ويقا تلون عليها انفق ما حصر من خيلنا فقال لا ليسوا باهل ان ينتقصوا منكم ائنا هم غدا رقيقكم واهل (٢) ذمتكم ، زاد أبو سعيد فى روايته فى موضع آخر قال الشافعي رحمه الله وقد بلغنا عن أبي امامة الباهلى رضى الله عنه انه اوصى ابنه لا يعقر حسرا (٣) وعن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله انه نهى عن عقر الدابة اذا هى قامت وعن قبيصة ان فرسه قام عليه بارض الروم فتركه ونهى عن عقره أخبرنا من سمع هشام بن الغازير وى (٤) عن مكحول انه سأله عنها فنهاه وقال ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن المثلة -

(١) كذا فى كتاب الام - فيستعجلونها - ح (٢) ف - او اهل (٣) ف - جسدا وكذا فى كتاب الام - ح (٤) كذا - وفى كتاب الام قال الشافعي رحمه الله أخبرنا من سمع هشام بن الغازير وى الخ -

## قال باب تحريم قتل مالده روح الابان يذبح فيؤكل

ذكر فيه (عن مالك عن يحيى بن سعيد أن ابا بكر بعث جيوشا الى الشام) فذكره الى ان قال (ولا تقرن شاة ولا بغيرا)  
(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح ثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الاسدي الهمداني ثنا إبراهيم بن الحسين الكسائي ثنا آدم ثنا شعبة ثنا المنهال قال كنت امشي مع سعيد بن جبير فقال قل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من مثل بالحيوان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد ثنا عمر بن سعيد اللخمي عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي رهم السباعي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عقربه ذهاب ربح اجره ومن حرق نخلا ذهاب ربح اجره ومن غاش شريكه ذهاب ربح اجره ومن عصي امامه ذهاب اجره كله - في هذا الاستناد ضعف وفي الاول كفاية -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال حدثني أبي الذي ارضعني وكان احدى مرة بن عوف قال والله لكان في انظر الى جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه يوم مؤتة حين اقتحم عن فرس له شقراء فقهرها ثم تقدم قاتل حتى قتل -

(قد أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله فان قال قائل قد روى ان جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه عقرب عند الحرب فلا احتفظ ذلك من وجه يثبت عند الانفراد ولا اعلمه مشهورا عند عوام اهل العلم بالمنازي -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسد قال قال أبو داود السجستاني في هذا الحديث ليس بذلك القوي وقد جاء فيه نهى كثير عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) الحافظ يترون ما يفرده ابن اسحاق وان صح فعمل جعفر رضي الله عنه لم يلائمه النهي والله اعلم -

## باب الرخصة في عقرب اية من يقاتله حال القتال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله (قد عقرب حنظلة بن اراهم بابي سفيان بن حرب يوم احد فاكتسعت فرسه به فمسقط عنها فجلس على صدره ليذبحه فرآه ابن شعوب فرجع اليه يدعوكانه سبيح فقتله واستنقذ ابا سفيان من تحته قال فقال أبو سفيان من بعد ذلك -

فلوشوت نجنتي كبيت رحيلة (١) ولم احمل النباء لابن شعوب

وما زال مهري مزجر الكلب منهم لدا (٢) غدوة حتى دنت لغروب

اقاتلهم طرا وادعوا لغالبا (٣) وادفعهم عنى بركن صليب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن الزهري وغيره في قصة احد - نذكر قصة حنظلة مع ابي سفيان وما كان من معونة ابن شعوب ابا سفيان وقتله حنظلة الا انه لم يذكر

(١) في كتاب الام رجيلة - وهو اقرب - وفي السيرة - طمرة (٢) في كتاب الام - لندن - (٣) كذا وفي كتاب الام - وادعوا لغالبا وفي السيرة اقاتلهم وأدعي يال غالب - ح -

الا لكلة) - قلت - اذا جاز الذبح للأكل فلضرر الكفار وقعه اكثر اولي بالجواز ولهذا عقرب الدابة حال القتال كما يذكره البيهقي في الباب الذي يلوه وقد ذكرت تلك وصية أبي بكر بطولها وذكرها البيهقي في الباب السابق بمعناه وفيها (فلا تقطن شجرا مشمرا ولا تحرقن نخلا ولا ترقنه) - مع ان قطع الشجر يجوز عند الحاجة بالافاق وقد ذكر البيهقي جوازه فيما مضى من قريب -

العقربم ذكر ابيات أبي سفيان بنحو ما ذكره الشافعي وزاد علي بن قال ابن اسحاق واسم ابن شعوب شداد بن الأسود - كذا قال وقد ذكر الواقدي في هذه القصة عقرب فرسه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن أحمد الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر الواقدي عن شيوخه - فذكر واقعة حنظلة قالوا وأخذ حنظلة بن أبي عامر رضي الله عنه سلاحه فلحق برسول الله صلى الله عليه وسلم بأحد وهو يسوي الصفوف فلما انكشف المشركون اعترض حنظلة لابن سفيان بن حرب فضرب عرقوب فرسه فاكتسعت الفرس ويقع أبو سفيان الى الارض فجعل يصيح يا معشر فريش انا أبو سفيان بن حرب وحنظلة يريد ذبحه بالسيف فاسمع الصوت رجلا لا يلتفتون اليه في الهزيمة حتى عابته الاسود بن شعوب فحمل على حنظلة بالرمح فاقطعه وهرب أبو سفيان - ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا أبو عامر العقدي ثنا عكرمة بن عمار الجاهلي عن اياس بن سلمة عن ابيه - فذكر الحديث في الحديدية ورجوعهم الى المدينة قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهرا مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وخرجت معه بفرس طلحة ابيه مع الظهر فلما اصبحتنا اذا عبد الرحمن بن عيينة قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقه اجمع وقتل راعيها قتل يارباح خذ هذا الفرس فأبلنه طلحة بن عبيد الله وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشركين قد اغاروا على سرحه قال ثم قتت على ثنية فاستقبلت المدينة فنادت ثلاثة اصوات يا صباحاه! قال ثم خرجت في آثار القوم ارميهم بالنبل وارتجز -

انا ابن الاكوع      واليوم يوم الرضع

قال فآرمي رجلا فأضع السهم حتى يقع في كتفه وقلت -

خذها وانا ابن الاكوع      واليوم يوم الرضع

قال فواه ما زلت ارميهم واعقرهم فاذا رجع الى فارس اتيت شجرة فجلست في اصلها فرميت ففقرت به فاذا تضايق الجبل قد خلوا في متضايق رقيت الجبل ثم جعلت ارميهم بالبحارة قال فما زلت كذلك اتبعهم حتى ما خلق الله بيما من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاجلته وراء ظهري واخلوا بيني وبينه - وذكر الحديث الى ان قال فما برحت مكاني حتى نظرت الى فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخللون الشجر واذا اولم الا الحرم الاسدي وعلى اثره أبو قتادة الانصاري وعلى اثره المقداد بن الاسود الكندي فأخذت بعنان فرس الانحرم قلت يا انحرم ان القوم قليل فاحذرهم لا يقتطمونك حتى يلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال يا سلمة ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم ان الجنة حق والنار حق فلا تحمل بيني وبين الشهادة فخليت فالتقي هو وعبد الرحمن بن عيينة ففقر الانحرم بعبد الرحمن فرسه وطعنه عبد الرحمن فقتله وتحول عبد الرحمن على فرسه فلحق أبو قتادة عبد الرحمن فطعنه فقتله وعقره عبد الرحمن فتحول أبو قتادة على فرس الانحرم وخرجوا هارين - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

## باب الاسير يوثق

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد بلغات برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد - وذكر الحديث - قد انرجاه في الصحيح بطوله كما مضى -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا علي بن الحسن الملاح ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن مسلم بن عبد الله عن جندب بن مكيث قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم عبد الله بن غالب اللبثي في سرية فكتت فيهم فأمرهم ان يشنوا الغارة على بنى الملوحة في الكندي فخرجنا حتى اذا كنا بالكندي لقينا الحارث بن البرصاء اللبثي فأخذناه فقال انما جئت اريدا لاسلام وانما خرجت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا انك مسلم لم يضرك رباطنا يوما وليلة وان تكن غير ذلك نستوثق منك نشددناه وثاقا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض اهله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر والاسارى محبوسون بالوثاق بات رسول الله صلى الله عليه وسلم ساهرا اول الليل قتال له اصحابه يا رسول الله مالك لانا - وقد اسر العباس رجل من الانصار - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت ابن عمي العباس في وثاقه، فأطلقوه فسكت فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وباسناده) عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن اسعد بن زرارة قال قدم بالاسارى حين قدم بهم المدينة وسودة بنت زمعة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم عند آل عفرأ في مناخم على عرف ومعوذ ابني عفرأ وذلك قبل ان يضرب عليهم (١) الحجاب قالت سودة فوالله اني لئن لم يهتدوا لولا الاسارى قد أتى بهم فرجعت الى بيتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيه واذا أبو يزيد سهيل بن عمرو في ناحية الحجرة يدها مجموعتان الى عنقه بجبل فوالله ما ملكت حين رأيت ابا يزيد كذلك أن قلت اى ابا يزيد اعطيتم بايديكم ألامم كراما فما انتهت الا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من البيت يا سودة أعلى الله وعلى رسوله قتلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما ملكت حين رأيت ابا يزيد مجموعة يدها الى عنقه بالحبل ان قلت ما قلت -

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املأه أنبا أبو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي ثنا ابراهيم بن عبد الله البصرى ثنا أبو عاصم النبيل أنبا ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ذكوان عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها بأسير وعندها نسوة فلهيها عنه فذهب الاسير بغاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة اين الاسير؟ قالت نسوة كن عندي فلهيني عنه فذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع الله يدك وخرج فارسل في اثره فجيء به فدخل النبي صلى الله عليه وسلم واذا عائشة رضي الله عنها قد اخرجت يدها فقال مالك؟ قالت يا رسول الله انك دعوت على بقطع يدي واني معلقة يدي انتظر من يقطعها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجنتت؟ ثم رفع يديه وقال اللهم من كنت دعوت عليه فاجعله له كفارة وطهورا -

## باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا عبد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد أن ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعث جيوشا الى الشام فخرج يمضى مع يزيد بن أبي سفيان وكان امير ربيع من تلك الارباع فرموا ان يزيد قال لابى بكر الصديق رضي الله عنه امان تركب واما ان ازل فقال له أبو بكر رضي الله عنه ما انت بنازل ولانا براكب انى احتسب خطاى هذه في سبيل الله قال انك ستجد قوما زعموا انهم حبسوا انفسهم لله فذرههم وما زعموا انهم حبسوا انفسهم له، وستجد قوما لحصوا عن اوساط رؤسهم من الشعر فاضرب ما لحصوا عنه بالسيف، واني موصيك بمشرا لا تقتلن امرأة ولا صبيا ولا كبيرا هراما ولا تقطنن شبرا مثمرا ولا نخرا من عامرا ولا تعقرن شاة ولا بعيرا الا لملكاة ولا تحرقن نخلا ولا تفرقنه ولا تغفلن ولا تجبن (ورويانا) في حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه كما مضى في مسألة التحريق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثانا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب

ابن عطاء أنبا روح بن القاسم عن يزيد بن أبي مالك الشامي قال جهز أبو بكر الصديق رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان بعثه إلى الشام أمير أمشي معه - وذكر الحديث بمعناه -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني صالح بن كيسان قال لما بعث أبو بكر رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان إلى الشام على ربيع من الأرباع خرج أبو بكر رضي الله عنه معه يوصيه ويزيد راكب وأبو بكر يمشي فقال يزيد يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا ان تركب وإنا ان نزل فقال ما انت بنازل وما انا براكب اني أحسب خطاي هذه في سبيل الله يا يزيد انكم ستجدون بلادا تؤتون فيها باصناف من الطعام فسموا الله على اولها واحمدوه على آخرها وانكم ستجدون اقواما قد حبسوا انفسهم في هذه الصوامع فتركوهم وما حبسوا له انفسهم، وستجدون اقواما قد اتخذ الشيطان على رؤسهم مقاعد يعني الشامسة فاضربوا تلك الاعناق ولا تقتلوا كبيرا هرا ولا امرأة ولا ولدا ولا تحربوا عمراة ولا تقطعوا شجرة الا لرفع ولا تعمرن بهيمة الا لرفع ولا تحرقن نخلا ولا تعرقنه ولا تعدر ولا تمثل ولا تجبن ولا تنمل ( ولينصرن الله من ينصره ورسله بالغيب ان الله قوي عزيز ) أستودعك الله واقربك السلام - ثم انصرف - ( وبإسناده ) عن ابن إسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير وقال لي هل تدري لم فرق أبو بكر رضي الله عنه وأمر بقتل الشامسة ونهى عن قتل الرهبان فقلت لا اراه الا لحبس هؤلاء انفسهم فقال اجل ولكن الشامسة يلقون القتال فيقاتلون دون الرهبان وان الرهبان دأبهم ان لا يقاتلوا وقد قال الله عز وجل ( وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ) -

( أخبرنا ) أبو نصر بن قادة أنبا أبو الفضل بن خيرة وبه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدا لله بن المبارك عن معمر عن أبي عمران الجوني ان ابا بكر رضي الله عنه بعث يزيد بن أبي سفيان إلى الشام فمشى معه يشيحه قال يزيد بن أبي سفيان اني اكره ان تكون ماشيا وانا راكب قال فقال انك خرجت غازيا في سبيل الله واني احتسب في مشي هذا معك ثم اوصاه فقال لا تقتلوا صبيا ولا امرأة ولا شيخا كبيرا ولا مريضا ولا راهبا ولا تقطعوا شمرا ولا تحربوا عامرا ولا تذبجوا بعير ولا بقرة الا لما كل ولا ترقوا نخلا ولا تحرقوه -

( وقد روى في ذلك ) عن النبي صلى الله عليه وسلم ( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم وعبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح عن خالد بن القزرد حدثني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا ولا ضموا غنا ثمكم وأصلحوا وأحسنوا ان الله يحب المحسنين -

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن أبي اويس ثنا ابراهيم بن اسمعيل ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف القراء المصري بمكة رحمه الله ثنا أبو بكر أحمد بن محمد ( ١ ) بن أبي الموت املاء أنبا أحمد بن حماد زغبة ( ٢ ) ثنا سعيد بن الحكم ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة ( ٣ ) ثنا داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث جيشا وفي رواية ابن أبي اويس قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا بعث جيوشه - قال انخرجوا باسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا ولا تغلوا ولا تغلوا ولا تغلوا الولدان ولا اصحاب الصوامع - ليس في رواية المصري قوله ولا تغلوا والياق مثله -

( أخبرنا ) عبدا لله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عاصم بن علي ثنا قيس بن الربيع عن عمر مولى عتبة القرشي عن زيد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث جيشا من المسلمين إلى المشركين قال انطلقوا باسم الله - فذكر الحديث وفيه ولا تقتلوا ولدا طفلا ولا امرأة

( ١ ) مد - أبو أحمد محمد - كذا ( ٢ ) في مد - أحمد بن حماد بن عتيق وهو تحريف - ح ( ٣ ) مد - خيشمة - وهو تحريف - ح

ولا شيعا كبيرا ولا تتورن عينا ولا تعقرن شجرة الا شجرة ايمتكم تالا او يحجز بينكم وبين المشركين ولا تمتلوا ابادى ولا يهيمه ولا تتدروا ولا تملوا - في هذا الاسناد ارسال وضعف وهو بشوا هده مع ما فيه من الآثار يقوى والله اعلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد الأمياني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن القرج ثنا محمد بن عمر حدثني ابن صفوان وعطاف بن خالد عن خالد بن زيد قال نرج مع (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم مشيعا لاهل مؤتة حتى بلغ ثنية الوداع فوقف ووقفوا حوله فقال اغزوا باسم الله قاتلوا عدوا الله وعدوكم بالشام وستجدون فيهم رجالا في الصوامع معتزلين من الناس فلا تعرضوا لهم وستجدون آخرين للشيطان في رؤسهم مفاحص فافلقوها بالسيف ولا تقتلوا امرأة ولا صغيرا وضرا ولا كبيرا فانيا ولا تقطن شجرة ولا تعقرن نخلا ولا تهدموا بيتا - وهذا ايضا منقطع وضعيف - (وقد أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد بن سعد الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكر أبو زكريا حدثني الميرة بن عبد الرحمن الخزومي عن أبي الزناد حدثني المرقع بن صبيح عن جده رباح بن الربيع انى حظلة الكاتب انه أخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاهما وخالد بن الوليد على مقدمته فر رباح وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة مقتولة مما اصابته للمقدمة فوقفوا ينظرون اليها ويتعجبون من خلقها حتى لحقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقة له قال فخرجوا عن المرأة فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها ثم قالها ما كانت هذه تقايل قال ثم نظر في وجوه القوم فقال لأحدهم لالحق خالد بن الوليد فلا يقتلن ذرية ولا عسيفا - قال البخارى رباح بن الربيع اصبح ومن قال رباح فهو وهم - كذا قال أبو عيسى -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حماد بن زيد وهويب بن خالد عن ايوب السخيتاني عن رجل عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الوصفاء والعصفاء -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا زهير بن معاوية عن يزيد بن أبي زياد عن زيد بن وهب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال اتقوا الله في الفلاحين فلا تقتلوهم الا ان ينصبوا لكم الحرب - (وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد الرحيم الرازى عن ائمتنا عن أبي الزبير عن جابر قال كانوا لا يقتلون تجار المشركين -

## باب قتل من لاقتال فيه من الكفار جائز

### وان كان الاشتغال بغيره اولى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا (ح) قال وأخبرني أبو عمرو هو ابن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن براد ثنا - (٢) أبو سامة عن يزيد بن أبي بردة بن أبي موسى عن ابيه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش او طاس فلقى دريد بن الصمة قتل دريد وهزم الله اصحابه - وذكر الحديث الى ان قال عن أبي موسى فلما رجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم دخلت عليه وهو في بيت على سرير مرمل وعنده فراش قد اترد مال السرير يظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجنبه فأخبرته بخبر أبي عامر

(١) كذا - (٢) من ف -

(باب من رأى قتل من لاقتال فيه)

قال



وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن براد وانه جاءه جميعا عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار في قصة او طاس قال فادرك ربيعة بن رفيع دريد بن الصمة فأخذ بخطام جملة وهو يظن انه امرأة وذلك انه كان في شجاره فاذا هو رجل فاذا هو شيخ كبير واذا هو دريد ولا يعرفه الغلام فقال دريد ماذا تريد؟ قال قتلك قال ومن انت؟ قال ربيعة بن رفيع السلمي ثم ضربه بسيفه فلم يبق شيئا فقال دريد بش ما سلحتك امك خذ سيفي هذا من مؤخر الشجار ثم اضرب به وارفع عن المظالم واخلفض عن الدماغ فاني كذلك كنت اقتل الرجال - قتله -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قتل يوم حنين دريد بن الصمة ابن خمسين ومائة سنة في شجار لا يستطيع الجلوس فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكر قتله (قال الشافعي) وقتل اصمى من بى قريظة بعد الاسار وهذا يدل على قتل من لا يقاتل من الرجال البائتين اذا أبي الاسلام والجزية (قال الشيخ) هو الزبير ابن باطا القرظي قد ذكرنا قصته فيما مضى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن حجاج عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم - (قال الشافعي) ولو جاز أن يباب قتل من عدا الرهبان لمعنى انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح المثبت وقد ذفف على الجرحى بمحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو جهل بن هشام ذفف عليه ابن مسعود وغيره -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سليمان التيمي عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينظر ما صنع أبو جهل؟ قال فانطلق عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فوجده قد ضربه ابنا عفراء فنزل فاخذ بلحيته قال انت أبو جهل؟ قال وهل فوق رجل قتلتموه او قتله قوم - اخرج به البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن سليمان التيمي -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو وكيع عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال لما كان يوم بدر انتهت الى أبي جهل وهو مصر وع فضربه بسيفي فما صنع

ذكر فيه قتل دريد وكان شيخا و قتل الزبير بن باطا يوم قريظة وكان اصمى - قلت - دريد كان ذارأي، و ضرر مثله اشد من ضرر المقاتل وسياقي من كلام البيهقي ايضا (انه كان ذارأي) واما المرم الذي لا يقاتل وليس له رأى فهو ملحق بالاطفال واما الزبير وغيره من نبى قريظة فانما استحل عليه السلام دماءهم لمظاهرة لهم الاحزاب عليه وكانوا في عهد قرأى ذلك تقضا لعهدهم، كذا قال أبو عبيد وذكر البيهقي ذلك فيما بعد في باب تقضى العهد من ابواب الجزية وذكر البيهقي فيما تقدم في باب ما يفعل بالبائتين (ان الزبير سأل ثابت بن قيس ان يقتله فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره بقتله) ثم ذكر البيهقي حديث الحسن (عن سمرة اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم) - قلت - فيه امران - احدهما - ان في سننه الحجاج بن ارطاة ضعفه البيهقي في باب الوضوء من لحوم الابل وقال في باب الدية ارباع (مشهور بالتدليس وانه يحدث عن من لم يلقه ولم يسمع منه قاله الدارقطني) - والثاني - ان اكثر الحفاظ لا يثبتون سباع الحسن من سمرة في غير حديث العقيقة كذا قال البيهقي في باب النهى عن بيع الحيوان بالحيوان ثم على تقدير صحة الحديث لم يرد بالشيوخ الهرمين وقد ذكر البيهقي الحديث في كتاب المعرفة وفي آخره بينى الصغار ثم قال البيهقي (فاذا كان المراد بالشرخ الصغار فالمراد بالشيوخ في مقابلتهم الرجال والشيوخ المستنون) ثم حكي البيهقي (عن الشافعي انه قال ولو جاز أن يباب قتل من عدا الرهبان لمعنى انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح -

شيئا ونذر سيفه فضربه ثم أتيت به النبي (١) صلى الله عليه وسلم في يوم حار كما نقل من الارض قلت يا رسول الله هذا عدواك أبو جهل قد قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم آفة قد قتل آفة قد قتل قال فانطلق بنا فأرناه بغاه فنظر اليه فقال هذا كان فرعون هذه الامة - كذا قال عن عمرو بن ميمون والمحفوظ عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن ابيه وقدمضى ذلك - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ينفرد أنبا أبو عمرو بن السباك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن مهدي ثنا ابن المبارك أنبا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير أنه كان مع ابيه يوم اليرموك فلما انهزم المشركون وحمل بلحل يجر على جرحاهم (قال الشافعي رحمه الله) ولا اعلم يثبت عن أبي بكر رضي الله عنه خلاف هذا ولو كان (ثبت لكان يشبه ان يكون امرهم بالجد على قتال من يقاتلهم ولا يتشاغلوا بالمقام - ٢) على موضع هؤلاء (قال الشيخ) وإنما قال هذا لأن الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر رضي الله عنه كلها مراسيل الا انها رويت من اوجه ورواها ابن المسيب وهو حسن المرسل وذكر (الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه حديث الرقع ثم ضعفه بأن مرقا ليس بالمعروف وذكر حديث ايوب عن رجل عن ابيه ثم قال وهذا كالذي ذكرنا من قبله مجهول - واما حديث ابراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة فلم يذكره الشافعي وهو اضعف مما رده بالجهالة والله اعلم -

### باب امان العبد

(حدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو جعفر واسمعيل بن نجيد السلمي ثنا محمد بن ايوب

(١) في مسند أبي داود الطيالسي فأخذته فضربه ثم أتيت النبي - ح (٢) سقط من - ف -

الى ان قال ولا اعلم يثبت عن أبي بكر خلاف هذا -

ثم قال البيهقي (وأنما قال هذا لأن الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر كلها مراسيل الا انها رويت من اوجه ورواها ابن المسيب وهو حسن المرسل) - قلت - قد كما تارة مؤنة البحث مع امامه فان الشافعي يحتج بالمرسل في مواضع - منها - ان يروي من وجه آخر مرسل او يكون من مراسيل ابن المسيب على ما ذكره ابن الصلاح وغيره وقد وجد هذان الامران ههنا وروى ايضا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ذكرها البيهقي في الباب السابق وذكر فيه حديث على وقال في آخره (وهو يشواهد مع ما فيه من الآثار يقوى) وما روى في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مما لم يذكره البيهقي ما اخرج الطحاوي في شرح الآثار فقال ثنا ابن أبي داود يعني ابراهيم ثنا اصبح بن القرح ثنا علي بن حاس عن ابان بن تغلب عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية قال لا تقتلوا شيئا كبيرا - وهذا السند رجاله ثقات ما خلا ابن عباس فانه متكلم فيه واخرج له الحاكم في المستدرک وابن بريدة ثقة سواء كان سليمان او عبادة واصل الحديث في صحيح مسلم وفي غيره من حديث سليمان وحكى البيهقي في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال ويترك قتل الرهبان اتباعا لابى بكر رضي الله عنه ونص في هذا الكتاب على قتل من لا قال فيه سوى الرهبان ونص على انه انما قاله في الرهبان اتباعا لاقاسا ثم ذكر البيهقي في الكتاب المذكور اثر ابي بكر من وجوه ثم قال وفي كل هذه الروايات ذكر الشيخ الكبير فان كان يتبع ابا بكر في الرهبان فليتبعه في الكبير ويشبه ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم انما لم ينكر قتله يعني دريد الما كان فيه من رأى الحرب وتبديل القتال ثم ذكر في هذا الكتاب اعنى السنن (عن الشافعي انه ضعف حديث الرقع بأنه ليس بالمعروف) - قلت - بل هو معروف اخرج له ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدرکه وروى عنه ابو الزناد ويونس بن أبي اسحق وموسى بن عتبة وغيرهم وقال الذهبي في الكاشف ثقة وحديثه هذا اخرج ابن حبان في صحيحه كما تقدم واخرجه البيهقي في كتاب المعرفة وقال اسناد لا بأس به -

(باب امان العبد)

قال

ابن (١) يحيى الرازي أنبا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة يسى بها اذناهم فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف (ومن والى مؤمناً بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف) رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الثوري (وقد مضى) حديث تيس بن عباد عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون تكافؤ ماؤهم وهم يد على من سواهم ويسى بذمتهم اذناهم - ومضى ذلك في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل أنبا جدي ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيري ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجير علي امتي اذناهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموي ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة بن الحجاج عن حاصم الاحول عن فضيل بن زيد قال كنا مصافى المد وقال فكتب عبد في سهم امانا للشركين فرماهم به بغاؤا فقالوا قد آمتمونا قالوا لم نؤمكم انما آمتكم عبد فكتبوا فيه الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان العبد من المسلمين وذمة ذمتهم وامنهم (٣) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد ثنا جعفر بن احمد ثنا الحسن بن عيسى عن ابن المبارك عن معمر عن زياد بن مسلم ان رجلاً من الهند قدم بامان صيد ثم قتله رجل من المسلمين قال فبعث عمر بن عبد العزيز بدينته الى ورثته - وقد روى في حديث اهل البيت (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن (داود بن - ٤) سليمان الصوفي قال قرىء على أبي عبد بن محمد بن الأشعث الكوفي بمصر وانا اسمع قال حدثني أبو الحسن موسى بن اسمعيل بن موسى بن جعفر ابن محمد بن (علي بن - ٤) الحسين بن علي بن أبي طالب ثنا أبي اسمعيل عن ابيه عن جده (جعفر بن محمد عن ابيه عن جده - ٤) علي بن الحسين عن ابيه الحسين بن علي عن ابيه علي ابن أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للعبد من القنينة شيء الا نرقى المتاع وامنانه جائز اذا هوا عطى (ه) القوم الامان -

## باب امان المرأة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك (ح وحدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد السلمي أنبا أبو سهل بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا أبو سليمان داود بن الحسين البيهقي بنحسرو جرد ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر أن ابا مرة مولى ام هاني بنت أبي طالب اخبره انه سمع ام هاني بنت أبي طالب رضي الله عنها تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يتنسل وفاطمة ابنته عليها السلام تسره بوب قالت فسألت فقال من هذه؟ فقلت ام هاني بنت أبي طالب فقال مرحباً بام هاني فلما فرغ من

(١) مد - عن (٢) سقط من ف (٣) كذا (٤) من ف (ه) ف - وامنانه جائز وامن المرأة جائز اذا هي اعطت -

ذكر فيه حديث المسلمون تكافؤ ماؤهم وهم يد على من سواهم ويسى بذمتهم اذناهم) - قلت العبد لم يدخل في الحديث لأن دمه لا يكافئ دم الحر ولاديه دية - فان قيل - المرأة تدخل وان لم تكافئ دية يادية الرجل - قلنا - دماها يكافئ دمه وديتها تكافئ دية النساء ودية العبد لا تكافئ دية غيره من العبد لاختلاف قيمهم ويدل على ان العبد لم يدخل في الحديث قوله وهم يد على من سواهم - اذ العبد لا يدل على غيره واما الهد للحرار فاذا المراد الاحرار من الموالي ومن لاعشيرة له ردا على الحاطية لأنهم كانوا لا يعتدون باجازة من لاعشيرة له -

غسله قام فصل ثمان ركعات ملتصقا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن امي علي بن ابي طالب انه قاتل رجلا اجرتة فلان بن هبيرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرتا من اجرت يا ام هانيء قالت ام هانيء وذلك ضحى - فقط حديث يحيى بن يحيى وفي حديث القعني ثم انصرف قلت - والباقي سواء - رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مس - لم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد الرحمن بن أحمد المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد ابن عبد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب رضى الله عنه عن ام هانيء رضى الله عنها قالت اجرت حموز بن لي من المشركين فدخل علي بن أبي طالب رضى الله عنه فقلت عليها ليقتلها وقال لم تجبرى (١) المشركين فقالت والله لا تقتلها حتى تبتدأ بي قبلها فخرجت وقالت أغلقوا دونه الباب وذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخبرتة فقال ما كان ذلك له وقد آمنت من آمنت وأجرتا من أجرت -

(أخبرنا) أبو عبد الله وأبو بكر وأبو عبد وأبو صادق قالوا ثنا أبو العباس أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عياض بن عبد الله عن محرم بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس رضى الله عنها ان ام هانيء بنت ابي طالب حدثت انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم زعم ابن امي علي انه قاتل من أجرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرتا من أجرت -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها قالت ان كانت المرأة لتأخذ على المسلمين فيجوزون ذلك لها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة عن موسى بن جبير الانصاري عن عراك بن مالك النخاري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل اليها زوجها أبو العاص بن الربيع ان خذى لي اما تا من ابيك فخرجت فأطلعت رأسها من باب حجرتها والنبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح يصلي بالناس فقالت ايها الناس انا زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واني قد اجرت ابا العاص فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة قال ايها الناس اني لم اعلم بهذا حتى سمعتموه ألا وانه يجير على المسلمين ادناهم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان قال لما دخل أبو العاص بن الربيع على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واستحار بها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصبح فلما كبر في الصلاة صرخت زينب ايها الناس اني قد اجرت ابا العاص بن الربيع فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته قال ايها الناس هل سمعتم ما سمعت قالوا نعم قال أما والذي نفس محمد بيده ما علمت بشيء مما كان حتى سمعت منه ما سمعتم انه يجير على المسلمين ادناهم ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على زينب فقال اي بنية اكرمي مثواه ولا يقربك فانك لا تحلين له ولا يصل لك - هكذا أخبرنا في كتاب المغازي مقطعا وحدثنا به في كتاب المستدرک عن يزيد بن رومان عن عمروة عن عائشة قالت صرخت زينب - فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن وائل بن داود عن عبد الله بن أبي عن زينب رضى الله عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابا العاص بن الربيع ان قرب فابن عم وان بعد فأبو ولد واني قد اجرتة فأجازه (٢) النبي صلى الله عليه وسلم - وقيل عن عبد الله ان زينب

رضي الله عنها قالت لئن لم يزل علي صلوات الله عليه وسلم وهو مرسل -

## باب كيف الامان

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا الأعمش عن أبي وائل قال جاءنا كتاب عمر رضي الله عنه وإذا حاصرتم حصرا فأرادوكم أن يزلوا علي حكم الله فلا تزلوهم فانكم لا تدرون ما حكم الله فيهم ولكن ازلوهم على حكمكم ثم انقضوا فيهم ما أحببتهم وإذا قال الرجل للرجل (لا تخف قد آمنه وإذا قال مترس قد آمنه وإذا قال له اخله - ١) لا تدخل (٢) قد آمنه فإن الله يعلم الالسنة (ورواه الثوري عن الأعمش فقال في آخره وإن قال لا تدخل قد آمنه فإن الله يعلم الالسنة - ١)

(أخبرناه) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا أبو خليفة ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل قال جاء كتاب عمر رضي الله عنه ونحن محاصرون حصرا - فذكره بمعناه -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ لفظا وأبو سعيد بن أبي عمرو قراءة عليه قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا المعتمر بن سليمان ثنا سعيد بن عبيدة ثنا بكر بن عبد الله المزني وزيد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر رضي الله عنه (الناس من اناء الامصار يقاتلون المشركين قال فبينما عمر رضي الله عنه - ٣) كذلك إذ أتى برجل من المشركين من اهل الاهواز قد أسر فلما أتى به قال بعض الناس لله ميران أيسرك ان لا تقتل قال نعم وما هو قال إذا قريوك من امير المؤمنين فكلبك فقل اني افرق ان اكلمك فيقول لا تفرق فان اراد قتلك قتل اني في امان انك قلت لا تفرق قال فحفظها الرجل فلما أتى به عمر رضي الله عنه قال له في بعض ما يسأله عنه اني افرق فقل لا تفرق قال فلما فرغ من كلامه ساء له عما شاء الله ثم قال له اني قاتلك قال فقال قد آمنتني فقال ويحك ما آمنتك قال قلت لا تفرق قال صدق امانى (٤) فاسلم قال نعم فاسلم - ثم ذكر الحديث بطوله -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا الثقفى عن حميد عن انس بن مالك رضي الله عنه قال حاصرنا ستر فتزل المهر ميران على حكم عمر رضي الله عنه فقدمت به على عمر رضي الله عنه فلما اتينا اليه قال له عمر رضي الله عنه تكلم قال كلام حتى او كلام هيت قال تكلم لا بأس قال انا واياكم معاشر العرب ما خلى الله بيننا وبينكم كنا نعبدكم وقاتلكم وتنصبكم فلما كان الله معكم لم يكن لنا يدان فقال عمر رضي الله عنه ما تقول قلت يا امير المؤمنين تركت بعدى عدوا كثيرا وشوكة شديدة فان قتلته يأس القوم من الحياة ويكون اشد لشوكتهم فقال عمر رضي الله عنه استحي قاتل البراء بن مالك ومجزأة بن ثور؟ فلما خشيت ان يقتله قلت ليس الى قتله سبيل قد قلت له تكلم لا بأس فقال عمر رضي الله عنه ارتشيت واصبت منه فقال والله ما ارتشيت ولا اصبت منه قال لتأتيني على ما شهدت به بغيرك اولأبدان يعقوبك قال فخرجت فلقيت الزبير بن العوام رضي الله عنه فشهد معي وأمسك عمر رضي الله عنه واسلم يعني المهر ميران وفرض له -

## باب نزول اهل الحصن او بعضهم على حكم الامام او غير

### الامام اذا كان المنزول على حكمه مأمونا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر العقبة ثنا محمد بن ايوب أخبرني أبو الوليد ثنا شعبة أنبا في سعد بن ابراهيم

(١) سقط من ف (٢) ف - لا تدخل وفي التاج قال البيت لا دخل بالنبطية معناها لا تخف - ح (٣) من ف (٤) كذا والصواب - إما لا - بكسر الهمزة وتشديد الهم اى ان كنت لاسبيل الى قتلك - ح -

قال سمعت لبا امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه ان اهل قريظة تزوا على حكم سعد فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاه فقال تو مو الى سيدكم او خيركم فقد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هؤلاء قد زلوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل مقاتلتهم - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد واخرجه مسلم من حديث شعبة -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن سلية وعبد الله بن محمد قالنا ثنا محمد بن رافع والحسين ابن منصور قالنا ثنا عبد الله بن نعيم ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت اصيب سعد يوم الخندق رماه وجبل من قريش يقال له حبان بن العرقة رماه في الاكل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خومة في المسجد ليهوده من قريش فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح واغتسل أتاه جبريل عليه السلام وهو يفض رأسه من الثياب فقال قد وضعت السلاح؟ والله ما وضعتها اخرج اليهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني؟ قال ههنا واثار الى بنى قريظة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد الحكم فيهم الى سعد قال فاني احكم فيهم ان تقتل المقاتلة وتسبي الذرية وتقسم اموالهم - قال أبو ناخبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد حكمت فيهم بحكم الله - رواه البخارى في الصحيح عن زكريا بن يحيى ورواه مسلم عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره كلهم عن ابن نعيم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او صابا بتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيرا - وذكر الحديث قال واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تزلهم على حكم الله فلا تزلهم فانك لاتدرى ان تصيب حكم الله ام لا - زاد فيه وكيع عن سفيان ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اتضوا فيهم بعد ما شئتم - ( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسم ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري ثنا وكيع عن سفيان - فذكره اخرجه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم واخرجه من حديث وكيع ( وروينا ) في ذلك عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في الباب قبله -

## باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن أحمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز ابن أبي سلمة ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا حجين ابن المنثري ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن سليمان بن يسار عن جعفر بن عمر والضمري قال خرجت مع عبيد الله بن عدى بن الحليار الى الشام فلما قدمنا حصن قال لي (عبيد الله هل لك في وحشي نسأله عن قتل حمزة وقال أبو داود في روايته عن عبد العزيز ثنا - ١ ) عبيد الله بن الفضل الهاشمي عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عدى بن الحليار، كذا في كتابي قال اقبلنا من الروم فلما قربنا من حصن قلنا لومردنا بوحشي نسأله عن قتل حمزة فلقينا رجلا فذكرنا ذلك له فقال هو رجل قد غلب عليه الخمر فان ادركته وهو صاح لم تسأله عن شيء الا اخبر كما وان ادركته شاربا فلا تسأله فانطلقنا حتى انتهينا اليه فدالتني له شيء على بابه وهو جالس صاح فقال ابن الحليار؟ قلت نعم قال ما رأيك منذ حملت الى امك بنى طوى اذ وضعتك فرأيت قدميك فمقتها قال قلت جئناك نسألك عن قتل حمزة قال سأحد نكا كما حدثت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سألتني كنت شيئا لآل مطعم فقال لي ابن انس مطعم ان انت قتلت حمزة بمعنى فأنت حرة فانطلقت يوم احد معى حربى وانا رجل من الحبشة العب بها لعبيهم فخرجت يومئذ ما ريد ان اقتل احدا ولا اقاتله الا حمزة فخرجت فاذا انا بحمزة كأنه

بمير اورق ما يرفع له احد الاقه بالسيف فهبته وبادرنى اليه رجل من بنى ولد سباع فسمعت حمزة يقول الى يا ابن مقطعة البظور فشد عليه قتله وجعلت الود منه فلذت منه بشجرة ومى حربى حتى اذا استمكننت منه هنزت الحربه حتى رضيت منها ثم ارسلتها فوقعت بين ثندوتيه ونهز ليقوم فلم يستطع فقتلته ثم اخذت حربى ماقتلت احدا ولا قاتلته فلما جئت عتقت فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اردت الحرب منه اريد الشام فأتانى رجل فقال ويحك يا وحشى والله ما يأتى هذا احد يشهد بشهادته الا جلى عنه فانطلقت فما شعرت الا ولانا واقف على رأسه اشهد بشهادة الحق فقال أوحشى؟ قلت وحشى قال ويحك حدثنى عن قتل حمزة فأشأت احده كما حدثتكما فقال ويحك يا وحشى غيب عنى وجهك فلا أراك فكنت اتقى ان يرانى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم فلما كان من امر مسيلة ما كان ثم انبعث اليه البعث ابتعثت معه وأخذت حربى فالتقيتا (١) فبادرته انا ورجل من الانصار فربك اعلم أينما قتله (فان كنت انا قتلته - ٢) فقد قتلت خير الناس وشر الناس - قال سليمان بن يسار سمعت ابن عمر يقول كنت فى الجيش يومئذ فسمعت قائلا يقول فى مسيلة قتله العبد الا سود - فقط حديث أبى داود وحديث حجين بمعناه يزيد وينقص لم يذكر حديث الشرب ولا قوله ان كنت قتلته - وقد اخرج البخارى فى الصحيح عن أبى جعفر محمد بن عبد الله عن حجين بن المثنى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن محمد وإبراهيم بن أبى طالب وزكريا بن داود الخفاف قالوا ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا حجاج عن ابن جريج أخبرنى يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبيرة أنه سمعه يحدث عن ابن عباس رضى الله عنها أن ناسا من اهل الشرك قتلوا فأكثروا وزنوا فأكثروا ثم أتوا هذا صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذى تقول وتدعو اليه الحسن ولو تخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزلت (الذين لا يدعون مع الله الها آخروا لا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون) ونزلت (يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) الآية - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج بن محمد وانخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو صالح بن أبى طاهر العبى أنبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور وغيره قالوا ثنا أبو عاصم أنبا حيو بن شريح أخبرنى يزيد بن أبى حبيب عن ابن شاسة المهرى قال حضرنا عمرو بن العاص رضى الله عنه وهو فى سبابة الموت - فذكر الحديث قال فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبأ به على الاسلام فقلت ابسط يمينك أبأ بك يا رسول الله فبسط يده فقبضت يدى فقال مالك يا عمر؟ قلت اردت ان أشرط قال تشرط ماذا؟ قلت أشرط ان يفرغى قال أما علمت يا عمر وأن الاسلام يهدم ما كان قبله - وذكر الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن منصور -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عبد الله محمد بن العباس ثنا أبو العباس الدغولى ثنا محمد بن عبد الكريم ثنا الهيثم بن عدى ثنا اسامة بن زيد عن القاسم بن محمد قال روى عبد الله بن أبى بكر رضى الله عنهما بسهم يوم الطائف فانقضت به بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم باربعين ليلة مات - فذكر قصته قال فقدم عليه وفد ثقيف ولم يزل ذلك السهم عنده فأخرج اليهم فقال هل يعرف هذا السهم منكم احد فقال سعيد بن عبيد اخو بنى المجلان هذا سهم انا بريته ورشته وعقبته وانا ربيت به فقال أبو بكر رضى الله عنه فان هذا السهم الذى قتل عبد الله بن أبى بكر فالجده الذى اكرم به بيدك ولم يهنك بيده فانه اوسع لكما -

(وحدثنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو على الحافظ أنبا محمد بن اسحاق بن إبراهيم ثنا عبد بن الصباح ثنا سفيان عن عمرو بن (٢) عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال كان عمر رضى الله عنه يصاب بالمصيبة فيقول اصيب زيد بن الخطاب رضى الله عنه فصبرت وأبصر قاتل اخيه زيد فقال له ويحك لقد قتلت لى اخا ما همت الصبا الا ذكرته -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطلان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس

ثنا زهير (١) ثنا حميد ثنا انس ان المرزبان زل على حكم عمر رضى الله عنه فقال عمر رضى الله يا انس استحي فأتى البراء بن مالك وبجزة بن ثور؟ فاسلم وفرض له -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو محمد يحيى بن منصور ثنا أبو القاسم علي بن سقر بن نصر السكري ثنا عفان بن مسلم ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس رضى الله عنه في قصة القراء وقتل حرام بن ملحان قال في آخره فلما كان بعد ذلك اذا أبو طلحة يقول لى هل لك في قاتل لحرام قلت ما بالله فعل الله به وفعل قال لا تقبل فقد اسلم -

## باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو وفي بلاد العدو

استدل لا يجوز ان تقدم على الجماعة وان كان الاغلب انها استتله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن اسلم أبي عمران قال غزونا المدينة يريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد ابن الوليد والروم ملصقوا ظهورهم بحائط المدينة فحمل رجل على العدو فقال الناس مه مه لا اله الا الله يلقى بيده الى التهلكة فقال أبو ايوب رضى الله عنه انما ازلت هذه الآية فينا معشر الانصار لما نصر الله نبيه واظهر الاسلام فلما هلم بقيم في اموالنا ونصلحها فانزل الله تعالى (وأنتقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) فالتقاء بايدينا الى التهلكة ان بقيم في اموالنا ونصلحها ونزع الجهاد - قال أبو عمر ان فلم يزل أبو ايوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية (وقدمضى) في هذا المعنى احاديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيان الرملي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار ميم جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد يا رسول الله ان قلت فأن انا؟ قال في الجنة فالتى تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل - وهذا لفظ احمد بن شيان - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن سعيد بن عمر وكلاهما عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم بن سليمان ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنعت عيراى سفيان فجاء وما في البيت غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال لا ادري ما استنى بعض نسائه - لحدثه الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم فقال ان لنا طلبية فمن كان ظهره حاضر انليركب معنا فنجعل رجال يستأذنون في ظهرناهم في علو المدينة قال لا الامن كان ظهره حاضر ا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدر من احد منكم الى شىء حتى اكون انا اؤذنه فذنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض قال يقول عمير بن الحمام الانصارى يا رسول الله جنة عرضها السموات والارض؟ قال نعم قال بخ بخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حملك على قولك بخ بخ؟ قال لا والله يا رسول الله الارجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها فاجرح تمرات من قرنه فاجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حيتت حتى آكل تمراتى هذه انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي النضر ومحمد بن رافع وغيرهما عن أبي النضر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكر عن ابن اسحق حدثني عاصم ابن عمر بن قتادة قال لما التقى الناس يوم بدر قال عوف بن غزاه بن الحارث رضى الله عنه يا رسول الله ما يضحك الرب



تبارك وتعالى من عبده ؟ قال أن يراه قد غمس يده في القتال يقاتل حاسرا فترع عوف درعه ثم تقدم فقاتل حتى قتل -  
 (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا اسمعيل بن محمد ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال  
 قد بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبدا لله بن مسعود وخيا بامية وبعث دحية سرية وحده -  
 (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاعمش أن الربيع أنبا الشافعي أن رجلا من الانصار تخلف عن اصحاب  
 بئر معونة فرأى الطير عكونا على مقبلة اصحابه فقال لعمر بن ابيمة سأ تقدم على هؤلاء العدو فيقتلونى ولا تخلف عن مشهد  
 قتل فيه اصحابنا فقبل فقتل فرجع عمرو بن امية فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه قول احسا و يقال قال لعمر و  
 فهلا تقدمت فقاتلت حتى تقتل (قال الشافعي رحمه الله) وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن امية الحضرمي  
 ورجلا من الانصار سرية وحدهما وبعث عبدا لله بن انيس سرية وحده - وقد ذكرنا اسنادها في هذا الكتاب -

### باب الرجل يسرق من المغنم وقد حضر القتال

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد المائني أنبا أبو احمد عبدا لله بن عدى الحافظ ثنا أبو بلى ثنا جبارة ثنا حجاج بن تميم  
 حدثني ميون بن مهران عن ابن عباس رضى الله عنهما ان عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس فرجع الى النبي صلى الله  
 عليه وسلم فلم يقطعه فقال ما لك سرق بعضه بعضا - وهذا اسناد فيه ضعف (وقد روى) من وجه آخر عن ميون بن  
 مهران عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل (وروي) عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه ان رجلا سرق مغنما من المغنم  
 فلم يقطعه -

### باب الغلول قليله وكثيره حرام

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وعبد الرحمن بن أبي حامد القرى وأبو صادق محمد بن احمد  
 العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدا لله بن عبد الحكم المصرى أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن  
 ثور بن زيد الدبلي عن سالم أبي النخيث مولى ابن مطيع عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم الى خيبر فلم نغم ذهب ولا فضة انما غنمنا المتاع والاموال ثم انصرفنا نحو وادى القرى ومع رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم عبد أعطاه اياه رفاعه بن بدر رجل من بني ضبيب فبينما هو يحيط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ أتاه سهم  
 عائر فأصابه فمات فقال له الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسى بيده ان الشملة التي غلها  
 يوم خيبر من الغنم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نار الجفاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراك او شر اكين فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم شر اك من نار أو شر اكان من نار - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب  
 واخرجه البخارى من وجه آخر عن مالك -

(حدثنا) أبو محمد عبدا لله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد  
 الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن أبي الجعد عن عبدا لله بن عمرو رضى الله عنه قال كان على ثقل  
 انبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له بكر كرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون اليه  
 فوجدوا عليه عباة قد غلها - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عيينة -  
 (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ ابن الحمايمى رحمه الله ببغداد أنبا احمد بن سليمان التجاد ثنا اسمعيل

ابن اسحاق ثنا عبدا لله بن رجاء أبو عمر والغداني ثنا عكرمة بن عمار عن سماك أبي زميل حدثني ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما كان يوم حنين قتل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يعني ناسا فقالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا اني رأيت في النار في عباة غلها او بردة غلها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب اذهب فنادي الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون فخرجت فناديت في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عكرمة بن عمار -

( أخبرنا ) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيدا لله المناذري ثنا يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد ( ح وأخبرنا ) أبو عبدا لله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق المطارق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيدا لله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حيان عن أبي عمرة عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال توفي رجل يوم خيبر وانهم ذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم صلوا على صاحبكم فتعيرت وجوه الناس لذلك فزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم قد غل في سبيل الله ففتحننا متاعه فوجدنا حرزات من حرز يهود ما تساوي درهمين - لفظ حديث ابن وهب -

( أخبرنا ) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسدد ( ح وأخبرنا ) أبو عبدا لله الحافظ واللفظ له أنبا أبو عبدا لله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن أبي حيان التميمي حدثني أبو زرعة بن عمرو بن جرير حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال تام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فذكر الغلول فعظمه وعظم امره فقال لالقين احدكم يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابلتتك، لالقين احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته شاة لها نغاء يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابلتتك، لالقين احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته فرس لها حجمة يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابلتتك، لالقين احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته صامت يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابلتتك ( لالقين احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته رفاع تخفي يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابلتتك - ١ ) رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

( أخبرنا ) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ( ح وأخبرنا ) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو عبدا لله محمد بن عبد الله الصفار املاء ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن يحيى بن سعيد ابن حيان عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلول فعظمه ثم قال ليحذر احدكم ان يحيى يوم القيامة بعير على عنقه فيقول يا محمد أغثنى اقول اني لا اغني عنك شيئا اني قد ابلتت، ويحيى رجل على عنقه فرس له حجمة فيقول يا محمد أغثنى اقول اني لا اغني عنك شيئا اني قد ابلتت، ويحيى رجل على عنقه رفاع فيقول يا محمد أغثنى اقول لا اغني عنك شيئا قد ابلتت - قال حماد وقد سمعته من يحيى بن سعيد بخاء به نحو ما من هذا - لفظ حديث أبي عبدا لله الصفار - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن سعيد الدارمي عن سليمان بن حرب -

( أخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي ثنا أبو الوليد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو بريء من ثلاث

(١) من - ف -

ذكر في آخره من حديث أبي الوليد ( ثنا أبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان قال عليه السلام من مات وهو بريء من ثلاث ) الحديث - قلت - اخرجه الترمذي عن قتيبة عن أبي عوانة بسنده الا انه لم يذكر معدان

من الكبر والتلؤلؤ والدين دخل الجنة - قال أبو عيسى ورواه سعيد عن قتادة وقال الكنز بدل الكبر -

## باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا يوسف بن يعقوب ثنا إبراهيم بن بشار ثنا سفيان بن عمرو بن دينار سمع عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قتل من غزوة حنين رفقته الناس يسألونه لمقامت به الناقة فخطفت رداءه شجرة فقال ردوا على ردائي أتخشون على البخل والله لو أفاء الله عليكم نيا مثل سمر تهامة لتقسمتها بينكم ثم لا تجدونى بخيلا ولا جباناً ولا كذاباً ثم أخذ وبرة من وبر سنام البعير فرضها وقال ما لي ما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه الا الخمس والخمس مردود عليكم فلما كان عند قسم الخمس اتاه رجل يستحله خياطاً او مخيطاً فقال ردوا الخياط والمخيط فان التلؤلؤ عار ونار وشار يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد العتري ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محبوب بن موسى أنبا أبو اسحاق القزاري عن عبد الله بن شوذب حدثني عامر بن عبد الواحد عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنيمة أمر بلالا فنادى في الناس فيجيئون بنا نهم فيخمسها ويقسمها بغناه رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمة قال اسمعت بلالا نادى ثلاثاً؟ قال نعم قال هانمته ان تجيء به قال فاعتذر قال كن انت تجيء به يوم القيامة فلن اقبله منك ، (وقد مضى) في الباب قبله حديث عبد الله بن عمرو في كركرة ولم يذكر في شيء من هذه الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بتحريق متاع التال -

(وفي ذلك دليل على ضعف ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني الزاهد ثنا الحسن بن علي ابن بحر البري حدثني أبي أنبا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضى الله عنهم احرقوا متاع التال ومنعوه سهمه وضربوه - هكذا رواه غير واحد عن الوليد بن مسلم (وقد قيل) عنه مرسل -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا الوليد بن عتبة وعبد الوهاب بن نجدة قالنا ثنا الوليد عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب ، قوله - لم يذكر عبد الوهاب منع سهمه ويقال ان زهيراً هذا مجهول وليس بالمكي - (واما الحديث الذي أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالنا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن محمد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا احمد بن نجدة القرشي ثنا سعيد

ثم اخرج من طريق سعيد عن أبي عوانة عن قتادة وذكره معدان ثم قال الترمذي ورواية سعيد اصح -

## قال (باب لا يقطع من غل ولا يحرق متاعه)

ذكر فيه من حديث زهير بن محمد (عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده انه عليه السلام و ابا بكر وعمر احرقوا متاع التال) الى آخره ثم قال (يقال ان زهيراً هذا مجهول وليس بالمكي) قلت - ذكر الحاكم هذا الحديث في مستدركه وقال غريب صحيح وذكره أبو داود في سننه وسكت عنه وقال الحافظ المزني في اطرافه زهير بن محمد التيمي عن عمرو بن شعيب ابن

ابن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد (حدثني صالح بن محمد - ١) بن زائدة قال دخلت مع مسلمة بن عبد الملك ارض الروم فأتى برجل قد غل فسأل سالما عنه فقال سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه واضربوه قال فوجدنا في متاعه مصحفا فاستل سالم عنه فقال به وتصديق بثمانه - لفظ حديث سعيد، فهذا ضعيف -

(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو صالح الانطاكي ثنا أبو اسحاق عن صالح بن محمد قال غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عباد بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز فغل رجل متاعا فامر الوليد بمتاعه فأحرق وطيف به ولم يعطه سهمه - قال أبو داود وهذا أصبح الحديثين روى غير واحد أن الوليد بن هشام حرق رجل زياد بن سعد وكان قد غل وضربه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبا أبو اسحاق إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال صالح بن محمد بن زائدة أبو واقد الليثي المدني تركه سليمان بن حرب منكر الحديث يروي عن سالم عن ابن عمر عن عمر رفته من غل فأحرقوا متاعه وقد روى ابن عباس عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغلول ولم يحرق (قال البخاري) وعليه (١) اصحابنا يحتجون بهذا في الغلول وهذا باطل ليس بشيء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول صالح بن محمد ابن زائدة ليس حديثه بذلك -

## باب اقامة الحدود في ارض الحرب

قال الشافعي رحمه الله قد اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد بالمدينة والشرك قريب منها وفيها شرك كثير، وادعون وضرب الشارب بحنين والشرك قريب منه -

(أخبرنا) أبو جعفر محمد بن جعفر القرميستي بها أنبا أبو الحسين محمد بن إبراهيم الكهيلي أنبا الحضرمي ثنا عبد الله بن الحكم ثنا روح ثنا اسامة بن زيد عن ابن شهاب حدثني عبد الرحمن بن ازهر الزهري رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين يتخلل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد وأتى بسكران فأمر من كان عنده فضربوه بما كان في ايديهم وحاشا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه من التراب - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الاصبهاني أنبا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج اظنه عن الواقدى حدثني عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن جده في قصة خيبر وما انرج من حصن الصعب بن معاذ قال وزقاق نخرقا هربت وحمد يومئذ رجل من المسلمين فشرّب من ذلك النجر فرجع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فكره حين دفع اليه فحفظه بنعله وامر من حضره فحفظوه بنعالهم وكان يقال له عبد الله الحمار وكان رجلا لا يصبر عن الشراب فضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم مرارا فقال عمر رضي الله عنه اللهم العنه ما اكثر ما يضرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل يا عمر فانه يحب الله ورسوله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببنداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم حدثني منصور عن أبي زيد غيلان مولى كنانة عن أبي سلام الحبشي عن المقدم بن معدى كرب

(١) من ف (٢) كذا وليس هذه العبارة في التاريخ الكبير للبخاري وآثار عبارته في التلؤل ولم يحرق - ح

عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو ثم ذكر هذا الحديث وقال ابن ابي حاتم في كتابه زهير بن محمد التميمي كان يكون بالمدينة ومكة انتهى كلامه وظهر بهذا كله ان زهير المذكور في هذا الحديث هو المسكي وليس بمجهول -

عن الحارث بن معاوية قال ثنا عبادة بن الصامت وعنده أبو الدرداء رضى الله عنهما (ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى بغير من المقسم فلما فرغ من صلاته أخذ منه قردة بين اصبعيه وهى فى وبرة - ١) فقال ألا ان هذا من غنائمكم وليس منه (٢) الا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط والمخيط واصفر من ذلك واكبر فان العلول عار على اهله فى الدنيا والآخرة وجاهدوا الناس فى الله القريب منهم والبعيد ولا يأخذكم فى الله لومة لائم وأقيموا حدود الله فى السفر والحضر وعليكم بالجهاد فانه باب من ابواب الجنة عظيم ينجى الله به من الهم والنعم (رواه) أبو بكر بن أبي مرزوق عن أبي سلام عن المقدم بن معدى كرب انه جلس مع عبادة وأبي الدرداء والحارث بن معاوية الكندى فتذاكروا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الانحسار فقال عبادة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فى غزوة الى بغير - فذكره بنحوه وقال فيه وأقيموا حدود الله فى السفر والحضر -

(أخبرناه) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله ثنا اسمعيل بن عياش ثنا أبو بكر بن أبي مرزوق - فذكره (وروى) أبو داود فى المراسيل عن هشام بن خالد الدمشقى عن الحسن بن يحيى الخشنى عن زيد بن واقد عن مكحول عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقيموا الحدود فى الحضر والسفر على القريب والبعيد ولاتأولوا فى الله لومة لأثم -

(أخبرنا) أبو بكر بن محمد أنبا أبو الحسين النسوى ثنا أبو على الثؤلى ثنا أبو داود - فذكره (وروى) ذلك ايضا عن عطاء ابن أبي رباح عن عبادة بن الصامت -

(أخبرنا) أبو الحسين بن القضر - غطان أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع (ح وأخبرنا - أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خنيزه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع - ١) ثنا عبد الله بن المبارك عن كهمس عن هارون بن الأصم قال بعث عمر بن الخطاب رضى الله عنه خالد بن الوليد فى جيش فبعث خالد ضرار بن الأزرق فى سرية فى خيل فأغاروا على حى من بنى اسد فاصابوا امرأة عمر وساجيلة فأعجبت ضرار فأسأ لها اصحابها فاعطوها اياه فوقع عليها فلما قتل ندم وسقط به فى يده فلما رفع الى خالد اخبره بالذى فعل فقال خالد فانى قد اجزتها لك وطيبها لك قال لا حتى تكتب بذلك الى عمر فكتب عمر أن ارضخه بالججارة فجاء كتاب عمر رضى الله عنه وقد توفى فقال ما كان الله ليخزى ضرار بن الأزور -

## باب من زعم لا تقام الحدود فى ارض الحرب حتى يرجع

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرنى حيوة عن عياش بن عباس القتبانى عن شميم بن بيتان ويزيد بن صبيح الاصبغى عن جنادة بن أبى امية رضى الله عنه قال كنا مع بسر بن أبى ارطاة (٣) فى البحر فأتى بسارق يقال له مصدر قد سرق بختية فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع الايدى فى السفر ولولا ذلك لقطعته - هذا اسناد شامى وكان يحيى بن معين يقول اهل المدينة يتكروا ان يكون بسر بن ارطاة (سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وقال يحيى بسر بن ارطاة - ١) رجل سوء -

(أخبرنا) بذلك أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا العباس الدورى عن يحيى بن معين (قال الشيخ) وانما قال ذلك يحيى

(١) من ف (٢) كذا - (٣) بسر بن ارطاة ويقال ابن ابى ارطاة - قريب - ح -

(باب من زعم لا تقام الحدود

قال

فى ارض الحرب حتى يرجع منه)

لما ظهر من سوء فعله في قتال اهل الحرة وغيره والله اعلم -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي قال قال أبو يوسف حدثنا بعض اشياخنا عن مكحول عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال لا تقام الحدود في دار الحرب مخافة ان يلحق اهلها بالعدو ( قال وجدنا ) بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر رضي الله عنه كتب الى عمير بن سعد الانصاري والى عماله ان لا يقيموا حدا على احد من المسلمين في ارض الحرب حتى يفرجوا الى ارض المصالح ( قال الشافعي ) ما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مستنكر وهو يعيب ان يحتج بمحدث غير ثابت ويقول حدثنا شيخ ومن هذا الشيخ ؟ ويقول مكحول عن زيد بن ثابت ومكحول لم ير زيد بن ثابت ( قال الشافعي ) وقوله يلحق بالمشركين فان لحق بهم فهو اشقي له ومن ترك الحد خوف ان يلحق الحدود ببلاد المشركين تركه في سواحل المسلمين ومسالمتهم التي اتصل ببلاد الحرب -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابن ابراهيم الرازي حدثنا سلمة بن الفضل الانصاري ثنا سلمة حدثني محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة عن عبدالله بن عمرو بن الزبير عن ابيه وعن يحيى بن عمرو بن الزبير عن ابيه قال شرب عبد بن الازور وضرا بن الازور وأبو جندل بن سهيل بن عمرو بالشام فأتى بهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال أبو جندل والله ما شربتها الا على تأويل اني سمعت الله يقول ( ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا و عملوا الصالحات ) فكتب أبو عبيدة الى عمر رضي الله عنه بأمرهم فقال عبد بن الازور انه قد حضر لنا عدونا فان رأيت ان تؤخرنا الى ان نلقى عدونا غدا فان الله اكرمنا بالشهادة كفاك ذلك ولم تقمنا على خباية وان ترجع نظرت الى ما امرك به صابك فامضتته قال أبو عبيدة رضي الله عنه فنعمة فلما التقى الناس قتل عبد بن الازور شهيدا فرجع الكتاب كتاب عمر رضي الله عنه ان الذي اوقع ابا جندل في الخطيئة قد نهيها له فيها بالحجة واذا اتاك كتابي هذا فاقم عليهم حدهم والسلام فدعاها أبو عبيدة رضي الله عنه لحدما وأبو جندل له شرف ولا يبه فكان يحدث نفسه حتى قيل انه قد وسوس فكتب أبو عبيدة الى عمر رضي الله عنها أما بعد فاني قد ضربت ابا جندل حده وانه قد حدث نفسه حتى قد خشينا عليه انه قد هلك فكتب عمر رضي الله عنه الى أبي جندل أما بعد فان الذي اوقعك في الخطيئة قد حزن ( ١ ) عليك اتوبة ( بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول

( ١ ) كذا والله - خزن -

ذكر فيه ( عن الشافعي قال قال أبو يوسف ثنا بعض اشياخنا ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر كتب الى عمير بن سعد ) الى آخره ثم قال ( قال الشافعي ما روى عن عمر مستنكر ) - قلت - اتوجه ابن أبي شيبة في المصنف فقال ثنا ابن مبارك عن أبي بكر بن أبي مرزوم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب الا لا يجلدن امير جيش ولا مارية احدا لحد حتى يطلع على الدرب لئلا يحمله حمية الشيطان ان يلحق بالكفار - وبالسناد الى ابن أبي مرزوم عن حميد بن فلان بن رومان ان ابا الدرداء نهى ان يقام على احد حد في ارض العدو - احتج أبو يوسف في كتاب الخراج لهذه المسئلة فقال ثنا الاعمش عن ابراهيم بن علقمة قال غزونا بارض الروم ومعنا حذيفة وعلينا رجل من قريش فشرب الخمر فأردنا ان نحده فقال حذيفة تمدون اميركم وقد دنوتم من عدوكم فيطمعون فيكم - وذكر ابن أبي شيبة هذا الاثر عن عيسى بن يونس عن الاعمش، وروى عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الاعمش عن ابراهيم بن علقمة قال اصاب امير الجيش وهو الوليد بن عقبة شرابا فسكر فقال الناس لا بني مسعود وحذيفة بن اليان اتيا عليه الحد فقالا لا تفعل نحن بازاء العدو ونكره ان يعلموا فيكون جرأة منهم علينا وضمنا بنا - وفي العالم قال الاوزاعي لا يقطع امير العسكر حتى يقبل من الدرب فاذا قتل قطع -

لأله الامواله المصير) فلما قرأ كتاب عمر رضي الله عنه ذهب عنه ما كان به كأنما انشط من عقاب -  
( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق أنبا عبد الله بن صالح قال كان النبي يرى ان يتم الخلد في ارض الروم لأن الله عز وجل يقول ( ومن يرد الله فتنة فقلن تمك له من الله حيثما - )

## باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمر والقرئ أنبا الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه في قصة حجة النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته ألا وان كل شيء من امر الجاهلية موضوع تحت قدمي وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضعه ربا العباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله - اترجه مسلم في الصحيح كما مضى -

## باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين

### وجو باودعاء من بلغته نظرا

( قد مضى ) في هذا حديث بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال - ومضى حديث معاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن اذا اتيتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله -

( وأخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن محمد بن عبيد بن شريك ثنا ابن أبي مريم ثنا ابن أبي حازم حدثني أبو حازم

## قال باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب

ذكر فيه قوله عليه السلام ( واول ربا اضعه ربا العباس ) - قلت - مذهب البيهقي واصحابه ان البيع المذكور لا يجوز وان الربا ثابت بين المسلم والحربي وهذا الحديث يدل على خلاف ذلك وانه لا ربا بينها وذلك انه عليه السلام قال ذلك في خطبته يوم عرفة في حجة الوداع في السنة التاسعة وكان اسلام العباس قبل ذلك قال صاحب التمهيد اسلم قبل فتح خيبر وكان يكتم اسلامه وذلك في حديث الجباج بن علاط انه كان مسلما فصره ما يفتح الله على المسلمين ثم اظهر اسلامه يوم فتح مكة وشهد حنيناً والطائف وتبوك ويقال ان اسلامه قبل بدر وكان يجب ان يقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مقامك بمكة خير فلذلك قال عليه السلام يوم بدر من لقي منكم العباس فلا يقتله فانه انما اخرج مكرها - وفي الصحيح انه عليه السلام اتى وهو ينجو بقلادة الحديث وفي آخره قال عليه السلام انذهب بالذهب وزنا بوزن ثبت ان الربا كان محرما وان العباس بمكة يملل بالربا الى الفتح - قال الطحاوي فدل وضع النبي عليه السلام ربا على ان الربا بين المسلمين والمشركين في دار الحرب جائز على ما يقوله أبو حنيفة والثوري والنخعي قبلها لأن قوله عليه السلام وربا الجاهلية موضوع - دليل على انه كان قائما الى ان ذهبت الجاهلية بفتح مكة ووضع ربا العباس دليل على انه كان قائما الى ذلك الوقت لأنه لا يضيع الا ما كان قائما قال الفقيه أبو الوليد بن رشد وهذا استدلال صحيح لأنه لو لم يكن الربا بين المسلمين والمشركين حلالا في دار الحرب لكان ربا العباس موضوعا يوم اسلم وما قبض منه بعد ذلك مردودا لقوله تعالى ( وان تبتم فلکم رؤس اموالکم ) الآية -

انه جمع سهل بن سعد رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر لأعطين الراية رجلا يفتح الله على يديه فبات الناس يدركون أيهم يعطاه فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجون أن يعطاه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أين علي بن أبي طالب قالوا يا رسول الله هو يشتكي عينيه فأرسل إليه فبصق في عينه ودعا له فبرأ مكانه حتى لكأنه لم يكن به شيء فاعطاه الراية فقال يا رسول الله أقاتلهم (١) حتى يكونوا مثلنا قال على رسلك لتفد حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم فيه من الحق فوالله لأن عدى الله بك الرجل الواحد خير لك من حمر النعم - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن قتبية عن عبد العزيز بن أبي حازم -

(أخبرنا) أبو طاهر القتيبي أن أبا جهم بن بلال ثنا محمد بن يحيى عن الأدهلى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر القتيبي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قال ثنا نصر بن علي الجهضمي أخبرني أبي حدثني خالد بن قيس عن قادة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى كسرى وقيصر وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله عز وجل - رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي الجهضمي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن أبا ابن وهب أخبرني سفيان الثوري (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا معاذ بن المنذر ويوسف القاضى قال ثنا ابن كثير ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ما قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما قط حتى يدعوهم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا بكر محمد بن أحمد بن محمود العسكري ثنا أبو عمرو وموسى بن عيسى بن المنذر الحمصي ثنا محمد بن مصفى ثنا بقية ثاروح بن مسافر حدثني مقاتل بن حيان عن أبي العالقة عن أبي بن كعب رضى الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسارى من اللات والعزى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يدعوهم (٢) إلى الإسلام فقالوا لا فقال لهم هل يدعوكم إلى الإسلام فقالوا لا قال خلوا سبيلهم حتى يبلنوا ما منهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هاتين الآيتين (انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا إلى الله باذنه وسراجا منيرا) (واوحى إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ أنتم لتشهدون ان مع الله آلهة أخرى) إلى آخر الآيات - رواه بن مسافر ضعيف -

### باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا العباس القاسم بن القاسم السيارى وأن أبا عبد العزيز بن حاتم أن أبا علي بن الحسن بن شقيق أن أبا عبد الله بن المبارك عن ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء يعني في القتال فكتب انما كان ذلك في اول الإسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانا معهم تسقى على الماء قتل مقاتلتهم وسبى أسبيهم واصاب يومئذ جويرية بنت الحارث حدثني بذلك عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن الحسن وخرجه مسلم كما مضى -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء أن أبا بكر محمد بن سلمة بن الأكوع حدثني أبي قال خرجنا مع أبي بكر رضى الله عنه وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا في غزوة فلما دنونا أمرنا أبو بكر رضى الله عنه (فمرسنا فلما صلينا الصبح أمرنا أبو بكر رضى الله عنه) (٣) فثبنا الغارة فوردنا الماء فقتلنا من قتلنا - وذكر الحديث - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار - والاحاديث التي مضت في حواز التبييت دليل في هذه المسئلة -

### باب الاحتياط في التبييت والاغارة كيلا يصيب مسلمين بجهالة

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت



عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير عند العبايح فيستمع فان سمع اذا ناسك والا لغار -  
 اخرجته مسلم في الصحيح من حديث حماد بن سلمة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح أن أبا بصير عن حميد قال  
 سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا فوما لم يفر حتى يصبح فان سمع  
 اذا ناسك وان لم يسمع اذا ناسك بعد ما أصبح - اخرجته البخاري في الصحيح من حديث معاوية بن عمرو عن  
 أبي بصير القزاري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سفيان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن  
 نوفل عن رجل من مزيعة يقال له ابن عصام عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا سمعتم مؤذنا  
 اورأيتم مسجدا فلا تقتلوا احدا -

## باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض العدو

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن نافع عن  
 عبد الله بن عمرو رضي الله عنها قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو - قال مالك اراه  
 مخافة ان يتاله العدو -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ومحمد بن عمرو والحري و ابراهيم بن علي قالوا  
 ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك - فذكره بمثل لم يذكر قول مالك - رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه  
 مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أن أبا سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أن أبا الحسن بن محمد بن  
 الصباح الزعفراني ثنا اسمعيل ابن علي عن ابيوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمرو رضي الله عنها قال نهى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يتاله العدو - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن  
 اسمعيل ابن علي -

## باب حمل السلاح الى ارض العدو

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا أيوب بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا أبي عن أبي بصير عن  
 ذى الجوشن رجل من الضباب قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن فرغ من اهل بدر بآبن فرس لي يقال لها القرعاء  
 قلت يا محمد إني جئتك بآبن القرعاء لتتخذة قال لا حاجة لي فيه وان شئت ان اقبضك (١) به المختارة من دروع بدر فقلت

(١) ف - اقبضك خطأ - ح -

## قال (باب حمل السلاح الى ارض العدو)

ذكر فيه من طريق أبي داود حديث أبي بصير عن ذى الجوشن الى آخره - قلت - ذى الجوشن ذكره صاحب الاستيعاب  
 وغيره في الضحابة وليس في القدر الذي ذكره البيهقي من حديث حمل السلاح الى ارض العدو وقد ذكر ابن أبي شيبة  
 في مسنده هذا الحديث كما ذكره البيهقي وزاد فيه ثم قال لي اذا الجوشن الاتسم فتكون من اول هذا الامر قال قلت لا  
 قال لم قلت انى رأيت قومك ولما بك قال كيف بلغك عن مصارعهم قال قلت قد بلغني قال فاني نهى بك (١) قلت ان تغلب

(١) كذا - وفي مسند احمد فان نهى لك - ولعل الصواب فاني نهى لك - وتكون أنى بمعنى متى ويهدى بمعنى يتبين  
 كما قيل في قوله تعالى (اولم يهدى لهم) والمعنى متى يتبين لك - ح

قلت ما كنت اتقيضه اليوم بفترة قال فلاحاجة لي فيه (قال الشيخ) قوله اتقيضك من المفاضة وهي المبادلة -

## باب ما احرز لا المشركون على المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا عبد الوهاب الثقفي ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال اسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بنى عقيل - فذكر الحديث قل وأخذت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك وصيبت امرأة من الانصار وكانت الناقة اصيبت قبلها فكنت تكون معهم وكانوا يجيئون بالنعم اليهم قل فتقلنت ذات ليلة من الوثاق فأتت الابل فجعلت كلما أتت بعيرا رغا حتى أتت تلك الناقة فشقتها فلم ترغ وهي ناقة هذرة (١) فتعدت في عجزها ثم صاحت بها فتطلقت فطلبت من ليلتها فلم يقدر عليها فجعلت لله عليها ان الله ايجها عليها لتتحرنها فتوا لا والله لا تتحرنها حتى نؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتوه فأخبروه ان فلانة قد جاءت على نائك وانها جعلت لله عليها ان ايجها الله عيها لتتحرنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله يس ما جزئنا ان الله ايجها عليها لتتحرنها لا ولاء لنذر في معصية الله ولا ولاء لنذرنا لإيمك العبد او قال ابن آدم - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني أبو عمرو والحيري أنبا أبو يعلى ثنا أبو الربيع ثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال كانت العضباء لرجل من بنى عقيل وكانت من سوايق الحاج فأسر الرجل وأخذت العضباء قال فبربه النبي صلى الله عليه وسلم وهو في وثاق - فذكر الحديث الى ان قال ثم ان الرجل فدى بالرجلين وحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء لرحله ثم ان المشركين اغاروا على سرح المدينة فذهبوا به وكانت العضباء في ذلك السرح وأسروا امرأة من المسلمين - ثم ذكر الحديث في قصة انقلابها بنحو من حديث الثقفى - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع الزهراني -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان قوما

(١) كذا وفي ف - هذرة وفي صحيح مسلم من طريق اسحاق - مدرية -

على الكعبة وقطعها (١) قال لعلك ان عشت ان ترى ذلك قال يابلل خذحقيبة الرجل فزوده من العجوة فلما ادبرت قال اما انه خير فرسان بنى عامر قال فوالله انى باهلى اذ أقبل راكب فقلت من اين؟ قال من مكة قلت ما فعل الناس قال قد والله غلب عليها محمد وقتلها (٢) قلت هيأتى امي لو اسلم يومئذتم اسأله الحيرة لأقطنها - وروى ابن منده في معرفة الصحابة الحديث بهذه الزيادة ولال كان ابن ذى الجوشن جارا لابي اسحاق فلا اراه سمعه الا من ابن ذى الجوشن - انتهى كلامه وبهذه الزيادة يتم المقصود ويظهر وجه الاستدلال على ما قصده البيهقي من عقد الباب -

## قال (باب ما احرز لا المشركون على المسلمين)

ذكر فيه خروج المرأة بناقة النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين ثم انخرجه من وجه ثالث فقال ثنا أبو زكريا وأبو سعيد قالوا ثنا أبو العباس ان الربيع ان الشافعي ثنا سفيان وعبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران الحديث (

(١) كذا - وفي مسند احمد - وقطنها - ح - (٢) كذا وفي مسند احمد - وقطنها -

اغاروا فاصابوا المرأة من الانصار وناقة النبي صلى الله عليه وسلم فكانت المرأة والناقة عندهم ثم انفلتت المرأة فركبت الناقة فأمت المدينة فمرفت ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني نذرت لئن نجاني الله عليها لأحمرنها فمنعوها ان تنحرها ( حتى يذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال بشئ ما جزيتها ان نجاك الله عليها ان تنحرها - ١ ) لانذرى معصية الله ولا فيألا يملك ابن آدم وقالوا ما واحدما في الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته - زاد أبو سعيد في روايته قال الشافعي قد أخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته بعد ما حرزها المشركون وحرزتها الانصارية على المشركين - ( أخبرنا ) أبو القاسم طلحة بن علي بن الصقر ببغداد ثنا عبد الخالق بن الحسن بن أبي رومان ( ٢ ) ثنا محمد بن هارون ثنا محمد بن سليمان لوين ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن عبيد الله ( ٣ ) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عاملا ( ٤ ) لهم ابقى الى العدو ثم ظهر للمسلمون عليه فرده النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن قسم - اخرج أبو داود في السنن عن صالح بن سهيل عن يحيى - ( أخبرنا ) أبو محمد عبيد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله ( ٣ ) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما له لحق بالعدو على فرس له فظهر عليها خالد بن الوليد رضي الله عنه فردها عليه ، كذا قال أبو معاوية وقد بين عبيد الله بن نمير عن عبيد الله ( ٣ ) ما كان منه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وما كان بعده -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري والحسن بن علي ، المعنى قالنا ابن نمير عن عبيد الله ( ح وأخبرنا ) أبو عمر ومحمد بن عبيد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير يعني محمد بن عبيد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ذهبت له فرس فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون ( فردت عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأبى عبد له فحلق بالروم فظهر عليه المسلمون - ٥ ) فرده عليه خالد بن الوليد ( بعد النبي صلى الله عليه وسلم - اخرج البيهقي في الصحيح فقال وقال ابن نمير ثنا عبيد الله - فذكره - ٥ )

( أخبرنا ) أبو عمر والبسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان على فرس له يوم لقي المسلمون طيحا واسدا وامر المسلمين خالد بن

( ١ ) سقط من ف - ( ٢ ) كذا في ف روينا ( ٣ ) مد عبيد الله - خطأ ( ٤ ) ف - غلاما - ( ٥ ) سقط ف من -

وفي آخره ( قالوا ما واحدما في الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته ) قلت - هذا الحديث اخرج مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه من حصر جماعة ( ١ ) عن ايوب وليس في حديث احد منهم هذه الزيادة وقد شك الشافعي هل قالها او قالها احدهما وأحدما وهو عبد الوهاب وان اخرج له في الصحيح ففيه ضعف كذا قال ابن سعد واختلط ايضا واذا دارت هذه الزيادة بينه وبين ابن عيينة ضمنت على ابن النسائي والترمذي وابن ماجه اخرجوا الحديث من طريق ابن عيينة بدون الزيادة وخرجها المطحسوي في كتاب اختلاف العلماء من جهة عبد الوهاب فدل ذلك على انه هو الذي قالها دون ابن عيينة مع ان عبد الوهاب اختلف عليه فرواه مسلم عن اسمعيل ابن ابراهيم عنه بدون الزيادة - وليس الضمير في قوله قالوا واحدما راجعا الى أبي زكريا وأبي سعيد شيخي البيهقي لأنه روى الحديث في كتاب المعرفة عن أبي عبيد الله وأبي زكريا وأبي سعيد وفي آخره قالنا فتمين عود الضمير الى سفيان وعبد الوهاب وخرج البيهقي في كتاب المعرفة الزيادة من وجه آخر وفيه يحيى بن أبي طالب عن علي بن عاصم وابن أبي طالب وثقه الدارقطني وغيره وقال موسى بن هارون أشهد أنه يكذب عني في كلامه ولم يكن في الحديث فاقه اعلم وقال أبو عبيد الآجري خط أبو داود على حديثه ذكره صاحب الميزان، وابن عاصم قال يزيد بن هارون ما زلنا نعرفه بالكذب وكان احمد سبي الرأي فيه وقال يحيى ليس بشيء وقال النسائي متروك وقال ابن عدي الضمف على حديثه بين -

الوليد بن أبي بكر رضى الله عنه قال فتحتم الفرس ببداقة بن عمر جرفا نصرعه وسقط عبداقة فمار الفرس فأخذته العدو فلما هزم الله العدو خالد بن عبد الله فرسه - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس - فيحتمل ان يكون العبد هو الذى رد عليه فى عهد النبي صلى الله عليه وسلم والفرس بعده ليكون واقفا لرواية يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ثم رواية موسى بن عقبة هذه والله اعلم وليس فى شيء من الروايات امر القسمة ولله فى رواية يحيى من قول بعض الرواة دون ابن عمر -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن الربيع أنبا الشافى أنبا الثقة عن مخرمة بن بكير عن ابيه لا حفظ عن رواه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه قال فيها امر العدو من اموال المسلمين ما غلبوا عليه اوابق اليهم ثم احرزه المسلمون ما لكوه احق به قبل القمم وبعده -

( أخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله (١) بن حميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبداقة بن المبارك عن زائدة عن الركين بن الربيع القزادى عن ابيه قال اصاب المشركون فرس لهم زمن خالد بن الوليد وكانوا احرزوه فاصابه مسلمون زمن سعد فكلناه فرده علينا بعد ما قسم وصار فى خمس الامارة -

## باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده

### وما جاء فيما اشترى من ايدى العدو

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمزة ثنا محمد بن المعيرة ثنا القاسم بن الحكم ثنا الحسن بن عمارة عن عبد الملك الزراد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى وجدت بعيرى فى القمم كان اخذه المشركون فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق فان وجدت بعيرك قبل ان يقسم فخذه وان وجدته قد قسم فانت احق به بالثمن ان اردته - هذا الحديث يعرف بالحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة والحسن بن عمارة وهو متروك لا يحتاج به - ورواه ايضا مسلمة بن علي الخشنى عن عبد الملك وهو ايضا ضعيف - وروى باسناد آخر مجهول عن عبد الملك ولا يصح شيء من ذلك - وروى عن اسحاق بن عبداقة بن أبي فروة وياسين بن معاذ الزيات عن ابن شهاب عن سالم بن عبداقة عن ابيه مرفوعا على اختلاف بينهما فى لفظه واحقاق وياسين وهو متروك لا يحتاج بهما -

( وأخبرنا ) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارسي قالنا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى ثنا أبو الاحوص عن ممالك عن تميم بن طرفة قال عرف رجل ناقه له فى بدى رجل فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فسئل عن امر الناقة فوجد اصلها اشترى من ايدى العدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للذى عرفها ان شئت ان تأخذ بالثمن الذى اشترأها به فانت احق به والافضل عن ناقته قال وسأل شاهدين -

( وأخبرنا ) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن حميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبداقة بن المبارك عن

(١) ف - عبداقة -

## قال (باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبعده)

ذكر فيه حديثا عن الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس - قلت - ذكر عبدالحق فى الاحكام عن ابن عمى انه قال وقد روى عن هذا الحديث عن مسعر عن عبد الملك قال وقد روى عن مسلمة بن علي واسماعيل بن عياش وفى الاستذكار ذكر الطحاوى ان علي بن المدينى روى عن يحيى بن سعيد أنه سأل مسعرا عن هذا الحديث فقال

سفيان عن سماك بن حرب عن تميم بن طرفة ان العدو اصابوا ناقة رجل من المسلمين فاشتراها رجل من المسلمين ففرها صاحبها فخاصم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رد اليه الثمن الذي اشتراها به او خل بينه وبينها (قال الشافعي) رحمه الله في رواية أبي عبد الرحمن الجندابي عنه تميم بن طرفة لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه والمرسل لا تثبت به حجة لأنه لا يدري عن من أخذه -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه أنبا أحمد بن نجيعة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد ابن أبي عمرو عن قتادة عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال فيما اجرزه المشركون ما اصابه المسلمون فعرفه صاحبه قال ان ادركه قبل ان يقسم فهو له واذا جرت فيه السهام فلا شيء له - قال وقال قتادة قال علي بن أبي طالب رضى الله عنه هو للمسلمين اتسم اولم يقتسم - هذا منقطع قبيصة لم يدرك عمر رضى الله عنه و قتادة عن علي رضى الله عنه منقطع -

(وأخبرنا) أبو نصر أنبا أبو الفضل أنبا أحمد ثنا الحسن ثنا عبد الله عن ابن لهيعة حدثني سليمان بن موسى عن رجاء بن حيوة قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى أبي عبيدة فيما احرز العدو من اموال المسلمين ثم اصابه المسلمون فعليه ان يرد الى اهله ما لم يقسم -

(وبإسناده حدثنا) عبد الله عن سعيد عن رجل عن الشعبي قال كتب عمر رضى الله عنه الى السائب بن الاقرع ايما رجل من المسلمين وجد رقيقه ومثاعه بمينه فهو احق به وان وجدته في ايدي التجار بعد ما قسم فلا سبيل اليه وايما حرا اشتراه التجار فرد عليهم رؤس اموالهم فان الحرا لا يباع ولا يشتري - رواه غيره عن سعيد بن أبي عمرو عن أبي حريز عن الشعبي قال الشافعي في رواية أبي عبد الرحمن عنه هذا عن عمر رضى الله عنه (مرسل انما روى عن الشعبي عن عمر رضى الله عنه - ١) وعن رجاء بن حيوة عن عمر وكلاهما لم يدرك عمر رضى الله عنه ولا قارب ذلك قال الشافعي وحديث سعد اثبت من الحديث عن عمر رضى الله عنه لأنه عن الركين بن الربيع عن ابيه ان سعد اصابه به والحديث عن عمر رضى الله عنه مرسل -

(١) بن ف -

هو من حديث عبد الملك بن ميسرة ثم ذكر البيهقي التصريق المذكور عن عمر مرسل من ثلاثة اوجه احدها من رواية قبيصة عنه ثم قال (منقطع قبيصة لم يدرك عمر) قلت - قد تقدم في باب استبراء ام الولد ان سماعه يمكن وذكر عبد الرزاق من طريق مكحول وذكره ابن أبي شيبة من طريق زهرة بن يزيد المرادي كلاهما عن عمر فهذه من خمسة اوجه عن عمر يشد بعضها بعضا وروى عن علي ايضا من ثلاثة اوجه اخرجه البيهقي وغيره عن قتادة عنه وقال ابن أبي شيبة ثنا معتمر بن سليمان عن ابيه ان عليا كان يقول فيما احرز العدو من اموال المسلمين انه بمنزلة اموالهم - وقال ايضا ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاص عن علي قال ما احرز العدو فهو جائز - وفي المحلى رواية خلاص عن علي صحيحة وقال ايضا اعنى ابن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن أبي اسحاق عن سليمان بن ربيعة فيما احرز العدو وقال صاحبه احق به ما لم يقسم وروى عبد الرزاق عن ابن جريح عن عمرو بن دينار قال سمعنا ان ما احرز العدو فهو للمسلمين يقتسمونه وفي المحلى ان الرد الى صاحبه قبل القسمة لا بعد اصبح عن عطاء وشريح والحسن و ابراهيم وهو قول الايث وابن جنبل قال وذكره ابن أبي الزناد عن ابيه عن القاسم بن محمد وعمرو وخارجة وعبداقة بن عبد الله وأبي بكر بن عبد الرحمن وسليمان بن يساف - شيخة من نظرائهم - وحكاها الخطابي في المعالم عن الثوري والاوزاعي - وفي شرح الآثار للطحاوي روى عن أبي عبيدة ابن الجراح وزيد بن ثابت وابن عمر وعلي بن أبي طالب ومجاهد وشريح و ابراهيم وعامر و قتادة - وذكر صاحب الاستذكار انه قول جماعة منهم مالك والحسن بن علي - وفيه وطا مالك بلغة ان عبدا لابن عمر ابق وان فرس له عارفا صاحبها المشركون ثم غنمها المسلمون فردا على ابن عمر وذلك قبل ان يصيبها القاسم -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خمير و به أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر أنه حدثه عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار وعن زيد بن ثابت رضى الله عنه قال ما أحرز العدو من مال المسلمين فاستنقذ فرقه أهله قبل أن يقسم رد اليهم وأن لم يعرفوه حتى يقسم لم يرد عليهم - كذا وجدته فى كتابى وهو هكذا منقطع وابن لهيعة غير محتج به والله اعلم (وقد قيل عن سليمان بن زيد بن ثابت - ١) -

## باب من أسلم على شىء فهو له

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد الدمشقى ثنا هشام (ح وأنبا) أبو سعد المائى أنبا أبو احمد بن عدى ثنا محمد بن حريم ثنا هشام بن خالد ثنا مروان بن معاوية ثنا ياسين بن معاذ الزيات عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أسلم على شىء فهو له - ياسين بن معاذ الزيات كوفى ضعيف جرحه يحيى بن معين والبخارى وغيرهما من الحفاظ وهذا الحديث إنما يروى عن ابن أبي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وعن عمرو بن النبی صلى الله عليه وسلم مرسلًا (قال الشافى) رحمه الله وكان معنى ذلك من أسلم على شىء يجوز له ملكه فهو له -

(وأخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعلى أخبر فى الحسن بن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق قال قال معمر قال الزهرى أخبرنى عمرو بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحکم فى قصة الحديدية وما قال عمرو ابن مسعود الثقفى للغيرة بن شعبة حين قال له المغيرة أنريدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لى غدراً ولست أسى فى غدرك قال وكان المغيرة صحب قوما فى الجاهلية قتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم أما الاسلام فأقبل وأما المال فلست منه فى شىء - أخرجه البخارى فى الصحيح من حديث عبد الرزاق (قال الشيخ) رحمه الله وإنما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من تخميسه فيما روى يونس عن الزهرى أنه مال غدروفاً روى عقيل عن الزهرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخمس مالا أخذ غصبا ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم المال فى يدى المغيرة وفى ذلك دلالة على أنه يملكه بالأخذ والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدورى ثنا أبو شيخ الحرانى ثنا موسى بن اعين عن إيث بن أبي سليم عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول فى أهل الذمة لهم ما أسابوا عليه من أموالهم وعبيدهم وديارهم وأرضهم وما شئتهم ليس عليهم نية الا الصدقة -

## باب الحربى يدخل بأمان وله ما فى دار الحرب

### ثم يسلم أو يسلم فى دار الحرب

(قال الشافى رحمه الله) أسلم ابنا سعية القرظيان ورسول الله صلى الله عليه وسلم محاصر بنى قريظة فأحرز لها اسلامها نفسها وأموالها من النخل والارض وغيرها -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثنى أبى ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن يهود بنى النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك قتل رجالهم وقسم نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم وأسبوا - وذكر الحديث

انرجاه في الصحيح من حديث عبد الرزاق -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة عن شيوخ من قريظة انه قال هل تدري عم كان اسلام ثعلبة واسيد ابني سعية واسد بن عبيد نقر من هديل لم يكتوتوا من بني قريظة ولا نضير كانوا فوق ذلك فقلت لا قال فانه قدم علينا رجل من الشام من يهود يقال له ابن الهبيان فاقام عندنا واهه ما رأينا رجلا قط لا يصلح الخمس خيرا منه فقدم علينا قبل مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بستين فكنا اذا تحطنا وقل علينا المطر تقول له يا ابن الهبيان انخرج فاستسقى لنا فيقول لا والله حتى تقدموا أمام مخرجكم صدقة فيقول كم تقدم فيقول صاعا من تمر أو مدين من شعير ثم يخرج الى ظاهرة حرتنا ونحن معه فيستسقي فوالله ما يقوم من مجلسه حتى تمر الشعاب قد فعل ذلك غير مرة ولا مرتين ولا ثلاثة (١) فحضرته الوفاة فاجتمعنا اليه فقال يا معشر يهود ما ترونه اترجى من ارض النحر والخير الى ارض البؤس والجوع فقلنا انت اعلم فقال انه انما اترجى اتوقع (٢) خروج نبي قد اظلم زمانه ، هذه البلاد مهاجرة فأتبعه ثلاثين اليه اذا خرج يا معشر يهود فانه يسفك الدماء ويسبي الذراري والنساء من خلفه فلا يمتك ذلك منه ثم مات فلما كانت تلك الليلة التي انتحلت فيها قريظة قال اولئك الفتية الثلاثة وكانوا شبانا (٣) احدا ثانيا معمر يهود للذي كان ذكر لكم ابن الهبيان قالوا ما هو (٣) قالوا بل والله هو يا معشر اليهود انه والله هو لصفته (٤) ثم نزلوا فاسلموا وخلصوا اموالهم واولادهم واهاليهم قال وكانت اموالهم في الحصن مع المشركين فلما فتح رد ذلك عليهم -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمر بن الخطاب أبو حفص ثنا القريابي ثنا ابان قال عمر وهو ابن عبد الله بن أبي حازم قال حدثني عثمان بن أبي حازم عن ابيه عن جده حضر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزنا ثقيفا فلما ان سمع ذلك حضر ركب في خيل يمد النبي صلى الله عليه وسلم ( فوجد نبي الله صلى الله عليه وسلم - ه ) قد انصرف ولم يفتح ليل حضر حيثئذ عهد الله وذمته ان لا يفرق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفرقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه حضر - أما بعد فان ثقيفا قد نزلوا على حركك يا رسول الله ولنا مقبل (٦) اليهم وهم في خيل فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة جماعة فدعا لأحس عشر دعوات اللهم بارك لأحس في خيلها ورجالها وأتاه القوم فتكلم المغيرة فقال يا رسول الله ان حضرا أخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه المسلمون فدعاه فقال يا حضر ان القوم اذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم فادفع الى المغيرة عمته فدفعتها اليه وسأل نبي الله صلى الله عليه وسلم ما لي نبي سليم تدهربوا عن الاسلام وتركوا ذلك الماء فقال يا نبي الله انزلني انا وتومي قال نعم فأنزله واسلم يعني المسلمين فأتوا حضرا فسألوه ان يدفع اليهم الماء فأبى فأتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله اسلمنا وأتينا حضرا ليدفع اليها ماءنا فأبى علينا فدعاه فقال يا حضر ان القوم اذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم فادفع الى القوم ماءهم قال نعم يا نبي الله فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير عند ذلك حمرة حياء من أخذه الجارية وأخذه الماء ( قال الشيخ ) والاستدلال وقع بقوله صلى الله عليه وسلم ان القوم اذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم فاما استرداد الماء عن حضر بعد ما ملكه بتمايك رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه فانه يشبه ان يكون باستطاعة نفسه ولذلك كان يظهر في وجهه أثر الحياء والله اعلم - وإمامة المغيرة فان كانت اسلمت بعد الأخذ فكأنه رأى اسلامها قبيل القسمة يمرز ما لم يحتمل ان يكون اسلامها قبل الأخذ والله اعلم - وحضر هذا هو ابن العيلة قاله البخاري عن أبي نعيم عن ابان عن عثمان بن أبي حازم عن حضر بن العيلة لم يقل عن ابيه ( وروي ) في قصة ( رعية السحيمي ما دل عليه ظاهر قصته - ه ) عمه المغيرة فانه اسلم ثم قال يا رسول الله اهلي واهلي قال أما مالك فقد قسم بين المسلمين وأما اهلك فانظر من قدرت عليه منهم

(١) كذا (٢) ف - شبانا (٣) في السيرة - قالوا ليس به - ح (٤) في السيرة - بصفته (ه) من ف (٦) كذا في النسخ -

وفي سنن أبي داود - وأما مقبل - ح -

قال فرد عليه ابنته ويحتمل انه استطاب انفس اهل الغنيمة كما فعل في سبي هوازن و عوض اهل الخمس من نصيبهم والله اعلم واسناد الحديثين غير قوى -

## باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامام وغيره من

### التثبت اذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبهه غيره

( أخبرنا ) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حسن بن سفيان ثنا فياض ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد احسبه قال الى بنى جذينة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا أن يقولوا اسلمنا فقالوا صبا صبا صبا وجعل خالد يهيم قتلا واسرا قال ثم دفع الى كل رجل منا اسيرا حتى اذا اصبح يوما امرنا فقال ليقتل كل واحد منكم اسيره قال ابن عمر رضي الله عنه والله لا اتل اسيري ولا يقتل احد من اصحابي اسيره قال فقد منا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ما صنع خالد قال فرجع بيديه ثم قال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد - رواه البخاري في الصحيح عن محمود عن عبدالرزاق -

( أخبرنا ) أبو عبيد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا سفيان عن عمرو بن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لقي ناس من المسلمين رجلا في غنيمة له فقال السلام عليكم فأخذوه وقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة فنزل ( ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا ) وقرأها ابن عباس السلام - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهر ان ثنا عبيد الله بن موسى أنبا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رجل من بنى سليم على نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومعه غنم له فسلم عليهم فقالوا ما سلم عليكم الا ليعتوذ منكم فعدوا اليه وقتلوه وأخذوا غنمه فأتوا بها النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل ( يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا ) الى قوله ( كذلك كنتم من قبل فن الله عليكم فتبينوا ) -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي القعقاع عبد الله بن أبي حدرد عن أبيه أبي حدرد رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اضم فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الخارث بن ربي ومحم بن جثامة فخرجنا حتى اذا كنا بيطن اضم مرتبنا عامر بن الاضبط على بعير له فلما مر علينا سلم علينا بتحية الاسلام فأمسكنا عنه وحمل عليه علم بن جثامة فقتله وأخذ بعيره وما معه فقد منا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه الخبر فنزل فينا القرآن ( يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا ) الى آخر الآية - كذا رواه يونس بن بكير عن ابن اسحاق ورواه محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد ( بن أبي عبد الله بن أبي حدرد عن أبيه ورواه أبو خاند الاحمر عن ابن اسحاق عن يزيد - ١ ) عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد عن أبيه وكذلك قاله يحيى بن سعيد الاموي عن ابن اسحاق ورواه حماد بن سلمة في رواية حجاج عنه عن ابن اسحاق ( عن يزيد بن أبي حدرد الاسلمي عن أبيه وقيل غير ذلك ورواه عبد الله بن ادريس عن ابن اسحاق - ١ ) عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن أبي حدرد الاسلمي رضي الله عنه قال كنت في سرية بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اضم واد من اودية اشجع ( ورواه ) سليمان التيمي عن يزيد ابن عبد الله بن قسيط ( عن القعقاع بن عبد الله بن أبي عبد الله قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( وأخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الخارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن



كثير عن يزيد بن عبد الله بن قسيط - (١) أن رجلا من أسلم حدثه أنه سمع ابن أبي حدرود الأسلمي رضي الله عنه يحدث أنه كان في سرية فرأهم رجل وهو في جبل فزل إليهم فسلم عليهم فأخذوه قتلوه قبه نزلت ( ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلم لست مؤمنا تبتنون عرض الحياة الدنيا) والرجل الذي قتلوه عامر بن الأضبط الأشجعي -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال سمعت زياد بن ضمرة بن سعد السلمي يحدث عروة بن الزبير أن أباه وجدته شهدا حينما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ثم عمدا إلى نخل شجرة فقام إليه الأقرع بن حابس وعيينة بن بدر ويختصان في دم عامر بن الأضبط الأشجعي وكان قتله محم بن جثامة بن قيس فعيينة يطلب بدم الأشجعي عامر بن الأضبط لأنه من قيس والأقرع بن حابس يدفع عن محم بن جثامة لأنه من خندف وهو يومئذ سيد خندف فسمعتا عيينة يقول والله يا رسول الله لا ادعه حتى اذيق نساءه من الحر (٢) ما اذاق نساءي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين اذا رجعنا وهو بأبي قام رجل من بني ليث يقال له مكتل (٣) بمجموع قصير فقال يا رسول الله ما وجدت لهذا القتل في غرة الاسلام الا كبر ورددت فرميت اولها فنفرت اخرها اسنن اليوم وغير غدا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم قال تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين اذا رجعنا قبلها القوم ثم قال اتوا بصاحبكم (٤) يستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاؤا به فقام رجل آدم طويل ضرب عليه حلة له قد تها فيها للقتل فجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما اسمك فقال محم بن جثامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تنفر لمحم بن جثامة اللهم لا تنفر لمحم بن جثامة ثم قال له قم فقام وهو يتلقى دمه بفضل رداءه فاما نحن فيما بيننا فنقول انا لرجو أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استغفر له ولكن اظهر هذا ليزع الناس بعضهم عن بعض فاما ما ظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا - وبمعناه رواه حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق -

( أخبرنا ) أبو العلى الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا وهب بن بيان واحمد بن سعيد الهمداني قال ثنا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر أنه سمع زياد بن سعد بن ضمرة السلمي يحدث عروة بن الزبير عن ابيه ان محم بن جثامة اللبي قتل رجلا من اشجعي في الاسلام وذلك اول غير قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر معناه الا انه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عيينة ألا تقبل العير يريد الدية وقال في آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلته بسلاحك في غرة الاسلام اللهم لا تنفر لمحم بصوت عال ولم يذكر ما بعده -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار وأبو بكر بن إسحاق الققيي قال أنبا بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال اتينا نصر بن عاصم اللبي فقال نصر ثنا عقبة بن مالك وكان من رهطه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأغاروا على قوم فشد رجل من القوم فاتبعه رجل من السرية معه السيف شاهر فقال الشاذ من القوم اني مسلم فلم ينظر فيه فضربه فقتله فنمى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قولا شديدا فقال القاتل والله يا رسول الله ما قال الذي قال الا نعوذا من القتل فأعرض عنه ثلاثا فأعادها فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة في وجهه ثم قال ان الله عز وجل أبي علي من قتل مؤمنا قالها ثلاثا - تابعه يونس بن عبيد عن حميد بن هلال -

(١) سقط من ف (٢) في السيرة من الحرة - ح (٣) كذا والصواب - مكمل - كما في الاصابة والسيرة - ح (٤) كذا

وفي السيرة ثم قالوا ابن صاحبكم هذا - ح -



عليه سقى نظر الى البيت فرغ يديه وجعل يمداه ويدعو بما شاء ان يدعو - رواه مسلم في الصحيح عن شيان بن فروخ وان ترجمه من حديث جزي بن اسد عن سليمان بن المغيرة وذكر اللفظة التي زادها أبو داود -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أن أبا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضى الله عنه - فذكر الحديث قال فيه بلاءات الانصارات فأحاطوا برسول الله صلى الله عليه وسلم عند الصفا بغاه أبو سفيان فقال يا رسول الله ابديت خضراء قریش لا قریش بعد اليوم فقال من دخل داره فهو آمن ومن أتى سلاحه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن اغلق بابها فهو آمن - ان ترجمه مسلم في الصحيح من حديث يحيى بن حسان عن حماد الآله لم يذكر قوله من دخل داره فهو آمن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا سلام بن مسكين ثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة سرح الزبير بن العوام و أبا عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد على الخيل وقال يا أبا هريرة اهتف بالانصار قال اسلكوا هذا الطريق فلا يشرفن لكم احد الا انتموه فنادى منادى لا قریش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دارا فهو آمن ومن أتى السلاح فهو آمن وعمد صناديد قریش فدخلوا الكعبة فنص بهم وطاف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى خلف المقام ثم أخذ بمنجني الباب فخرجوا فبايعوا النبي صلى الله عليه وسلم على الاسلام - زاد فيه القاسم بن سلام بن مسكين عن ابيه بهذا الاسناد قال ثم أتى الكعبة فأخذ بعضا من الباب فقال ما تقولون وما تظنون قالوا تقول ابن اخ وابن عم حليم رحيم قال وقالوا ذلك ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقول كما قال يوسف ( لا تريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين ) قال فخرجوا كما نثروا من القبور فدخلوا في الاسلام -

(أخبرناه) أبو بكر بن المؤمل أن أبا سعيد الرازي ثنا محمد بن أيوب أن القاسم بن سلام - فذكره ( وفيما حكى الشافعي ) عن أبي يوسف في هذه القصة انه قال لم حين اجتمعوا في المسجد ماترون اني صانع بكم قالوا خيرا ، اخ كريم وابن اخ كريم قال اذ هبوا فاتم الطلقاء ( قال الشيخ ) وانما اطلقهم بالامان الاول الذي عقده على شرط قبولهم فلما قبلوه قال اتم الطلقاء يعني بالامان الاول وانه اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ادريس عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح جاءه العباس بن عبد المطلب بأبي سفيان بن حرب فاسلم بمر الظهران فقال له العباس يا رسول الله ان ابا سفيان رجل يحب هذا الفخر فلو جعلت له شيئا قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن اغلق بابها فهو آمن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عمرو الرازي ثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحاق

فلو كانوا كلهم آمنين لم يحتاج الى هذا وكيف يدخلها صلحا ويخفى ذلك على حتى يريد قتل الرجلين اللذين دخلا في الامان وكيف يحتاج الى امان ام هاني بعد الصلح انتهى كلامه (١) وقوله عليه السلام ماترون اني صانع بكم يدل على انه يخبرنيهم وانه لم يكن امان سابق اذ لو كان امانا لقالوا وما تقدر أن تصنع وقد انعقد بيننا وبينك امان مع علمهم انه كان اوفى الخلق ذمة واصدقهم عهدا وظهر بهذا ان قوله عليه السلام اذ هبوا فاتم الطلقاء - انشاء لئن عليهم والا طلاق وتسمية هذه الفزوة غزوة الفتح يدل على ذلك ايضا وكذا قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا - وقوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح - المراد بهما عند الجمهور فتح مكة وهذا اللفظ لا يستعمل في الصلح انما يستعمل في الغلبة والقهر وايضا فان اهل السير عدوا الفتح



(أخبرنا) أبو نصر بن عطاء بن أبي الحسن محمد بن أحمد بن زكريا الأديب ثنا الحسين بن محمد بن زياد القباقي ثنا أبو كريه  
ثنا زيد بن الحباب حدثني عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد الخزومي حدثني جدي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال يوم فتح مكة أسألت من الأهل والأولاد الأربعة فلا يؤمنون في حل ولا حرم ابن خطل ومقيس بن صهابة الخزومي  
وعبد الله بن أبي سرح وابن تقيذ فاما ابن خطل فقتله الزبير بن العوام واما عبد الله بن سعد بن أبي سرح فاستأمن له  
عثمان رضى الله عنه فأومن وكان اخاه من الرضاة فلم يقتل ومقيس بن صهابة قتله ابن عم له لما قد سماه وقتل على  
رضى الله عنه ابن تقيذ وقينتين كانتا لمقيس فقتلت احدهما واقتلت الاخرى واسلمت - أبو جده سعيد بن ربوع الخزومي  
قاله القباقي، وفي حديث انس بن مالك فيمن أمر بقتله ام سلمة مولاة لقريش، وفي رواية ابن الصق في المغازي سارة  
مولاة لبعض بني عبد المطلب وكانت ممن يؤذيه بمكة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي عمرو  
ابن خالد ثنا ابن لميعة ثنا أبو الاسود عن عروة بن الزبير (ج وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ينادى أنبا أبو بكر  
ابن عتاب ثنا القاسم الجوهري ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - وهذا لفظ حديث  
موسى وحديث عروة بمعناه قال ثم ان بنى فثاة من بنى الدليل اغاروا على بنى كعب وهم في المدة التي بين رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وبين قريش وكانوا بنو كعب في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بنو فثاة في صلح قريش  
فأعانت بنو بكر بنى فثاة واعانتهم قريش بالسلاح والرقيق - فذكر القصة قال فخرج ركب من بنى كعب حتى أتوا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له الذي أصابهم وما كان من قريش عليهم في ذلك - ثم ذكر قصة خروج رسول الله  
صلى الله عليه وسلم الى مكة وقصة العباس وأبي سفيان حين أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بمرا الظهران ومعه حكيم  
ابن حزام وبديل بن ورقاء قال فقال أبو سفيان وحكيم يا رسول الله ادع الناس الى الامان أرايت ان اعترلت قريش  
فكففت ايديها آمنون هم؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم من كف يده واغلق داره فهو آمن قالوا فابعدنا تؤذن بذلك  
فيهم قال انطلقوا فن دخل دارك يا أبا سفيان ودارك يا حكيم وكف يده فهو آمن ودار أبي سفيان با على مكة  
ودار حكيم باسفل مكة فلما توجهوا ذاهبين قال العباس يا رسول الله انى لا آمن ابا سفيان ان يرجع عن اسلامه قال  
رده حتى يقف (١) ويرى جنود الله معك فادركه عباس فحبسه فقال أبو سفيان أغدرا يا بنى هاشم فقال العباس ستعلم اننا لسنا  
بندرو ولكن لى اليك حاجة فأصبح حتى تنظر جنود الله ثم ذكر قصة ايقاف أبي سفيان حتى مرت به الجنود قال وبعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام رضى الله عنه على المهاجرين وخيلهم وأمره ان يدخل من كداء من اعلى مكة  
واعطاه رايته وأمره ان يبرزها بالحجون ولا يبرح حيث أمره ان يبرزها حتى ياتيهم ويبعث خالد بن الوليد فيمن كان  
اسلم من قضاة وبنى سليم وناسا اسلموا قبل ذلك وأمره ان يدخل من اسفل مكة وأمره ان يبرز رايته عند ادنى البيوت  
باسفل مكة وباسفل مكة بنو بكر وبنو الحارث بن عبدمناة وعذيل ومن كان معهم من الاحبيش قد استصرت بهم قريش

(١) ف - تفهه -

عدد المسلمين بهم فلا يرد ما قدمناه من الادلة الواضحة بمثل هذا المحتمل - وفي التجريد للقدرى لم يكن أبو سفيان رسولا  
لاهل مكة حتى يعقد لهم الصلح واما حرج متجسسا ولم يعلم انه عليه السلام قصدهم ولو كان ثم امان سابق لم يلتجوا الى  
دخول الكعبة ولم يقاتلوا ولم يستن عليه السلام بعد ذلك الجماعة الذين استثناهم فدل ذلك انه عليه السلام دخلها بلا امان  
وانشأ الامان بمكة ولهذا قال عبد الله بن رواحة - اليوم نضربكم على تاويله - وذكر شارح العمدة حديث أبي سريح  
الخزاعي فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بهاد ما ولا يعضدها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم واما أذن لرسوله ساعة من نهار الحديث قال فيه دليل على

فأمرهم أن يكونوا بأسفل مكة وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن عبادَةَ في كتيبة من الانصار في مقدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفوا أيديهم فلا يقاتلوا احدا الا من قاتلهم وأمر بقتل اربعة نفر منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح والحارث بن قتيذ وابن خطل ومقيس بن صباية وأمر بقتل قنينة لابن خطل كاتبتا تفتيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت الكتائب تلو بعضها بعضا على أبي سفيان وحكيم وبدل لا يمر عليهم كتيبة الا سألوا عنها حتى مرت عليهم كتيبة الانصار فيها سعد بن عبادَةَ فتنادى سعد اباسفيان، اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمه فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان في المهاجرين قال يا رسول الله أمرت بقومك ان يقتلوا فان سعد بن عبادَةَ ومن معه حين مروا بي ناداني سعد فقال: اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمه، واني انا شديك الله في قومك فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد بن عبادَةَ فمزله وجعل الزبير بن العوام مكانه على الانصار مع المهاجرين فسار الزبير بالناس حتى وقف بالحجون وغرز بها راية رسول الله صلى الله عليه وسلم واندفع خالد بن الوليد حتى دخل من اسفل مكة فلقبه بنو بكر فقتلوه فهزموا وقتل من بني بكر قريب من عشرين رجلا ومن هذيل ثلاثة اواربعة وانهزموا وقتلوا بالحزورة حتى بلغ قتلهم باب المسجد وفر فضضهم حتى دخلوا الدور وارتقت طاقتة منهم على الجبال واتبعهم المسلمون بالسيوف ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم في المهاجرين الاولين في انحرىات الناس ومباح أبو سفيان حين دخل مكة من انفاق داره وكف يده فهو آ من فقالت له هند بنت عتبة وهي امرأته فيحكك الله من طليعة قوم وقبح عشيرتك معك وأخذت بلحية أبي سفيان ونادت يا ل غالب اقلوا الشيخ الاحق هلا قاتلم ودفعتم عن انفسكم وبلادكم فقال لما أبو سفيان ويحك اسكتي وادخلي بيتك فانه جاءنا بالحق ولما علا رسول الله صلى الله عليه وسلم نثية كداء نظر الى البارقة على الجبل مع قضض المشركين فقال ما هذا وقد نهيت عن القتال فقال المهاجرون نظن ان خالدا قوتل وبدئ بالقتال فلم يكن له بد من ان يقاتل من قاتله وما كان يا رسول الله ليعصيك ولاليعالف أمرك فهبط رسول الله صلى الله عليه وسلم من النثية فجاز على الحجون واندفع الزبير بن العوام حتى وقف بباب الكعبة وذكر القصة قال فيها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد لم قاتلت وقد نهيتك عن القتال؟ فقال هم بدؤنا بالقتال ووضعوا فينا السلاح واشعرونا بالنبل وقد كفت يدي ما استطعت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاه الله عز وجل خير -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن الصباح ثنا اسمعيل بن عبد الكريم حدثني ابراهيم بن هذيل بن معقل عن ابيه عن وهب قال سألت جابرا هل غنموا يوم الفتح شيئا قال لا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني يحيى ابن عباد عن ابيه عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها في قصة أبي قحافة وابنة له من اصغر ولده كانت تقوده يوم الفتح حتى اذا هبطت به الى الابطح لقيتها الخليل وفي عنقها طوق لما من ورق فاقطعه انسان من عنقها فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد خرج أبو بكر رضى الله عنه حتى جاء بابيه فذكر الحديث في اسلامه ثم قام أبو بكر رضى الله عنه فأخذ بيد اخته فقال انشدكم بالله والاسلام طوق اخي فوا الله ما اجابه احد ثم قال الثانية فما اجابه احد فقال يا اخية احتسى

ان مكة فتحت عنوة وهو مذهب الاكثرين وقال الشافعي وغيره فتحت صلحا وقيل في تاويل الحديث ان القتال كان جازرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة ولو احتاج اليه فعله ولكن ما احتاج اليه وهذا التأويل يضمه قوله عليه السلام فان احد ترخص بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يقتضى وجود قتال منه صلى الله عليه وسلم ظاهرا وايضا السير التي دلت على وقوع القتال وقوله عليه السلام من دخل دار أبي سفيان فهو آ من الى غيره من الامان المعلق على اشياء بخصوصها يعمد هذا التأويل -

طوئك فواقه ان الأمانة اليوم في الناس لقليل - وهذا يدل على انهم لم يفتنوا شيئا وانها فتحت صلحا اذ لو فتحت عنوة لكانت وما معها غنمة ولكان أبو بكر رضى الله عنه لا يطلب طوقها -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ املاء وقرأة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولاني ثنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرني علي بن حسين ان عمرو بن عثمان أخبره عن اسامة بن زيد رضى الله عنها قال يا رسول الله أتزل في دارك بمكة؟ قال وهل ترك لنا عقيل من رباح او دور وكان عقيل وريث ابا طالب هو وطالب ولم يرته على ولا جعفر شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين - ان ترجمة البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن وهب كما مضى -

## باب ما قسم من الدور والاراضي

### في الجاهلية ثم اسلم اهلها عليها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال سألت الشافعي عن اهل الدار من اهل الحرب يقسمون الدار ويملك بعضهم على بعض على ذلك القسم (ويسلمون ثم يريد بعضهم ان ينقض ذلك القسم - ١) ويقسمه على قسم الاموال فقال ليس ذلك له فقلت له وما الحجية في ذلك قال الاستدلال بمعنى الاجماع والسنة فذكر ما لا يؤخذون به من تمل بعضهم بعضا وسى بعضهم بعضا وغصب بعضهم بعضا ثم قال مع انه (أخبرنا) مالك عن ثورين زيد الدبلي قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما دار اوارض (قسمت في الجاهلية فهي على قسم الجاهلية وايما دار اوارض - ١) ادركها الاسلام لم تقسم فهي على قسم الاسلام (قال الشافعي) ونحن نروى فيه حديثا اثبت من هذا بلغني بمثل معناه -

(قال الشيخ والله اراد ما أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن احمد (٢) بن زياد النحوي ثنا محمد بن احمد بن محمد ابن نعيم المروزي ثنا موسى بن داود (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا موسى بن داود ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء جابر بن زيد عن ابن عباس رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم عليه وكل قسم قسم في الاسلام فهو على ما قسم في الاسلام - فلفظ حديث تمام (وقد روى) حديث مالك موصولا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن المغيرة الحافظ ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا احمد بن حفص حدثني أبي ثنا ابراهيم ابن طهمان عن مالك عن ثورين زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره مثل رواية الشافعي رحمه الله -

## باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو والمقرئ ثنا الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبي شيبة قالا ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر رضى الله عنه في قصة حج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته ألوان كل شيء من امر الجاهلية موضوع تحت قدمي ودواء الجاهلية موضوعة واول دم اضعه من دمانادم ربيعة بن الحارث، يعني ابن عبد المطلب وكان مرتضعا (٣) في بني سعد قتلتته هذيل - ان ترجمه مسلم في الصحيح - (وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب أخبرني مسلم بن يزيد أحد بني سعد بن بكر بن قيس انه أخبره أبو شريح الخزاعي رضى الله عنه وكان من أصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح لقوا رجلا من هذيل كانوا يطلبونه يذبح في الجاهلية في الحرم يؤم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأبىه على الاسلام فقتلوه فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب فسمعت بنو بكر (الى أبي بكر - ١) وعمر رضي الله عنهما يستشفعون بهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان الشيء قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأنى على الله بما هو له ثم قال اما بعد فان الله عز وجل حرم مكة ولم يحأها للناس او قال ولم يحرمها للناس وانما احلها لي ساعة من نهار ثم هي حرام كما حرمها الله اول مرة وان اعدى (٢) الناس على الله ثلاثة رجل قتل فيها ورجل قتل غير قاتله ورجل طلبه بذحل الجاهلية وانى والله لأدين هذا الرجل الذي اصيبت - قال أبو شريح فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب عن راشد مولى حبيب عن حبيب بن أبي اوس قال حدثني عمرو بن العاص رضي الله عنه - فذكر الحديث في قصة اسلامه قال ثم تقدمت فقلت يا رسول الله أباي بك على ان يغفر لي ما تقدم من ذنبي ولم اذكر ما تأخر فقال لي يا عمرو بايع فان الاسلام يحبي ما كان قبله وان الهجرة تحبي ما كان قبلها فبايعته -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو عمر محمد بن عبد الواحد النحوي غلام ثعلب ثنا بشر بن موسى الاسدي ثنا خلاد بن يحيى ثنا سفيان عن منصور والأعمش عن أبي واثل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام أخذ بالاول والآخر - رواه البخاري في الصحيح عن خلاد بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنؤاخذ بما كنا نعمل في الجاهلية؟ قال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء أخذ بالاول والآخر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه - وانما اراد به في الآخرة وكأنه جعل الايمان كفارة لما مضى من كفره وجعل العمل الصالح بعد كفارة لما مضى من ذنوبه سوى كفره -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار (ثنا احمد بن منصور - ١) ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عمرو بن الزبير عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أرأيت امورا كنت أتحدث بها في الجاهلية من عتاة وصلة رحم هل لي فيها من اجر؟ قال له النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلمت لك من خير - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن راهويه وغيره (٢) عن عبد الرزاق وانخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر -

## باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب

### يقع على الجارية من السبي قبل القسم

قال الثماني أخذ منه عقرها ولا حد من قبل الشبهة في انه يملك منها شيئا

(أخبرنا) الامام أبو الفتح أنبا أبو محمد بن أبي شريح أنبا أبو القاسم الينوي ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا يزيد بن زيار الدمشقي عن الزهري عن عمرو بن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرؤا الحدود ما استظمت فان وجدتم للسجين مخرجا فمخاوا سبيله (٢) فان الامام ان يخطى في القفو خير من ان يخطى في العقوبة (وروينا) في ذلك عن صهر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما وغيرهما - واصبح الروايات فيه عن الصحابة (رواية عاصم



عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود من قوله ، وقد مضى في كتاب الحدود - ( ١ )  
 ( وأخبرنا ) أبو بكر الأردستاني الحافظ أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفیان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد  
 ثنا سفیان ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن أبي السرية أن ابن عمر رضى الله عنه سئل عن جارية بين رجلين وقع عليها احدهما  
 قال هو خائن ليس عليه حد تقوم عليه قيمة - وهذا يحتمل ان يريد به تقويم البضع عليه فيرجع الى المهر غير أن وكيعا رواه عن  
 اسمعيل عن عمير بن نمر وهو اسم أبي السرية فقال سئل ابن عمر رضى الله عنه عن جارية كانت بين رجلين فوقع عليها  
 احدهما قال ليس عليه حد تقوم عليه قيمتها وأخذها ( أنبا نيه ) أبو عبد الله اجازة أنبا أبو الوليد أنبا أبو زهير أنبا عبد الله  
 ابن هاشم عن وكيع - فذكره وهذا يحتمل ان يكون فيه اذا حملت منه والله اعلم -

### باب المرأة تسبى مع زوجها

( قال الشافعي رحمه الله ) سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم سبى او طاس وسبى بنى المصطلق واسر من رجال هؤلاء وهؤلاء  
 وقسم السبى فأمر أن لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض ولم يسأل عن ذات زوج ولا غيرها ولاهل سبى زوج  
 مع امرأته ولا غيره -

( أخبرناه ) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبا احمد بن سليمان الفقيه ثنا محمد بن الهيثم ثنا محمد بن سعيد أنبا شريك  
 عن قيس بن وهب والجلد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال اصبتا سيابا يوم او طاس فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توطأ حامل حتى تضع حملها ولا غير حامل حتى تحيض حيضة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار  
 ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق مولى نجيب عن حنش الصنعاني قال غزونا  
 مع أبي رويح الانصاري رضى الله عنه المغرب فافتتح قرية فقام خطيبا فقال انى لا اتول فيكم الا ما سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول فينا يوم خيبر قام فينا عليه السلام فقال : لا يجل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يستبأه من غيره  
 يعنى اتيان الجبالي من الفء ولا يجل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصيب امرأة من السبى ثيبا حتى يستبأها ولا يجل  
 لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مغنا حتى يقسم ولا يجل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يركب دابة من فء  
 المسلمين حتى اذا بعفها ردها فيه ولا يجل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يلبس ثوبا من فء المسلمين حتى اذا اخلقه  
 رده - كذا قال يونس بن بكير يوم خيبر وانما هو يوم حنين كذلك رواه غيره عن ابن اسحاق وكذلك رواه غير ابن اسحاق  
 وقال غيره رويح بن ثابت وهو الصحيح ( قال الشافعي رحمه الله ) ودل ذلك على ان النساء تقسم قطع العصمة بين  
 الزوجين وذلك انه لا يربوطه ذات زوج بعد حيضة الاوذلك قطع العصمة - وقد ذكر ابن مسعود ان قول الله  
 عز وجل ( والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم ) ذوات الازوج انلاقي ملكتموهن بالسبأ ( قال الشيخ رحمه الله )  
 وروينا في كتاب النكاح عن ابن عباس نحو قول ابن مسعود رضى الله عنه -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم أنبا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة  
 عن أبي الخليل ان ابا علقمة الهاشمي حدثه ان ابا سعيد الخدري رضى الله عنه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث  
 سرية يوم حنين فاصابوا جيشا من العرب يوم او طاس فقتلوهم وهزموهم فاصابوا نساء لمن ازواج وكان اناسا من  
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تأثروا من غشيانهم من اجل ازواجهم فانزل الله عز وجل ( والمحصنات من النساء الا  
 ما ملكت ايمانكم ) فهن لكم حلال - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار وانرجه عن مبيد الله القواريري عن يزيد  
 ابن زريع عن سعيد بن أبي عروبة بمعناه زاد فيه اى فهن لهم حلال اذا اقتضت عدتهن -

( أخبرناه ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد  
فذكره -

## باب وطء السبايا بالملك قبل الخروج من دار الحرب

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس اسمعيل بن عبد الله بن محمد بن ميكال أنبا عبدان الإهوازي ثنا زيد بن الحريش  
والحسن بن الحارث قال ثنا أبو همام يعني محمد بن الزبرقان عن موسى بن عقبة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عمير بن  
أبي سعيد رضى الله عنه قال أصبنا سبايا في سبي نبي المصطفى فأردنا أن نستمتع وأن لا يلدن فسالنا عن ذلك رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقال لا عليكم أن لا تفعلوا فإن الله قد كتب من هو خلق إلى يوم القيامة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن  
( الفرج مولى نبي هاشم عن محمد بن - ١ ) الزبرقان ( قال الشافعي رحمه الله ) وعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفية  
بالصهباة وهي غير بلاد الاسلام يومئذ -

( أخبرناه ) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العلوي بالكوفة من أهل سماعة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن  
الحسين بن أبي الحسين ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس بن مالك رضى الله عنه  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي طلحة حين أراد الخروج إلى خيبر التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج  
بي أبو طلحة مرد في وانا غلام قد راهقت فكان إذا نزل خدمته فسمعت كثيرا ما ( ٢ ) يقول اللهم اني أعوذ بك من الهم  
والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وظلم الدين وغلبة الرجال فلما فتح الحصن ذكر له جمال صفية وكانت عمرسا  
وقتل زوجها فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فلما كنا بسد الصهباة حلت فبني بها رسول الله صلى الله عليه  
واتخذ حيسا في نخل صنوبر وكانت وليمة فأرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوى لها بعباءة خلفه ويجلس عندنا  
فيضع ركبته فتجيء صفية فتضع رجلها على ركبته ثم تركب فلما بدنا أحد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبل  
يحيينا ونحيه فلما أشرف على المدينة قال اللهم ان ابراهيم جرم مكة اللهم وانى احرم ما بين يديها اللهم بارك لهم في  
صاحبهم ومدهم - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وانه رجاه عن تميمية عن يعقوب ( قال الشافعي ) رحمه الله  
وقد غنمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة المريسيع بامرأة او امرأتين من نسائه والنز والنساء اولى لو كان فيه  
مكروه ان يتوفى ( قال الشيخ رحمه الله ) قد مضت الاحاديث في ذلك في كتاب القسم ومضت احاديث في غزوة  
النبي صلى الله عليه وسلم بالنساء في هذا الكتاب -

## باب بيع السبي وغيره في دار الحرب

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن احمد المجبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى أنبا شيبان  
عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنها قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن ( اكل - ١ )  
لحوم الجمر الالهية وعن النساء الجبال ان يوطأن حتى يضعن ما في بطونهن وعن كل ذي ناب من السباع وعن بيع  
الخنس حتى يقسم - وقال في موضع آخر وعن شري المنعم حتى يقسم -  
( أخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا معاذ بن المنى ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا المنيرة بن عبد الرحمن  
عن ابيه عن عبد الله بن أبي نجيب عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يوقع على  
الجبال حتى يضعن حملهن وقال زرع غيرك، وعن بيع اللثام قبل ان تقسم، وعن أكل الجمر الانسية، وعن كل ذي  
ناب من السباع، دليله ( ٣ ) انها اذا قسمت جاز بيعها - وقد مضت الدلالة على جواز قسمتها في دار الحرب -

( ١ ) من - ف ( ٢ ) ف - ما - ( ٣ ) معنى مفهومه والاصوليون يسمون مفهوم الحلاقة دليل الخطأ ب - ح -

## باب التفريق بين المرأة وولدها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب ثنا أبو حاتم الرازي ثنا عبد المؤمن بن خالد الرازي ثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن أبي خالد الدالاني عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه باع جارية وولدها ففرق بينها فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك -  
(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا إسحاق بن منصور ثنا عبد السلام بن حرب - فذكره بمثل أسناده أنه فرق بين جارية وولدها فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم ورد البيع - قال أبو داود ميمون لم يدرك عليا رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أنبا عون بن سلام عن أبي مريم عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه قال أصبت جارية من السبي معها ابن لها فأردت أن أبيعها وأمسك ابنتها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما جميعا أو أمسكها جميعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم بن اعين المصري ثنا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب وأنس بن عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه - قال ابن أبي ذئب عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده ان ابا اسيد الانصارى رضى الله عنه قدم بسبي من البحر من فصفوا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر اليهم فاذا امرأة تبكي فقال ما يبكيك قالت بيع ابني في عبيس فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي اسيد تتركين فلتنجيني به كما بست بالثمن فركب أبو اسيد فجاه به ، هذا وان كان فيه ارسل لالهو مرسل حسن شاهد لما تقدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن عبد الله العافري عن أبي عبد الرحمن عن أبي ايوب الانصارى رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين والدته وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة (وروى) ذلك من وجه آخر عن أبي ايوب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي القوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (اجازة -) ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد عن العلاء بن كثير عن أبي ايوب الانصارى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين الولد وأمه فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب عن حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده ضميرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بأب ضميرة وهي تبكي فقال ما يبكيك أجائئة انت ام عارية انت ؟ فقالت يا رسول الله فرق بيني وبين ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين والدته وولدها ثم ارسل الى الذي عنده ضميرة فدعاها فابناعه منه بيكرة -

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن ضميرويه أنبا أحمد بن محمد بن نجرة ثنا الحسن ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن اشعث عن الشعبي ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه استعمل شرحبيل بن السمط على الدثان وابوه بالشام فكتب الى عمر رضى الله عنه انك تأمر أن لا يفرق بين السبا يابوين اولادهم فانك قد فرقت بيني وبين أبي فكتب اليه فعلقه بابيه (وبأسناده حديثنا) عبد الله بن معمر عن ايوب قال امر عثمان بن عفان رضى الله عنه ان يشتري له رقيق وقال لا يفرق بين الوالد وولده وروى هذا موصولا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن سمساذا أخبرني يزيد بن المهيم ان ابراهيم بن أبي الليث حدثهم ثنا الاشجعي عن سفيان عن ايوب السخيتاني عن حميد بن هلال عن حكيم بن عقال قال نهاني عثمان بن عفان رضى الله عنه ان افرق

بين الوالد وولده في البيع -

(أخبرنا) أبو نصر بن قنادة أن أبا القفضل بن خمير وبه أن أبا أحمد بن مجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن أبي ذئب عن معمر بن سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لا يفرق بين الأمة وولدها في القسمة تقع فقال له سالم بن عبد الله وان لم يعتدل القسم؟ قال عبد الله رضي الله عنه وان لم يعتدل القسم -

## باب من قال لا يفرق بين الاخوين في البيع

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف (أن أبا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ان عليا رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابيع غلامين اخوين فبعتهما وقرت بينهما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أدركهما فارتجمهما ولا تبعهما الا جميعا ولا تفرق بينهما - وكذلك رواه يحيى بن أبي طالب وغيره عن عبد الوهاب ورواه الزعفراني عن عبد الوهاب عن سعيد عن الحكم - أخبرنا - أبو محمد عبد الله بن يوسف أن أبا سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف - ١ ) ثنا سعيد عن الحكم بن عتيبة فذكره بنحوه الا انه قال عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال أمرني - كذا وجدته في اصل كتابي عن سعيد (ورواه) أحمد بن حنبل عن عبد الوهاب عن سعيد عن رجل عن الحكم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد عبد الله بن الخراساني ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل (حدثني أبي ٢ -) ثنا عبد الوهاب عن سعيد عن رجل عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - قال ابن الخراساني وهو الصواب (قال الشيخ) وهذا أشبه وسائر اصحاب شعبة لم يذكره عن شعبة وسائر اصحاب سعيد قد ذكره عن سعيد هكذا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد (بن اسحاق - ٢) ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا ابن سواء عن ابن أبي عروبة عن رجل عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه - فذكره بمثله (وقد رواه) البخاري بن اربعة عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه -

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن البخاري (ج وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أن أبا سعيد ابن الأعرابي ثنا الزعفراني ثنا عفان ثنا حماد أن أبا الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين اخوين فبعتهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل الغلامان قلت بعت احدهما قال رده - كذا رواه البخاري والبخاري لا يحتج به - وحديث أبي خالد الدالاني عن الحكم اولى ان يكون محفوظا لكثرة شواهد واهله واهله اعلم -

(١) سقط من ف (٢) من ف -

## قال (باب من قال لا يفرق بين الاخوين)

ذكر فيه حديث ابن أبي ليلى عن علي ثم ذكره من حديث البخاري عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي ثم قال (البخاري لا يحتج به وحديث أبي خالد الدالاني عن الحكم اولى ان يكون محفوظا لكثرة شواهد) - قلت - اخرج الحاكم في المستدرک حديث ابن أبي ليلى ثم قال غريب صحيح على شرط الشيخين وقيل من الحكم عن ميمون عن علي وهو صحيح ايضا ثم اخرج حديث الدالاني ثم قال هذا متن آخر باسناد صحيح وكنا فعل المزي في اطرافه بقولها متين وعرضا حديث البخاري الى الترمذي وحديث الدالاني الى أبي داود -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (ثنا أبو علي الحافظ - ١) أنبا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا عبد الرحمن بن يونس ابن السراج ثنا أبو بكر بن عياش عن سليمان التيمي عن طليق بن محمد عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من فرق - كذا قاله أبو بكر بن عياش وقيل عنه عن طليق بن محمد -

(وقد أخبرنا) أبو بكر القاسمي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي ثنا عبيد الله بن موسى (ح وأبنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى أنبا إبراهيم ابن اسمعيل عن طليق بن عمران عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين الوالد وبين ولده وبين الاخ وبين اخيه (قال الشيخ) إبراهيم بن اسمعيل بن جمع هذا لا يحتج به وقد قيل عنه عن (صالح - ١) بن كيسان عن طليق بن عمران بن حصين عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوالد وولده -

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبا أبو داود ثنا شيان بن جابر عن عبد الرحمن (٢) بن الأسود (عن أبيه - ٣) عن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أتى بالسبي اعطى اهل البيت جميعا وكره ان يفرق بينهم -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عوانة وشيبان وقيس كلهم عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله رضي الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبي فجعل يعطى اهل البيت كما هم جميعا وكره ان يفرق بينهم - جابر هذا هو ابن يزيد الجعفي تفرد به بهذين الاسنادين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خنيزه أنبا أحمد بن محمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن سفیان عن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن فروخ عن أبيه قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان لا يفرق بين اخوين مملوكين في البيع -

## باب الوقت الذي يجوز فيه التفريق

(قال الشافعي رحمه الله) حين يبلغ الولد سبع سنين او ثمان سنين وقاس ذلك على وقت التخيير بين الابوين وما روى عن علي رضي الله عنه في ذلك وقال في رواية سرملة حتى يبلغ (قال الشيخ) وقد روى فيه حديث ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد عبيد الله بن اسحاق الخراساني العدل ببغداد أنبا أحمد بن المهدي العسكري ثنا عبد الله ابن عمرو بن حسان ثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي قال سمعت مكحولاً يقول حدثنا نافع بن محمود بن الربيع عن أبيه انه سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفرق بين الام وولدها فقيل يا رسول الله الى متى؟ قال حتى يبلغ الغلام وتحبض الحاربية -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن المارث قال قال أبو الحسن الداقلني رحمه الله عبد الله بن عمرو هذا هو الواقفي وهو ضعيف الحديث رماه علي بن المديني بالكذب ولم يروه عن سعيد غيره -

## باب بيع السبي من اهل الشرك

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله سبي رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء بني قريظة وذريتهم وابعدهم من المشركين (فاشترى - ١) أبو الشحم اليهودي اهل بيت بجوزا وولدها من النبي صلى الله عليه

(١) من - ف - (٢) في النسخ جابر بن عبد الرحمن وفي مسند الطيالسي - جابر عن عبد الرحمن - وهو الصواب - ح -

وسلم وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بما بقي من السبي اثلاثا ثلثا الى تهامة وثلثا الى نجد وثلثا الى طريق الشام فيموا بالخيال والسلاح والابل والمال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق في قصة قريظة قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن زيد الأحماني عبد الأشهل بسبا يا بني قريظة الى نجد فابتاع لهم بهم خيلا وسلاحا (قال الشافعي) وكذلك النساء انبوا قد استوهب رسول الله صلى الله عليه وسلم جارية بالثاء (١) من أصحابه فهدى بها رجلين -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا الاسفاطى يعنى العباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا عكرمة حدثني اياس بن سلمة بن الأكوع عن ابيه قال خرجنا مع أبي بكر رضى الله عنه وأمره علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرزنا ففرزنا فلما دنونا من الماء امرنا أبو بكر رضى الله عنه فمرسنا فلما صلبنا الصبح أمرنا أبو بكر رضى الله عنه فمشنا النار ففرزنا على الماء قال سلمة فنظرت الى عنق من الناس فيهم الذرية والنساء فخشيت ان يسبقوني الى الجبل فأخذت آثارهم فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فقاموا يخطم اسوتهم الى أبي بكر رضى الله عنه وفيهم امرأة من بني فزارة عليها شعث من ادم ومعها ابنة لها من احسن العرب ففلقني أبو بكر رضى الله عنه ابنتها فاكشفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة ولم اكشف لها ثوبا ولقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة قلت يا رسول الله لقد اجعتني وما اكشفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركني حتى اذا كان من الغد لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال لي يا سلمة هب لي المرأة لله ابوك قلت يا رسول الله لقد اجعتني والله ما اكشفت لها ثوبا وهي لك يا رسول الله قال فبعث بها الى اهل مكة فهدى بها رجلا من المسلمين بايديهم - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار (قال الشافعي رحمه الله) رأيت صلاة اهل الحرب بالمال واطعامهم الطعام أليس باقوى لهم في كثير من الحالات من بيع عبد او عبيد منهم فقد اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها فقالت ان امي أتتني وهي راغبة في عهد قريش فأصلها؟ قال نعم -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت اتتني امي راغبة في عهد قريش فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلها؟ قال نعم - انخرجه في الصحيح كما مضى (قال الشافعي رحمه الله) وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فكما ذا قرابة له مشركا بمكة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأى حلة سيرة عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها (٢) يوم الجمعة ونوفود اذا قدموا عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لاخلاق له في الآخرة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر بن الخطاب رضى الله عنه منها حلة فقال يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اكسكها لتلبسها فكساها عمر رضى الله عنه اخاله مشركا بمكة - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك (قال الشافعي) قال الله تعالى (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيا واسيرا) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضري ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عثمان البتي عن الحسن في قوله (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيا واسيرا) قال كانوا من اهل الشرك -

(١) ف - بالغة (٢) ف - فتلبسها -

## باب الولد تبع لأبويه حتى يعرب عنه اللسان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله ابن المنادي ثنا يونس بن عبد المؤدب ثنا إبان بن يزيد عن قتادة عن الحسن بن الأسود بن سريع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية يوم حنين فقاتلوا المشركين فأفضى بهم القتل إلى الذرية فلما جاؤا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما حملكم على قتل الذرية قالوا يا رسول الله إنما كانوا أولاد المشركين قال وهل خياركم الأولاد المشركين والذي نفس محمد بيده ما من نسمة تولد إلا على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها (قال الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن عنه هي الفطرة التي فطر الله عليها الخلق فجعلهم ما لم يفصحوا بالقول لاحكم لهم في أنفسهم إنما الحكم لهم بأبائهم -

## باب الحميل (١) لا يورث إذا اعتق حتى

### تقوم بنسبه بينة من المسلمين

قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأهولهم ولكن اليمين على المدعى عليه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا يزيد بن هارون أنبا حماد بن سامة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان لا يورث الحميل (قال وأنبا) يزيد أنبا اشعث بن سوار عن الشعبي أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب إلى شريح أن لا يورث الحميل الابينة وإن جاءت به في حرقتها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان بن عباد عن مجاهد عن الشعبي عن شريح قال كتب إلى عمر رضى الله عنه لا تورث الحميل الابينة (قال وحدنا) سفيان عن ابن أبي عمير عن الشعبي عن شريح مثله -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا يزيد أنبا الحجاج بن أرطاة عن ابن شهاب الزهري أن عثمان بن عفان رضى الله عنه استشار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحميل فقالوا فيه فقال عثمان ما زلت أن تورث مال الله الابينات (قال وأنبا) الحجاج بن أرطاة عن حبيب بن أبي ثابت أن عثمان رضى الله عنه قال لا يورث الحميل الابينة - وهذه الاسانيد عن عمر وعثمان رضى الله عنهما كلها ضعيفة -

## باب المبارزة

(قال الشافعي رحمه الله) لأبأس بالمبارزة قد بارز يوم بدر عبيدة وحزمة وعلى رضى الله عنهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة ثنا هشيم عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال سمعت أبا ذر رضى الله عنه يقسم قسبان هذه الآية (هذان خصمان اختصموا في ربهم) نزلت في الذين برزوا يوم بدر حزمة وعلى وعبيدة بن الحارث رضى الله عنهم وعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن زرارة ورواه البخاري عن يعقوب الدورق عن هشيم ورواه الثوري عن أبي هاشم زاد فيه اختصموا في الحج (٢) يوم بدر -

(١) قال في النهاية هو الذي يحمل من بلاده صغيرا إلى بلاد الإسلام وقيل هو مجهول النسب - ح (٢) كذا وفي ف الحج - (وأخبرناه)

( وأخبرناه ) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسما علي ثنا احمد بن محمد بن عبد الكريم ثنا بندار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن أبي هاشم - فذكره -

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعمى ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا شاذان ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن حارثة عن علي رضي الله عنه في قصة بدر قال فبرز عتبة واخوه وابنه الوليد حمية فقال من يبارز فخرج من الانصار شيبه فقال عتبة لا تريد هؤلاء ولكن يبارزنا من بني عمنا من بني عبد المطلب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا عبيدة بن الحارث ( قتل الله عز وجل عتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة وجرح عبيدة بن الحارث - ١ ) فقتلنا منهم سبعين وأسرا تسعين - وذكر الحديث -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير ، وحدثني الزهري وعبد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله ابن أبي بكر وغيرهم من علمنا ثنا فذكروا قصة بدر وفيها ثم خرج عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة فدعوا الى البراز فخرج اليهم فتية من الانصار ثلاثة فقالوا من انتم؟ قالوا رهط من الانصار قالوا ما بنا اليكم حاجة ثم نادى منادهم يا محمد أنخرج الينا اكفاءنا من قومنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا علي قم يا عبيدة فلما قاموا ودنوا منهم قالوا ممن انتم؟ قال حمزة انا حمزة بن عبد المطلب وقال علي انا علي بن أبي طالب وقال عبيدة انا عبيدة بن الحارث فقالوا نعم اكفاء كرام فبارز عبيدة عتبة فاختلفا ضربتين كلاهما اثبت صاحبه وبارز حمزة شيبه فقتله مكانه وبارز علي الوليد فقتله مكانه ثم كرا علي عتبة فذفقا عليه واحتملا صاحبهما فحازوه (٢) الى الرحل ( قال الشافعي رحمه الله ) وبارز محمد بن مسلمة مرحبا يوم خيبر بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - وبارز يومئذ الزبير بن العوام رضي الله عنه ياسرا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احدي بني حارثة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال خرج مرحب اليهودي من حصن خيبر وقد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يبارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يا رسول الله انا والله الموتور التائر قتلتوا اني بالامس قال قم اليه اللهم أعنه عليه - فذكر الحديث في كيفية قتالهما قال وضر به محمد بن مسلمة حتى قتله، قال ابن اسحاق خرج ياسر فبرز له الزبير رضي الله عنه فقالت صفية رضي الله عنها لما خرج اليه الزبير يا رسول الله يقتل ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ابنك يقتله ان شاء الله فخرج الزبير وهو يرتجز ثم التقيا فقتله الزبير قال وكان ذكر أن عليا رضي الله عنه هو قتل ياسر - كذا في هذه الرواية ان محمد بن مسلمة هو قتل مرحبا -

( وقد أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن مسلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ابن سعيد ثنا عكرمة بن عمار حدثني اياس بن مسلمة بن الاكوع قال حدثني أبي قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله قال فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي رضي الله عنه يدعوه وهو ارمم فقال لأعلمين الراية اليوم رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال بلحمت به اقوده قال فيصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه فبرأ فاعطاه الراية قال فبرز مرحب وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب      شاكي السلاح بطل مجرب

إذا الحروب اقبلت تلهب

قال فبرز له علي رضي الله عنه هو يقول

انا الذي سميتني امي حيدرة      كليث غابات كره المنظره

او فهم بالصاع كيل السندره



فضرب مرحبا فطلق رأسه فقتله وكان الفتح - أخرج مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار -  
 ( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران وأبو عبد الله الحسين بن الحسن النضائري ببنداد قال أنبأ أبو جعفر محمد بن عمر والرزاق  
 ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن المسيب بن مسلم الأزدي ثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه - فذكر القصة في خير  
 وذكر خروج مرحب ورجزه وقول علي رضي الله عنه بمعناه إلا أنه قال - أكيلهم بالصاع كيل السندره - قال فاختلفا  
 ضربتين فبدره علي رضي الله عنه فضربه فقد أبحر والمغفر ورأسه ووقع في الأضراس وأخذ المدينة -  
 ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر يحيى بن جعفر بن أبي طالب أنبأ زيد بن الحباب العكلي ثنا الحسين بن واقد عن  
 عبد الله بن بريدة عن أبيه قال لما كان يوم خيبر - فذكر بعض القصة قال ثم دعا باللواء فدعا عليا رضي الله عنه وهو يشتكي  
 عينيه فمسحها ثم دفع إليه اللواء ففتح له فسمعت عبد الله بن بريدة يقول حدثني أبي أنه كان صاحب مرحب -  
 ( أخبرنا ) أبو سعد المائني أنبأ أبو أحمد بن عدى الحافظ أنبأ الساجي وبدر بن المهيم القاضي قال أنبأنا عبد الله بن حسين الأشقر  
 ثنا أبي عن أبي قابوس عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه قال جئت النبي صلى الله عليه وسلم برأس مرحب - ورواه  
 صالح بن أحمد عن أبيه عن حسين بن حسن الأشقر بمعناه ( قال الشافعي رحمه الله ) بارز يوم الخندق علي بن أبي طالب  
 رضي الله عنه عمرو بن عبدود -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال نخرج  
 يعني يوم الخندق عمرو بن عبدود فنأدى من يبارز؟ فقام علي رضي الله عنه وهو مقنع في الحديد فقال أنا لها يا نبي الله فقال  
 أنه عمرو واجلس ونأدى عمرو والأرجل وهو يؤذنيهم ويقول أين جنتكم التي تزعمون أنه من قتل منكم دخلها أفلاير زالي  
 رجل فقام علي رضي الله عنه فقال يا رسول الله فقال اجلس ثم نادى الثالثة وذكر شعرا فقام علي فقال يا رسول الله أنا  
 فقال أنه عمرو وقال وإن كان عمرو فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى إليه حتى أتاه وذكر شعرا فقال له عمرو من  
 أنت؟ قال أنا علي، قال ابن عبد مناف؟ فقال أنا علي بن أبي طالب فقال غيرك يا ابن أبي من أسماءك من هو أسن منك فاني أكره  
 أن أهريق دمك فقال علي رضي الله عنه لكني والله ما أكره أن أهريق دمك فغضب فنزل وسل سيفه كأنه شملة نار ثم  
 أقبل نحو علي رضي الله عنه مغضبا واستقبله على رضي الله عنه بدرقته فضربه عمرو في الدرة فقتلها واثبت فيها السيف  
 وصاب رأسه مشججه وضربه علي رضي الله عنه على جبل العاتق فسقط ونار العجاج وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 التكبير فعرف أن عليا رضي الله عنه قد قتل -

## باب ما جاء في نقل الرأس

( أخبرنا ) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل محمد بن عبد الله بن حميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن  
 المبارك عن سعيد بن يزيد عن أبي شعيب عن يزيد بن أبي حبيب عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر الجهني أن عمرو بن  
 العاص وشرحبيل بن حسنة بعثا عقبة يريدان إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه برأس يناق بطريق الشام فلما قدم علي  
 أبي بكر رضي الله عنه أنكر ذلك فقال له عقبة يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهم يصنعون ذلك قال أفاستان  
 بفارس والروم؟ لا يحمل إلى رأس فأنما يكفي الكتاب والخبر -

( وأخبرنا ) أبو نصر أنبأ أبو الفضل أنبأ أحمد ثنا الحسن ثنا عبد الله عن ابن لهيعة حدثني الحارث بن يزيد عن علي بن رباح  
 قال سمعت معاوية بن حديج يقول هاجرنا على عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه فبينما نحن عنده إذ طلع المنبر فحمد الله  
 واثني عليه ثم قال أنه قدم علينا برأس يناق البطريق ولم تكن لنا به حاجة إنما هذه سنة العجم -

( قال وحدثنا ) عبد الله بن المبارك عن معمر ( عن عبد الكريم الجزري أنه حدثه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أتى  
 برأس فقال بغيتم قال وحدثنا عبد الله عن معمر - ) حدثني صاحب لنا عن الزهري قال لم يحمل إلى النبي صلى الله عليه وسلم

رأس الى المدينة قط ولا يوم بدر وحمل الى أبي بكر رضى الله عنه رأس فكره ذلك قال واول من حملت اليه الرأس  
عبدالله بن الزبير (١) قال الشيخ) والذي روى أبو داود في الراسيل عن عبدالله بن الجراح عن حماد بن اسامة عن بشير  
ابن عتبة عن أبي نضرة قال لقي النبي صلى الله عليه وسلم العدو فقال من جاء برأس فله على الله ما تمنى بغناه رجلان برأس  
فاختصما فيه فقضى به لاحدهما -

( أخبرنا ه ) أبو بكر بن محمد أنبا أبو الحسين القسوى ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره - فهذا حديث منقطع وفيه ان  
ثبت تحريض على قتل العدو وليس فيه قتل الرأس من بلاد الشرك الى بلاد الاسلام -

## باب لا تباع جيفة مشرك

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن كثير العبدي  
أنبا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان المسلمين اصابوا رجلا من عظماء المشركين  
فقتلوه فسألوه ان يشتروه فتهام النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعوا جيفة مشرك -

( وأخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القبطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عفان ثنا حماد  
ابن سلمة أنبا حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رجلا من المشركين قتل يوم الاحزاب فبعث  
المشركون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ابعت إلينا بجسده ونطيك اثني عشر الفا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا خير في جسده ولا في ثمنه -

## باب السواد

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال (الثاقفى رحمه الله) ولا اعرف  
ما اقول في ارض السواد الاظنا مقرونا الى علم وذلك انى وجدت اصح حديث يرويه الكوفيون عندهم في السواد ليس  
فيه بيان ووجدت احاديث من احاديثهم تخالفه ، منها انهم يقولون السواد صلح ، ويقولون السواد عنوة ، ويقولون بعض  
السواد صلح وبعضه عنوة -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو يزيد عن اشعث  
عن ابن سيرين قال السواد منه صلح ومنه عنوة فاكان منه عنوة فهو للمسلمين وما كان منه صلح فلهم اواهم -

( وبإسناده قال ) يحيى عن الحسن بن صالح عن منصور عن عبيد أبي الحسن المزني عن عبدالله بن معقل (٢) قال لا تباع  
ارض دون الجبل الا ارض بنى صلوبا وارض الحيرة فان لهم عهدا - قال الحسن بن صالح كنا نسمع ان ما دون الجبل مما  
وراءه صلح -

( قال وحدثنا ) يحيى ثنا شريك عن الجراح عن الحكم عن ابن معقل (٢) قال ليس لاهل السواد عهد الا ارض الحيرة و  
اليس (٣) وبإتقيا قال شريك ان اهل باتقيا كانوا ادلوا بحرير بن عبدالله على غنضة واهل اليس (٣) كانوا انزلوا ابا عبيدة

(١) هامش ف - بل اول من حملت اليه الرأس معاوية بن أبي سفيان حمل اليه رأس عمرو بن الحمق الخزاعي رضى الله  
عنه صحابي جليل كما هو مذكور في كتب التاريخ واتتدى به ابن الزبير وقد تبرم من ذلك الصديق وقال لا تحمل  
الجيف الى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله ولا الى غيرها (٢) كذا في النسخ ووقع في كتاب الجراح ليحيى  
ابن آدم طبع السلفية مغفل وأراه تصحيحا كما يظهر من ايمان النظر في ترجمة عبيد بن الحسن والحكم بن عتيبة و تراجم  
شيوخها من الصحابة وبلدانهم ووفياتهم - ح (٣) بضم الهمزة وفتح اللام المشددة وسكون الياء - كتاب الجراح ومعجم  
البلدان ووقع في النسخ اليس - ح -

ودلوه على شيء قال يحيى اظنه يعنى عدده (١) للعدو -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا حسن بن صالح عن اشعث عن الشعبي قال صالح خالد بن الوليد اهل الخيرة واهل عين التمر (قال وكتب بذلك الى ابي بكر رضى الله عنه فاجازه قال يحيى قلت للحسن بن صالح فاهل عين التمر - ٢) مثل اهل الخيرة انما هو شيء عليهم وليس على ارضهم شيء قال نعم -

(حدثنا) يحيى ثنا الحسن بن صالح عن الاسود بن قيس عن ابيه قال اتيننا الى اهل الخيرة فصالحناهم على الف درهم ورحل قال قلت لابي ما صنعتكم بذلك الرحل؟ قال صاحب لنا لم يكن له رحل كذا في كتابي الف درهم وقال غيره سبعين الف درهم -

(حدثنا) يحيى ثنا عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم قال كانوا يرخصون ان يشتروا من ارض الخيرة من اجل انهم صلح - (حدثنا) يحيى عن حسن بن صالح عن عبالد بن سعيد قال اهل الخيرة انما صولحوا على ما لم يقتسموه (٣) بينهم وليس على رؤس الرجال شيء -

(حدثنا) يحيى ثنا حسين (٤) بن صالح عن جابر عن الشعبي قال لاهل الانبار عهد او قال عقد -

(حدثنا) يحيى ثنا اسرائيل عن جابر عن عامر قال ليس لاهل السواد عهد انما نزلوا على حكم -

(قال وحدثنا) الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي عن محمد بن قيس الاسدي عن الشعبي انه سئل في زمن صهر بن عبد العزيز عن اهل السواد لهم عهد؟ قال لم يكن لهم عهد فلما رضى منهم بالخراج صار لهم العهد -

(حدثنا) يحيى ثنا حسن بن صالح عن ابن ابي ليلى قال ورد (٥) اليهم عمر بن الخطاب ارضهم وصالحهم على الخراج - (أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب قال كتب عمر الى سعد رضى الله عنهما حين افتتح العراق: اما بعد فقد بنفنى كتابك تذكر أن الناس سأ لو ك ان تقسم بينهم مغانهم وما افاء الله عليهم فاذا جاءك كتابي هذا فانظر ما اجلب الناس عليك الى العسكر من كراع او مال فاقسمه بين من حضر من المسلمين واترك الارضين والانهار لما لم يكون (٦) ذلك في اعطيات المسلمين فانك ان قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بقي بعدهم شيء -

(حدثنا) يحيى ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن حارثة بن ضرب عن عمر رضى الله عنه انه اراد ان يقسم اهل السواد بين المسلمين وأمرهم ان يحصوا فوجدوا الرجل المسلم يصيبه ثلاثة من الفلاحين يعنى الملوغ فشاور أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال على رضى الله عنهم دعهم يكونون مادة للسلمين فبعث عثمان بن حنيف فوضع عليهم ثمانية واربعين واربعة وعشرين واثنى عشر -

(حدثنا) يحيى ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن الوليد بن عبد الله بن معقل حدثني عبد الملك بن ابي حرة عن ابيه قال اصفى عمر بن الخطاب رضى الله عنه من هذا السواد عشرة اصناف اصفى ارض من قتل في الحرب، ومن هرب من المسلمين يعنى اليهم، وكل ارض لكسرى، وكل ارض كانت لاحد من اهله، وكل مغيض ماء وكل ديرة بريد، قال ونسيت اربعا قال وكان خراج من اصفى سبعة آلاف الف فلما كانت الجاهم احرق الناس النديوان وأخذ كل قوم ما يلهم -

(حدثنا) يحيى ثنا قيس بن الربيع عن رجل من بني اسد عن ابيه قال اصفى حذيفة ارض كسرى وارض آل كسرى ومن كان كسرى اصفى ارضه وارض من قتل ومن هرب والآجام ومغيض الماء -

(١) ف - غدده وفي كتاب الخراج عودة وهو الصواب - ح (٢) سقط من ف (٣) ف - على مال يقتسموه وفي كتاب الخراج على ما يقتسمونه - ح (٤) كذا في النسخ وفي كتاب الخراج الحسن وهو الظاهر اذ لا تعرف ليحيى رواية عن الحسين وانما عامة روايته عن اخيه الحسن والله اعلم - ح (٥) ف - قرد - ح (٦) ف - كتاب الخراج - ليكون - (حدثنا)

(حدثنا) يحيى ثنا قيس بن الربيع عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة الجاني قال دخلنا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالرحبة فقال لولا ان يضرب بعضكم وجوه بعض لقسمت السواد بينكم -

(حدثنا) يحيى ثنا عمرو بن أبي المقدام عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة بن يزيد الجاني عن علي رضي الله عنه نحوه -

(حدثنا) يحيى عن قران الأسدي عن أبي سنان الشيباني عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال لقد هممت ان اقسم السواد ينزل احدكم القرية فيقول غرتي لتكفوني او قال لتدعوني اولاً قسمته -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال (قال الشافعي) ويقولون ان جرير بن عبد الله البجلي - وهذا اثبت حديث عندهم فيه -

(أخبرنا) الثقة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال كانت بجيلة ربيع الناس قسم لهم ربيع السواد فاستغلوه ثلاثا او اربع سنين انا شككت ثم قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعي ثلاثة بنت فلان امرأة منهم قد سماها لا يحضرني ذكر اسمها فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اولاً اني قاسم مسئول لركتكم على ما قسم لكم ولكن اري ان تردوا على الناس (قال الشافعي) فكان في حديثه (وعاضني من حتى فيه نيفا وثمانين وكان في حديثه - ١) فقالت فلانة شهدي القادسية وثبت سهمه ولا اسلمه حتى تعطيني كذا وتعطيني كذا فاعطاها اياه (ورواه) سفيان بن عيينة عن اسمعيل فذكر قصة جرير ورواه هشيم عن اسمعيل فذكرها وذكر قصة المرأة وذكر انها ام كرز وذكر انها قالت واني لست اسلم حتى تحملي على ناقة ذلول وعليها قطيفة حمراء وتملأ كفي ذهبا ففعل ذلك وكانت الدنانير نحو ما من ثمانين ديناراً -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبا احمد بن نجيدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال لما وفد جرير بن عبد الله الى عمر وعمار بن ياسر وتاس من المسلمين فقال عمر رضي الله عنه لجرير يا جرير والله لو ما اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسم لكم ولكن اري ان اردت على المسلمين فردت وكان جعل ربيع السواد لبجيلة فأخذوا الخراج ثلاث سنين فردت واعطاه ثمانين ديناراً -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن أبي زائدة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال كتنا ربيع الناس يوم القادسية فاعطانا عمر رضي الله عنه ربيع السواد فأخذناه ثلاث سنين ثم وفد جرير الى عمر رضي الله عنه بعد ذلك فقال اما والله لو لا اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسم لكم فاري ان تردت على المسلمين ففعل واجازته بثمانين ديناراً -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام بن حرب عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال أعطى عمر رضي الله عنه جريرا وقومه ربيع السواد فأخذت سنين او ثلاثا ثم ان جريرا وفد الى عمر مع عمار رضي الله عنهم فقال له عمر رضي الله عنه يا جرير لولا اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسمت عليه ولكن اري ان تردت على المسلمين فردت عليهم واعطاه عمر رضي الله عنه ثمانين ديناراً -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال قال عمر رضي الله عنه لجرير هل لك ان تأتي العراق بولك الربيع او الثلث بعد الخمس من كل ارض وشيء - هذا منقطع والذي قبله موصول وليس في الآثار التي رويناها ولم زدها في سواد العراق اصح منه كما قال الشافعي (رحمته الله) أخبرنا - أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي - ١) وفي هذا الحديث دلالة اذ أعطى جريرا البجلي عوضا من سهمه والمرأة عوضا من سهم ابها انه استطاب انفس الذين اوجفوا عليه فتركوا حقوقهم منه فجعله وقفا للمسلمين وهذا حلال للامام لو افتتح اليوم ارض عنوة فاحصى من افتتحها وظابوا انفسا عن حقوقهم منها ان يجعلها للامام وقفا وحقوقهم

منها الأربعة الانحاس ويوفى اهل الخمس حقهم الا ان يدع البالتون منهم حقوقهم فيكون ذلك له والحكم في الارض كالحكم في المال - وقد سبى النبي صلى الله عليه وسلم هوازن وقسم اربعة الانحاس بين الموجفين ثم جاءت ه وفود هوازن مسبين فسألوه ان يمن عليهم بأن يرد عليهم ما أخذ منهم فغيرهم بين الاموال والسي فقالوا خيرتنا بين احسابنا واموالنا فنختار احسابنا فترك لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حقه وحتى اهل بيته وسمع بذلك المهاجرون فتركوا له حقوقهم وسمع بذلك الانصار فتركوا له حقوقهم وبقي قوم من المهاجرين الآخرين والفتحيين فامر فعرف على كل عشرة واحد ثم قال اثوني بطيب أنفس من بقي فنكره فله على كذا وكذا من الابل الى وقت ذكره بخاؤا بطيب انفسهم الا الاقرع بن حابس وعيينة بن بدر فانهما ايا ليعبرا هوازن فلم يكرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك حتى كانا هما تر كابدان خدع عينة عن حقه وسلم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حق من طاب نفسه عن حقه ( قال الشافعي ) وهذا اولي الامور معمر بن الخطاب رضى الله عنه عندنا في السواد فتوجه ان كانت عنوة وهذا الذي ذكره الشافعي من امر هوازن قدمضى في حديث المسور بن مخرمة وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده -

( أخبرنا ) أبو منصور احمد بن علي الدماغي بيهق أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو احمد هارون بن يوسف القطيبي ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن ابن أبي خالد عن قيس بن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم مثلت لي الحيرة كانياب الكلاب وانكم ستفتحنونها فقام رجل فقال يا رسول الله هب لي ابنة بقبيلة قال هي لك فاعطوه اياها بلخاء أبوها فقال أتبيعها قال نعم قال بكم احكم ما شئت قال الف درهم قال قد أخذتها قالوا له لو قلت ثلاثين الف لأخذها قال وهل عدد اكثر من الف - فترده بن أبي عمر عن سفيان هكذا وقال غيره عنه عن علي بن زيد بن جدعان والمشهور هذا الحديث عن نعيم بن اوس وهو الذي جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المرأة وقد روينا في كتاب دلائل النبوة في آخر غزوة تبوك -

## باب قدر الخراج الذي وضع على السواد

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الراسي ثنا روح ثنا ابن أبي عمرو عن قتادة عن لاحق بن حميد قال لما بعث عمر بن الخطاب رضى الله عنه عمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وعثمان بن حنيف رضى الله عنهم الى الكوفة وبه عمار بن ياسر على الصلاة وعلى الجيوش وبعث ابن مسعود على القضاء وعلى بيت المال وبعث عثمان بن حنيف على مساحة الارض وجعل بينهم كل يوم شاة شطرها وسواقطها لعمار بن ياسر والنصف بين هذين ثم قل انزلتكم اياى من هذا المال كنزلة والى مال اليتيم ( من كان غنيا فليستغف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف ) وما ارى قرية يؤخذ منها كل يوم شاة الا كلت ذلك سريعا في خرابها قال فوضع عثمان بن حنيف على جريب الكرم عشرة دراهم، وعلى جريب النخل اظنه قال ثمانية، وعلى جريب القصب ستة دراهم، وعلى جريب البرابرة دراهم، وعلى جريب الشعير دراهم، وعلى رؤسهم عن كل رجل اربعة وعشرين كل سنة وعطل من ذلك من النساء والصبيان وفيها يختلف به من تجاراتهم نصف العشر، قال ثم كتب بذلك الى عمر رضى الله عنه ( فاجاز ذلك ورضى به وقيل لعمر رضى الله عنه ) كيف ناخذ من تجار الحرب اذا قدموا علينا فقال عمر رضى الله عنه كيف يا خذون منكم اذا أتتهم بلادهم قالوا العشر قال فكذلك خذوا منهم - ورواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عمرو وقال وعلى جريب النخل ثمانية، وعلى جريب القصب ستة لم يشك -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الحكم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعث عثمان بن حنيف فمسح السواد فوضع على كل جريب عامر او غامر حيث يناله للماء فقيرا او درهما (٢) قال وكيع يعني المنطة والشعير وضع على كل جريب الكرم عشرة دراهم وعلى جريب الرطاب

خمسة دراهم -

( قال وحدثنا ) وكيع عن علي بن صالح عن ابيان بن تغلب عن رجل عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه وضع على النخل على الدغلتين (١) درهما وعلى الفارسية (٢) درهما -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وقنيزها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر اربها ودينارها وعدتم من حيث بدأتم ( وعدتم من حيث بدأتم ) شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه قال يحيى يريد من هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر القنيز والدرهم قيل ان يضعه عمر رضي الله عنه على الارض - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد بن يعيش والحق بن راهويه عن يحيى بن آدم -

### باب من رأى قسمة الاراضي المغنومة ومن لم يرها

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق التزاري عن مالك بن انس قال حدثني ثور قال حدثني سالم مولى ابن مطيع انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول انتحننا خيبر فلم نتم ذهبنا ولا فضة انما غنمنا الابل والبقر والمتاع والحواتط ثم انصرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى ومعه عبده له يقال له مدغم وهد له احد بنى الضباب فيينا هو يحيط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم عاثر حتى اصاب ذلك العبد فقال الناس هنيئا للشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان الشملة التي اصابها يوم خيبر من الغنم لم يصبها المقاسم لتشتمل عليه نار ابلقاء رجل حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم بشراك او بشر اكين فقال هذا شيء كنت اصبته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شرك او شرا كان من نار - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة أنبا عبيد الله بن عمر فيما يحسب أبو سلمة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اهل خيبر حتى الجأهم الى قصرهم فغلب على الارض والزرع والنخل فصالحوه على ان يجلوا منها ولهم ما حملت ركابهم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء ويخرجون منها واشترط عليهم ان لا يكتموا ولا يغيبوا شيئا فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فغيبوا مسكا فيه مال وحلي لحبي بن اخطب كان احتمله معه الى خيبر حين اجليت النضير ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر حبي ما فعل مسك حبي الذي جاء به من النضير - ) فقال اذ هبته النفقات والحروب فقال العهد قريب والمال اكثر من ذلك فدفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الزبير نفسه بعداذ وقد كان حبي قبل ذلك دخل خربة فقال قد رأيت حبي يطوف في خربة ههنا فذهبوا وطافوا فوجدوا المسك في الخربة فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني حقيق وأحد ما زوج صفية بنت حبي بن اخطب وسبي رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءهم وذريتهم وقسم اموالهم بالنكث الذي نكثوا وأراد ان يجلهم منها فقالوا يا محمد دعنا نكون في هذه الارض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأصحابه غلبان يقومون عليها وكانوا لا يفرغون ان يقوموا عليها فاعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع ونخل وشيء ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عبدالله بن رواحة يأتهم كل عام فيخبر بها عليهم ثم يضمهم الشطر فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وشدة حرصه وارادوا أن يرشوه قال يا اعداء الله تطعموني السجدة؟ والله لقد جئتمكم من عند احب الناس الى ولأتم ( ابنض - ه ) الى من عدتكم من القرية

(١) كذا (٢) كذا وفي ف - الفارسية (٣) من ف - (٤) سقط من ف - (٥) من ف -

والخنازير ولا يحملني بغضى ايساكم وحى اياه على ان لا اعدل بينكم فقالوا بهذا قامت السموات والارض قال ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعين صافية خضرة فقال يا صافية ما هذه الخضرة فقالت كان رأسي في حجر ابن حقيق وانا نائمة فرأيت كأن قرا وقع في حجرى فاخبرته بذلك فلطمنى وقال تمنين ملك يثرب قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابغض الناس الى، تلى زوجى وأبى فما زال يعتذرنالى ويقول ان اباك الب على العرب وفعل وفعل حتى ذهب ذلك من نفسى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى كل امرأة من نسائه ثمانين وسقا من تمر كل عام وعشرين وسقا من شعير فلما كان زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فشوا المسلمين وألقوا ابن عمر من فوق بيت فقد عوا يديه فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه من كان له سهم من خير فليحضر حتى تقسمها بينهم فقسمها بينهم فقال رئيسهم لا تخرجنا دعنا نكون فيها كما اقرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضى الله عنه فقال عمر رضى الله عنه لرئيسهم أترأه سقط عنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوم ما تم يوم ما تم وما تقسمها عمر رضى الله عنه بين من كان شهد خير من اهل الحديبية -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو شهاب عن يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار أنه سمع نورا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ظهر على خير قسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ستة وثلاثين سهبا جمع كل سهم مائة سهم فكان النصف سهاما للمسلمين وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعزل النصف لما ينوبه من الامور والنوائب ( قال الشيخ ) وهذا لأنه افتتح بعض خير عنوة وبعضها صلحا فما قسم بينهم هو ما افتتحه عنوة وما تركه لنوابه هو ما افاء الله على رسوله لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب -

( أخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا عبدالله بن محمد عن جويرية عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح بعض خير عنوة -  
( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر رضى الله عنه قال لولا انرا المسلمين ما افتتحت قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خير - رواه البخارى في الصحيح عن صدقة عن عبد الرحمن بن مهدي -  
( وأخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أنبا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لولا انى اترك الناس بيانا لا شىء لهم ما فتحت قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ( قال الشيخ ) وهذا عندنا والله اعلم على انه كان يستطيع قلوبهم ثم يقفها للمسلمين نظرا لهم -

( وقد أخبرنا ) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو الفضل بن خنيزر وثنا أحمد بن محمد بن مجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن جرير بن حازم قال سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول اصاب الناس فتح بالشام فيهم بلال واطنه ذكر معاذ بن جبل رضى الله عنهم فكتبوا الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان هذا الفء الذى اصبتالك نحسه ولنا ما بقى ليس لأحد منه شىء كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم بخير فكتب عمر رضى الله عنه انه ليس على ما قلتم ولكنى اقفها للمسلمين فراجعوه الكتاب وراجعهم يابون ويأبى فلما أبوا قام عمر رضى الله عنه مدعا عليهم فقال اللهم اكفنى بلالا واصحاب بلال لال فما حال الحول عليهم حتى ما نواجمها ( قال الشيخ رحمه الله ) قوله رضى الله عنه انه ليس على ما قلتم ليس يريد به انكار ما احتجوا به من قسمة خير فقد روينا عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ويشبهه ان يريد به ليست المصلحة فيما قام وانما المصلحة في ان اقفها للمسلمين وجعل يابى قسمتها لما كان يرجو من تطيبهم ذلك وجعوا يابون لما كان لهم من الحق فلما أبوا لم يبرم عليهم الحكم بانخراجها من ايديهم ووقفها ولكن دعا عليهم حيث خالفوه فيما رأى من المصلحة وهم او واقفوه وافقه ابناء الناس واتباعهم - والحديث مرسل

مرسل والله اعلم (وقد روينا) في كتاب القسم في فتح مصر أنه رأى ذلك ورأى الزبير بن العوام رضى الله عنه قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خير -  
 (أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا فراد أبو نوح ثنا المرجان بن رجاء عن أبي سلمة عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إياما قرية افتتحها الله ورسوله فهي لله ولرسوله وإياما قرية افتتحها المسلمون عنوة فخصمها لله ولرسوله وبقيتها لمن قاتل عليها - قال أبو الفضل الدوري أبو سلمة هذا هو عندى صاحب الطعام أوحاد بن سلمة (قال الشيخ) وقد روينا في كتاب القسم من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة رضى الله عنه بمعناه -

## باب الارض اذا كانت صلحاً رقابها لأهلها وعليها خراج

### يؤن ونه فاخذها منهم مسلم بكراء

(قال الشافعي) رحمه الله لا بأس كما يستأجر منهم ابلهم وبيوتهم ورفيقهم وما دفع اليهم او الى السلطان بوكائهم فليس بصغار عليه انما هو دين عليه يؤديه (قال الشافعي) والحديث الذي يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لمسلم ان يؤدى خراجا ولا لشرك ان يدخل المسجد الحرام انما هو خراج الجزية (قال الشافعي رحمه الله) وقد اتخذ ارض الخراج قوم من اهل الورد والدين وكرهه قوم احتياطاً -

(قال الشيخ - اما الكراهية ففيما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن محمد بن بكار ابن بلال أنبأ محمد بن عيسى بن مميم ثنا زيد بن واقد حدثني أبو عبد الله عن معاذ رضى الله عنه انه قال من عقد الجزية في عتقه فقد برئ مما عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو علي أنبأ أبو بكر ثنا أبو داود ثنا حيوة بن شريح الحضرمي ثنا بقية حدثني عمارة بن أبي الشعثاء حدثني سنان ابن قيس حدثني شبيب بن نعيم حدثني يزيد بن نعيم حدثني أبو الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذ ارضاً بجزيتها فقد استقال هجرته ومن زرع صغاراً كفر من عتقه فجعله في عتقه فقد ولي الاسلام ظهره قال سنان فسمع مني خالد بن معدان هذا الحديث فقال لي أشبيب حدثك؟ قلت نعم قال فاذا قدمت فسله فليكتب الي بالحديث قال فكتب له فلما قدمت سألتني ابن معدان القرطاس فاعطيتته فلما قرأه ترك ما في يديه من الارض حين سمع ذلك قال أبو داود هذا يزيد بن نعيم اليزني ليس هو صاحب شعبة (قال الشيخ رحمه الله) هذان الحديثان اسنادهما اسناد شامي والبخاري ومسلم لم يحتجوا بمثلها والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد وحجاج قال ثنا شعبة عن حبيب هو ابن أبي ثابت قال سمعت ابن عباس رضى الله عنها وسأله رجل فقال انى اكون بالسواد فاقبل ولا اريد أن ازداد انما اريد أن ادفع عن نفسي فقرأ هذه الآية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) لا تترع الصغار من اعناقهم فاجعله في عتقك -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق الزكي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنها كان اذا سئل عن الرجل من اهل الاسلام يأخذ الارض من اهل الذمة بما عليها من الخراج يقول لا يحل لمسلم ولا يبنى لمسلم ان يكتب على نفسه الذل والصغار -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن البارك



عن جعفر بن بزقان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر رضی الله عنهما قال ما يسرنى ان الارض كلها لى بجزية خمسة دراهم اقرئها بالصغار على نفسى -

( وأخبرنا ) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن سعيد بن جابر عن القاسم عن عبد الله هو ابن مسعود قال من اقر بالسطى (١) فقد اقر بالصغار -

## باب من كره شراء ارض الخراج

( أخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا يحيى ابن سعيد عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سفيان الثعلبي عن أبي عياض عن عمر رضی الله عنه قال لا تشتروا رقيق اهل الذمة فانهم اهل خراج يؤدى بعضهم عن بعض وارضيتهم فلا تبتاعوها ولا يقرن احدكم بالصغار بعد اذ نجاه الله منه قال أبو عبيد اذ نجا الله منها اذا كانت له مما ليك وارض واول ظاهرة كانت اكثر لجزيته وكانت سنة عمر رضی الله عنه فيهم انما كانت يضع الجزية على قدر اليسار والعسر فلماذا كره ان يشتري رقيقهم واما شراء الارض فانه ذهب فيه الى الخراج كره ان يكون ذلك على المسلمين الا تراه يقول ولا يقرن احدكم بالصغار بعد اذ نجاه الله منه - قال أبو عبيد وقد رخص في ذلك بعد عمر رجال من اكابر اصحاب هدى صلى الله عليه وسلم منهم عبد الله بن مسعود وكانت له ارض براذان وخباب ابن الارت وغيرها -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبيد عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن علي رضی الله عنه انه كان يكره ان يشتري من ارض الخراج شيئا ويقول عليها خراج المسلمين -

( أخبرنا ) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن كليب بن وائل قال قلت لابن عمر اشتريت ارضا قال الشراء حسن قال قلت فاني اعطى من كل جريب ارض درهما وقيظا من طعام قال ولا تجعل في عنقك صغارا -

## باب من رخص في شراء ارض الخراج

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار بن بغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن القاسم بن عبد الرحمن قال اشترى عبد الله ارضا من ارض الخراج قال فقال له صاحبها يبنى دهقانها انا اكفيك اعطاء خراجها والقيام عليها -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال اشترى عبد الله ارض الخراج من دهقان وعلى ان يكفيه خراجها -

( أخبرنا ) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى حدثني حسن بن صالح عن ابن أبي ليلى قال اشترى الحسن بن علي رضی الله عنهما ملححة او ملحاحا اشترى الحسين بن علي رضی الله عنه بردين (٢) من ارض الخراج وقال قدر د اليهم مهر رضی الله عنه ارضهم وصالحهم على الخراج الذي وضعه عليهم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين ثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن عبد الله بن حسن ان الحسن والحسين رضی الله عنهما اشترى قطعة من ارض الخراج -

(١) الوظيفة من خراج الارض المقرر عليها وهو فارسي معرب - النهاية، اقول وفي بعض الكتب القارسية انه عربي ولعله اصبه رومي فان في الانكليزية بهذا المعنى نيكس - ح - (٢) كذا وفي ف - سردين -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا عباد عن حجاج قال بلغنا ان حذيفة رضى الله عنه اشترى قطعة من ارض الخراج -  
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم حدثني عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم عن شرح  
الله اشترى ارضا من ارض الحيرة (يقال لها ربا-١- قال وقال الحكم وكانوا يرخصون في شراء ارض الحيرة-٢-) من اجل  
انهم صلح - قال يحيى وسألت حسن بن صالح فكره شراء ارض الخراج التي أخذت عنوة فوضع عليها الخراج فلم يربا سا  
بشراء ارض اهل الصلح -

### باب من اسلم من اهل الصلح سقط الخراج عن ارضه

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الفضل بن  
دكين ثنا محمد بن طلحة عن داود بن سليمان قال قال كتب عمر بن عبدالعزيز رحمه الله الى عبد الحميد بن عبد الرحمن - فذكره  
فقال فيه ولاخراج على من اسلم من اهل الارض (وقد روينا) فيه حديثا مستندا ليس عليهم فيه الاصدقة - وقد مضى ذلك  
مع غيره في كتاب الزكاة -

### باب الارض اذا أخذت عنوة فوقف للمسلمين بطيب أنفس

#### الغائبين لم يجز بيعها اذا اسلم من هي في يده لم يسقط خراجها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام  
هو ابن حرب عن بكير بن عامر عن عامر قال اشترى عتبة بن فرقد ارضا من ارض الخراج ثم أتى عمر رضى الله عنه فأخبره  
فقال ممن اشتريتها قال من اهلها قال فهؤلاء اهلها - للمسلمين - أبعتموه شيئا؟ قالوا لا قال اذهب فاطلب مالك -  
(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا قيس عن أبي اسمعيل عن الشعبي عن عتبة بن فرقد قال اشترت  
عشرة اجربة من ارض السواد على شاطيء القرات لقضب دواب (٣) فذكر ذلك لعمر رضى الله عنه قال اشتريتها من  
اصحبها؟ قال قلت نعم قال رح الى قال فرحت اليه فقال يا هؤلاء أبعتموه شيئا؟ قالوا لا قال ابنت مالك حيث وضعته -  
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا حسن بن صالح عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال اسلمت  
امراة من اهل نهر الملك قال فقال عمر او كتب عمر رضى الله عنه ان اختارت ارضها وأدت ما على ارضها فخلوا بينها وبين  
ارضها والاخولوا بين المسلمين وبين ارضهم -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا حفص بن غياث عن محمد بن قيس الاسدي عن أبي عون الثقفي  
قال كان عمر وعلى رضى الله عنهما اذا اسلم ان رجل من اهل السواد تركه يقوم بخراجه في ارضه -  
(قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك وقيس عن جابر عن عامر قال اسلم الرقيل فاعطاه عمر رضى الله عنه ارضه بخراجها وفرض  
له الفين (قال وثنا يحيى) ثنا قيس بن الربيع عن ابراهيم بن دهاج عن شيخ من بني زهرة عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه  
انه كتب الى سعد يقطع سعيد بن زيد ارضا فأقطعه ارضا لبني الرقيل فأتى ابن الرقيل عمر رضى الله عنه فقال يا امير المؤمنين  
علي ما صالحتمونا؟ قال علي ان تؤدوا الينا الجزية ولكم ارضكم واموالكم واولادكم قال يا امير المؤمنين أقطعت ارضي لسعيد  
ابن زيد قال فكتب الى سعد رد عليه ارضه ثم دعاه الى الاسلام فاسلم ففرض له عمر رضى الله عنه سبعمائة وجعل عطاه

(١) في كتاب الخراج ليحيى - زبا - ح (٢) من - ف (٣) في - ف - دواب ابي ح - وكأنه كان في الاصل دواب  
وبها مشه - بي خ يعني ان في نسخة بدل الباء بي فظن الناسخ ان ذلك لحن فألحقه والله اعلم - وفي كتاب الخراج ليحيى  
لقصب أداوى وهو محرف - ح -

في غنمهم وقال انه ائتمت في ارضك اديت عنها ما كنت تؤدى - وهذا في اسناده ضعف فان ثبت كان قوله ولكم ارضكم  
بمولا لانه اراد ولكم ارضكم التي كانت لكم ترعوها وتعطون نراجها ( وذلك فيما أخذ عنوة الا تركه - لم يسقط عنه  
نراجها حين - ٢ ) اسلم وفي الصلح يسقط -

( أخبرنا ) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن معمر عن علي بن الحكم عن محمد بن زيد قال سمعت  
ابراهيم النخعي يقول جاء رجل الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال انى قد اسلمت فضع عن ارضي الخراج فقال لان  
ارضك أخذت عنوة - قال وجاءه رجل فقال ان ارضك كذا وكذا يطيقون من الخراج اكثر مما عليهم فقال لا سبيل اليهم انما  
صالحناهم صلحا -

( قال وحدثنا ) يحيى ثنا هشيم عن سيار أبي الحكم عن الزبير بن عدى قال اسلم دهقان من اهل السواد في عهد علي رضى الله  
عنه فقال له علي رضى الله عنه ان ائتمت في ارضك وفعنا الجزية عن رأسك وأخذنا من ارضك وان تحولت عنها فنحن أحق بها -  
( قال وحدثنا ) يحيى ثنا وكيع عن المسعودي عن أبي عون قال اسلم دهقان من اهل عين التمر فقال له علي رضى الله عنه  
أما جزية رأسك فرفضها واما ارضك فلامسليين فان شئت فرضنا لك وان شئت جعلناك قهرمانا لنا فما اخرج الله منها من  
شيء أتيتنا به -

## باب الأسير يؤخذ عليه العهد ان لا يهرب

( قال الشافعي ) رحمه الله تعالى قدر على الخروج منها فليخرج لأن يمينه يمين مكره قال ولعله ليس بوسع له ان يقيم معهم  
لأننا قدر على التنحي عنهم -

( قال الشيخ وهذا لما أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ( ح وأخبرنا )  
أبو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزازي بغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطن قالنا ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية  
ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
سريه الى خنم فاعتصم ناس منهم بالسجود وأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لهم بنصف العقل  
وقال اتارىء من كل مسلم مقيم بين أظهر المشركين قالوا يا رسول الله ولم قال لا تاريا ناراهما -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا اسحاق بن ادريس ثنا همام عن  
قتادة عن الحسن بن سمرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسأكنوا المشركين ولا تنجوا معهم فمن ساكنهم  
اوجبا معهم فليس منا -

## باب الأسير يؤمن فلا يكون له ان يغتالهم في اموالهم وانفسهم

قال الشافعي رحمه الله لأنهم اذا آمنوه فهم في امان منه

( وقد حدثنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة  
عن الاعمش قال سمعت ابا وائل يحدث عن عبد الله رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم  
القيامة يقال هذه غدرة فلان - انرجاه في الصحيحين من حديث شعبة -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابان عن السدي عن رفاعة  
ابن شداد رضى الله عنه حدثني عمرو بن الحمق الخزاعي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا من الرجل  
الرجل على نفسه ثم قتله فانا برىء من القاتل وان كان المقتول كافرا -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا قرة بن خالد عن عبد الملك بن

عمر بن رفاعه بن شداد قال كنت ابطن قبيءاً بالمخاض فدخلت عليه ذات يوم فقال دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي قال فاهويت الى قائم السيف فقلت ما أنتظر أن أمشي بين رأس هذا وجسده حتى ذكرت حديثاً حدثني عمرو بن الحقيق المزاعي رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الرجل الرجل على دمه ثم قتله رفع له لواء الندى يوم القيامة فكففت عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهادي عن شريح بن جليل بن سعد بن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر خرجت سرية فأخذوا انساناً معه غنم يرعاها فلأخذه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكله النبي صلى الله عليه وسلم ماشاء الله ان يكله به فقال له الرجل انى قد آمنت بك وبما جئت به فكيف بالتم يا رسول الله فانها امانة وهي للناس والشاة والشاتان واكثر من ذلك قال احصب وجوهها ترجع الى اهلها فأخذ قبضة من حصاء اوتراب فرمى به وجوهها فخرجت تشتد حتى دخلت كل شاة الى اهلها ثم تقدم الى الصف فأصابه سهم فقتله ولم يصل لله بحجة قط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخلوه الخباء فادخل الخباء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه ثم نرج فقال لقد حسن اسلام صاحبكم لقد دخلت عليه وان عنده لزوجتين له من الخور العين - لم اكتبه موصولاً الا من حديث شريح بن سعد وقد تكلموا فيه (وروى) عن محمد بن اسحاق بن يسار عن ابيه مرسل (وروى) عن أبي العاص بن الربيع فيه قصة شبيهة بهذه الا انها باسناد مرسل -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال خرج أبو العاص بن الربيع تاجراً الى الشام وكان رجلاً مأموناً وكانت معه بضائع فقرش فأقبل فأفلا فلقبه سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقوا غيره وأفلت وقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اصابوا قسمه بينهم وأتى أبو العاص حتى دخل على زينب رضى الله عنها فاستجارها وسألها ان تطلب له من رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ما له عليه وما كان معه من اموال الناس فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم السرية فسألهم فردوا عليه ثم خرج حتى قدم مكة فأدى على الناس ما كان معه من بضائهم حتى اذا فرغ قال يا معشر قرش هل بقي لأحد منكم معي مال لم ارده عليه ؟ قالوا لا بلزك الله خيراً قد وجدناك ونيأكر ما قال اما والله ما منى ان اسلم قبل ان اقدم عليك الا تخوفنا ان تظنوا انى انما اسلمت لأذهب باموالكم فاني اشهد ان لا اله الا الله وان محمداً عبده ورسوله - (قال الشافى) في المسلم اذا أسروا ولم يؤمنوه ولم يأخذوا عليه انهم آمنون منه فله اخذ ما قد راعيه من اموالهم وفساده والحرب منهم (قال الشيخ) قد روينا حديث عمران بن حصين رضى الله عنه في المرأة المسلمة التي أخذت الناقة وهربت عليها -

## باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين

(قال الشافى رحمه الله) قد قيل يقاتلهم قد قاتل الزبير واصحابه ببلاد الحبشة مشركين - عن مشركين - ولو قال قاتل

قال (باب الاسير يستعين به المشركون)

على قتال المشركين

(قال الشافى) قيل يقاتلهم قاتل الزبير واصحابه ببلاد الحبشة مشركين عن مشركين ولو قيل يمتنع عن قتالهم لمان ذكرها

يتمتع عن قائلهم لمان ذكرها الشافعي كان مذمها ولا تعلم خبر الزبير رضى الله عنه ثبت ولو ثبت كان النجاشي مسلما كان  
آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني  
الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها  
قالت لما ضافت علينا مكة - فذكرت الحديث في هجرتهم إلى أرض الحبشة وما كان من بعثة قريش عمر بن العاص وعبدة الله  
ابن أبي ربيعة إلى النجاشي ليخبر جهم من بلاده ويردهم عليهم وما كان من دخول جعفر بن أبي طالب واصحابه رضى الله  
عنهم على النجاشي قال فقال النجاشي هل معكم شيء مما جاء به ؟ فقال له جعفر نعم اقرأ عليه صدرا من كهميص فيكى  
والله النجاشي حتى اخضل لحيته وبكت اساقفته حتى اخضلوا مضاجعهم ثم قال ان هذا الكلام ليخرج من المشكاة التي  
جاء به موسى انطلقوا را شدين - ثم ذكر الحديث في تصويرها له انهم يقولون في عيسى ابن مريم عليه السلام انه عبد فدخلوا  
عليه وعنده بطارقه فقال ما تقولون في عيسى بن مريم عليه السلام فقال له جعفر تقول هو عبد الله ورسوله وكمته وروحه  
القها إلى مريم العذراء البتول فدل النجاشي يده إلى الأرض فأخذ عويذا بين اصبعيه فقال ما عدا عيسى ابن مريم ما قلت  
هذا العويد - ثم ذكر الحديث قالت فلم ينشب ان خرج عليه رجل من الحبشة ينازعه في ملكه فواقه ما علمنا حزنا حزنا قط  
كان اشد منه فرأى ان يظهر ذلك الملك عليه فيأتي ملك لا يعرف من حقنا ما كان يعرف بلعلمنا ندعو الله ونستنصره للنجاشي  
فخرج إليه سائرا قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم لبعض من رجل يخرج فيحضر الوقعة حتى ينظر على  
من تكون فقال الزبير رضى الله عنه وكان من احدتهم سنا انا ففخخوا له قربة فجعلها في صدره ثم خرج يسبح عليها في النيل  
حتى خرج من الشقة الاخرى إلى حيث التقي الناس لحضر الوقعة وهزم الله ذلك الملك وقتله وظهر النجاشي عليه فجاهوا  
الزبير رضى الله عنه فجعل يبيع الينا بردائه ويقول ألا أبشروا لقد اظهر الله النجاشي فوالله ما فرحنا بشيء فرحنا بظهور  
النجاشي -

## باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بفداء ويعود في اسارهم

(قال الشافعي رحمه الله) روى عن الازاعي يعود في اسارهم ان لم يعطهم المال قال ومن ذهب مذهب الازاعي ومن  
قال بقوله فانما يحتج فيما اراه بما روى عن بعضهم انه روى ان النبي صلى الله عليه وسلم صالح اهل الحديبية ان يرد من جاءه  
منهم بعد الصلح مسلما فجاهه أبو جندل فرده إلى ابيه وأبو بصير فرده فقتل أبو بصير المراد معه ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم  
فقال قدوفيت لهم ونجاني الله منهم فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعب ذلك عليه وتركه فكان بطريق الشام يقطع على  
كل مال قريش حتى سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضمه إليه لما نالهم من اذاه (قال الشافعي) وهذا حديث  
قد رواه بعض اهل المغازي كما وصفت ولا يحضر في ذكر اسناده -

(قال الشيخ أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق  
عن معمر قال الزهري أخبرني عمرو بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم - فذكر حديث صلح الحديبية  
وذكر فيه قصة أبي جندل وأبي بصير بنحو من هذا وأتم منه (قال الشيخ) وانما روى النبي صلى الله عليه وسلم ابا جندل اليهم

لكان مذهبا ولا تعلم خبر الزبير ثبت) - قلت - ذكر البيهقي خبر الزبير هنا بسنده وسكت عنه ونص في كتاب المعرفة على  
انه حديث حسن ثم بعد ثبوته في الاستدلال به نظر لأن الزبير لم يقاتل معهم وانما حضر لينظر على من تكون الوقعة ثم  
اخبار اصحابه بان الله اظهر النجاشي -

لأنه كان لا يخاف عليه في الرد لكان أبوه وكذلك أشار على أبي بصير بالرجوع إليهم في الابتداء لذلك والله اعلم وسيرد كلام الشافعي ان شاء الله عليه في كتاب الجزية -

( وفي مثل هذا ما أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر القاضي وأبو صادق العطار قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج ان الحسن بن علي بن أبي رافع حدثه ان ابا رافع رضى الله عنه أخبره انه اقبل بكتاب من قريش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى في قلبى الاسلام فقلت يا رسول الله انى والله لا ارجع اليهم ابدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا اخيس بالعهود ولا احبس البرد ولكن ارجع فان كان فى قلبك الذى فى قلبك الآن فارجع قال فرجعت اليهم ثم اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت قال بكير وأخبرني ان ابا رافع كان قبطيا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الله بن محمد قال عبد الله وقد سمعته انا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ثنا أبو اسامة عن الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل ثنا جديفة بن البيان رضى الله عنه قال ما معني ان اشهد بدرا الا انى خرجت انا وأبي حسيل قال فأخذنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون جدا فقلنا ما نريده ما نريد إلا المدينة فأخذوا علينا عهد الله وميثاقه لئنصر فنزلنا الى المدينة ولا تقا تل معنا فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال انصر فاني لهم بعهدهم ونستعين بالله عليهم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة وهذا لأنه لم يؤد انصرانها الى ترك فرض اذ لم يكن خروجها واجبا عليها ولا الى ارتكاب محظور والعود إليهم والاقامة بين اظهرهم مما لا يجوز اذا كان يخاف الفتنة على نفسه في الود والله اعلم -

### باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقتل والرجل بين الصفيين في ماله

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا بعض اهل المدينة عن محمد بن عبد الله عن الزهرى ان مسرفا قدم يزيد بن عبد الله بن زعنة يوم الحرة ليضرب عنقه فطلق امرأته ولم يدخل بها فسألوا اهل العلم فقالوا لها نصف الصداق ولا يرث لها -

( وباسناده أخبرنا ) الشافعي أنبا بعض اهل العلم عن هشام بن ابيه ان عامة صدقات الزبير رضى الله عنه تصدق بها وفعل اهورا وهو واقف على ظهر فرسه يوم الجمل ( قال الشافعي رضى الله عنه ) وروى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله وابن المسيب رحمه الله انها تالا اذا كان الرجل على ظهر فرسه يقاتل فما صنع فهو جائز ( وروى ) عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله عطية الجليلي جائزة حتى تجلس بين القوايل ، وقال القاسم بن محمد وابن المسيب عطية الحامل جائزة ( قال الشافعي رحمه الله ) وبهذا كله تقول ( قال الشيخ ) حديث الزبير رضى الله عنه قد روينا في كتاب الوصايا بطوله -

### باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورث أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن عمر بن اسيد بن جارية حليف نبي زهرة وكان من اصحاب أبي هريرة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط علينا وامر عليهم عاصم بن ثابت بن أبي الاقح وهو جد عاصم يعني ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فانطلقوا حتى اذا كانوا بالهدة بين عسفان ومكة ذكروا الحى من هذيل يقال لهم بنو لحيان فغفروا لهم بما نة رجل رام فاتبعوا آثارهم حتى وجدوا ما كلهم التمر فقالوا هذا تمر يرب فلما احس بهم عاصم واصحابه رضى الله عنهم بلوا الى قردد يعنى فاحاط بهم القوم فقالوا انزلوا ولكم العهد والميثاق ان لا يقتل منكم

أحد فقال عاصم أما أنا فوالله لا أنزل في ذمة كافر اليوم اللهم بلغ عنا نبيك السلام فقا تلوهم فقتل منهم سبعة ونزل ثلاثة على العهد والميثاق فلما استمكنوا منهم حلوا أوتار قسيهم وكسفوهم فلما رأى ذلك منهم أحد الثلاثة قال هو والله أول العدر فبالجوه قتلوه وانطلقوا بخبيب بن عدى وزيد بن الدثنة فانطلقوا بها إلى مكة فبا عوها وذلك بعد وقعة بدر فاشترى بنو الحارث خبيبا وكان قتل الحارث يوم بدر قالت ابنة الحارث وكان خبيب أسيرا عندنا فواقه إن رأيت أسيرا قط كان خيرا من خبيب والله لقد رأيتنه يأكل قطفا من عنب وما بمكة يومئذ من ثمرة وإن هو إلا رزق رزقه الله خبيبا قالت فاستدروني موسى يستحديه للقتل قالت فاعرته إياه ودرج بنى لي وأنا غافلة فرأيتنه مجلسه على صدره قالت ففرغت فرقة عرفها خبيب قالت فقتلني بي فقال أتحسبني أني قاتله ما كنت لأفعله قالت فلما اجتمعوا على قتله قال لهم دعوني أصلي ركعتين قلت فصلي ركعتين فقال لولا أن تحسبوا أني جزعاً لزدت قال فكان خبيب أول من سن الصلاة لمن قتل صبياً ثم قال اللهم احصهم عدداً واقتلهم بدداً ولا تبق منهم أحداً وأنشأ يقول -

فست ابالي حين اقتل مسلماً على أي حال كان في الله مصرعي  
وذلك في جنب الآله وان يشأ يبارك على أوصال شلومزع

قال وبعث المشركون إلى عاصم بن ثابت ليؤتوا من لحمه بشيء وكان قتل رجلاً من عظامهم فبعث الله مثل الظلة من الدر لحمته من رسلهم فلم يستطيعوا أن يأخذوا من لحمه شيئاً -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا إبراهيم يعني ابن سعد أنبأ ابن شهاب أخبرني عمرو (١) بن جارية الثقفي حليف بنى زهرة عن أبي هريرة رضي الله عنه فذكره بمعناه مختصراً دون الشعر ودون قصة عاصم في آخره - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل بطوله - قال وأخبرني ابن أسيد بن جارية وهو عمرو بن أبي سفيان بن أسيد (بن جارية الثقفي وقيل عمرو بن أسيد قال البخاري الأول اصبح يعني عمرو بن أبي سفيان ابن أسيد - ٢) اصبح وكذلك قاله شعيب بن أبي حمزة ومعمر ويونس وغيرهم عن الزهري -

### باب المسلم يدل المشركين على عورة المسلمين

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العنوي رحمه الله أنبأ عبدالله بن محمد بن الحسن بن الشرقى ثنا عبد الله بن هاشم ابن حيان الطوسي ثنا سفيان بن عيينة (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان المرادي (أنبأ الشافعي) أنبأ سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد عن عبيد الله (٣) بن أبي رافع قال سمعت علياً رضي الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظمينة معها كتاب فخر جئنا تمادى بنا خيلنا فإذا نحن بظمينة فقلنا انرجس الكتاب فقالت مامى كتاب فقلنا لها لتخرجن الكتاب او لنلقين الثياب فأخرجته من عقابها فأتنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من بمكة يجربون بعض أمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا حاطب قال لا تعجل علي إنني كنت امرأاً لمصفاً فريش ولم أكن من أنفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها قراباتهم ولم يكن لي بمكة قرابة فاحببت إذ فاتني ذلك أن اتخذ عندهم يدواً لله فاعتلته شكاي ديني ولأرضاً بالكفر بعد الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد صدق فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدراً وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ونزلت (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أو ايساء تلقون اليهم بالموادة) - أخرجه البخاري ومسلم

(١) ف - عمر (٢) من ف (٣) في النسخ عبدالله والصواب عبيد الله كما في الصحيحين وغيرهما - ح -

في الصحيح عن جماعة عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق أنبأ اسمعيل بن تميم ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم عن حصين عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي وحيان بن عطية السلمي أنها كانتا يتنازعا في علي وعثمان رضي الله عنهما وكان حيان يحب عليا رضي الله عنه وكان أبو عبد الرحمن يحب عثمان رضي الله عنه فقال أبو عبد الرحمن سمعته يحدث يعني عليا رضي الله عنه قال كتب حاطب بن أبي بلتعة إلى مكة أن يجدا يريد أن يترؤم بأصحابه فخذوا حذرهم ودفع كتابه إلى امرأة يقال لها سارة فحملت في أزارها وفي ذؤابة من ذوائبها فأنزلت فأطلع الله رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك قال علي فبعثني وبعثني الزبير بن العوام وأبو مرثد الثنوي وكلنا مارس قال انطلقوا فانكم ستلقونها بروضة كذا وكذا ففتشوها فان معها كتابا إلى أهل مكة من حاطب فانطلقنا فواتقنا ما قلنا هاتي الكتاب الذي معك إلى أهل مكة فقالت ما هي كتاب قال قلت ما كذبت ولا كذبت لتخرجني أو لأجرتك فلما عرفت أني فاعل أنخرجت الكتاب فأخذناه فانطلقنا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتحه فقرأه فإذا فيه من حاطب إلى أهل مكة ، أما بعد فإن يجدا يريدكم فخذوا حذرهم وتأهبوا - أو كما قال فلما قرأ الكتاب أرسل إلى حاطب فقال له أكتب هذا الكتاب ؟ قال نعم قال فما حملك على ذلك ؟ قال يا رسول الله أما والله ما كفرت منذ أسلمت واني لمؤ من بالله ورسوله وما جعلني على ما صنعت من كتابي إلى أهل مكة إلا أنه لم يكن أحد من أصحابك الأوله هناك بمكة من يدفع عن أهله وما له ولم يكن لي هناك أحد يدفع عن أهلي وما لي فأجبت ان اتخذ عند القوم يدا واني لأعلم ان الله سيظهر رسوله عليهم قال صدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل قوله قال فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله دعني فأضرب عنقه فإنه قد خان الله والمؤمنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر إن من أهل بدر وما يدريك لعل الله اطلع عليهم فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن هشيم وانرجاه من حديث عبد الله بن ادريس وغيره عن حصين (قال الشافعي رحمه الله) وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تجافوا لذوي الهيات وقيل في الحديث ما لم يكن حدا فاذا كان هذا من الرجل ذي الهية وقيل بجهالة كما كان هذا من حاطب بجهالة وكان غيرهم احببت ان يتجافى له واذا كان من غير ذى الهية كان الامام والله اعلم تعزيره -

## باب الجاسوس من اهل الحرب

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن يعقوب الايادي ببنداد أنبأ أبو بكر الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا أبو نعيم ثنا أبو عيسى عن ابن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر قال فجلس فنحدث عند أصحابه ثم انسل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه فلنسبقتهم إليه فقتلته وأخذت سلبه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار ثنا السري بن نزيمة ثنا أبو هام الدلال في مسجد البصرة ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضر بن عمار بن حيان وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر بقتله وكان عينا لابن سفيان وحليفا لظنه قال لرجل من الانصار فر على حافة من الانصار فقال أتى مسلم فقام ورجل منهم فقال يا رسول الله يقول أتى مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم رجالا نكلهم الى ايمانهم منهم القرات بن حيان -

## باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد المعزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة (ج وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن ثابت عن



انس رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نذب أصحابه فانطلق (١) الى بدر فاذا هم بروايا قريش فيها عبد اسود لبنى الحجاج فاخذهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بملوا يسألونه ابن ابي سفيان؟ فيقول والله والله ما لي بشيء من أمره علم ولكن هذه قريش قد جاءت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة رامية بن خلف فاذا قال لهم ذلك ضربوه فيقول دعوني دعوني فأذا تركوه قال والله ما لي بابي سفيان من علم ولكن هذه قريش قد اقبلت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وامية بن خلف قد اتبلوا والنبي صلى الله عليه وسلم يصل وهو يسمع ذلك فلما انصرف قال والذي نفسي بيده انكم لتضربونه اذا صدقتم وتدعونني اذا كذبكم هذه قريش قد اقبلت لتمتع اباسفيان قال انس رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، فقال والذي نفسي بيده ما جاوز احد منهم عن موضع يدرسون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بارجلهم فسحبوا فلقوا في قلب بدر - اخرجهم مسلم في الصحيح من وجه آخر عن حماد -

### باب بعث العيون والطلائع من المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصنعاني أنبا أبو النضر ثنا سليمان يعني ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنع غير أبي سفيان قال نجاء وما في البيت احد غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم لحديثه الحديث - اخرجهم مسلم في الصحيح من حديث أبي النضر كما مضى -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن احمد اللخمي ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مرمر ثنا القريابي (ح قال وحدثنا) علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم قالنا ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا (ثم قال من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا - ٢) فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواري وحواري الزبير - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم و اخرجهم مسلم من وجه آخر عن الثوري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن المديني ثنا سفيان ثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول نذب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير (ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير - ٢) فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل نبي حواري وحواري الزبير - قال سفيان وزاد فيه هشام بن عروة وحواري الزبير وابن عمي - رواه البخاري في الصحيح عن ابن المديني ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب وأبو الفضل بن ابراهيم قالنا ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جري عن الاعمش عن ابراهيم التميمي عن ابيه قال كنا عند حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فقال رجل لو ادرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتلت معه او ابلت (٣) فقال له حذيفة انت كنت تفعل ذلك لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب في ليلة ذات ریح شديدة وقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الارجل يأتيني بخبر القوم يكون معي يوم القيامة فلم يجبه بنا احد ثم الثانية مثله ثم قال يا حذيفة! قم فأتنا بخبر القوم فلم اجد بدا اذ دعاني باسمي ان اقوم فقال اتنى بخبر القوم ولانذعهم على قال فضربت كأنما امشى في حمام حتى أتيتهم فاذا أبو سفيان يصل ظهره بانا فوضعت سهمي في كبد قوسى و اردت ان ارميه ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لانذعهم على ووردت لأصيته

قال فرجعت كأنما أمشي في حمام فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اصابني البرد حين فرغت وقررت فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فألبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عباءة كانت عليه يصل فيها لهم أزلنك أجماع حتى الصبح فلما ان أصبحت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تم بانومان - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

## باب فضل الحرم في سبيل الله

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا مروان بن محمد ثنا معاوية بن سلام (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أخبرني أحمد بن محمد بن سلمة الغزالي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو توبة الربيع ابن نافع الحلبي ثنا معاوية بن سلام أخبرني زيد بن سلام حدثني أبو كيشة السلولي انه سمع سهل ابن الحنظلية رضى الله عنه يذكر أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فأتنوا السير حتى كان عشية فحضرت الصلاة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بغاء رجل فارس فقال يا رسول الله انى انطلقت بين ايديك حتى طلعت جبل كذا وكذا فاذا انا بهوازن على بكرة ابيهم بظمنهم ونعمهم وشأهم فاجتمعوا الى حنين فقسيم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تلك غنيمة للمسلمين غدا ان شاء الله ثم قال من يجرسنا الليلة؟ فقال انس بن أبي مرثد القنوي رضى الله عنه انا يا رسول الله فقال اركب فركب فرسا له بغاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبل هذا الشعب حتى تكون في اعلاه ولا تفرن من تلك الليلة فلما اصبحنا نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مصلاه فركع ركعتين ثم قال هل حسستم فارسكم فقال رجل ما حسسنا ثوب بالصلاة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتفت الى الشعب حتى قضى صلاته وسلم فقال أبشروا فقد جاء فارسكم قال فجعلنا ننظر الى خلال الشجر في الشعب فاذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم فقال انى انطلقت حتى كنت في اعلى هذا الشعب حيث أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبحنا طلعت على الشعبين فنظرت فلم ار أحدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (نزلت الليلة قال لا الامصليا او قاضي حاجة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) قد اوجبت فلاعليك ان لاتعمل بعدها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد ثنا ثوبان بن يزيد (٢) عن عبد الرحمن بن عائد بن مجاهد عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا تبغكم بايلة افضل من ليلة القدر؟ حارس حرس في ارض خوف لعله ان لا يرجع الى اهله - رفعه يحيى القطان ووقفه وكيع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن ابن شريح عن محمد بن سمير عن أبي علي الجعفي عن أبي ربحانة رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فوافى بنا على شرف فاصابنا برد شديد حتى اذا كان احداً يحفر الحفير ثم يدخل فيه ويغطى عليه بحجفته فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك من الناس قال ألا رجل يجرسنا الليلة ادعوا الله له بدعاء يصيب به فضلا اقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول الله فدعاه قال أبو ربحانة رضى الله عنه فقلت انا فدعا لى بدعاء هو دون ما دعا به للانصارى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمت النار على عين (دمعت من خشية الله حرمت النار على عين - ١) سهرت في سبيل الله قال ونسيت الثالثة - قال أبو شريح وهو عبد الرحمن بن شريح وسمعت بعد أنه قال حرمت النار على عين غضت عن محارم الله او عين قمت في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي ثنا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل الروزي ثنا عبد الله بن حماد الآملى ثنا سعيد (بن أبي مرجم ثنا سعيد - ١) بن عبد الرحمن بن جميل الجمحي ثنا صالح بن محمد بن عمر بن عبد العزيز عن قيس بن الحارث انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله جارس الجرس (وروي) عن الدراوردي عن صالح بن

عمر عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( وأخبرناه ) علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن سميذ بن عثمان الأهوازي ثنا علي بن بحر ثنا الدراوردي فذكره -

## باب صلاة الحرس

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن محمد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحاق حدثنى صدقة بن يسار عن ابن جابر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ( في غزوة ذات الرقاع من نخل - فذكر الحديث قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم - ) منزلا فقال من رجل يكفونا ليتنا هذه؟ فأتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار فقالا لا نحن يا رسول الله قال فكفونا بقم الشعب فلما ان خرجا الى قم الشعب قال الأنصاري للمهاجري اي الليل احب اليك ان اكفئك اوله او آخره؟ قال بل اكفني اوله فاضطجع المهاجري فنام وقام الأنصاري يصلي - فذكر الحديث -

## باب من اراد غزوة فوري بغيرها

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر ابن اسحاق ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يحدث حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يفزوها الا وري بغيرها - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا ابراهيم بن هلال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله ثنا يونس عن الزهري أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم فلما يريد غزوة يفزوها الا وري بغيرها حتى كانت غزوة تبوك ففزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في سر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا واستقبل عدوا كثيرا الجلي للساكنين امرهم ليتأهبوا الهبة عدوهم وأخبرهم بوجهه الذي يريد - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن محمد عن عبد الله بن المبارك وخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس نحو اسناد عقيل -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد ثنا ابن ثور عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد غزوة وري بغيرها وكان يقول الحرب خدعة -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو حنيفة بن محمد بن يحيى بن بلال بن ابي ابينا عبد الرحمن بن بشر ويحيى بن الربيع المكي قالنا ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل ورواه مسلم عن علي بن حجر وزهير كلهم عن ابن عيينة -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمى الحرب خدعة - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق وخرجه من حديث ابن المبارك عن معمر -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ و أبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصناني ثنا محمود

بن غيلان ثنا عبد الرزاق أنبا معمر قال سمعت ثابت البناني يحدث عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال لما انتسح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال الحجاج بن علاط يا رسول الله ان لي بمكة مالا وان لي بها اهلا واني اريد أن آتيهم فانا في محل ان انا نلت منك شيئا؟ فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول ماشاء قال فأق امرأته حين قدم فقال اجمعي لي ما كان عندك فاني اريد أن اشترى من غنائم عهد واصحابه فانهم قد استبيحوا واصيبت اموالهم قال وفتنا ذلك بمكة فاقمع المسلمون واطهر المشركون فرحا وسرورا وبلغ الخبر العباس بن عبد المطلب فعرف وجعل لا يستطيع ان يقوم - قال معمر فأخبرني عثمان الجزري عن مقسم قال فأخذ العباس ابنا له يقال له تميم واستلقى فوضعه على صدره وهو يقول -

حي تميم، شبيه ذي الانف الاسم      نبي ذي النعم، يزعم من زعم

قال معمر قال ثابت قال أنس في حديثه ثم ارسل العباس بن عبد المطلب غلاما له الى الحجاج بن علاط ويك ماذا جئت به وماذا تقول فما وعد الله خير مما جئت به قال فقال الحجاج بن علاط لئلا املأه اقرأ على أبي الفضل السلام وقل له فيلخزل لي في بعض بيوته لآتيه فان الخبر على ما يسره فجاه غلامه فلما بلغ باب الدار قال أبشريا ابا الفضل قال فوثب العباس فرحا حتى قبل بين عينيه وأخبره بما قال الحجاج فأعتقه ثم جاءه الحجاج فأخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انتسح خيبر وغنم اموالهم وجرت سهام الله في اموالهم واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيية بنت حبي وانخذها لنفسه وخيرها ان يستقها وتكون زوجته او تلحق باهلها فاختارت ان يستقها وتكون زوجته ، ولكني جئت لئلا كان لي ههنا اردت ان اجمعه فاذهب به فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لي ان اقول ما شئت فأخف عني ثلاثا ثم اذكر ما بدا لك قال فجمعت امرأته ما كان عندها من حلى او متاع فدفعته اليه ثم استمر به فلما كان بعد ذلك بثلاث اتى العباس امرأة الحجاج فقال ما فعل زوجك فأخبرته انه قد ذهب يوم كذا وكذا وقالت لا يميزك يا ابا الفضل لقد شق علينا الذي بلغك قال اجل فلا يميز نبي الله لم يكن بحمد الله الا ما احببنا فتح الله خيبر على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيية لنفسه فان كان لك في زوجك حاجة فالحق به قالت اظنك والله صادق ما قال فاني صادق والامر على ما أخبرك قال ثم ذهب حتى اتى مجلس قريش وهم يقولون اذا مر بهم لا يصيبك الاخير يا ابا الفضل قال لم يصيبني الاخير بحمد الله قد أخبرني الحجاج بن علاط ان خيبر فتحتها الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى لنفسه صفيية وقد سأني ان اخفي عليه ثلاثا وانما جاء لياخذ ماله وما كان له من شيء ههنا ثم يذهب قال فرداه الكتاب التي كانت في المسلمين على المشركين قال وخرج المسلمون من كان دخل بيته مكتنبا حتى أتوا العباس رضي الله عنه فأخبرهم وسر المسلمون ورد الله ما كان فيهم من غيظ وحر -

## باب الخروج يوم الخميس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا ابراهيم بن هلال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله بن المبارك أنبا يونس عن الزهري أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك رضي الله عنه كان يقول قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في سفر اذا خرج الا يوم الخميس - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد عن ابن المبارك -

## باب الابتكار في السفر

(حدثنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو بكر القطان أنبا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكر (ح وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك (أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود قالنا ثنا شعبة - ) أخبرني يعلى بن عطاء قال سمعت عمارة بن حدير يحدث عن صفرا ثنا مدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لأمتي في

يكورها - قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث نهرية بعثها من اول النهار وكان صخر رجلا تاجرا وكان يرسل غدانه من اول النهار فكثرت ماله حتى كان لا يدري اين يضعه - لفظ حديث أبي داود -

### باب ما يؤمر به من انضمام العسكر

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهرا بن عمرو بن عثمان الحمصي ثنا الوليد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء بن زبر أنه سمع مسلم بن مشكم ابا عبيد الله او قال ابا عبيد الله يقول حدثنا أبو ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال كان الناس اذا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا تفرقوا في الشعاب والأودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفرقتم في هذه الشعاب والأودية انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعمهم -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن عياش عن اسيد بن عبد الرحمن الخثعمي عن نروة بن مجاهد الخثمي عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه قال غزوت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا وكذا فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث نبي الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي في الناس ان من ضيق منزلا او قطع طريقا فلا جهاد له -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الصمقي بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعي حدثني اسيد بن عبد الرحمن عن رجل من جهينة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بتحوه ( ورواه ) بقية عن الاوزاعي عن اسيد عن ابن مجاهد عن سهل بن معاذ عن ابيه قال غزونا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم - بمعناه ( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقية عن الاوزاعي - فذكره -

### باب كراهية تمني لقاء العدو وما يفعل وما يقول عند اللقاء

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا ابراهيم بن جبلة أنبا الحسن بن علي الحلواني ثنا أبو عامر ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا - اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال أبو عامر ، ورواه مسلم عن الحلواني -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبه قال كتب اليه عبيد الله بن أبي اوفى رضي الله عنه حين نرج الى الحرورية فقرأته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو وانتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال يا ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم - قال وقال أبو النضر وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا في مثل ذلك فقال انت ربنا ورجهم ونحن عبيدك وهم عبيدك ونواصينا ونواصيتهم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو واخرجه مسلم عن حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة دون بلاغ أبي النصر -

( أخبرنا ) أبو طاهر الحسين بن علي بن سلمة الهذلي بها أنبا أبو محمد عبيد الله بن ابراهيم بن ماسي المتوفى ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا عمرو بن مرزوق أنبا عمران عن قتادة عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خاف قوا قال اللهم اني اجعلك في نحوهم واعوذ بك من شرورهم -

( أخبرنا )

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن أبي قحاش يعني محمد بن عيسى أنبا سعيد بن سليمان عن سليمان بن المغيرة (ح قال وحدثنا) محمد ثنا سليمان بن حرب وابن عائشة عن حماد بن سلمة كلاهما عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر شفتيه بشيء لا يفهم (فقلنا يا رسول الله انك تجر شفتيك بشيء لا يفهم - ١) قال ان نبيانا من الانبياء اعجبه كثرة تومعه فقال من يفى هؤلاء اومن يقوم هؤلاء قال قليل له خير اصحابك بين ان تسلط عليهم عدوا فيستبيح بيضتهم او الجوع او الموت فخيرهم فاخاروا الموت قال فأت منهم في ثلاثة ايام سبعون الفا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اقول اللهم بك اقاتل وبك احاول وبك اناول ولا حول ولا قوة الا بك - وسائر ما ورد من الدعاء في هذا قد مضى في كتاب الحج وفي كتاب الدعوات -

### باب اى وقت يستحب اللقاء

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا أبو عمران الجوني عن علقمة ابن عبد الله المزني عن معقل بن يسار أن النعمان يعني ابن مقرن رضى الله عنه قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل من اول النهار اخر القتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر -

### باب الصمت عند اللقاء

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائى عن قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند ثلاث، عند القتال وفي الجنائز وفي الذكر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت (٢) عند القتال -

(قال وحدثنا) أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر ثنا عبد الرحمن بن همام قال حدثني مطر عن قتادة عن أبي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاسمى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن أبي عبد الرحمن الحليل عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو وسلوا العافية فان لم يتموهم فائتوا وأكثروا ذكرا لله فان اجلبوا وصيحوا فليك بالصمت -

### باب التكبير عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو نصر أحمد بن سهل القتيبي ببخارا أنبا صالح بن محمد الحافظ ثنا اسمعيل بن ابراهيم أبو معمر الهذلي ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضى الله عنه قال صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بكرة وقد نرجوا بالساحى فلما نظروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاؤا يسعون الى الحصن وقالوا محمد وانتميس فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر ثلاث مرات تحربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء المنذر - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن محمد وغيره عن سفيان -

## باب الرخصة في الرجز عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا القاسم بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أن أبا عبد الله العباسي ثنا  
عكرمة بن عمار الجاهلي عن أبي إسحاق بن سلمة عن أبيه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله وفيه  
حين اغلروا على سرح رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله ثم قتلت على ثمانية فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثاً أصواتاً يا صباحاه  
ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل. وارتجز -

انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

وهو قال نرجنا الى خير فحمل عمي عامر يقول -

يا الله (١) لولا الله ما اهتدينا وما تصدقنا وما صلينا  
ونحن عن فضلك ما استغنيا

وازلن سكينتنا علينا

فقال النبي صلى الله عليه وسلم من هذا؟ قالوا عامر قال غفر لك ربك - وفيه فلما قدمنا خيبر نخرج مرحباً يخطر بسيفه  
وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب شاكي السلاح بطل مجرب

إذا الحروب اتهمت تلهب

فبرز له عمي قتال -

قد علمت خيبر أني عامر شاكي السلاح بطل مناصر

ثم ذكر الحديث في رجوع سيفه عامر على نفسه ونزول على رضى الله عنه ورجزه وقتله إياه وقد مضى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان  
(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا بكر أحمد بن سليمان الفقيه ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا محمد بن كثير وأبو حذيفة  
قالا ثنا سفيان عن أبي إسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنه يقول وجاءه رجل فقال يا أبا حمزة أوتيتم يوم  
خيبر؟ قال أما أنا فأنا شهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يول ولكن يحمل سرمان القوم فرشقتم هوازن  
وأبو سفيان بن الحارث أخذ برأس بقلته البيضاء وهو يقول -

انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب

رواه البخاري في الصحيح من حديث محمد بن كثير وانرجاه من حديث يحيى القطان من سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق في  
قصة جعفر بن أبي طالب رضى الله عنه وقتاله في غزوة مؤتة قال وهو يقول -

يا حبذا البلنة واقترابها طيبة باردة شرايبها

والروم روم قد دنا عذابها على أن لا يفتها شرايبها

وعن ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم أن عبد الله بن رواحة قال حين أخذ الرأية يوم مؤتة -

انقسمت يا نفس لتزله طائفة اولئك هنه

ان اجلب الناس وشدوا الرنه مالي اراك تسكرهين ابلته

قد طامسا قد صككت مطمئنه هل انت الانطفة في شنه

قال ابن إسحاق وقال أيضاً -

يا نفس الا تقتلى تموتى هذا حمام الموت قد صليت  
وما تمنيت فقد اعطيت ان تفعل فعلها هديت  
وان تأخرت فقد شقيت

يريد جعفر اوزيدا رضى الله عنها قال ثم أخذ سيفه فتقدم فقاتل حتى قتل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القلان أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن  
أبي اسحاق (١) قال سمعت هندية رجل من نراعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ هذا السيف بجمته؟ قال  
فقال رجل انا قال فأخذه فلما انتهى العدو جعل يقول -

انى امرؤ بايعنى خليلى ونحن عند اسفل النخيل  
أن لا قوم الدهر فى الكيول اضرب بسيف الله والرسول

زاد غيره فيه فقاتل حتى قتل رضى الله عنه -

### باب الصف عند القتال

(أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيل اخبرني ابراهيم بن موسى أنبا أبو يحيى بن عبد الرحمن ثنا  
أبو احمد الزبيرى ثنا عبد الرحمن ابن الفسيل عن حمزة بن أبي اسيد والنذر بن أبي اسيد (ح) قال ابراهيم وحدثنا هارون بن  
عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا ابن الفسيل عن حمزة بن أبي اسيد - (٢) عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يوم بدر حين صفنا لقريش و صفوا لنا اذا اكتبوكم فاروهم بالنبل - هذا لفظ حديث الفضل وقال أبو احمد فى حديثه  
اذا اكتبوكم يعنى اكثر وكم فاروهم بالنبل واستبقوا نبلكم قال أبو بكر الصحيح اذا اكتبوكم - رواه البخارى فى الصحيح  
عن أبي نعم الفضل بن دكين وعن أبي يحيى محمد بن عبد الرحمن عن أبي احمد -

### باب سئل السيوف عند اللقاء

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اسحاق بن نجيح وليس بالملطى عن ذلك  
ابن حمزة بن أبي اسيد الساعدى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكتبوكم فاروهم  
بالنبل ولا تسلوا السيوف حتى يمشوكم -

### باب الترجل عند شدة البأس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيثمة عن أبي اسحاق قال  
قال رجل للبراء رضى الله عنه يا ابا عمارة أكنتم فررتم يوم حنين؟ فقال لا والله ماولى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ولكنه نرج شبان اصحابه واخفاؤهم حسرا ايس عليهم سلاح او كثير سلاح فلقوا قوما رماة لا يكاد يسقط لهم سهم  
جمع هو اذن وبى نصر فرشقوهم رشقا لا يكادون يخطئون فاقبلوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله  
صلى الله عليه وسلم على بنته البيضاء وأبوسفيان بن الحارث بن عبدالمطلب يقوده فنزل واستنصر وقال -

انا النبي لا كذب انا ابن عبدالمطلب

ثم صفهم - رواه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن خالد عن زهير ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -



## باب الخيلاء في الحرب

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابن أبي عمير عن محمد بن إبراهيم عن ابن جابر بن عتيك عن جابر بن عتيك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الغيرة ما يحبها الله ومنها ما يبغض الله فالغيرة التي يحبها الله فالغيرة في الريبة واما الغيرة التي يبغض الله فالغيرة في غير ريبة. واما الخيلاء التي يحبها الله فاختيال الرجل بنفسه عند القتال واختياله عند الصدقة والخيلاء التي يبغض الله فاختيال الرجل بنفسه في الفخر والخيلاء -

## باب الغزو مع أئمة الجور

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا زكريا (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عمرو بن تميم بن سيار الطبري ثنا أبو نعيم ثنا زكريا بن أبي زائدة عن عامر عن عمرو البارقي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والنعيمة - لفظ حديث أبي نعيم وليس في رواية الأزرق الاجر والنعيمة - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن أبي نسيبة (١) عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من اصل الايمان الكف عن قال لا اله الا الله لا يكفره بذنب ولا يخرج من الاسلام بعمل ، والجهاد ماض منذ بعثني الله عز وجل الى ان يقاتل آخر امتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل ، والايمان بالاقدار - وحديث مكحول عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل امير بر كان او فاجر اقد مضى في باب الامامة وكتاب الجنائز -

## باب ما يستحب من الجيوش والسرايا

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القنطاري (ح وأنبا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن (٢) بن محبوب الدهان ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرزاني قال ثنا أبو الأزهر ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت يونس بن يزيد عن ازهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب اربعة خير السرايا اربعة وخير الجيوش اربعة آلاف ولن يغلب اثنا عشر الفا من قلة - تفرد به جرير ابن حازم موصولا ورواه عثمان بن عمر عن يونس عن عقيل عن الزهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعاً - قال أبو داود اسنده جرير بن حازم وهو خطأ -

(١) بضم النون وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة - كما في المشتهر ووقع في مد - ايسة وفي ف - شبيهة وكذا في سنن أبي داود في التقريب نشته - ح - (٢) ف - محمد بن عبد الرحيم بن عبد الرحمن -

## قال (باب ما يستحب من الجيوش والسرايا)

ذكر فيه حديثا ثم حكى (عن أبي داود انه قال اسنده جرير بن حازم وهو خطأ) قلت - هذا ممنوع لأن جريرا ثقة وقد زاد الاسناد فيقبل قوله كيف وقد تابعه عليه غيره قال الترمذي وقد رواه جبان بن علي العنزي عن ثعلب عن الزهرى عن (أخبرنا)

(أخبرنا) أنونصر بن قنادة وأيوبكر عهد بن إبراهيم الفارسي قالاً ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا رجل من أهل الشام عن حبي بن مجمر الوصالي قال سمعت إباعبدا لله من أهل دمشق عن أكنم بن الجون الخزازي ثم الكعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أكنم بن الجون! اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقائك يا أكنم بن الجون! خير الرفقاء أربعة وخير الطلائع أربعة وخير السرايا أربعة وخير الجيوش أربعة آلاف ولني يؤقني اثنا عشر الفامن قلّة يا أكنم بن الجون! لاتفق المائتين -

## باب في فضل الجهاد في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أحمد بن يونس ثنا إبراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل؟ قال إيمان بالله ورسوله، قيل ثم ماذا؟ قال ثم الجهاد في سبيل الله، قيل ثم ماذا؟ قال ثم حج مبرور - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس وغيره ورواه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم عن إبراهيم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن إسحاق ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتدب الله لمن نرجح مجاهدنا في سبيله لا يخرجنا إلا إيمان بي وتصديق برسولي فهو على ضامن إن ادخله الجنة أو أوجعه إلى بيته الذي نرجح منه نأثلاما نال من اجر وغنيمة - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكوم يكتم في الله الإجماع يوم القيامة وكله يدي اللون لون دم والريح ريح مسك - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا أن أشق على أمتي ما تخلفت خلف سرية تزو في سبيل الله ولكن لا أجد ما أحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا بعدى - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو ددت أني اغزو في سبيل الله فاقتل ثم اغزو فاقتل ثم اغزو فاقتل - حديث الكلم رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وروى الباقي عن حرمي بن حفص عن عبد الواحد وانحرفه مسلم من حديث جرير بن عبد الجيد عن عمارة -

(أخبرنا) أيوبكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد النيسابوري ثنا محمد بن عمرو ابن النصر أنبا يحيى بن يحيى أنبا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن يجاهد في سبيله لا يخرج منه بيته الاجهاد في سبيله وتصديق كلمته بأن يدخله الجنة أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر وغنيمة - وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لولا أن أشق على المؤمنين إن قدمت خلف سرية تزو في سبيل الله ولكن لا أجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب أنفسهم أن يقدموا بعدى - وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لو ددت أن اقاتل في سبيل الله فاقتل ثم احيا فاقتل ثم احيا فاقتل ثم احيا فاقتل ثم احيا - (١) كان أبو هريرة يقول ثلاثا اشهد الله - الحديث الاول رواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقد انحرف باقيه من اوجه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرازي ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عفان (ح و أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا عفان ثنا همام ثنا محمد بن جعدة ان ابا حصين

(١) من ف -

عبيدا لله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر المزي في اطرافه ان الترمذي قال بعد ذكر هذا الحديث وروى حيان عن يونس عن الزهري نحوه -

حدثه ان ذكوان حدثه ان ابا هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني عملا يعدل الجهاد قال لا اجده ثم قال فقال هل تستطيع اذا خرج المجاهد أن تدخل المسجد فتقوم ولا تفتقر وتصوم ولا تفتقر قال لا أستطيع ذلك قال أبو هريرة ان فرس المجاهد يستن في طوله فيكتب له حسنات - لفظ حديث جعفر - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن علفان -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا حاجب بن احمد بن سفيان الطومى ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر ( احمد - ١ ) بن اسحاق املاء ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن سهيل بن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قالوا يا رسول الله أخبرنا ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال انكم لا تستطيعون قلنا بلى قال انكم لا تستطيعونه قال فلا درى في الثالثة ام في الرابعة مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم بآيات الله لا يفتقر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد الى اهله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير - ( أخبرنا ) أبو علي الروذبارى وأبو عبد الله الحافظ قالنا ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب ثنا أبو حاتم الرازى ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله أخبرني احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى قالنا ثنا أبو توبة ثنا معاوية بنى ابن سلام عن زيد هو ابن سلام انه سمع ابا سلام قال حدثني النعمان بن بشير رضى الله عنه قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل لا ابالى ان لا اعلم عملا بعد الاسلام الا ان اعمر المسجد الحرام وقال الآخر الجهاد في سبيل الله افضل مما قتلتم فزجرهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثم قال لا ترفعوا اصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكنى اذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه فانزل الله عز وجل ( اجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستون عند الله ) الآية - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن أبي توبة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني ابو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، الندوة يهدوها العبد في سبيل الله والروحة خير من الدنيا وما فيها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن القعقعي عن عبد العزيز - وفي الباب عن أبي ايوب الانصارى وأبي هريرة وأنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاوى أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمر بن مالك الشرعي عن عبيد الله بن أبي جعفر عن صفوان بن سليم عن ساهان الاغر عن أبي هريرة رضى الله عنه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرية تخرج فقالوا يا رسول الله أخرج الليلة أم نمكث حتى نصبح؟ فقال اولاتحبون أن تبيتوا في حريف من حرائف الجنة - والحريف الحديقة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني أبو هانئ الخولاني عن أبي عبد الرحمن الحبلى عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا سعيد من رضى بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً ونجبت له الجنة قال فتعجب ( ٢ ) لما أبو سعيد فقال أعدها على يا رسول الله فقل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال وهاهى يا رسول الله؟ قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا يونس بن محمد ثنا فليح عن هلال بن علي

عن عطاء بن يسار وابن أبي عمرة (١) عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله وإقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله يعنى الجنة هاجر فى سبيل الله أو مات فى أرضه التى ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا تنبئ الناس بذلك؟ قال ان فى الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض أعدتها الله للجهدين فى سبيله فاذا سألتهم الله فاسألوه الفردوس فانه وسط الجنة واعلى الجنة ومنه تقعر انهار الجنة وفوقه عرش الرحمن تبارك وتعالى - قال وثنا أبو الازهر ثنا يونس بن عبد قال لحدثنا بهذا الحديث فليح الثانية فذكره عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة بنحوه ولم يشك - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن صالح عن فليح ولم يشك -

( أخبرنا ) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا أبو اليان أخبرنى شعيب عن الزهرى حدثنى عطاء بن يزيد أنه حدثه أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قيل يا رسول الله اى الناس افضل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمن مجاهد فى سبيل الله بنفسه وماله فقال ثم من؟ قال مؤمن فى شعب من الشعاب يتقى الله عز وجل ويدع الناس من شره - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي اليان وانرجاه من اوجه عن الزهرى -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا يحيى بن يحيى (ح واخبرنا) أبو نصر ابن قتادة وأبو بكر (بن عبد بن عبد بن عبد الله العطار الحيرى وأبو بكر - ٢) عبد بن ابراهيم القارمى قالوا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي الذهلى ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه عن بعجة عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من خير معاش (٣) الناس رجل ممسك بعنان فرسه فى سبيل الله يطير على منتهى كلامه هيمة او فرعة طار عليه يبتنى القتل والموت مظانه، او رجل فى غنيمة فى رأس شعبة من هذه الشعف او بطن واد من هذه الأودية يقم الصلاة ويؤتى الزكاة ويعبد ربه حتى يأتية اليقين ليس من الناس الا فى خير - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه عن قتيبة عن عبد العزيز بن أبي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن كليهما عن أبي حازم بهذا الاسناد مثله - وقال عن بعجة بن عبد الله بن بدر وقال فى شعبة من هذه الشعاب -

( حدثنا ) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا ابراهيم بن عبد الله وهو أبو مسلم (ح وحدثنا أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم - ٢) ثنا عمرو بن مرزوق ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تمس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطى رضى وان منع منخط تمس وانتكس واذا شيك فلا انتكس، طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه فى سبيل الله اشعث رأسه مغبرة قدماه ان كان فى الساقه كان فى الساقه وان كان فى الحراسة كان فى الحراسة ان استأذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع طوبى له ثم طوبى له - رواه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن مرزوق -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اصحاق بن عبد بن يوسف السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس ابن الوليد بن مزيريد أخبرنى أبي حدثى الاوزاعى حدثنى يحيى بن أبي كثير حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثنى عبد الله بن سلام ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لو اردنا ان نسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولاً يسأله عن احب الاعمال الى الله قال فلم يذهب اليه احد منا وهبنا ان نسأله عن ذلك قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اولئك نفر رجلا رجلا حتى جمعهم وزلت فيهم هذه السورة (سبح لله) قال عبد الله بن سلام فقرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها (قال أبو سلمة قرأها علينا عبد الله بن سلام كلها قال يحيى بن أبي كثير وقرأها علينا أبو سلمة كلها ..) قال الاوزاعى وقرأها علينا يحيى كلها قال العباس قال أبي وقرأها علينا الاوزاعى كلها -

(١) مد - او ابن ابي عميرة - ف - او ابن عميرة - وهو عبد الرحمن بن ابي عميرة كما فى فتح البارى وغيره - ح (٢) من ف

(٣) ف.. معاشر (٤) سقط من ف -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القماضي وأبو عبد الله الصمقي ( بن محمد بن يوسف السوسى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسماعيل - ١ ) الصنفاني ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو اسحاق عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سلام قال اجتمعنا فتذاكرنا فقلنا أيخ يا نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسألنا إيا الأعمال أحب إلى الله قال ثم تفرقنا وهبنا أن يأتيه منا أحد فارسل إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعنا فجعل يومئذ بعضنا إلى بعض فقرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ( سبح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم ) إلى آخر السورة قال يحيى فقرأها علينا أبو سلمة من أولها إلى آخرها قال أبو سلمة فقرأها علينا عبد الله بن سلام من أولها إلى آخرها قال الأوزاعي فقرأها علينا ( يحيى ) من أولها إلى آخرها قال أبو اسحاق ويقرأها علينا معاوية بن عمرو من أولها إلى آخرها قال أبو العباس ولم يقرأ علينا الصنفاني السورة بتأنيدها وقرأ أبو العباس من أولها شيئاً وقرأ القماضي من أولها شيئاً وقرأ أبو عبد الله الحافظ علينا (٣) السورة من أولها إلى آخرها وقرأها الشيخ من أولها إلى آخرها -

( أخبرنا ) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الأسود بن شيبان عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال كان الحديث يبلغني ( عن أبي ذر رضي الله عنه فكنت اشتبهى لقاءه فليقته فقلت يا أبا ذر إنه كان يبلغني - ١ ) عنك الحديث فكنت اشتبهى لقاءه فقلت له أنت أبو ذر فقد لقيت فهايت فقلت حديث بلغني أنك تحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثكم أن الله تعالى يحب من يقرأ ثلاثاً ويغضض ثلاثاً قال ما الخليلي إن أكذب على خليلي صلى الله عليه وسلم قلت فمن الثلاثة الذين يحب الله؟ قال رجل لقي العدو فقاتل وانكم لتجدون ذلك في الكتاب عندكم ( إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً ) قلت ومن؟ قال رجل له حارس سوء فهو يؤذيه فيصبر على أذاه فيكفيه الله آياه بحياة أو موت قال ومن؟ قال رجل كان مع قوم في سفر فزولوا فعرسوا وقد شق عليهم الكرى والناس ووضعوا رؤسهم فناوا وقتلوا ففصلوا رهبة الله ورغبة اليه قلت فمن الثلاثة الذين يغضض؟ قال البهليلي المنان والمختال والفخور وانكم لتجدون ذلك في كتاب الله ( إن الله لا يحب كل مختال فخور ) قال فمن الثالث؟ قال التاجر الخلاف أو البائع الخلاف -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي الخطاب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقام بتبوك (٤) خطب الناس وهو مريض ظهره إلى الخلة فقال ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس؟ إن من خير الناس رجلاً (٥) عمل في سبيل الله على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره أو على قدمه حتى يأتيه الموت وإن من شر الناس رجلاً فاجراً (٦) يقرأ كتاب الله فلا يرفع يديه إلى شيء منه -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطن ثنا أبو الأزهر ثنا أبو عامر العقدي عن هشام بن سعد ( ح ) وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الأمامي ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرنا ابن وهب أخبرني هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ابن أبي ذباب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشعب فيه عيينة من ماء عذب فاعجبه طيبه وحسنه فقال لو اعتزلت الناس وأقت في هذا الشعب ثم قال لا أفعل حتى أستامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلته في أهله ستين عاماً؛ ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة، اغزروا في سبيل الله، من قاتل في

(أ) سقط من ف (٢) من ف (٣) في ف... الحافظ وقرأها طاهر الشحامى من أولها إلى آخرها وقال أرجو أن شيخنا منصور بن عبد المنعم الثعالبي قرأها أو شيئاً منها علينا وإن شيخه أبا المعالي القاسمي قرأها أو شيئاً منها علينا وإن المصنف قرأها عليهما (٤) ف - قال عام تبوك (٥) ف - رجل (٦) ف - رجل فاجر جرىء -

سبيل الله فواق ناقته (١) وجبت له الجنة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أبو الازهر ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى بن ايوب عن هشام بن حسان عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مقام الرجل في الصنف - اي في سبيل الله - افضل من عبادة رجل ستين سنة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن المبارك عن أبي معن عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان قال قال عثمان بن عفان رضي الله عنه في مسجد الخيف يا ايها الناس حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت اكتبكموه ضنا بكم قد بدالى ان ابيده نصيحة لكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الجاهد في سبيل الله كأنف يوم فيما سواه - فليظن منكم كل امرئ لنفسه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنبا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر محمد بن عثمان التوشخي ثنا المهيم بن حميد أخبرني الملاء بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي امامة رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله ائذن لي في السياحة فقال ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر ثنا المهيم بن حميد ثنا الملاء بن الحارث عن القاسم عن أبي امامة رضي الله عنه ان رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائذن لي في الزنا قال فهم من كان قرب النبي صلى الله عليه وسلم ان يتناولوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوه ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم ادنه أتحب ان يفعل ذلك باختك؟ قال لا، قال فإبتك؟ قال لا، فلم يزل يقول بكذا وكذا كل ذلك يقول لا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فأكره ما كرهه الله وأحب لأخيك ما تحب لنفسك قال يا رسول الله فادع الله ان يبغض الى النساء قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بغض اليه النساء قال فانصرف الرجل ثم رجع اليه بعد ليل فقال يا رسول الله ما من شيء ابغض الى من النساء فائذن لي بالسياحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله -

(حدثنا) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف أنبا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا أبي وشعيب بن الليث قال ثنا الليث بن سعد عن ابن الهادي عن سهل بن أبي صالح عن صفوان بن أبي يزيد عن التميمي بن أبي الجلاج عن أبي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع غيار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد ابداء ولا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد ابداء -

## باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل وأبو عبد الله الحسين بن الحسن الغضائري ببغداد قال أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يونس بن محمد ثنا شيخان عن قتادة ثنا سالم بن أبي الجعد عن معدان ابن أبي طلحة عن أبي نجيب السلمي رضي الله عنه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الطائف فسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم فيلغ فله درجة في الجنة (فقال رجل يا نبي الله ان رميت بسهم فلي درجة في الجنة؟ - ٢) قال نعم فرمى فيلغ قال وبلغت يومئذ ستة عشر سهبا قال وسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شية في سبيل الله كانت له نورايوم القيامة ومن رمى بسهم كان له نورايوم القيامة واما رجل اعتق رجلا مسلما فان الله عز وجل جاعل وقاه كل عظم من عظامه (من النار واما امرأة مسلمة اعتقت امرأة مسلمة فان الله جاعل وقاه كل عظم من عظامها عظمها من عظام محررها من النار - ورواه ايضا اسد بن وداعة عن أبي نجيب عمرو بن عيسى -

(١) كذا (٢) من ف (٣) سقط من ف -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم عمرو بن الحارث عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم مولى عبد الرحمن عن عمرو بن عيسى رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى العدو بسهم فبلغ سهمه خطأ أو أصاب فعدل رقبة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن هيسى الخيري ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا بحر بن عمرو عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن شرجيل بن السمط قال قلنا لكعب بن مرة السلمي رضي الله عنه حدثنا واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شبيبة في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة ، ومن رمى بسهم في سبيل الله كان كعتق رقبة -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران وأبو علي الروذباري وأبو الحسين بن القطان وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار قالوا ثنا اسمعيل بن عبد الصفار أنبا الحسن بن عرفة ثنا مروان بن معاوية عن هاشم بن هاشم الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول ثل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال الحسن بن عرفة يعني نقض - كذاته يوم أحد وقال أرم فذاك أبي وامى - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن مروان بن معاوية -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا حفص بن عمر ثنا قبيصة ( ح وأخبرنا - ١ ) سليمان ثنا معاذ بن المثني ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد قالنا ثنا سفيان عن سعد ( ٢ ) بن إبراهيم عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن علي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه الألسع فانه قال أرم فذاك أبي وامى - رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة ومسدد عن يحيى عن الثوري وانخرجه مسلم من أوجه عن سعد بن إبراهيم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله أنبا الأوزاعي عن اسحاق ابن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان أبو طلحة ترس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ترس واحد وكان أبو طلحة حسن الرمي وكان إذا رمى اشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر الى موضع نبله - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن محمد عن عبد الله بن المبارك -

## باب فضل المشي في سبيل الله

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن عثمان التنوخي أبو الجماهر ثنا يحيى بن حمزة ( ح وأنبا ) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا عبد الله بن أبي زياد الموصلي حدثني اسحاق بن زياد الخطابي وكان يسكن حران ثنا محمد بن المبارك الصوري ثنا يحيى بن حمزة حدثني يزيد بن أبي سرير أخبرني عياض بن رفاعه بن رافع حدثني أبو عيسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتسبها النار ابدا - لفظها واحد - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق عن محمد بن المبارك -

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن أحمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن المبارك ثنا عتبة بن حكيم عن حملة عن أبي المصعب الحمصي قال كنا نسير في صائفة ومثل الناس مالك بن عبد الله الخثعمي فأتى علي جابر بن عبد الله رضي الله عنه وهو يمشي يقود بئلا له فقال أتركب وقد حلك الله ؟ فقال جابر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرهما الله على النار اصليح لي دابتي وأستغنى عن قومي فوثب الناس عن دوابهم فما رأيت نلزلا أكثر من يومئذ -

(١) كذا في كتابه الظاهر ( ح قال وأخبرنا ) ( ٢ ) في النسخ سعيد - خطأ - ح -

## باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن نورث أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (١) (ح وأبا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر العقدي ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما أجد أحدا (٢) يدخل الجنة فيتمنى أن يخرج منها وإن له ما على الأرض من شيء إلا الشهيد فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل عشر مرار (٣) لما رأى من الكرامة - لفظ حديث العقدي وفي رواية أنبا الحلي ما من عبده عند الله خير يحب أن يرجع إلى الدنيا إلا الشهيد فإنه يود لو أنه رجع فيقتل عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث عند عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب (ثنا أبو موسى ٤ -) أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش (ح وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو الفضل بن إبراهيم بن أسامة بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا جرير وعيسى بن يونس عن الأعمش عن عبدا لله بن مرة عن مسروق عن عبدا لله بن مسعود رضي الله عنه أنه سئل عن ارواح الشهداء قال قد سألتنا عن ذلك فقال ارواحهم تطير خضرها فتأديل معلقة في العرش تسرح حيث شاءت ثم تأتي إلى قناديلها فيبينهاهم على ذلك إذ اطلع عليهم ربك اطلاعاً فيقول ما تشتهون؟ فيقولون وما تشتهي ونحن في الجنة تسرح حيث شئنا فإذا رأوا والآن لا بد من أن يسألوا قالوا ترد ارواحنا في أجسادنا فنقاتل (في سبيل الله فيقتل ٤ -) مرة أخرى فإذا رأى أن لا يسألوه شيئاً تركهم - لفظ حديث أبي عبدا لله وفي رواية المقرئ قال سألتنا عبدا لله بن مسعود رضي الله عنه عن هذه الآية (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين) قال إنا قد سألتنا عن ذلك - ثم ذكر معناه - رواه مسلم في الصحيحين عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية وعن اسحاق بن إبراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أنبا أبو عبدا لله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن منصور الهروي ثنا محمد بن عبدا لله بن نعيم ثنا اسباط وأبو معاوية قالنا ثنا الأعمش عن عبدا لله بن مرة عن مسروق قال سألتنا عبدا لله رضي الله عنه عن هذه الآية فذكرها وقال ارواحهم في جوف طير خضر - رواه مسلم في الصحيحين عن محمد بن عبدا لله بن نعيم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبدا لله بن ادريس عن محمد بن اسحاق عن اسمعيل (٥) بن أمية عن أبي الزبير عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أصيب الخوارج بأحد جعل الله ارواحهم في جوف طير خضر ترد أنها راجعة تاكل من ثمارها وتأوى إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلها وجدوا طيب ما كلهم ومشرجهم ومقيلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا أيا أحياء في الجنة تزرق لئلا يزهقوا في الجهاد ولا يتكلموا عند الحرب قال الله عز وجل إنا ابغضناهم عنكم قال وانزل الله عز وجل (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء) إلى آخر الآيات -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا عوف حدثنا حسينا (٦) بنت معاوية قالت حدثني عمي قال قلت يا رسول الله من في الجنة؟ قال النبي في الجنة والشهيد والمولود والوئيد -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدا لله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن ابن سعد عن سهل بن أبي المسامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أول

(١) ف - سعيد (٢) ف - ما أحد (٣) ف - مرات (٤) من ف (٥) في مد ٠٠٠ ادريس عن محمد بن اسمعيل - وفي -

ادريس عن محمد بن عن اسمعيل - وصحناه من سنن أبي داود - ح (٦) ف - حسناء -



ما يهراق من دم الشهيد تفقر له ذنوبه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا عبد الله بن المبارك ثنا صفوان بن عمرو والسكسكي عن أبي المنى الليثي عن عتبة بن عبد السلمي رضى الله عنه وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القتل ثلاثة رجل مؤمن خرج بنفسه وما له فلقى العدو فقاتل حتى يقتل فذلك المحتن في خيمة الله تحت عرشه لا يفضلُه النبيون الا بدرجة النبوة ، ورجل مؤمن فرق (١) على نفسه من الذنوب والخطايا لقي العدو وقاتل حتى يقتل فذلك مصمص (٢) تحت ذنوبه وخطاياها ان السيف عماء للخطايا وقيل له ان دخل من ابواب الجنة الثمانية شمت فانها ثمانية ابواب ولجهنم سبعة ابواب، بعضها افضل من بعض - يعني ابواب الجنة ورجل مؤمن خرج بنفسه وما له فقاتل حتى يقتل فذلك في النار ان السيف لا يمحو النفاق -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد بن سريانه ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعجب ربنا من رجلين، رجل ثار عن وطائه ولحافه من بين حبه واهله الى صلواته رغبة فيما عندي وشفقة بما عندي، ورجل غتر في سبيل الله فانهزم فعلم ما عليه في الانهزام وما له في الرجوع فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل ملائكته انظروا الى عبدى رجوع رغبة فيما عندي وشفقة بما عندي حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل ملائكته

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الدرايمى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد حدثني محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهيد لا يجحد المقتل الا كما يجحد احدكم الماتقرصة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن الوليد ثنا حجاج قال ابن جريح حدثني عثمان بن أبي سليمان عن علي الأزدي عن عبيد بن عمير عن عبد الله بن حبشي رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اى الاعمال افضل؟ قال ايمان لا شك فيه وجهاد لا غول فيه وحجة مبرورة، قيل اى الصلاة افضل؟ قال طول القيام، قيل اى الصدقة افضل؟ قال جهد من مقل، قيل اى الهجرة افضل؟ قال من هجر ما حرم الله عليه، قيل اى الجهاد افضل؟ قال من جاهد المشركين بما له ونفسه، قيل اى القتل اشرف؟ قال من اهريق دمه وعقر جواده -

## باب الشهيد يشفع

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح ثنا يحيى بن حسان ثنا الوليد بن رباح الذماري قال حدثني سمى نمران بن عتبة الذماري قال دخلنا على ام الدرداء ونحن ايتام فقالت أبشروا فاني سمعت ابا الدرداء يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشفع الشهيد في سبعين من اهل بيته - قال أبو داود صوابه رباح بن الوليد -

## باب فضل من يجرح في سبيل الله

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد وابن عجلان عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله الا جاء يوم القيامة وجرحه يشعب دما اللون لون الدم والريح ريح المسك - رواه البخاري في الصحيح عن ابن يوسف عن مالك عن أبي الزناد ورواه مسلم عن الناقذ وزهير عن سفيان عن أبي الزناد -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو القاسم عبيدا لله بن إبراهيم بن بالويه المزكي ثنا أحمد بن يوسف السامى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضى الله عنه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله يكون يوم القيامة كهيبتها إذا طعنت تفجر دما فاللون لون الدم والعرف يبرف المسك - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

### باب فضل من قتل كافرا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسماعيل الصفار ثنا معاوية بن عمرو (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني أبو عمرو والخيرو وأبو بكر الوراق قالنا أنبا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن عون قالنا ثنا أبو إسحاق الغزالي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضر أحدهما، قيل من هم (١) يارسول الله؟ قال مؤمن قتل كافرا ثم سدد - لفظ حديث عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عون -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبدا - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

### باب الرجلين يقتل أحدهما صاحبه فيدخل الجنة

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري وأبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران قالنا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هام بن منبه انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك الله من رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة، قالوا وكيف ذلك يارسول الله؟ قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله عز وجل على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وانخرجه البخارى من وجه آخر عن معمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة يقا تل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيقتل فيستشهد - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وانخرجه مسلم من حديث سفيان عن أبي الزناد -

### باب فضل من مات في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو النضر الفقيه أنبا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة الانصارى وأبو بكر محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر العطار الخيروي وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالوا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن انس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فاطعمته ثم جلست تغلى رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت قلت ما يضحكك يارسول الله؟ فقال ناس من امتى عرضوا على غزاة في سبيل الله يركبون

(١) كذا في النسخ وى صحيح مسلم - ح -

تبيع هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة يشك أيها قال قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه لتمام ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله؟ قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله ، كما قال في الاولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت ام حرام بنت ملحان البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين نرجت من البحر فهلكت - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن اسمعيل وغيره عن مالك -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا ( ح ) قال واخبرني ) أبو الوليد ثنا أبو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام قال ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد ثنا محمد بن يحيى بن حبان عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال حدثني ام حرام بنت ملحان رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ( ١ ) في بيتها يوما ثم استيقظ وهو يضحك فقلت يا رسول الله ما اضحكك؟ قال عرض على قوم من امتي يركبون ظهر هذا البحر كالملوك على الاسرة قلت ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم نام ثم قام فقال مثل ذلك فقلت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فزوجه عباد بن السامت فزأها في البحر فلما رجعا قربت لها بغلة لركبها فصرعتها فذقت عنقها فانت - رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عن حماد ورواه مسلم عن خلف بن هشام -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموي ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم التيمي عن محمد بن عبد الله بن عتيك اني بنى سلمة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نرجح من بيته مجاهدا في سبيل الله قال ثم ضم اصابعه الثلاث واين المجاهدون في سبيل الله؟ من نرجح في سبيل الله فخر عن دابته فمات فقد وقع اجره على الله وان لدغته دابة فمات فقد وقع اجره على الله ومن مات حنفاً لله - قال وانها لكلمة ماسميتها من احد من العرب اول من رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بحنفاً لله على فراشه - فقد وقع اجره على الله ومن قتل نعصا فقد استوجب الجنة -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا عبد الوهاب بن نجرة ثنا عتبة عن ابن ثوبان عن ابيه يرداه الى مكحول الى ابن غم الاشعري ان ابا مالك الاشعري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل قال من اتدب خارجا في سبيل الله ابتغاء وجهه وتصديق وعده وايمانا برسالاته على الله ضامن فاما يتوفاه الله في الجيش باى حنفاً شاء فهدخله الجنة واما يسبح في ضمان الله وان طالت غيبته ثم يرداه الى اهله سالماً ، ما قال من اجرا وغنيمة ( ٢ ) قال ومن فصل في سبيل الله فمات او قتل يعني فهو شهيد أو وقصه فرسه او بعيره او لدغته هامة او مات على فراشه باى حنفاً شاء الله فانه شهيد وله الجنة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن ابراهيم البزار ثنا سمك بن عبد الصمد ثنا أبو مسهر عبد الاعلى بن مسهر النسائي ثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني الاوزاعي حدثني سليمان بن حبيب عن أبي امامة الباهلي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل ، رجل نرجح غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يرداه بما قال من اجرا وغنيمة ، ورجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يرداه بما قال من اجرا وغنيمة ، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا عبيد بن شريك البزار ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث بن سعد عن الحارث بن يعقوب عن قيس بن رافع القيسي عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنها انه مر بمعاذ بن جبل رضي الله عنه وهو قاعد على بابه يشير بيده كما انه يحدث نفسه فقال له عبد الله ماشأ نك يا ابا عبد الرحمن تحدث نفسك؟ قال وما لي يريد عدو الله ان يلهيني عن كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال مكابد دهرك الآن في بيتك

(١) من التيولة - ح (٢) ف - اجرو غنيمة -

ألا تخرج الى المجلس فتحدث؟ وانا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاهد في سبيل الله كان ضامنا على الله ومن حلبس في بيته لا يفتاب احدا بسوء كان ضامنا على الله ومن عاد مر يضا كان ضامنا على الله ومن غدا الى المسجد وراح كان ضامنا على الله ومن دخل على امام يعززه كان ضامنا على الله - فيريد عدوا لله ان يخرج من بيته (١) الى المجلس -

### باب من أتاه سهم غرب فقتله

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن بن ميمون ثنا حسين بن محمد ثنا شيبان عن قتادة حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه ان ام الربيع بنت البراء وهي ام حارثة بنت سراقه أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ألا تخبرني عن حارثة؟ وكان تنزل يوم بدر اصابه سهم غرب فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجهدت عليه البكاء قال يا ام حارثة! انها جنان في الجنة وان ابنك اصاب القر ددس الاعلى - قال قتادة انقر ددس ربوة في الجنة واوسطها وافضلها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله عن حسين بن محمد -

### باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله

( أخبرنا ) أبو بكر احمد بن محمد بن غالب الحافظ ببنداد ثنا أبو العباس محمد بن احمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن ايوب انبا إبراهيم بن موسى أنبا عيسى بن يونس ثنا زكريا عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أن لا اله الا الله وانت عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل هذا يسيرا وأجر كثيرا - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل عن عيسى بن يونس -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا عبد الله بن رجاء أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله أقتل واسلم؟ قال لا بل اسلم ثم قاتل فاسلم فقاتل فقتل فقال هذا عمل قليلا وأجر كثيرا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن شيبان عن اسرائيل -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا احمد بن محمد بن العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة أنبا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه ان عمرو بن ابيش كان له ربا في الجاهلية فكره ان يسلم حتى يأخذه بلقاء يوم أحد فقال ابن بنوعمي؟ فقالوا بأحد فقال ابن فلان؟ قالوا بأحد قال ابن فلان؟ قالوا بأحد فليس لامته وركب فرسه ثم توجه قبلهم فلما رآه المسلمون قالوا اليك عنايا عمرو! فقال اني قد آمنت فقاتل حتى جرح فحمل الى اهله بريحيا فلما همد سعد بن معاذ فقال لا خته سليه حمية لقومك ام غضبا لهم ام غضبا لله ورسوله؟ فقال بل غضبا لله ورسوله فمات فدخل الجنة وما صلى لله صلاة -

### باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله عز وجل

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني أبو النصر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وصالح بن محمد الرازي قال ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة عن أبي واثل عن أبي موسى الاشعري رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للضم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليعرف، فمن في سبيل الله؟ فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب واخرجه هو ومسلم من حديث غندر عن شعبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أن أبا أبوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا سعدان بن نصر المخزومي ثنا أبو معاوية الضرير عن الاعمش عن شقير عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله الرجل يقاتل بجماعة ويقاتل وحيداً، ويقاتل رثاءً، ويقاتل رثاءً، فأي ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله.

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر المصبي ثنا ابن كثير ثنا سفيان ثنا الاعمش عن أبي وائل عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكره بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير - ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي معاوية -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا بقرية (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا احمد بكر بن احمد (١) الصيرفي بمر وثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم القاضى ثنا حيوة بن شريح الحضرمي ثنا بقرية ابن الوليد حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن أبي بحرية عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الغز وغزوان فاما من ابنتي وجهه الله عز وجل واطاع الامام وانفق الكريمة وباشر (٢) الشريك واجتنب الفسادان نومه ونهه اجر كله - واما من غزا فخرأ ورثاء وسمم وعصى الامام وانفسد في الارض فانه لن يرجع بكفاف - لفظ حديث الحضرمي - وفي رواية محمد بن وهب قال عن أبي بحرية عبد الله بن قيس وقال في آخره وعصى الامام ولم ينفق الكريمة لم يرجع بالكلية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن بسفر القدسي ببغداد ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثني محمد بن أبي الوصاح عن العلاء بن عبد الله بن داود بن حبان بن خارجة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنها انه قال يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والنز وقال يا سيداتك بن عمرو ان قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا وان قاتلت مراتبا مكاثرا بعثك الله مراتبا مكاثرا يا عبد الله بن عمرو على اى حال قاتلت او قتلت بعثك الله على تلك الحال -

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن علي الايادي ببغداد أن أبا بكر احمد بن يوسف بن خلاد النصبى ثنا الحارث بن محمد ابن أبي اسامة ثنا عبد الوهاب بن عطاء أن أبا عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح أخبرني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار قال تفرق الناس عن أبي هريرة رضي الله عنه فقال له نابل اخو اهل الشام يا ابا هريرة حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اول الناس يقضى فيه يوم القيامة ثلاثة، رجل استشهد أتى به فرفه نعمه فمر بها فقال ما عملت فيها؟ قال قاتلت في سبيلك حتى استشهدت قال كذبت انما اردت ان يقال فلان جرى، فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه حتى اتى في النار، ورجل تعلم العلم وقرأ القرآن فأتى به فرفه نعمه فمر بها فقال ما عملت فيها؟ قال تعلمت العلم وقرأت القرآن وعلمته فيك قال كذبت انما اردت ان يقال فلان عالم وفلان قارئ فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه الى النار، ورجل آتاه الله من انواع المال فأتى به فرفه نعمه فمر بها فقال ما عملت فيها؟ فقال ما تركت من شيء تحب ان ينفق فيه الا انفقته فيه لك قال كذبت انما اردت ان يقال فلان جواد فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه حتى اتى في النار - ان ترجمه مسلم في الصحيح من وجهين آخرين عن ابن جريح -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أن أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد ابن زيد عن ايوب عن محمد بن عيسى بن سيرين عن أبي النجفاء قال خطب عمر رضي الله عنه الناس قال وانرى تقولونها لمن قتل في مغازيكم هذه قتل فلان شهيدا ومات فلان شهيدا ولعله يكون قد اوردتني راحلته ذهباً او وراقا يتنهي الدنيا او قال التجارة فلا تقولوا ذلك ولكن قولوا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله او مات فهو في الجنة -

(١) ف - محمد (٢) كذا في النسخ ولعله - وياسر - ح -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى، را عبد الله بن علي الترمذي ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله بن المبارك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسم ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن مانع عن ابن المبارك عن ابن أبي ذئب عن القاسم هو ابن عباس عن بكر بن عبد الله بن الأشج عن ابن مكرز رجل من أهل الشام - وم رواية ابن شقيق عن أيوب بن مكرز - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضا من عرض الدنيا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أبرأه فمأله الثانية والثالثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أبرأه - لفظ حديث ابن شقيق (قال الشيخ) وهذه الأحاديث مما اشبهت نَحْمَلُ أن تكون فيمن لا يرى بغزوه إلا الدنيا وما يرجع إلى أسبابها -

فأما من يبتغي الأجر ويرجو أن يصيب غنيمة (فقد أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد - أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح أن نصرته بن حبيب حدثه عن ابن زعرب أنه قال قال نزل في عبد الله بن حوالة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وقد بلغنا أنه فرض له في المائتين وأبى الأمانة بول قلب له أحق ما بلغنا أنه فرض لك في مائتين فأبيت لإمانته؟ والله ما منعه وهو نازل على أن يقول لا إله إلا الله ولا يكفى ابن حوالة مائة كل عام - ثم انشأ يحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا على إقداءنا حول المدينة لنغتم فقد منا ولم نغتم شيئا فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بنا من الجهد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تكلمهم إلى فأضف عنهم ولا تكلمهم إلى الناس فيبنوا عليهم ويستأثروا عليهم ولا تكلمهم إلى أنفسهم فيحجزوا عنها ولكن توحد بارزاقهم ثم قال ليعتصم لكم انشام ثم لتقمن كوز قارس والروم وليكونن لأحدكم من المال كذا وكذا حتى إن أحدكم يعطى مائة دينار فوسخطها ثم وضع يده على رأسه قال يا ابن حوالة إذا رأيت الخلافة قد نزلت الأرض المقدسة فقد أتت الزلازل والبلابل والأمور العظام والساعة أقرب إلى الناس من يذني هذه من رأسك -

### باب ماجاء في السرية تخفي، وهو أن تغزو فلا تغتم شيئا

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا العباس بن عبد الله الترمذي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة عن أبي هانئ عن أبي عبد الرحمن الخليل عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح وأخبرنا) عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا محمد بن اسمعيل ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة وابن لهيعة قالنا ثنا أبو هانئ أنه سمع أبا عبد الرحمن الخليل يقول سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من غزوة تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجزهم (من الآخرة -) ويقتل لهم الثلث وإن لم يصبوا غنيمة تم لهم أجزهم - ليس في حديث ابن يوسف من الآخرة - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن المقرئ عن حيوة -

### باب قنى الشهادة ومثلتها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني أنبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لو أن رجلا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني ولا جد ما أحلهم عليه ما تخلفوا عني من سيرة تنزه في سبيل الله والذي نفسي بيده لو ددت أن (٢) أقتل في سبيل الله ثم أحييت ثم أقتل ثم أحييت ثم أقتل ثم أحييت ثم أقتل (٣) رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني

عبدالرحمن بن شريح ان سهل بن أبي امامة بن سهل بن حنيف حدثه عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله الشهادة بصدق بلّغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه - رواه مسلم في الصحيحين عن أبي الطاهر وحرمة عن ابن وهب وانرجه ايضا من حديث ثابت عن انس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرامادي ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج قال قال سليمان بن موسى حدثنا مالك بن يخامر أن معاذ بن جبل رضى الله عنه حدثهم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ، ومن سأل الله القتل من عند نفسه صادقا ثم مات او قتل فله اجر شهيد ، ومن برح برحا في سبيل الله او نكب نكبة فلها ثجىء يوم القيامة كما غنر ما كانت لوئها كازعفران وريحها كالسك ، ومن نرج في سبيل الله فعليه طابع الشهداء -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الترمي ثنا سجاج بن محمد ثنا ابن جريج اخبرني سليمان بن موسى ثنا مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل - فذكره بمثله (وكذلك) رواه أبو عاصم وروح بن عن ابن جريج -

(وقد أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيدنا احمد بن علي الخزاز ثنا محمد بن عبدالرحمن بن سهم الانطاكي ثنا ابراهيم بن محمد الفزاري عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن عبد الله بن مالك بن يخامر عن ابيه مالك بن يخامر عن معاذ ابن جبل رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الله الشهادة صادقا من قلبه فمات او قتل فله اجر شهيد ومن برح برحا في سبيل الله جاء يوم القيامة يدمى ، اللون لون دم والريح ريح مسك -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيدنا الحسن بن سعيد الموصلى ثنا غسان بن الربيع ثنا عبد الرحمن عن ابيه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة - ثم ذكر ما بعده نحو حديث عبد الرزاق -

## باب الشجاعة والجلين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا حماد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله قال وثنا علي بن حمشاذ ثنا محمد بن ايوب أنبا سليمان بن حرب ومسدد وأبو الربيع وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قالوا ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحسن الناس وكان اجود الناس وكان اشجع الناس قال و فرغ اهل المدينة ليلة فانطلقوا قبل الصوت قال فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس لأبي طلحة عري ماعليه شيء والسيف في عنقه قال لن تراعوا فاذا هو قد استبرأ الخبر وسبقهم وقال وجداه بحرا او قال انه لبحر قال وكان فرسا ثبطا - رواه البخارى في الصحيحين عن سليمان بن حرب ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وأبي الربيع (ورويانا) عن سعد بن أبي وقاص وانس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يسموذ من الجبلين -

(وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه المروزي ثنا أبو بكر احمد بن جعفر القطيبي ثنا بشر بن موسى الاسدي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسن محمد بن احمد بن الحسن البرازينغداد قال أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا المقرئ عن موسى بن علي بن دباح قال سمعت أبي يحدث عن عبد العزيز ابن مروان بن الحكم قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر ما في الرجل شيخ هالغ وجبن خالغ -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا أبو عمرو والضبي ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن أبي اسحاق عن حسان ابن فائد عن عمر رضى الله عنه قال الشجاعة والجلين غمراؤ في الناس تلقى الرجل يقاثل فمن لا يعرف وتلق الرجل يفر عن

إليه والحسب المال والكرم التقوى لست بأخير من فارسي ولا عجمي إلا بالتقوى -

## باب فضل الانفاق في سبيل الله عز وجل

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين في شيء من الأشياء في سبيل الله دعي من ابواب الجنة يا عبد الله هذا خير وللجنة ابواب فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الصيام باب الريان - قال أبو بكر ماعلى من يدعي من تلك الأبواب من ضرورة وقال يا رسول الله هل يدعي منها كلها احدا؟ فقال نعم وأرجو أن تكون منهم يا أبا بكر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان وخرجه مسلم من أوجه عن الزهري -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل النبطان ببغداد أنبا أبو عمر وابن السالك ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام يعني ابن حسان عن الحسن بن عصبعة بن معاوية قال لقيت أبا ذر رضي الله عنه يقول جلاله أويسوته في عنقه قربة فقلت يا أبا ذر مالك؟ (١) قال لي عملي فقلت يا أبا ذر مالك؟ (١) قال لي عملي (٢) ثلاث مرات قل قلت ألا تحبني شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة يعني من الولد لم يبائنا الحنث إلا أدخلها الله الجنة بفضل رحمته إياهم ، وما من مسلم انفق زوجين من ماله في سبيل الله إلا ابتدرته حجة الجنة -

( وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا محمد بن عيسى الواسطي ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم عن منصور ويونس عن الحسن - فذكره بمعناه زاد الاستقبلته حجة الجنة كلهم يدعوه إلى ما قبله قلت كيف ذلك؟ قال إن كان رجلا رجلا فرجلين وإن كانت ابلا فيميرين وإن كانت غنا فثنتين -

( حدثنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير بن حازم عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن غضيف بن الحارث قال سمعت أبا عبيدة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة في سبيل الله فاضلة فسيبائة ومن انفق على نفسه أو قال على أهله أو عاد مريضا أو اماط اذى فالحسنه بعشر أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فله حطة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يزيد بن هارون أنبا جرير بن حازم ثنا بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطفان ( قال يزيد وأخبرنا ) هشام بن حسان عن واصل بن مولى أبي عيينة عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطفان قال دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح في مرضه الذي مات فيه - وعنده امرأته يحمية (٣) ووجهه مائل الماط فقلنا كيف بات أبو عبيدة فقالت بات بأجر فالتفت إلينا قال مات بأجر فساءنا ذلك وسكتنا فقال لا تسألون عما قلت قلنا ما سألنا ذلك فنسألك عنه فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة فاضلة في سبيل الله فسيبائة ضعف ومن انفق على نفسه أو اماط (٤) اذى عن الطريق أو تصدق بصدقة فحسنه بعشر أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطة -

( وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء أنبا مهدي بن ميمون ثنا واصل بن مولى أبي عيينة عن ابن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن رجل من فقهاء أهل الشام عن

(١) ف - ما مالك (٢) زادني ف - قال قلت يا أبا ذر مالك قال لي عملي (٣) كذا في مسند أحمد - وفي النسخ بلا نقط - ح

(٤) ف - ما ز -



بناص بن غطفان (ح قال وحدثنا) يوسف ثنا أبو أريبع ومحمد بن أبي بكر قالنا ثنا حماد بن زيد ثنا واصل مولد أبي عسنة عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن (عبد الرحمن عن عباس بن - ١) غطفان عن أبي عبيدة بهذا الحديث (ورواه) - سلم بن عمرو أن غطفان بن الحارث حدثهم عن أبي عبيدة قال الوصيف يكفر به من الخطايا (قال البخاري) الصحيح تضيف بن الحارث الثامي -

(أخرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن صفان العامري ثنا أبو اسامة عن زائدة عن الأعمش عن أبي عمرو والشيباني عن أبي مسعود عقبة بن عمرو ورضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بناقة مخطومة فقل هي لي يا رسول الله هذه في سبيل الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأكلها يوم أقيم الساعة سبعائة كلها مخطومة - رواه مسلم والصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي اسامة -

(أخرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو ابن الحارث عن بكر بن الأشج عن لسرر سعيد بن زيد بن خالد الجهني روى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزاه ومن بلبغ في أهله بغير فقد غزاه - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره عن ابن وهب وأخرناه كما مضى -

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن ساجان رحمه الله املأه ثنا أبو العباس الاصم أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا أبي وشيب بن الليث قالنا أنبا الليث عن ابن ابي عمير عن الوليد بن أبي الوليل عن عثمان بن سراقه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اظلم رأس غازي (٢) اظلمه الله يوم القيامة ، ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع ، ومن بنى مسجدا يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتا في الجنة - (أخرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو العباس الشاذلي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب - فذكروا الحديث بزادوا قال وقال الوليد حدثت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال قد بلغني هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكرته لمحمد بن المنكدر وزيد بن اسلم فكلاهما قد قال بلغني هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيدة ابن حميد ثنا الاسود بن قيس عن نبيح العزري عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اراد أن يفرق وقال يا معشر المهاجرين والانصار إن من اخوانكم قوم ليس لهم مال ولا عشيرة فليضم احدكم اليه الرجلين او الثلاثة فالأحدنا من ظهر حمل (٢) الاعقبه كعقبه احدهم قال فضممت الى اثنين او ثلاثة مالي عقبه الا كعقبه احدهم (٣) -

## باب فضل الذكر في سبيل الله عز وجل

(أخرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب وسعيد بن أبي ايوب عن زبائن بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة في سبيل الله بسببائة ضعف - (وأخرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم أنبا محمد بن عبد الله أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب عن زبائن بن فائد عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ آية في سبيل الله كتبه الله مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين -

## باب فضل الصوم في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ثنا اسحاق بن منصور وسلمة ابن شبيب قالنا ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح أنهما سمعا النعمان بن أبي عياش الزرقى يحدث عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه عن لنا ربيع بن خريفا - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق ورواه مسلم عن اسحاق بن منصور -

## باب تشييع الغازى وتوذييعه

(حد ثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقى ثنا محمد بن عثمان التتوى ثنا الهيثم بن حميد ثنا الطعم بن المقدم عن مجاهد قال خرجت الى الغز ونشيتنا عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فلما اراد فراقنا قال انه ليس مئى ما اعطيكاه ولكنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اذا استودع شيئا حفظه وانا أستودع الله دينك وامانة نكا (١) وخواتم اعمالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى ابن ايوب عن زيان بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأن اشجع مجاهدا في سبيل الله فاكفه على رحله عدوة اوروحة احب الى من الدنيا وما فيها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن أنبا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا أبو الفيض رجل من اهل الشام قال سمعت سعيد بن جابر الرعيني يحدث عن ابيه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه شيع جيشا فشى معهم فقال الحمد لله الذى اغبرت اقدامنا في سبيل الله ثقيل له وكيف اغبرت وانما شيعنا هم فقال انا جهزناهم وشيعناهم ودعونا لهم -

## باب ماجاء في حرمة نساء المجاهدين

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن قنعب عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعد بن كرامة امهاتهم وما من رجل من القاعد بن يخلف رجلا في اهله الا نصب له يوم القيامة، ثقيل هذا خلفك في اهلك فخذ من حسناته ماشئت فالتفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماظنكم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا قنعب التميمى وكان ثقة خيارا - فذكره بنحوه الا انه قال فيقال له يا فلان هذا فلان بن فلان خالك فخذ من حسناته ماشئت - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وانخرجه من حديث الثورى ومسعر عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن ابيه -

## باب الاستئذان في القبول بعد النهى

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت الروزى حدثني علي بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال (عفا الله عنك لم اذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين، لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا با موالمهم وانفسهم والله عليم بالمتقين، انما يستأذنك الذين

لا يؤمنون بالله واليوم الآخر وارتابت قلوبهم فهم في ريبهم يترددون) نسختها التي في النور (انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنه ان الذين يستأذنونك اولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فاذا استأذنتك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله ان الله غفور رحيم) وكذلك رواه عطية بن سعد عن ابن عباس (وبمعناه) قال قتادة قال رخص له ههنا بعد ما قال له (عفا الله عنك لم أذنت لهم) -

## باب الاذن بالقفول وكر اهية الطرق

قدمضى في ذلك حديث جابر بن عبدالله وانس بن مالك وغيرهما في آخر كتاب الحج (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن محمد بن نافع عن عبدالله بن عمرو بن عبد الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم من غزوة (١) قال لا تطروا النساء وأرسل من يؤذن الناس انه قادم الغد -

## باب البشارة في الفتوح

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا (مسدد عن يحيى عن اسمعيل بن أبي خالد حدثني قيس بن أبي حازم قال قال لي جرير بن - ٢) عبدالله رضى الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تري يحيى من ذى الخلصة وكانوا يسمونها كعبة اليمانية قال فانطلقت في خمسين واهة فارس من احس وكنت لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب يده في صدرى حتى انى لأنظر الى اثر اصابعه في صدرى فقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا قال فانطلق فكسرها وحرقها بالذئب بعث حصين بن ربيعة الى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره فقال والذى بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها مثل الجمل الابرج فبارك رسول الله صلى الله عليه وسلم على خيل احس ورجالها خمس مرات - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد وانرجه مسلم من اوجه عن اسمعيل - (وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد ابن السقاء وابوالحسن المقرئ قالنا أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمرو بن عاصم عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسامة بن زيد رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم خلف عثمان بن عفان واسامة بن زيد على رقية ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (ايام بدر فجهاد زيد بن حارثة رضى الله عنه على المضياء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) بالبشارة قال اسامة فسمعت الهيعة فخرجت فاذا زيد قد جهاد بالبشارة فواقه ما صدقت حتى رأينا الاسارى فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان رضى الله عنه بسهمه -

## باب ما جاء في اعطاء البشرء (٣)

(حدثنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عميد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك ان عبدالله بن كعب قال قد كعب حين سمى من بنيه قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك - فذكر الحديث بطوله في توبته وايدان رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله عليه وعلى صاحبيه قال سمعت صوت صاخر اوفى على جبل سلع يا كعب بن مالك أبشر قال فخررت ساجدا وعرفت انه قد جاء - الفرق فلما جاء في الذي سمعت صوتته يبشرني نزعته ثوبى (فكسوتها اياه يبشراه وواقه ما امك غيرها يومئذ واستمرت ثوبين - ٢) فلبستها وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى عن يحيى بن بكير -

## باب استقبال الغزاة

( أخبرنا ) أبو عمرو و الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيل أنبا أبو احمد بن زياد ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك خرج الناس يتلقونه الى ثنية الوداع فخرجت مع الناس وانا غلام فتلقيناه -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر القطيبي ثنا عبيد الله بن أحمد بن حنبل ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال خرجت مع الصبيان لتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ثنية الوداع مقدمه من غزوة تبوك - وقال سفيان مرة أذكر مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم من تبوك - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله -

## باب الصلاة اذا قدم من سفر

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن محارب ابن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل ركعتين - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة ( وقد مضى ) سائر الأحاديث التي رويت في آداب السفر في آخر كتاب الحج والأحاديث التي رويت في الأعداد للجهد في كتاب السبق والرمي وبالله التوفيق -

## باب قتال اليهود

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق وقرأه أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا اسحاق بن محمد القروي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتلون اليهود حتى يجتبي أحدهم وراه الحجر فيقول يا عبد الله المسلم هذا يهودي ورائي فاقته - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن محمد القروي وخرجه مسلم من وجه آخر عن نافع -

## باب ما جاء في فضل قتال الروم و قتال اليهود

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الرحمن بن سلام ثنا حجاج بن محمد عن فرج بن فضالة عن عبيد الجبير بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم ( يقال لها ام خلد وهي منتقبة تسأل عن ابن لها وهو مقتول فقال لها بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١ ) جئت ( ٢ ) تسألين عن ابنك وانت منتقبة فقالت ان ارزأ ابني فلن ارزأ حياتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك له اجر شهيدين قالت ولم تذاك يا رسول الله؟ قال لأنه قتله اهل الكتاب -

## باب ما جاء في قتال الذين ينتعلون الشعر و قتال الترك

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اقواما نالهم الشعر -

( حدثنا ) أبو محمد أنبا أبو سعيد ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة

رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاوتوا قوما (١) نالهم الشر ولا تقوم الساعة حتى تقاوتوا قوما صغار الاعين ذلف الانوف كأن وجوههم المجان المطرقة - رواها البخارى في الصحيح عن علي بن عبدالله عن سفيان ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان ورواه شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد فقال حتى تقاوتوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه -

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا المنبهي ثنا محمد بن عباد ثنا سفيان - فذكر الحديث الاول - قال أبو عبدالله يعني محمد بن عباد بلغني ان اصحاب بابك كانت نالهم الشعر -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاوتوا خوز وكرمان قوما من الاعاجم حمر الوجوه فطس الانوف صغار الاعين كأن وجوههم المجان المطرقة - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبدالله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا شيبان بن أبي شيبة ثنا جرير هو ابن حازم ثنا الحسن بن عمرو بن ثعلب (٢) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاوتون بين يدي الساعة قوما نالهم الشعر (وتقاوتون قوما عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة - رواه البخارى - ٣) في الصحيح عن سليمان بن حرب وأبي النعمان عن جرير بن حازم -

### باب ماجاء في النهي عن تهيج الترك والحبشة

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عيسى بن محمد الرملي ثنا حمزة عن الشيباني عن أبي سكينه رجل من الجريرين عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال دعوا الحبشة ما ودعوكم وآركوا الترك ما تركوكم - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القاسم بن احمد البغدادي ثنا أبو عامر عن زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن أبي امامة بن سهيل بن حنيف عن عبيد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آركوا الحبشة ما تركوكم فانه لا يستخرج كنز الكعبة الا ذوالسويقين (من الحبشة - ٤) -

### باب ماجاء في قتال الهند

(١) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا بشر بن موسى ثنا خلف عن هشيم عن سيار بن أبي سياد ح (وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن أبي علي السقاء وأبو الحسين علي بن محمد المقرئ قالا أنبا الحسن بن محمد بن ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا هشيم عن سيار أبي الحكم عن جبر بن عبيدة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وعدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الهند فان ادركها انفق فيها مالي ونفسي فان استشهدت كنت من افضل الشهداء وان رجعت فانا أبو هريرة الجرير - زاد المقرئ في روايته ثم قال مسدد سمعت ابن داود يقول قال أبو اسحاق الفزاري وددت اني شهدت مارند (٥) بكل غزوة غزوتها في بلاد الروم -

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد الملايني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة وجعفر بن احمد بن عاصم قالا ثنا هشام بن عمار ثنا الجراح بن مليح البهراني ثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن لقمان بن عامر عن عبد الله بن علي بن عدى البهراني عن ثوبان رضي الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابان من امتي

(١) ف - اقواما (٢) مد - ثعلب - ف - ثلثة كلاهما خطأ - ح (٣) سقط من ف (٤) من ف - (٥) كذا

## باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى ( هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ) -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتفتقن كنوزها في سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وغيره عن سفیان وانحرجه البخاري ومسلم من حديث يونس وغيره عن الزهري وأحرجاه من حديث جابر ابن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - وذكر الحديث مثل حديث أبي هريرة - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم ورواه مسلم عن قتيبة عن جرير ( وروينا ) في ذلك حديث عدى بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم في كسرى بعمناه - ومن وجه آخر في كسرى وقيصر بعمناه -

( أخبرنا ) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفیان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا النضر بن شمير أنبا اسرائيل أنبا سعد الطائي أنبا محل بن خليفة عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه قال النبي صلى الله عليه وسلم ولئن طالت بك حياة لفتقن كنوز كسرى قلت يا رسول الله كسرى ابن هرمس؟ قال كسرى بن هرمز قال عدى وكنت ممن افتتح كنوز كسرى بن هرمز - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن الحكم عن النضر بن شمير -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله ولما أتى كسرى بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تمزق ملكه وحفظنا ان قيصر اكرم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ووضع في مسك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثبت ملكه -

( أخبرنا ) علي بن احمد بن عبيد ان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى ( ج وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبادة بن عباس رضي الله عنهما أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا بكتابه الى كسرى فأمره ان يدفعه الى عظيم البحرين يدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه كسرى نرقت له سبت ان سعيد بن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وغيره -

( أخبرنا ) أبو سهل محمد بن نصرويه بن احمد المروزي قدم علينا بنيسابور ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن حنبل املاء ثنا أبو اسحاق اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبادة بن عباس رضي الله عنهما انه أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر يدعوه الى الاسلام وبعث بكتابه اليه مع دحية الكلبي وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدفعه الى عظيم بصرى لدفعه الى قيصر فدفعه عظيم بصرى الى قيصر وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مثنى من حصص الى ايلياء شكر الله الاما ابلاه الله فلما ان جاء قيصر بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه التمسوا الى ههنا احدا من قومك أسألكم

عن رسول الله - قال ابن عباس فاخبرني أبو سفيان انه كان بالشام في رجال من قريش قال أبو سفيان فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام فانطلق بي وباصحابي حتى قدمنا ايلياء فادخلنا عليه فاذا هو في مجلس ملكه وعليه التاج واذا حوله عظمة الروم فقال لترجمانه سلهم أيهم اقرب نسبا الى هذا الرجل الذي يزعم انه نبي؟ قال أبو سفيان فقلت انا اقربهم أيه نسبا قال ما قرابة ما بينك وبينه؟ قال فقلت هو ابن عمي - قال وليس في الركب يومئذ احد من بني عبد مناف غيري - فقال قيصر أدنوه مني ثم أمر باصحابي فاجعلوا خلف ظهري عند كفتي ثم قال لترجمانه قل لأصحابه اني سأئل هذا الرجل عن الذي يزعم انه نبي فان كذب فكذب به - قال أبو سفيان والله لولا الحياء يومئذ أن يأتوا أصحابي عنى الكذب كذبت عنه حين سألتني عنه ولكن استحيت ان يأتوا الكذب عنى فصدمته عنه - ثم قال لترجمانه قل له كيف نسب هذا الرجل فيكم؟ قال قلت هو فينا ذونسب قال فهل قال هذا القول احد منكم قبله؟ قال قلت لا قال وهل كنتم تتهمون به عن الكذب قبل ان يقول ما قال؟ قال قلت لا قال فهل من آباؤه من ملك؟ قال قلت لا؟ قال فاشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم؟ قال قلت بل ضعفاؤهم قال فيزيدون ام ينقصون؟ قال قلت بل يزيدون قال فهل يرتد احد منهم مضطعة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ قال قلت لا قال فهل يندروا؟ قال قلت لا ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف ان يندروا - قال أبو سفيان ولم يمكن كلمة ادخل فيها شيئا انتقصه به لا اخاف ان تؤرغني غيرها قال فهل قاتلتموه وقاتلكم؟ قال قلت نعم قال فكيف كانت حربكم وحربه؟ قال قلت كانت دولا وسجلا يدال علينا المرة وندال عليه الاخرى قال فماذا يأمركم به؟ قال يا مرنا ان نعبد الله وحده لا نشرك به شيئا وبيننا عمارا كان يعبد آباؤنا ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الامانة - قال فقال لترجمانه حين قلت ذلك له قل له اني سألتك عن نسبة فيكم فزعمت انه ذونسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها ، وسألتك هل قال هذا القول احد منكم قبله فزعمت ان لا فقلت لو كان احد منكم قال هذا القول قبله قلت رجل يأتيهم بقول قد قيل قبله ، وسألتك هل كنتم تتهمون به بالكذب قبل ان يقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس ويكذب على الله ، وسألتك هل كان من آباؤه من ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من آباؤه ملك قلت يطلب ملك آباؤه ، وسألتك اشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاؤهم اتبعوه وهم اتباع الرسل ، وسألتك هل يزيدون ام ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم ، وسألتك هل يرتد احد مضطعة لدينه بعد أن يدخل فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين نخلط بشا شته القلوب لا يسخطه احد ، وسألتك هل يندروا فزعمت ان لا وكذلك الرسل لا يندرون ، وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم فزعمت ان قد فعل وأن حربكم وحربه يكون دولا يدال عليكم المرة وتداولون عليه الاخرى وكذلك الرسل تبطل وتكون لها العاقبة ، وسألتك بما ذابايركم فزعمت انه يأمركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبينها كرم عمارا كان يعبد آباؤكم ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الامانة وهذه صفة نبي قد كنت اعلم انه خارج ولكن لم اظن انه منكم وان يكن ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمي هاتين ولو أرجو أن اخلص اليه لتجشمت لقيه ولو كنت عنده لغسأت عن قدميه قال أبو سفيان ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فقريء فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من عهد عبده ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى - اما بعد فاني ادعوك بدعاية (١) الاسلام أسلمت سلم يؤتك الله اجره مرتين وان توليت فعليك اثم الاريبيين و) يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون ) قال أبو سفيان فلما ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عظمة الروم وكثر لنظهم فلا ادري ماذا قالوا وامرنا فانرجنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخرلت بهم قلت لهم لقد أمر أسرا بن أبي كيشة هذا ملك بني الاصفه يحافه ، قال أبو سفيان والله ما زلت ذليلا مستيقنا بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلوبنا الاسلام وانا نكاره - رواه البخاري في الصحيح عن ابراهيم بن حمزة وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن ابراهيم بن سعد ( قال الشافعي رحمه الله ) فافترى أبو بكر رضي الله عنه الشام على ثقة من فتحها لقول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح بعضها وتم فتحها في زمن عمر رضي الله عنه وفتح عمر رضي الله عنه العراق وفارس (قال الشيخ) وهذا الذي ذكره الشافعي بين في التواريخ وسيأتي تلك القصص مما يطول به الكتاب (قال الشافعي) رضي الله عنه فقد أظهر الله جل ثناؤه دينه الذي بعث به رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأديان بأن أبان لكل من سمعته أنه الحق وما خالفه من الأديان باطل وأظهره بأن جماع الشرك دينان دين أهل الكتاب ودين الأميين فقهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الأميين حتى واتوه (١) بالاسلام طوعا وكرها وقتل من أهل الكتاب وسبى حتى دان بعضهم الاسلام واعطى بعض الجزية صاغرين وبحرى عليهم حكمه صلى الله عليه وسلم وهذا ظهور الدين كله (قال الشافعي رحمه الله) وقد يقال لظهور الله دينه على الأديان حتى لا يدان الله الابنه وذلك متى شاء الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن عون عن عمير بن اسحاق قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر فاما قيصر فوضع فمها كسرى فزقه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما هؤلاء فيموتون وأما هؤلاء فستكون لهم بقية (قال الشافعي رحمه الله) ووعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فتح فارس والشام -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن أبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة حدثني أبو علقمة يرد الحديث إلى جبير بن نفي قال قال عبد الله بن حوالة رضي الله عنه كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكونا إليه العري والفقر وقلة الشيء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبشروا فوالله لأنا بكثرة الشيء أخوفني عليكم من قلته والله لا يزال هذا الأمر فيكم حتى يفتح الله أرض فارس وأرض الروم وأرض حير وحتى تكونوا اجنادا ثلاثة جندا بالشام وجمدا بالعراق وجمدا باليمن وحتى يعطى الرجل المائة فيسخطها قال ابن حوالة قلت يا رسول الله ومن يستطيع الشام وبه الروم ذوات القرون؟ قال والله ليفتحها (٢) الله عليكم وليستخلفنكم فيها حتى يظل العصابة البيض منهم قصصهم (٣) الملحمة اتقاؤهم قياما على الروم ويجل الأسود منكم المخلوق ما امرهم من شيء فوالله وان بهارجالا لأتم احقر في أعينهم من القردان في اعجاز الابل، قال ابن حوالة نقلت يا رسول الله اخترت ان ادركني ذلك قال اني اخترت لك الشام فانه صفوة الله من بلاده واليه تجبى صفوته من عباده يا اهل اليمن عليكم بالشام فان من صفوة الله من ارض الشام ألافن أبي فليستبق في غدرا لئن فان الله قد تكفل لي بالشام واهله قال أبو علقمة فسمعت عبد الرحمن بن جبير يقول فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم نعت هذا الحديث في حزن سهيل السلمي وكان على الاعاجم في ذلك الزمان فكان اذا راحوا إلى مسجد نظر واليه واليه قياما حوله ففجوا نعمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيهم قال أبو علقمة أقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثلاث مرات لا تعلم انه اقسم في حديث مثله (وقد مضى) في هذا الكتاب عن ابن زغب الأيدى عن عبد الله بن حوالة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليفتحن لكم الشام ثم لتقسمن كنوز فارس والروم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الجبار ثنا ابن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار في قصة خالد بن الوليد حين فرغ من اليمامة قال فكتب أبو بكر الصديق رضي الله عنه إلى خالد بن الوليد وهو باليمامة، من عبد الله أبي بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خالد بن الوليد والذين معه من المهاجرين والانصار والتابعين باحسان سلام عليكم فاني أحمد اليكم الله الذي لا اله الا هو - أما بعد فالحمد لله الذي أنجز وعده ونصر عبده وأعان وليه وأذل عدوه وغلب الأحزاب فردا فان الله الذي لا اله الا هو قال (وعدا لله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم) وكتب الآية كلها وقرأ الآية وعدمته لا خلف له ومثالا لا ريب فيه وفرض الجهاد على المؤمنين فقال (كتب عليكم القتال وهو كره لكم) حتى فرغ من الآيات فاستتموا بوعده (٤) الله



اياكم وأطيعوه فيما فرض عليكم وان عظمت فيه المؤنة واستبدت الرزية وبعدت المشقة ولجتم في ذلك بالاموال والانس فان ذلك يسير في عظيم ثواب الله فاعزوا رحمكم الله في سبيل الله (خفانا وثقلا وجاهدوا باء والكم وانفسكم) كتب الآيه، الا وقد امرت خالد بن الوليد بالسير الى العراق فلا يرحمها حتى يأتيه امرى يسير ومعه ولا تتناقلوا عنه فانه سبيل يعظم الله فيه الاجران حسنت فيه نيته وعظمت في الخبير رغبته فاذا وقتم العراق فكونوا بها حتى ياتيكم امرى، كفانا الله واياكم مهيات الدنيا والآخرة والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته (قال الشيخ) ثم بين في التواريخ ورود كتبه عليه بالسير (١) الى الشام وامداد من بها من امراء الاجناد وما كان من الظفر للسلمين يوم اجنادين في ايام أبى بكر الصديق رضى الله عنه وما كان من خروج هرقل متوجها نحو الروم وما كان من الفتوح بها وبالمرق وبارض فارس وهلاك قسرى وحمل كنوزه الى المدينة في ايام عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا منصور النضرى ثنا أحمد بن نجيعة ثنا سعيد بن منصور ثنا عمرو بن ثابت عن ابيه عن أبى جعفر عن جابر بن عبد الله في قوله (ليظهره على الدين كله) قال خروج عيسى ابن مريم عليها السلام - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبى اسام ثنا ورقاء عن ابن أبى نجیح عن مجاهد في قوله عز وجل (حتى تضع الحرب اوزارها) يعنى حتى ينزل عيسى ابن مريم فيسلم كل يهودى وكل نصرانى وكل صاحب ملة وتأمين الشاة الذئب ولا تقرض فارة جرابا وتذهب العداوة من الاشياء كلها وذلك ظهور الاسلام على الدين كله -

(وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن على الاسفرائينى ابن السقاء أن أبا عبد الله محمد بن احمد بن بطه ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى ثنا مسلم بن خالد عن ابن أبى نجیح عن مجاهد في قوله - ليظهره على الدين كله (ولو كره المشركون - قال اذا نزل عيسى بن مريم لم يكن في الارض الا الاسلام ليظهره على الدين كله - ) (أخبرنا) أبو عمرو والاديب أن أبا بكر الاسماعيلى أخبرنى موسى هو ابن العباس الجوينى ثنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا يعقوب ابن ابراهيم ثنا أبى عن صالح عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسى بيده ليوشكن ان ينزل فيسكن ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول أبو هريرة اقرأ وان شتمت (وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا) رواه البخارى في الصحيح عن ابيحاق ورواه مسلم عن الحلوانى وغيره عن يعقوب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق الصيدلى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن ابيحاق الصنفانى ثنا حجاج ابن محمد قال قال ابن جرير أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتى يقاثلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة قال وينزل عيسى ابن مريم فيقول اميرهم تعال صل لنا فيقول لا إن بعضكم على بعض امراء لتكرمة الله هذه الامة - رواه مسلم في الصحيح عن الوليد بن شجاع وغيره عن حجاج -

(حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى أن أبا نقاسم عبيد الله بن ابراهيم بن باويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق أن أبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون وذلك حين (لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا) رواه البخارى في الصحيح عن ابيحاق بن منصور ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (ليظهره على الدين كله) قال يظهره الله نبيه صلى الله عليه وسلم على أمر الدين كله فيعطيه إياه ولا يخفى عليه شيئا منه وكان المشركون يكرهون ذلك -

## كتاب الجزية

### باب من لا تؤخذ منه الجزية من أهل الأوثان

(قال الشافعي رحمه الله) قال الله جل ثناؤه (فاذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقال (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) -

(وأخبرنا) أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الأجمعة وحسابه على الله - رواه مسلم عن أبي الطاهر وغيره عن ابن وهب وانرجه البخاري في الصحيح من أوجه أخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين (١) بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخاري الرزاز ثنا عباس بن محمد ثنا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر وعن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها منعوا مني دماءهم وأموالهم الأجمعة وحسابهم على الله - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث حفص بن غياث عن الأعمش بالاسنادين جميعا -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعراي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الملك بن نوفل عن رجل من مريضة يقال له ابن عصام عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث سرية قال إذا سمعتم مؤذنا أو رأيت مسجدا فلا تقتلوا أحدا -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم (٢) المزكي أنبا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن عقيل عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لا يكره رضي الله عنهما كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه الأجمعة وحسابه على الله فقال أبو بكر رضي الله عنه والله لا تأتئ من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر رضي الله عنه للقتال فعرفت أنه الحق - أخرجه في الصحيح عن قتيبة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله وهذا مثل الحديثين قبله في المشركين مطلقا وإنما يراد به والله أعلم مشركواهل الأوثان ولم يكن بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قربه أحد من مشركي أهل الكتاب اليهود بالمدينة وكانوا خلفاء الأنصار ولم تكن الأنصار استجمعت أول ما قدم رسول الله صلى الله

(١) في مد - أبو الحسن - خطأ - ح (٢) في مد - أبو الفضل إبراهيم - خطأ - ح -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أن أبا بوعلى اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الصفار ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل زوى لي الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها وأعطاني الكثرين الاحمر والابيض فان ملك امتي سيبلغ ما زوى لي منها وانى سألت ربي عز وجل ان لا يهلكهم بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيهلكهم وان لا يلبسهم شيئا ويذيق بعضهم بأس بعض فقال يا محمد إني اذا أعطيت عطاء فلا مرد له اني أعطيتك لأمتك أن لا يهلكوا بسنة عامة وأن لا اسلط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيحهم ولو اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضها وبعضهم يبسبى بعضا وبعضهم يقتن بعضا - وانه سيرجع قبائل من امتي الى الشرك وعبادة الاوثان، وان من اخوف ما اخاف الائمة المضلين، وانه اذا وضع السيف فيهم لم يرجع الى يوم القيامة، وانه سيخرج في امتي كذابون دجالون قريبان ثلاثين وانى خاتم الانبياء لاني بعدى ولا تزال طاغية من امتي على الحق منصوره حتى يأتي أمر الله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن معاذ بن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي القوارس قتلوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أني قال سمعت ابن جابر عن سليم بن عامر قال حدثني المقداد ابن الأسود الكندي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله كلمة الاسلام اما بعز عزيز واما بذل ذليل إما يعزهم الله فيجعلهم من اهله فيعزوا به واما يذلهم فيدينون له -

(وأخبرنا) أبو طاهر الثقفي أن أبا بوبكر القطان ثنا أبو الازهر ثنا عبد القدوس أبو المغيرة ثنا صفوان بن عمرو حدثني سليم بن عامر (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان ثنا صفوان عن سليم بن عامر الكلعي عن تميم الداري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليلتن هذا الأمر ما يبلغ الليل ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله هذا الدين بعز عزيز يعز به الاسلام او ذل ذليل يذل به الكفر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبد الله بن حمران ثنا عبد الحميد بن جعفر عن الأسود بن العلاء عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى - قلت يا رسول الله ان كنت لأظن ان الله حين انزل ( هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ) ان ذلك تام - قال انه سيكون من ذلك ما شاء الله ثم يبعث الله رجلا طيبة فتوفى من كان في قلبه مثقال حبة نردل من ايمان فيبقي من لا خير فيه فيرجعون الى دين آباؤهم - انترجه مسلم في الصحيح من حديث خالد بن الحارث وأبي بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر ( قال الشافعي رحمه الله ) وكانت قریش تنتاب الشام اتنيا باكثر او كان كثير من معاشها منه وتأق العراق فيقال لما دخلت في الاسلام ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم خوفها من انقطاع معاشها بالتجارة من الشام والعراق ( اذا فارقت الكفر ودخلت في الاسلام خلاف ملك الشام والعراق - ) لاهل الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده - فلم يكن بارض العراق كسرى يثبت له امر بعده وقال اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده - فلم يكن بارض الشام قيصر بعده وأجابهم على ما قالوا له وكان كما قال لهم صلى الله عليه وسلم وقطع الله الاكاسرة عن العراق وفارس ، وقيصر ومن قام بالامر بعده عن الشام ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم في كسرى منقري ملكه فلم يبق للاكاسرة ملك ، وقال في قيصر ثبت ملكه فثبت له ملك يبلاد الروم الى اليوم وتنحى ملكه عن الشام وكل هذا موثق يصدق بعضه بعضها -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الاصم أن أبا الربيع أن أبا الشافعي - فذكر هذا الكلام وما قبله في هذا الباب - ( قال الشيخ رحمه الله ) وقد روى عن ابن عباس في الآية تفسير آخر -

عليه وسلم اسلما فوادت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تخرج الى شيء من عداوته بقول يظهر ولا فعل حتى كانت وقعة بدر فتكلم بعضها بعداوته والتحريض عليه قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ولم يكن بالحجاز علمته الا يهود اونصارى قليل بنجران وكانت المجوس بهجر وبلاد البربر وقارس نائين عن الحجاز ودهم مشركون اهل الاوثان كثير -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد القطن ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك اظنه عن ابيه وكان ابن احد الثلاثة الذين تيب عليهم أن كعب بن الأشرف اليهودي كان شاعرا وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرض عليه كفار قريش في شعره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة واهلها اخلاط منهم المسلمون الذين تجمعهم دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم المشركون الذين يعبدون الاوثان ومنهم اليهود وهم اهل الحلقة والحصون وهم حلفاء للحيين الاوس والخزرج فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة استصلاحهم كلهم وكان الرجل يكون مسلما وأبوه مشرك والرجل يكون مسلما واخوه مشرك وكان للمشركون واليهود من اهل المدينة حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اشد الاذى فأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر على ذلك والغفو عنهم ففهم أنزل الله جل ثناؤه ( ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشرکوا اذی كثيرا ) الى آخر الآية وفيهم أنزل الله جل ثناؤه ( ود كثير من اهل الكتاب لو يردونکم من بعد ايمانکم کفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا ) فلما أبى كعب بن الأشرف ان يزع عن أذى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأذى المسلمين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ رضي الله عنه ان يبعث رهطا ليقتلوه فبعث اليه سعد بن معاذ بن مسعدة الانصاري وابا عيس الانصاري والحارث ابن ابي سعد بن معاذ في خمسة رهط - وذكر الحديث في قتله قال فلما قتلوه فرعت اليهود ومن كان معهم من المشركين فندوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبحوا فقالوا انه طرق صاحبنا الالية وهو سيد من ساداتنا فقتل فذكر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يقول في اشعاره ويناهاهم به ودعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان يكتب بينه وبينهم وبين المسلمين ( كتابا ينتهوا الى ما فيه فكتب النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبينهم وبين المسلمين - ١ ) عاما صحيفة كتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت العذق الذي في دار بنت الحارث فكانت تلك الصحيفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن ابي عمير حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن سعيد بن جبيرة وعكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا يوم بدر تقدم المدينة جمع اليهود في سوق تبتاع فقال يا معشر يهود أسلبوا قبل ان يصيبكم مثل ما اصاب قريشا فقالوا يا محمد لا يفرتك من نفسك انك قتلت قرا من قريش كانوا اعمارا لا يعرفون القتال انك لو قاتلتنا لعرفت اننا نحن الناس وانك لم تلق مثلنا فانزل الله عز وجل في ذلك من قولهم ( قل للذين كفروا سئلون وتحشرون الى جهنم وبئس المهاد قد كان لكم آية في فتنين التتانة تقاتل في سبيل الله ) أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدروا ( وانحرى كفرة يرونهم مثلهم رأى العين ) الى قوله ( لعبرة لاولى الابصار ) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد بن يونس عن ابن ابي عمير حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم وصالح ابن أبي امامة بن سهل بن حنيف قال لا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر بشيرين الى اهل المدينة زيد ابن حارثة وعبد الله بن رواحة فلما بلغ ذلك كعب بن الأشرف فقال ويلك أحق هذا؟ هؤلاء ملوك العرب وسادة الناس يعني قتلى قريش ثم نخرج الى مكة لئلا يهلك علي قريش ويحرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم -

## باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب

## وهم اليهود والنصارى

(قال الشافعي) رحمه الله قال الله جل ثناؤه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدعون دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أن أبا بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الأنباري ثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث اميراً على سرية أو جيش أو صاه بتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيراً قال إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال أو خلال فإتيتن إجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم، ادعهم إلى الإسلام فإن إجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأعلمهم أنهم إن فعلوا ذلك إن لهم ما للمهاجرين وإن عليهم ما على المهاجرين فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنهم يكونون مثل أعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي كان يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الفقه والغنمة نصيب إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية فإن إجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فإن أبوا فاستمعن بالله وقاتلهم، وإذا قاتلت (١) أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم وإنكم لا تدرؤن ما يحكم الله فيهم ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم بعد ما شئتم - قال سفيان قال علقمة فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان فقال حدثني مسلم هو ابن هبصم عن النعمان بن مقرن رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث سليمان بن بريدة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الصغار ثنا أحمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى أن أبا سفيان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان الثوري عن علقمة ابن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث اميراً على جيش أو صاه - وذكر الحديث - زاد فيه وإذا حاصرت أهل حصن وأرادوك على أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة آبائك وذمة أصحابك فإنكم أن تخفروا ذمتكم وذمة آبائكم اهون عليكم من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله - ولم يذكر اسناد حديث مقاتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع دون اسناد مقاتل ورواه عن إسماعيل بن إبراهيم عن يحيى بن آدم وذكر فيه اسناد مقاتل -

(١) ف - حاصرت -

## قال (باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب)

## وهم اليهود والنصارى

(قال الشافعي قال الله تعالى) قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله (من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية) - قلت - وفي الخلافيات لليهقي لا يقبل الجزية من أهل الأوثان قال الله تعالى (قاتلوا المشركين حيث وجدتموهم - ثم استثنى أهل الكتاب بقوله حتى يعطوا الجزية - انتهى كلامه وعند الحنفية تخصيص أهل الكتاب بأداء الجزية لا ينفي الحكم عن غيرهم والوثني المعجمي لا يتحتم قتله بل يجوز استرقاقه فلم يتناوله قوله تعالى قاتلوا المشركين - بل هو مختص بالوثني العربي الذي يسقط قتله بملة واحدة وهي الإسلام بخلاف المعجمي لأنه يسقط قتله بملة أخرى وهي الاسترقاق (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سبلة ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد حدثني أبي ثنا شعبة حدثني علقمة بن مرثد أن سليمان بن بريدة الأسلمي حدثه عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميراً على جيش أو سرية دعاه فأوصاه في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين - وذكر الحديث بزيادته في منته - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن عبد الصمد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران يغلداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا روح بن القرج ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث بن سعد عن جرير بن حازم عن شعبة بن الجلاح - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو محمد الزني (ح وأخبرنا) أنونصر بن قنادة أنبا أبو محمد أحمد بن إسحاق الهروي قال أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو إيمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال بعثني أبو بكر رضي الله عنه فبمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يبيع بعد العام مشرك وإن لا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الأكبر يوم النحر وإنما قيل الحج الأكبر من أجل قول الناس الحج الأصغر فنهب أبو بكر رضي الله عنه إلى الناس في ذلك العام فلم يبيع في العام القابل الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك وإنزل الله عز وجل في العام الذي نهب فيه أبو بكر إلى المشركين (يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام إلى قوله (عليه السلام) فكان المشركون يوافون بالتجارة فينتفع بها المسلمون (فما حرم الله على المشركين أن لا يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم - ١) مما قطع عنهم من التجارة التي كان المشركون يوافون بها فقال الله تعالى (وإن ختم حيلة فيؤسف ينفيكم الله من فضله إن شاء) ثم أحل في الآية التي تتبعها الجزية ولم تكن تؤخذ قبل ذلك بفعلها عوضاً مما منعهم من موااة المشركين بتجاراتهم فقال (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدنون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون) فلما أحل الله ذلك للمسلمين عرفوا أنه قد عاضهم أفضل مما كانوا وجدوا عليه مما كان المشركون يوافون به من التجارة - رواه البخاري في الصحيح عن أبي إيمان إلى قوله حجة الوداع مشرك دون ما بعده واطلته من قول الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي، ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا ورقاء عن ابن أبي مجيش عن مجاهد في قوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) إلى قوله (حتى يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون) قال نزل هذا حين أمر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بغزوة تبوك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله يحب العبد المؤمن الذي يوفى به من الجزية من كل كافر عريان كان أو أعجمياً كتابياً أو مجوسياً أو غيرهما - وذكر الخطابي هذا الحديث في المعالم ثم قال ظاهره موجب قبول الجزية من كل مشرك كتابي أو غير كتابي من عبدة الشمس والنيران والأوثان انتهى كلامه ويؤيد هذا المذهب قوله عليه السلام في حديث ابن عباس ويؤدى إليهم العجم الجزية إن رجعوا إلى التمدن وقال حسن صحيح وذكره البيهقي بعد في باب من زعم أنما يؤخذ الجزية من العجم - وقوله عليه السلام في المجوس سنوا بهم سنة أهل الكتاب - نص في أنهم ليسوا من أهل الكتاب

(١) من ف -

وذكر البيهقي في هذا الباب حديث بريدة (إذا قبضت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال - وفيه قال هم أبو فادعهم إلى إعطاء الجزية) - قلت - التبويب خاص ولفظ المشركين عام فهو غير مطابق لدعاءه قال النووي في شرح مسلم هذا مما يستدل به مالك والأوزاعي ومواقوهما في جواز أخذ الجزية من كل كافر عريان كان أو أعجمياً كتابياً أو مجوسياً أو غيرهما - وذكر الخطابي هذا الحديث في المعالم ثم قال ظاهره موجب قبول الجزية من كل مشرك كتابي أو غير كتابي من عبدة الشمس والنيران والأوثان انتهى كلامه ويؤيد هذا المذهب قوله عليه السلام في حديث ابن عباس ويؤدى إليهم العجم الجزية إن رجعوا إلى التمدن وقال حسن صحيح وذكره البيهقي بعد في باب من زعم أنما يؤخذ الجزية من العجم - وقوله عليه السلام في المجوس سنوا بهم سنة أهل الكتاب - نص في أنهم ليسوا من أهل الكتاب ويدل على أن الجزية تؤخذ من غير أهل الكتاب لكونهم في معناهم -

الجزية وآتاه أهل جربا واذرح فاعطوه الجزية -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن علي الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا فضيل بن عياض عن ليث عن مجاهد قال يقاتل أهل الأوثان على الإسلام ويقاتل أهل الكتاب على الجزية -

### باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله (لا إكراه في الدين) قال كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد فتصلف لهن عاشر لها ولد ليهودته فلما اجليت بنوا النضير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار قتالت الأنصار يارسول الله أبناؤنا فانزل الله عز وجل (لا إكراه في الدين) قال سعيد بن جبير من شاء لحق بهم ومن شاء دخل في الإسلام - أخرجه أبو داود في السنن من أوجه عن شعبة (ورواه) أبو عوانة عن أبي بشر فارسه -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضوي أنبا أحمد بن محمد ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قوله (لا إكراه في الدين) قال نزلت في الأنصار قلت خاصة؟ قال خاصة كانت المرأة منهم إذا كانت نذرة أو مقلدة تذرهن وادت ولدا فيجملنه في اليهود تلتبس بذلك طول بقائه بغناء الإسلام وفيهم منهم فلما اجليت النضير قالت الأنصار يارسول الله أبناؤنا وإخواننا فيهم فسكت عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (لا إكراه في الدين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خير أصحابكم فإن اختاروكم فهم منكم وإن اختاروهم فأجلوهم معهم -

### باب من قال تؤخذ منهم الجزية عر با كانوا أو عجا

(قال الشافعي) رحمه الله أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من أكيدر دومة وهو رجل يقال من غلمان أو كندة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا سهل بن عثمان العسكري ثنا يحيى بن زكريا ثنا محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر عن أنس بن مالك وعن عثمان بن أبي سليمان أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة فأخذه فأتوا به فحقت له دمه وصالحه على الجزية -

### قال (باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان)

قلت - في نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم أجمع العلماء أن ذبيحة الكتابي مطلقا حلال للسلم إلا الشافعي فإنه لم يجز إلا ذبيحة من دان هو أو أحد من آبائه بذلك الدين قبل نزول الفرقان وأما بعد نزوله فإن ذبيحته لا تحل للسلم - وفي أحكام القرآن للطحاوي قال الشافعي من دان بدين النصرانية أو اليهودية بعد نزول الفرقان فليس من أهلها ولا يقر عليها ولا تؤكل ذبيحته ولا يميل نكاحه - ولم يفرق في سبب نزول - لا إكراه في الدين - بين من دان منهم باليهودية قبل نزول الفرقان وبعده فدل على استواء الحكم وقد روينا عن ابن عباس قال كلوا من ذبائح بني تغلب وترزجوا من نسائهم فإنه تعالى يقول (ومن يتولهم فإنا منكم) ولم يفرق أيضا بين من تولاهم قبل نزوله أو بعده ولما قال عدى بن حاتم إن لي ديناً سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال له ألت ركويسيا؟ فنسبه إلى صنف من النصرانية ولم يسأله هل دان بذلك قبل النزول أو بعده -

### قال (باب من أخذت منهم عر با كانوا أو عجا)

(وأخبرنا)

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني يزيد بن زومان وعبد الله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر بن عبد الملك رجل من كندة كان ملكا على دومة وكان نصرانيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد انك ستجده يصيد البقر فخرج خالد حتى إذا كان من حصنه منظر العين وفي ليلة مقمرة صافية وهو على سطح ومعه امرأته فأتت البقر تحك بقرها باب القصر فقالت له امرأته هل رأيت مثل هذا قط ؟ قال لا والله قالت فمن يترك مثل هذا ؟ قال لا أحد فنزل فأمر بفرسه فاسرج وركب معه نفر من أهل بيته فيهم أخ له يقال له ( حسان فخرجوا معه بمطار ففهم فتلقاهم خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذته وقتلوا - ١ ) أخاه حسان وكانت عليه قباء دياج مخصوص بالذهب فاستلبه إياه خالد بن الوليد فبعث به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل قدومه عليه ثم إن خالدًا قدم بالأكيدر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحقت له دمه وصالحه على الجزية وخلقى سبيله فرجع إلى قريته ( قال الشافعي رحمه الله ) وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من أهل ذمة اليمن وعامتهم عرب ومن أهل نجران وفيهم عرب -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر ابن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وأمرني أن آخذ من كل حالم دينارا أو عدله معاقر - قال يحيى بن آدم وإنما هذه الجزية على أهل اليمن وهم قوم عرب لأنهم أهل كتاب ألا ترى أنه قال لا يقطن يهودى عن يهودية ( ٢ ) يعني في روايته عن جرير عن منصور عن الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كتب إلى معاذ بن جبل بذلك -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمر والياى ثنا يونس بن بكير أنبا أسباط بن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضى الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على الفى حلة - وذكر الحد يث -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من أكيدر التساني ويروون أنه صالح رجالا من العرب على الجزية فاما صمر بن الخطاب رضى الله عنه ومن بعده من الخلفاء إلى اليوم فقد أخذوا الجزية من بني تملب وتنوخ وبراء وخط من خط العرب وهم إلى الساعة مقيمون على النصرانية يضاعف عليهم الصدقة وذلك جزية وإنما الجزية على الأديان لأعلى الأناجب ولولا أن تأثم بتمنى باطل وددنا أن الذى قال أبو يوسف كما قال وإن لا يجرى صغار على عربى ولكن الله أجل في أعيننا من أن نجب غير ما قضى به -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى ابن أبي بكير ثنا عبد الله بن عمر القرشي حدثني سعيد بن عمرو بن سعيد أنه سمع إياه يوم المرج يقول سمعت أبي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لولا إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل سيمنع الدين بنصارى من ربيعة على شاطىء القرات ما تركت عربيا إلا قتلته أو يسلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق في قصة ورود خالد بن الوليد من جهة أبي بكر الصديق رضى الله عنه الحيرة ومحاوره هانىء بن قبيصة إياه فقال خالد أدعواكم

(١) سقط من ف - (٢) كذا في النسخ - وفي كتاب الخراج ليحيى بن آدم - عن يهوديته - ح -

- قلت - قد ورد أنها لا تؤخذ من العرب قال عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم صالح عبدة الأوثان على الجزية الأمان كان منهم من العرب - وقالوا تلون بهذا المذهب يحتجون بالمرسل - قال أبو عمر فاستثنى العرب



الى الاسلام والى ان تشهدوا ان لا اله الا الله وحده وان هذا عبده ورسوله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتقروا  
باحكام المسلمين على ان لكم مثل ما لهم وعليكم مثل ما عليهم فقال هانيء وان لم اشأ ذلك فنه؟ قال فان أبيتم ذلك أدبتم الجزية  
عن يد. قال فان أبينا ذلك؟ قال فان أبيتم ذلك وطئتمكم بقوم الموت احب اليهم من الحياة اليكم فقال هانيء اجلنا ليلتنا هذه  
فننظر في أمرنا قال قد فعلت فلما اصبح القوم غدا هانيء فقال انه قد اجمع امرنا على ان تؤدى الجزية فهل نلاً صاحبك فقال  
له خالد فكيف واتم قوم عرب تكون الجزية والذل احب اليكم من القتال والزر فقال نظرنا فيما يقتل منا فاذا هم لا يرجعون  
ونظرنا الى ما يؤخذ منا من المال فقلنا نلبث حتى يخلفه الله لنا قال فصالحهم خالد على تسعين الفا -

### باب من زعم انما تؤخذ الجزية من العجم

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا محمد بن عثمان بن أبي سويد ثنا موسى بن مسعود التهمى ثنا سفيان  
الثوري (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر  
ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الاعمش عن يحيى بن عمار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال عاد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طالب وعنده ناس من قريش وعند رأسه مقعد رجل فلما رآه أبو جهل قام فجلس فقال  
ابن اخيك يذكر آلمتنا فقال أبو طالب ما شأن قومك يشكونك؟ قال يا عم اريد هم على كلمة يدبهم العرب وتؤدى اليهم  
العجم الجزية قال ماهي؟ قال شهادة ان لا اله الا الله فقاموا وقالوا اجعل الآلهة الها واحدا قال ونزل (ص والقرآن  
ذى الذكر) حتى اذا بلغ (ان هذا لشيء مجاب) لفظ حديث المقرئ -

### باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن

قال الله تعالى (ام لم ينبا بما في صحف موسى وابراهيم الذي وفى)

قال الشافعي رحمه الله وليس يعرف تلاوة كتاب ابراهيم وذكر زبور داود قال (وانه لفي زبر الاولين) -  
(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وأبو عبد الله الحافظ ثلانا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي ثنا عبد الله بن رجاء  
أنبا عمران عن قتادة عن أبي الليث عن وائلة بن الاسقع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت صحف ابراهيم اول ليلة من  
رمضان وانزلت التوراة لست مضين من رمضان وانزل الانجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان (وانزل الزبور لثمان  
عشرة خلت من رمضان والقرآن - لاربع وعشرين - ١ - خلت من رمضان - ٢)  
وفى روى الربيع بن صبيح عن الحسن البصرى قال انزل الله مائة واربعة كتب من السماء -

### باب الجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن أبي سعد  
سعيد بن المرزبان عن نصر بن عاصم قال قال فروة بن نوفل الاشجعي علام تؤخذ الجزية من الجوس وايسوا باهل كتاب

(١) - سقط لفظ لاربع وعشرين - وزدناه من مسند احمد - ح (٢) سقط من ف -

وان كانوا عبدة او ثان من بين سائر عبدة الاوثان وبه يقول ابن وهب -

قال (باب الجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم)

فقام اليه المستورد فأخذ بلبيه فقال يا عدو الله تطعن على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وعلى أمير المؤمنين يعني علياً رضي الله عنه وقد أخذوا منهم الجزية فذهب به إلى القصر فخرج على رضي الله عنه عليهما وقال اليدا بلحسا في ظل القصر فقال على رضي الله عنه انا أعلم الناس بالمجوس كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه وإن ملكهم سكر فوقع على ابنته أو اخته فاطم عليه بعض أهل مملكته فلما سماها جازا يقيمون عليه الحد فامتنع منهم فدعا أهل مملكته فلما أتوه قال تعلمون ديناً خيراً من دين آدم وقد كان يتكلم بنيه من بناته وأنا على دين آدم ما يرغب بكم عن دينه قال نيا يموه وقالوا الذين خالفوهم حتى قتلوهم فاصبحوا وقد أسرى على كتابهم فرغ من بين أظهرهم وذهب العلم الذي في صدورهم فهم أهل كتاب وقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما منهم الجزية -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا عمرو ومحمد بن أحمد العاصمي يقول سمعت أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول وهم ابن عيينة في هذا الإسناد ورواه عن أبي سعد البقال قال عن نصر بن عاصم ونصر بن عاصم هو اللبتي وإنما هو عيسى ابن عاصم الأسدي كوفي قال ابن خزيمة والعلط فيه من ابن عيينة لامن الشافعي فقد رواه عن ابن عيينة غير الشافعي قال عن نصر بن عاصم -

( آخرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع بحالة بن عبيدة يقول كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف بن قيس فأثاه كتاب عمر رضي الله عنه اقتلوا كل ساحر وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر رضي الله عنه أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي ( أنبا سفيان بن عيينة ) فذكره بإسناده مختصراً في الجزية - قال الشافعي رحمه الله - حديث بحالة متصل ثابت وأنه أدرك عمر رضي الله عنه وكان رجلاً في زمانه كاتباً له له وحديث نصر بن عاصم عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل وبه تأخذ وقد روى من حديث البخاري حديثان منقطعان يأخذ الجزية من المجوس -

- أخبرنا - أبو بكر بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس - ح وأخبرنا - أبو بكر بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي ( ١ ) أنبا مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكر المجوس فقال ما أدري كيف اصنع في أمرهم فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوابعهم

(١) من ف -

ذكر فيه حديثاً من طريق سعيد بن المرزبان عن نصر بن عاصم عن علي ثم حكى ( عن ابن خزيمة أنه قال وهم ابن عيينة رواه عن أبي سعد البقال يعني ابن المرزبان عن نصر بن عاصم وإنما هو عيسى بن عاصم الأسدي ) ثم ذكر البيهقي حديث بحالة ثم حكى ( عن الشافعي قال حديث بحالة متصل ثابت لأنه أدرك عمر وكان رجلاً في زمانه كاتباً له له وحديث نصر بن عاصم عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل وبه تأخذ ) قلت - اختلف كلام الشافعي في بحالة فأثبت حديثه هنا وهو ثناء عليه وقد مضى في باب جد الذميين أنه قال ( بحالة مجهول وليس بالمشهور ) وقد تقدم أن نصر بن عاصم وهم وإنما هو عيسى بن عاصم والظاهر أن رواية عيسى هذا عن علي مرسله لأنهم نصوا على أن روايته عن ابن عمر وابن عباس مرسله فالذي ينضمه اتصال رواية نصر بن عاصم على أن العقيل قال عن نصر هذا لا يتابع على حديثه كذا في الميزان والبقال يتكلم فيه قال ابن معين ليس بشيء وقال القفلاس مترك وقال أبو زرعة مدلس وقال البخاري منكر الحديث وقال

سنة اهل الكتاب -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك ( ح وأخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين، وان عثمان بن عفان رضى الله عنه أخذها من البربر - زاد ابن وهب في روايته وان عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخذها من مجوس فارس ( قال الشيخ ) وابن شهاب إنما أخذ حديثه هذا عن ابن المسيب وابن المسيب حسن المرسل كيف وقد انضم اليه ما تقدم -

( أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس ( هجر وان عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخذها من مجوس السواد وان عثمان رضى الله عنه - ١ ) أخذها من مجوس بربر -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن مسكين اليمامي ثنا يحيى بن حسان ثنا هشيم أنبا داود بن أبي هند عن قشير بن عمرو عن بجاللة بن عبدة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال جاء رجل من الاسبديين من اهل البحرين وهم مجوس اهل هجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكثت عنده ثم نرج فسأله ما قضى الله ورسوله فيكم؟ قال شرا قلت مه؟ قال الاسلام او القتل - قال وقال عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه قبل منهم الجزية - قال ابن عباس رضى الله عنهما وأخذ الناس بقول عبدالرحمن بن عوف وتركوا ما سمعت انا من الاسبدي ( قال الشيخ رحمه الله ) نعم ما صنعوا ركوا رواية الاسبدي الجوسى وأخذوا برواية عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه على انه قد يحكم بينهم بما قل الاسبدي ثم يأتيه الوسى يقبول الجزية منهم فيقبلها كما قال عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه -

( وقد أخبرنا ) أبو الحسين محمد بن الحسن ( ٢ ) بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو بكر محمد بن عبدالله بن احمد بن عثمان العبدى ثنا القاسم بن عبدالله بن المنيرة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب حدثني عمرو بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره ان عمرو بن عوف رضى الله عنه وهو جليل بنى عامر بن لؤى كان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبدة بن الجراح رضى الله عنه الى البحرين يأتى بجزيرتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وأمر عليهم الملأ بن الحضرى فقدم أبو عبدة بمال من البحرين فسمعت الانصار يمدونه فوافقت صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تعرضوا له ( ٣ )

( ١ ) سقط من ف ( ٢ ) كذا ( ٣ ) مد - عليه -

النسائي ضعيف وسكت عنه البيهقي هنا وقال فيما مضى في باب أخذ السلاح في الحرب ( غير قوى ) وقال في باب دية اهل الذمة ( لا يحتج به ) وقال صاحب التمهيد في قوله عليه السلام في المجوس سنوا بهم سدة اهل الكتاب - يعني في الجزية دليل على أنهم ليسوا اهل كتاب وعلى ذلك جمهور الفقهاء وقد روى عن الشافعي أنهم كانوا اهل كتاب فبدلوا واظننه ذهب في ذلك الى شيء روى عن علي بن من وبعده فيه ضعف يدور على أبي سعد البقال ثم ذكر هذا الاثر ثم قال واكثر اهل العلم يأبون ذلك ولا يصححون هذا الاثر والمخلة لهم قوله تعالى ان تقولوا انما انزل الكتاب على طائفتين من قبلنا - يبنى اليهود والنصارى وقوله تعالى يا اهل الكتاب لم تتحاجون في ابراهيم وما انزلت التوراة والانجيل الا من بعده - وقال تعالى يا اهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل فدل على ان اهل الكتاب هم اهل التوراة والانجيل اليهود والنصارى لا غير وقد روى عبدالرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء المجوس اهل كتاب قال لا وقال ايضا انما عمر قال سمعت الزهري سئل أتوخذ الجزية ممن ليس من اهل الكتاب قال نعم أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل البحرين وعمر

تجسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم وقال انظروا منكم منكم بقدوم أبي عبيدة وانه جاء بشيء، فقالوا اجل يا رسول الله فقال أبشروا وأملوا مايسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنا فسوها وتلهيكم كما التهمهم - رواه البخارى في الصحيح عن اسمعيل بن عبدالله بن اويس -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أحمد بن محمد بن جعفر ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب - فذكره بصحوة - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن الحلواني عن يعقوب بن ابراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء الرقى ثنا عبدالله بن جعفر ثنا المعتمر بن سليمان ثنا سعيد بن عبدالله ثنا بكر بن عبدالله المزني وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر رضى الله عنه الناس من افناء الامصار يقاتلون المشركين - فذكر الحديث في اسلام الهرمزان قال فقال انى مستشرك فى مغازى هذه فأشرك على فى مغازى المسلمين قال نعم يا امير المؤمنين الارض مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان فان كسر احد الجناحين نهضت الرجلان (بجناح والرأس وان كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان - ١) والرأس وان شدخ الرأس ذهب الرجلان والجناحان والرأس، فالرأس كسرى والجناح قيصر والجناح الآخر فارس فر المسلمين ان ينفروا الى كسرى، فقال بكر وزياد جميعا عن جبير بن حية قال فندبنا عمر رضى الله عنه واستعمل علينا رجلا من منزينة يقال له النعمان بن مقرن رضى الله عنه وحشر المسلمين معه قال ونرحنا فيمن خرج من الناس حتى اذا دنونا من القوم واداة الناس وسلاحهم الخيف والرماح المكسرة والنبل قال فانطلقنا نسير وماننا كثير خيول او ماننا خيول حتى اذا كنا بارض العدو وبيننا وبين القوم نهر خرج علينا عامل كسرى فى اربعين الفاحي وقفوا على النهر ووقفنا من حيا له الآخر - قال يا ايها الناس أنرجوا الينا رجلا يكلمنا فأخرج اليه المنيرة بن شعبة وكان رجلا قد اتجر وعلم الالسة قال قام ترجمان القوم فتكلم دون ملكهم قال فقال للناس ليكلمنى رجل منكم فقال المنيرة سل عما شئت فقال ما اتم؟ فقال نحن ناس من العرب كنا فى شقاء شديد وبلاء طويل نمص الجلد والنوى من الجوع ونابس الور والشعر ونعبد الشجر والحجر فيبينا نحن كذلك اذ بعث رب السموات ورب الارض الينا نبيا من أنفسنا نعرف اياه وامه فأمرنا نبينا رسول ربنا صلى الله عليه وسلم ان نقا تلکم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا انه من نخل منا صار الى الجنة ونعيم لم ير مثله قط ومن قى منا ملك رقابكم قال فقال الرجل بيننا وبينكم بعد غد حتى نأمر بالجسر يجسر قال فاقترقوا وجسروا الجسر ثم ان اعداء الله قطعوا اليها فى مائة الف ستون الفا يجرون الحديد واربعون الف اماراة الحديد فاطافوا بنا عشر مرات قال وكنا اثني عشر الفا فقالوا ها توالنا رجلا يكلمنا فأخرجنا المنيرة فاعاد عليهم كلامه الاول فقال الملك أ تدررون ما مثلنا ومثلکم؟ قال المنيرة ما مثلنا ومثلکم؟ قال مثل رجل له بستان ذوريا حين

(١) من ف

من اهل السواد وعثمان من بربر - ثم ذكر البيهقي (عن الشافى قال وقد روى من حديث الخزاز حديثان منقطعان بأخذ الجزية من المجوس) ثم ذكرهما البيهقي من حديث مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عمر السبخ (ومن حديث مالك عن ابن شهاب بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من محوس البحرين) الى آخره ثم قال البيهقي (وابن شهاب انما أخذ حديثه هذا عن ابن السيب وابن السيب حسن الرسل كيف وقد انضم اليه ما تقدم) - قلت - قد روى ذلك فى حديث مسند متصل صحيح وهو حديث عمرو بن عوف الذى انرجه الشيخان كما ذكره البيهقي بعد فى هذا الباب وحديث ابن شهاب روى مستدا فانرجه الدار قطنى من حديث عبدالرحمن بن مهدى عن مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه عليه السلام أخذ الجزية من مجوس البحرين وبهذا يعلم ان ابن السيب لم يتبين لكون ابن شهاب أخذ حديثه عنه كما زعم البيهقي -

وكان له ثعلب قد آذاه فقال له رب البستان يا ايها الثعلب لولا ان تبتن حائطي من جيفتك لهيات ما قد قتلك وانا لولا ان تبتن بلادنا من جيفتك لكانا قد قتلناكم بالامس قال له المغيرة هل تدري ما قال الثعلب لرب البستان؟ قال ما قال له؟ قال قل له يارب البستان ان اموت في حائطك ذا بين الراحين احب الي من ان اخرج الى ارض ققر ليس بها شيء وانه والله لو لم يكن دين وقد كنا من شقاء العيش فيما ذكرت لك ماعدنا في ذلك الشقاء ابدا حتى نشاركم فيما انتم فيه او نموت فكيف بنا ومن قتل منا صار الى رحمة الله وجنته ومن بقي منا ملك رقابكم قال جبير فاقنا عليهم يوما لاقتالهم ولاقتالنا القوم قال فقام المغيرة الى النعمان بن مقرن رضى الله عنه فقال يا ايها الامير ان النهار قد صنع ماترى والله لو وليت من امر الناس مثل الذي وليت منهم لألحقت الناس بعضهم ببعض حتى يحكم الله بين عباده بما احب فقال النعمان ربما اشهدك الله مثلها ثم لم يندمك ولم يخرق ولكني شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا كان اذا لم يقاتل في اول النهار انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلاة (١) ألايتها الناس اني لست لكلكم اسمع فانظر وا الى رايي هذه فاذا حركتها فاستعدوا من اراد ان يطعن برحمة فلييسره (٢) ومن اراد ان يضرب بعصاه فلييسر (٢) عصاه ومن اراد ان يطعن بمنججته فلييسره (٣) ومن اراد ان يضرب بسيفه فلييسر (٢) سيفه ألايتها الناس اني محرهما الثانية فاستعدوا ثم اني محرهما الثالثة فشدوا على بركة الله فان قتلت فالامير اني وان قتل اني فالامير حذيفة فان قتل حذيفة فالامير المغيرة بن شعبة قال وقد حدثني زياد ان اياه قال قتلهم الله فنظروا (٤) الى بغل وقر عسلا وسمنا قد كدست القتلى عليه فاشبهه الكوما من قوم السمك الملقى بعضه على بعض فعرفت انه انما يكون القتل في الارض ولكن هذا شيء صنعه الله وظهر المسلمون وقتل النعمان واخوه وصار الأمر الى حذيفة - فهذا حديث زياد وبكر (قال وحدثنا) أبو رجاء الحنفى قال كتب حذيفة الى عمر رضى الله عنهما انه اصيب من المهاجرين فلان وفلان وفهم لا يعرف اكثر فلما قرأ الكتاب رفع صوته ثم بكى وبكى فقال بل الله يعرفهم ثلاثا - رواه ابىخارى في الصحيح مختصرا عن الفضل بن يعقوب عن عبد الله بن جعفر الرقى - وفيه دلالة على أخذ الجزية من الجوس والله اعلم فقد كان كسرى وأصحابه مجوسا -

(أخبرنا) أبوعل الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن سنان الواسطى ثنا محمد بن بلال عن عمران القطان عن أبى جمره عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ان اهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم ابليس الجوسية -

## باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذي بائعهم

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الحافظ الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن علي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يرض عليهم الاسلام فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة - هذا مرسل - واجماع اكثر المسلمين عليه يؤكد ولا يصح ما روى عن حذيفة في نكاح مجوسية والرواية في نصارى نبي تغلب عن عمرو بن عبد الله رضى الله عنها ترد في موضعها ان شاء الله تعالى -

(١) ف - المصوات (٢) مد - فليينشر (٣) مد - فليينشره (٤) ف - فنظرتا -

## قال (باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذي بائعهم)

ثم ذكر (انه عليه السلام عرض الاسلام على مجوس هجر فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة) - قلت - عبارته في التوبيخ تعطى أن من يؤخذ منه الجزية بين نكاح نساءهم وبين أكل ذبايحهم فرق وليس ذلك مراده بل مراده أن من يؤخذ منه الجزية مقترقون ببعضهم تؤكل ذبايحهم وتنكح نساؤهم والبعض لا كالمجوس -

## باب كم الجزية

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن وأمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا ( ومن كل أربعين بقرة مسنة ومن كل حالم ديناراً أو عدله ثوب معافر -

- وأخبرنا - أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن محمد النفيلي ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا - ١ ) أو تبيعة ( ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم يعنى محتمل ديناراً أو عدله من المعافى ثياب تكون باليمن - قال وحدثنا النفيلي ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - قال أبو داود في بعض النسخ هذا حديث منكر بلغنى عن أحمد أنه كان يتكر هذا الحديث انكاراً شديداً ( قال الشيخ ) إنما المنكر رواية أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ فاما رواية الأعمش عن أبي وائل عن مسروق فإنها محفوظة قد رواها عن الأعمش جماعة منهم سفيان الثوري وشعبة ومعمرو وجري وأبو عوانة ويحيى بن سعيد وحفص بن غياث وقال بعضهم ( عن معاذ وقال بعضهم - ١ ) أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذاً إلى اليمن أو ما في معناه -

وأما حديث الأعمش عن إبراهيم فالصواب - ( كما أخبرنا ) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن شقيق عن مسروق، والأعمش عن إبراهيم قال قال معاذ رضى الله عنه بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فأمرني أن آخذ من كل أربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا أو تبيعة ومن كل حالم ديناراً أو عدله معافر - هذا هو المحفوظ حديث الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق وحدثه عن إبراهيم منقطع ليس فيه ذكر مسروق - وقد روينا عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا إبراهيم بن محمد أخبرني اسمعيل بن أبي حكيم عن عمر بن عبد العزيز أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن أن على كل إنسان منكم ديناراً كل سنة أو قيمته من المعافر - يعنى أهل الذمة منهم -

( وأخبرنا ) أبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أخبرني مطرف بن مازن وهشام بن يوسف باسناد لا أحفظه غير أنه حسن أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض على أهل الذمة من أهل اليمن ديناراً كل سنة فقلت لمطرف ابن مازن فإنه يقال وعلى النساء أيضاً فقال ليس أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ من النساء ثابناً عندنا -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا جرير بن

(١) من ف -

## ( باب كم الجزية )

## قال

ذكر فيه حديث الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ ثم ذكر حديث الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ ثم ذكر ( عن أبي داود أنه قال حديث منكر بلغنى عن أحمد أنه كان يتكر هذا الحديث انكاراً شديداً ) ثم زعم البيهقي ( أن المنكر الرواية الثانية وإن الأولى محفوظة ) - قلت - ذكر ابن حزم أن مسروقاً لم يسمع من معاذ ولم يلقه وكذا ذكر عبد الحق عن ابن عبد البر -

عبد الحميد الضبي عن منصور عن الحكم قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل رضى الله عنه باليمن على كل حالم او حاملة ديناراً او قيمته ولا يفتن يهودى عن يهوديته - قال يحيى ولم يسمع ان على النساء جزية الا في هذا الحديث ( قال الشيخ ) وهذا منقطع وليس في رواية أبي وائل عن مسروق عن معاذ حاملة ولا في رواية ابراهيم عن معاذ الا شيئا روى عبد الرزاق عن معمر عن الامش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ - ومعمر اذا روى عن غير الزهرى ينط كثره والله اعلم - وقد حمله ابن خزيمة ان كان محفوظا على أخذها منها اذا طابت بها نفسا ( ورواه ) أبو شيبة ابراهيم ابن عثمان عن الحكم موصولا وأبو شيبة ضعيف -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي الحافظ اءلاء أنبا حامد بن شعيب ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا أبو شيبة عن الحكم ابن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى معاذ بن جبل رضى الله عنه ان من اسلم من المسلمين فله ما لاسلمين وعليه ما عليهم ومن اقام على يهودية او نصرانية (١) فعلى كل حالم ديناراً او عدله من المعافر ذكر او انثى حرا او مملوكا وفي كل ثلاثين من البقر تباع او تبعة وفي كل اربعين بقرة مسنة وفي كل اربعين من الابل ابنة لبون وفيما سقت الساء اوسقى فيصا العشر وفيما سقى بالغرب نصف العشر ، هذا لا يثبت الا بهذا الاسناد -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ( ثنا أبو العباس الاصبم أنبا الربيع أنبا الشافعي قال فسألت محمد بن خالد وعبد الله بن عمرو - ٢ ) بن مسلم وعددا من علماء اهل اليمن فكلهم حكى لي عن عدد مضوا قبلهم ( يحكون عن عدد مضوا قبلهم - ٢ ) كلهم ثقة أن صلح النبي صلى الله عليه وسلم لهم كان لأهل ذمة اليمن على دينار كل سنة ولا يثبتون ان النساء كن فيمن يؤخذ منه الجزية - وقال عامتهم ولم تؤخذ من زروعهم وقد كانت لهم زروع ولا من واشبه شيئا عندها - وقال لي بعضهم قد جاءنا بعض الولاة فخمس زروعهم او ارادها فأنكر ذلك عليه فكل من وصفت أخبرني ان عامة ذمة اهل اليمن من حمير قال وسألت عددا كثيرا من ذمة اهل اليمن متفرقين في بلد ان اليمن فكلهم اثبت لي لا يختلف قولهم ان معاذ أخذ منهم ديناراً عن كل بالغ منهم وسموا البالغ حالما قالوا وكان في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مع معاذ أن على كل حالم ديناراً -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مسلمة بن علي عن المنثي بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض الجزية على كل محتلم من اهل اليمن ديناراً ديناراً -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا الذي كتبه لعمر و ابن حزم حين بعثه الى اليمن - فذكره وفي آخره وانه من اسلم من يهودى او نصرانى اسلاما خالصا من نفسه فدان دين الاسلام فانه من المؤمنين له مالهم وعليه ما عليهم ومن كان على نصرانية او يهودية (٣) فانه لا يفتن عنها وعلى كل حالم ذكر او انثى حرا وعبد ديناراً وان او عرضه من الهباب فن ادى ذلك فان له ذمة الله وذمة رسوله ومن منع ذلك فانه عدو الله ورسوله والمؤمنين - هذا منقطع وليس في الرواية الموصولة - وروى من وجه آخر، منقطعا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن طيبة عن أبي الاسود عن عمرو قال هذا كتاب من عهد صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن - فذكر الحديث بنحو من حديث ابن حزم -

( وأخبرنا ) أبو سهل محمد بن نصرويه بن احمد المرزى ثنا أبو عبد الله محمد بن صالح الماعزى ثنا أبو يزن الحيرى ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن عفير بن عبد العزيز بن عفير بن زرعة بن سيف بن ذى يزن حدثني صمى احماد بن حبيش

(١) ف - يهوديته او نصرانيتها (٢) من ف (٣) ف - نصرانيتها او يهوديته -

ابن عبد العزيز حدثني أبي عفير حدثني أبي عبد العزيز حدثني أبي عفير حدثني أبي زرعة بن سيف بن ذي يزن قال كتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا هذا نسخته فذكرها وفيها ومن يكن على يهوديته أو على نصرانيته فانه لا يقن عنها وعليه الجزية على كل حالم ذكر أو أنثى حرا أو عبد دينار أو قيمته من المعافر - وهذه الرواية في روايتها من مجهول ولم يثبت بمثلها عند أهل العلم حديث قالذي يوافق من القسطنطيني ما قبلها رواية مسروقة مقول به - والذي يزيد عليها واجب التوقف فيه وباقه التوفيق -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا إبراهيم بن أبي يحيى عن أبي الحويرث قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على نصارى بمكة دينارا لكل سنة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا إبراهيم بن محمد عن أبي الحويرث أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصرا في بمكة يقال له موهب دينارا كل سنة (وأن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصارى ايلة ثلثمائة دينار كل سنة - ١) وإن يضيفوا من حرمهم من المسلمين ثلاثا وإن لا يقنوا مسلما -

(قال وأخبرنا) إبراهيم أنبا اسحاق بن عبد الله أنهم كانوا ثلثمائة فضرب عليهم النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ ثلثمائة دينار كل سنة (قال الشافعي رحمه الله) ثم صالح أهل نجران على حلل يؤدونها إليه فدل صلحه إياهم على غير الدناير على أنه يجوز ما صولحوا عليه -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو ثنا يونس يعنى ابن بكير ثنا اسباط ابن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على التي حلة النصف في صفر والنصف في رجب يؤدونها إلى المسلمين وعارية ثلاثين درعا وثلاثين فرسا وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل صنف من اصناف السلاح يفزون بها ، المسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم إن كان باليمن كيد -

(قال الشافعي رحمه الله) وقد سمعت بعض أهل العلم من المسلمين ومن أهل الذمة من أهل نجران يذكر أن قيمة ما أخذ من كل واحد أكثر من دينار -

## باب الزيادة على الدينار بالصلح

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن عمير و به أنبا أحمد بن نجدة ثنا محمد بن عبد الله بن عمير ثنا أبي ثنا عبيد الله (٢) ثنا نافع عن اسلم مولى عمر أنه أخبره أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى امراء أهل الجزية أن لا يضعوا الجزية الا على من جرت امرت عليهم المواسي وجزيتهم اربعون درهما على أهل الورد منهم واربعة دنانير على أهل الذهب وعليهم اربعة اذواق المسلمين من الخنطة مدين وثلثائة اقساط زيت لكل انسان كل شهر (ومن كان من أهل الشام وأهل الجزية ومن كان من أهل مصر اربدب لكل انسان كل شهر - ٣) ومن الودك والعسل شيء لم تحفظه وعليهم من البرائتي كان يكسوها امير المؤمنين الناس شيء لم تحفظه ويضيفون من زل بهم من أهل الاسلام ثلاثة ايام وعلى أهل العراق خمسة عشر ماعا لكل انسان وكان عمر رضي الله عنه لا يضرب الجزية على النساء وكان يجتم في اعناق رجال أهل الجزية -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن علي الاصبهاني الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحمن بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى عماله أن لا يضربوا الجزية على النساء والنصيان ولا يضربوا الا على من جرت عليه المواسي ويجتم في اعناقهم ويجعل



جزيتهم على رؤسهم على اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وعلى اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الشام منهم مدى حنطة وثلاثة اقساط زيت وعلى اهل مصر ارب حنطة وكسوة وعسل لا يحفظه نافع كهم ذلك وعلى اهل العراق خمسة عشر صاعا حنطة - قال عبيد الله وذكر كسوة لا يحفظها -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا محمد بن يحيى بن سليمان ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة (ح وأخبرنا) الشريف أبو القتح ناصر بن الحسين العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا شعبة اخبرني الحكم قال سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه - فذكره قال ثم اتاه - - - - - ففعل يكلمه من وراء القسطنطين يقول والله لئن وضعت على كل جريب من ارض درهما وقفيزا من طعام وقفيزا من كل رأس درهمين لا يشق ذلك عليهم ولا يجهدهم قال نعم فكان ثمانية واربعين فجعلها خمسين (وروى الشافعي رحمه الله) في القديم عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عمر رضى الله عنه كان اذا استغنى اهل السواد زاد عليهم واذا افتقر واوضح عنهم وهذا منقطع -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي عون محمد بن عبد الله الثقفي قال وضع عمر بن الخطاب رضى الله عنه يمينه على رؤس الرجال على الفتي ثمانية واربعين درهما وعلى الوسط اربعة وعشرين وعلى الفقير اثني عشر درهما وكذلك رواه قتادة عن أبي خالد عن عمر - وكلاهما مرسل -

## باب الضيافة في الصلح

(قد مضى) حديث أبي الحويرث عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعاً انه جعل على نصارى ايلة بحرية دينار على كل انسان وضيافة من مر بهم من المسلمين -

(والاعتماد في ذلك على ما أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجري ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب الجزية على اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وضيافة ثلاثة ايام -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن أبي اسحاق عن جارية بن مضر بن ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرض على اهل السواد ضيافة يوم وليلة فمن حبسه مرض او مطر انفق من ماله (قال الشافعي) وحديث اسلم بضيافة ثلاث اشبه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الضيافة ثلاثاً وقد يجوز أن يكون جعلها على قوم ثلاثاً وعلى قوم يوماً وليلة ولم يجعل على آخرين ضيافة كما يختلف صلحهم فلا يرد بعض الحديث بضمها -

(أخبرنا) محمد بن أبي المعروف الاسفرائيني بما أنبا أبو سعيد عبيد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب أنبا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن بن الاحنف بن قيس أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يشترط على اهل الذمة ضيافة يوم وليلة وان يصلحوا فئاطر وان تمل بينهم فتمل فليهم دية (وقال غيره عن هشام وان قتل رجل من المسلمين بارضهم فليهم دية - ١)

## باب ما جاء في الضيافة ثلاثاً

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبيدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو الوليد الطيالسي

قال : ليث بن سعد حدثنا عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي رضى الله عنه قال سمعت اذناى وابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر (فليكرم من جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر - ١) فليكرم (٢) ضيفه جائزته قيل يا رسول الله وما جائزته قال يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما كان اكثر من ذلك فهو صدقة ولا يؤى عنده حتى يخرج، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد ورواه مسلم عن قتبية عن الليث بن سعد -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد حدثكم اشهب قال وسئل مالك عن قول النبي صلى الله عليه وسلم جائزته يوم وليلة (قال يكرمه ويحفظه ويحفظه يوما وليلة - ١) وثلاثة ايام ضيافة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن سعيد الجري عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة -

(وأخبرنا) علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة -

## باب ما جاء في ضيافة من نزل به

(أخبرنا) علي بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيدنا الحارث بن محمد (ثنا يونس بن عبد - ١) ثنا ليث (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان واحمد بن سلبة قالنا ثنا قتبية بن سعيد ثنا الليث عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله إنك تبعثنا فنزل بقوم فلا يقر ونأفأ ترى؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان زلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبتى للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبتى لهم - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن قتبية بن سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصمغاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن منصور قال سمعت الشعبي يحدث عن أبي كريمة رضى الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليلة الضيف: حق على كل مسلم من اصبح الضيف بفئانه فهو عليه حق اوقال دين ان شاء اقتضاه وان شاء تركه -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني أبو الجودي الشامي قال سمعت سعيد بن المهاجر يحدث عن المقدم بن معدى كرب رضى الله عنه وكانت له حبة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل ضاف قوما واصبح الضيف محر وما الا كان على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقري ليلته من زرعه وما له - (أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الرقي حدثني يحيى بن يعلى (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو سعيد محمد بن موسى قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث الحارثي ثنا أبي ثنا خيلان بن جامع عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال نخرج قوم من الانصار من الكوفة الى المدينة فأتوا على حى من بني لسد وقد ارموا فسألوهم البيع وقد راح عليهم مال لهم حسن قالوا ما عندنا بيع فسألوهم الترى قالوا ما نطيق تراكم فلم يزل بينهم وبين الاعراب حتى اقتتلوا فتركت لهم الاعراب البيوت وما فيها فأخذوا الكل عشرة منهم شاة قال فأتوا عمر رضى الله عنه فذكروا ذلك له فقام فحمد الله واثنى عليه وقال لو كنت تقدمت في هذا فعلت كيدا وكذا ثم كتب الى اهل الامصار

واهل الذمة ينزل ليلة للضيف قال تيس فأخبرني عبدالرحمن بن أبي ليلى ان اباة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم غنما بين اصحابه فاعطى كل عشرة شاة وانها كانت سنة قال وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور يومئذ فاكفمت وهو يومئذ بخيبر - قال تيس وأخبرني ابن أبي ليلى ان صهر رضى الله عنه كتب ينزل ليلة في المسلمين والمعاهدين قال ابن أبي ليلى قد أذكر أن اهل الارض كانوا يستقبلوننا بنزل ليلة نقول بالفارسية شام - قال الترقى في روايته يقولون شام اى عشاء -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه (ثنا أبو بكر القطان - ١) ثنا إبراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا اسمعيل بن عياش حدثني الاحوص بن حكيم وأبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى امراء الاجناد - فذكره قال وايماء رقة من المهاجرين أو اهل الليل الى قرية من قرى المعاهدين من مسافرين فلم يأتوهم بالقرى فقد برئت منهم الذمة -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوفى عن جندب بن عبد الله قال كنا نصيب من ثمار اهل الذمة واعلافهم ولا نشاركهم في نسايتهم ولا اموالهم وكنا نسخر العليج يهدينا الى الطريق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن زيد بن مصعبه قال قلت لابن عباس انا نأتى القرية بالسواد فنستفتح الباب فان لم يفتح لنا كسرنا الباب فأخذنا الشاة فذبناها قال ولم تقولون ذلك؟ قال قلت انا نراه لنا حللا قال فتلا هذه الآية ( ذلك بانهم قالوا ليس علينا في الاميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون ) وهذا ان كان في المعاهدين فلا نهم لم يصلحواهم على الضيافة فلم يحل لهم تناولها والله اعلم -

## باب من يرفع عنه الجزية

قد مضى حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه أمره ان يأخذ من كل حالم يعنى محتلم دينارا - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفاان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن نافع عن اسلم عن صهر رضى الله عنه انه كتب الى امراء اهل الجزية ان لا يضربوا الجزية الاعلى من جرت عليه المواسى قال وكان لا يضرب الجزية على النساء والصبيان - قال يحيى وهذا المعروف عند اصحابنا - (وأخبرنا) أبو بكر احمد بن على الاصبهانى أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدة ابن سليمان عن عبيد الله بن نافع عن اسلم مولى صهر قال كتب صهر رضى الله عنه الى امراء الجزية ان لا يضعوا الجزية الاعلى من جرت عليه المواسى ولا يضعوا الجزية على النساء والصبيان ، وكان صهر رضى الله عنه يهتم اهل الجزية في اعناقهم -

## باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعشروا ماله

### اذا اختلف بالتجارة

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن (بن محمد بن - ١) مجبور الدهان أنبا أبو حامد بن بلال البزاز ثنا أبو الازهر

(١) من ف -

(باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية)

قال

ثنا محمد بن الصلت ثنا أبو كدينة من قابوس بن أبي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على مؤمن جزية ، ولا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب - وكذلك رواه جرير عن قابوس -  
 ( أخبرنا ) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفلا سغداد أنبا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا يحيى بن النسرى ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن حرب بن هلال ( ح ١ خبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا أبو الاحوص ثنا عطاء بن السائب عن حرب بن هلال عن جده أبي امه عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما العشور على اليهود والنصارى وليست على المسلمين عشور - لفظ حديث أبي الاحوص وثى رواية جرير قال عن حرب بن هلال عن أبي امه رجل من بني تغلب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود والنصارى - ورواه عبد السلام بن حرب عن عطاء بن حرب بن عبيد الله بن عمير الثقفي عن جده رجل من بني تغلب قال اتيته النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت وعلينى الاسلام وعلينى كيف آخذ الصدقة من قومي ممن اسلم ثم رجعت اليه فقلت يا رسول الله كلما علينى قد حفظت الا الصدقة أنا عشرهم ؟ قال لا انما العشر على النصارى واليهود ( أخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابراهيم البرازن ثنا أبو نعيم ثنا عبد السلام فذكره -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد المحاربي ثنا وكيع عن سفیان عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث أبي الاحوص الا انه قال - نراج مكان العشور - ورواه أبو نعيم عن سفیان عن عطاء بن حرب عن خالد له عن النبي صلى الله عليه وسلم - وأخبرنا أبو علي أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بشارة ثنا عبد الرحمن ثنا سفیان عن عطاء بن رجل من بكر بن وائل عن خاله قال قلت يا رسول الله اعشر قومي قال انما العشور على اليهود والنصارى - ورواه حماد بن سلمة عن حرب بن عبيد الله عن رجل من اخواله -  
 ( وأخبرنا ) أبو عبيد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا احمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن ابيه عن أبي حمدة (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود والنصارى قال العباس هكذا قال احمد بن يونس عن أبي حمدة (١) - قال الامام احمد رحمه الله - ورواه البخارى في التاريخ عن احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء بن حرب بن عبيد الله عن أبي حمدة (١) عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) قال وقال أبو حمزة عن عطاء بن الحارث الثقفي ان اياه اخبره وكان ممن وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم - وهذا ان صح فانما اراد والله اعلم تعشيرا ، والهم اذا اختلفوا بالتجارة فاذا اسلموا رفع ذلك عنهم -

( أخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد قال ثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن عبيد الله بن رواحة حدثني ، و سروق ان رجلا من الشعوب اسلم فكانت تؤخذ منه الجزية فأتى عمر رضى الله عنه فأخبره فكتب ان لا يؤخذ منه الجزية - قال أبو عبيد الشعوب العجم ههنا -

(١) فد عن أبي جده (٢) كذا وفي التاريخ الكبير للبخارى وقال احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء بن حرب بن هلال الثقفي عن أبي امامة من تغلب سمع النبي صلى الله عليه وسلم -

- قلت - ذكر صاحب الاستذكار عن الشافعي قال اذا اسلم في بعض السنة أخذت منه بحسبه وحكى عن مالك وأبي حنيفة واصحابه وابن حنبل انه يسقط ماضى قال وهو الصواب لعموم قوله عليه السلام ليس على المسلم جزية - وقول عمر ضحوا الجزية عن اسلم - ولا يوضع الا ما مضى والحديث ذكره البيهقي في هذا الباب وذكر فيه ( ان رجلا اسلم فكتب عمر ان لا تؤخذ منه الجزية ) -

## جماع أبواب الشرائط التي يأخذها الإمام على أهل

الذمة وما يكون من نقض العهد

بأب يشترط عليهم أن لا يذكروا رسول الله

صلى الله عليه وسلم إلا بما هو أهله

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة وعبد الله بن الجراح عن جرير عن مغيرة عن الشعبي عن علي رضي الله عنه أن يهودية كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فضختها رجل حتى ماتت فابطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبا إبراهيم بن عبد الله الأصفهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال قال نعيم بن حماد ثنا المبارك أنبا حرملة بن عمر أن حدثني كعب بن علقمة أن عرفة بن الجارث الكندي مر به نصراني فدعاه إلى الإسلام فتناول النبي صلى الله عليه وسلم وذكره فرجع عرفة يده فدق انفه فرجع إلى عمرو بن العاص فقال عمرو: أعطيتهم الهدى فقال عرفة معاذ الله أن يكون أعطيتهم غير أن يذموا النبي صلى الله عليه وسلم إنما أعطيتهم على أن نخلى بينهم وبين كنائسهم يقولون فيها ما بداهم ونسبوا نخلهم ما لا يطيقون وإن أرادهم عدوا قلنا هم من ورأئهم ونخلى بينهم وبين أحكامهم إلا أن يأتوا راضين بأحكامنا ونسبوا بينهم بنسب الله ونسبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن غيبوا عنا لم نعرض لهم فيها، قال عمرو صدقت - وكان عرفة له صحبة -

بأب يشترط عليهم أن أحدا من رجالهم إن أصاب مسلمة بزنا

أو اسم نكاح أو قطع الطريق على مسلم أو قتل مسلما عن

دينه أو أعان المحاربين فقد نقض عهده

(قال الشافعي) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه لم يختلف أهل السيرة عندنا ابن الصمق وموسى بن عقبة وجماعة من روى السيرة أن بني قينقاع كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم موادة وعهد فأتت امرأة من الأنصار إلى صائغ منهم ليصوغ لها حلية وكانت اليهود معادية للأنصار فلما جلست عند الصائغ عمد إلى بعض حدائده فشده أسفل ذيلها وجيبها وهي لا تشعر فلما قامت المرأة وهي في سوقهم نظروا إليها متكشفة فجعلوا يضحكون منها ويسخرون فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فغابذهم وجعل ذلك منهم نقضا للعهد - وذكر حديث بني النضير وما صنع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في اليهودي الذي استكره المرأة فوطئها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن محمد الشعراfi ثنا جدي ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا محمد بن فليح عن موسى ابن عقبة قال قال ابن شهاب هذا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج إلى بني النضير يستعينهم في عقل الكلابيين وكانوا زعموا قد دسوا إلى قريش حين نزلوا بأحد في قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغضوبهم على القتال ودلوهم على العودة فلما كلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في عقل الكلابيين قالوا اجلس أبا القاسم حتى تطعمهم وترجع بجانتك وتقوم لفتنتنا وروصلح امرنا فيما جئتنا له لجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تبعه (١) من أصحابه في ظل

جدار ينتظر أن يصلحوا أمرهم فلما جلسوا (١) والشيطان معهم لا يذوقهم ائتمروا بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لن تجدوه أقرب منه الآن فاسترحبوا منه تأمنوا في دياركم ويرفع عنكم البلاء فقال رجل أن شتمت ظهرت فوق البيت ودلت عليه حجرا فقتلته فادعى الله إليه فأخبره بما ائتمروا من شأنه فعممه الله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يريد يقضى حاجة وترك أصحابه في مجلسهم وانتظر أعداء الله فراث عليهم وأقبل رجل من أهل المدينة فسأله عنه فقال لعنته قد دخل أركة المدينة فقالوا لأصحابه بمحل أبو القاسم أن يقيم امرئنا في حاجته التي جاء بها ثم قام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعوا وزل القرآن والله اعلم بالذي جاء أعداء الله فقال (يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتكل المؤمنون) فلما أظهر الله وسو له على ما أرادوا به وعلى خيانتهم لله ورسوله أمر باجلائهم وانحراجهم من ديارهم وأمرهم (٢) أن يسيروا حيث شاءوا إلى آخر الحديث -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني جرير بن حازم الأزدي عن مجاهد عن عامر الشعبي عن سويد بن غفلة قال كنا مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو أمير المؤمنين بالشام فأتاه نبطى مضر رب مشجع مستعدى فضرب غضبا شديدا فقال لصهيب انظر من صاحب هذا؟ فانطلق صهيب فاذا هو عوف بن مالك الأشجعي فقال له ان أمير المؤمنين قد غضب غضبا شديدا فلواتيت معاذ بن جبل فمشى معك الى أمير المؤمنين فاني اخاف عليك بادرته بخاء معه معاذ فلما انصرف عمر من الصلاة قال ابن صهيب؟ فقال انا هذا يا أمير المؤمنين قال أجبت بالرجل الذي خبرته؟ قال نعم فقام اليه معاذ بن جبل فقال يا أمير المؤمنين انه عوف بن مالك فاسمع منه ولا تسجل عليه فقال له عمر مالك ولهذا قال يا أمير المؤمنين رأيت يسوق بأسرة مسلبة فنخس الحمار ليصرعها فلم تصرع ثم دفعها فخرت عن الحمار ثم تشهاها ففعلت ما ترى قال اتقنى بالمرأة لتصدك فأتى عوف المرأة فذكر الذي قال له عمر رضى الله عنه قال أبوها وزوجها ما اردت بصاحبنا فضحكت المرأة والله لأذهبن معه الى أمير المؤمنين فلما اجتمعت على ذلك قال أبوها وزوجها نحن نبليغ عنك أمير المؤمنين فأتيا فصدقا عوف بن ابن مالك بما قال قال قتال عمر لليهودى والله ما على هذا عاهدناكم فأمر به فسلب ثم قال يا أيها الناس فوا بدمه محمد صلى الله عليه وسلم فمن فعل منهم هذا فلاذمة له - قال سويد بن غفلة وانه لأول مصلوب رأيت - تابعه ابن اشوع عن الشعبي عن عوف بن مالك -

باب يشترط عليهم أن لا يحدثوا في أمصار المسلمين كنيسته ولا مجعها

لصلاتهم ولا صوت ناقوس ولا حمل خمر ولا إدخال خنزير

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن يرهان وأبو الحسين بن الفضل القطان قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن زيد بن رفيع عن حرام بن معاوية قال كتب الينا عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان ادبوا الخليل ولا يرفعن بين ظهرانيكم الصليب ولا يجاورنكم الخنازير -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم (ح وأنبأ) أبو منصور عبد القاهر ابن طاهر البغدادي الامام وأبو القاسم عبدالرحمن بن علي بن حمدان الفارسي وأبو نصر عمر بن عبدالعزیز بن قتادة قالوا ثنا أبو عمر واسمعيل بن نجيد السلمي أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا سليمان التيمي عن حنث عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل مصر مصره المسلمون لا يبنى فيه بيعة ولا كنيسة ولا يضرب فيه بناقوس ولا يباع فيه لحم خنزير -

## باب لا تهدم لهم كنيسة ولا بيعة

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمر واليامي ثنا يونس بن بكير أنبأ أسباط بن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على النقي حلة - فذكر الحديث كما مضى قال فيه علي أن لا تهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنون عن دينهم ما لم يحدثوا حدثا أو يأكلوا الربا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أبو قلابة ثنا أبي ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي يحدث عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال إياها مصرعاه (١) العرب فليس للجنم أن يبنوا فيه بيعة أو قال كنيسة ولا يضربوا فيه ناقوسا ولا يدخلوا فيه نجرا ولا تخزروا إياها مصرعاه العجم قبل العرب أن يفروا لهم يهدمهم فيه ولا يكفوهم ما لاطاقة لهم به -

## باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية

(أخبرنا) أبو طاهر القمي أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن مخنف ثنا أبو بكر بن يعقوب بن يوسف الطوسي ثنا الربيع بن ثعلب ثنا يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن سفیان الثوري والوليد بن نوح والمري بن مصرف يذكرون عن طلحة ابن مصرف عن مسروق عن عبد الرحمن بن محمد قال كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح أهل الشام بسم الله الرحمن الرحيم - هذا كتاب لعبد الله عمر أمير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا انكم لما قدمتم علينا سألناكم الامان لأقساننا وذرائعنا وامواتنا واهل ملتنا وشرطنا لكم على انفسنا ان لا نحدث في مدينتنا ولا فيا حولها ديرا ولا كنيسة (ولا تلبية ولا صومعة راهب ولا نجدد ما نخرّب منها ولا نحبي ما كان منها في خطط المسلمين وان لا نمنع كنائسنا ان يدخلها - ٢ - احد من المسلمين في ليل ولا نهار ولا نوسع - ٣ -) أبوابها للسارة وابن السبيل وان نزل من مرتبنا من المسلمين ثلاثة ايام ونطعمهم وان لا تؤمن في كنائسنا ولا نمازلنا جاسوسا ولا نكتم غشا للمسلمين ولا نعلم اولادنا القرآن ولا نظهر شركا ولا ندعوا اليه احدا ولا نمنع احدا من قرابتنا الدخول في الاسلام ان اراده وان نوفر المسلمين وان نقوم لهم من مجالسنا ان ارادوا جلوسا ولا تشبههم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا صامعة ولا نعلين ولا فرق شعر ولا نتكلم بكلامهم ولا نتكفي بكلماتهم ولا نركب السروج ولا نتخذ السيوف ولا نتخذ شيئا من السلاح ولا نعلمه معنا ولا نقش خواتمنا بالعربية ولا نبيع الجلود وان نجز مقام رؤسنا وان نلزم زينا حيث ما كنا وان نشد الزنا نير على اوساطنا وان لا نظهر صلبنا وكتبتنا في شيء من طريق المسلمين ولا اسواقهم وان لا نظهر الصليب على كنائسنا وان لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين وان لا نخرج سعادينا ولا باعونا ولا نرفع اصواتنا مع امواتنا ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ولا نجاوزهم موتانا ولا نتخذ من الرقيق مابرى عليه سهام للمسلمين وان نرشد المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم فلما أنبت عمر رضي الله عنه بالكتاب زاد فيه وان لا نضرب احدا من المسلمين شرطنا لهم ذلك على انفسنا واهل ملتنا وتبنا منهم الامان فان نحن خالفنا شيئا مما شرطناه لكم فضمنناه على انفسنا فلا ذمة لنا وقد حل لكم ما يحل لكم من اهل المعاداة والشقاوة -

## باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيأتهم وهيأة (٤) المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا حمزة بن عتبة عن سفیان عن عبيد الله بن صمر عن نافع عن اسلم قال كتب عمر رضي الله عنه الى امراء الاجناد ان اختموا رقاب اهل الجزية في اعناقهم

(١) ف - انخذه (٢) كذا (٣) سقط من ف (٤) ف - هيأتهم وهيأت -

واحتج اصحابنا في ذلك ايضا - (بما حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله املاء أنبا أبو حامد بن الشري ثنا احمد بن خصص حدثني ابي خديجي ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير والملا على القاعد والقليل على الكثير - اترجه البخارى في الصحيح فقال وقال ابراهيم ابن طهمان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني زياد أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره عن ابي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير - قال ابن جريج وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر يقول الماشيان اذا اجتمعا فأيهما بدأ بالسلام فهو افضل - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن روح دون قول جابر ورواه مسلم عن محمد بن محمد بن سرزوق عن روح به -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلسي ثنا محمد بن يوسف القرطبي قال ذكر سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لاتون اليهود غدا فلا تبدؤهم بالسلام فان سلموا عليكم قولوا وعليك - اترجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود اذا سلم عليكم احداهم لئما يقول السام عليك فقل عليك (١) رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت عائشة (فقهمتها فقلت عليكم السام واللعنة قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة - ٢) ان الله يحب الرفق في الأمر كله قالت فقلت يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت عليكم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق و اترجه البخارى من وجه آخر عن معمر - قال اصحابنا وهذه السنن لا يمكن استعمالها الا بعد المعرفة بهم وليس كل احد يعرفهم فلا بد من خيار يتميزون به عن المسلمين -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني عاصم بن حكيم عن يحيى بن أبي عمرو والسيباني عن ابيه عن عقبة بن عامر الجعفي انه مر برجل هيئته هيئة رجل مسلم فسلم فرد عليه عقبة وعليك ورحمة الله وبركاته فقال له التلام أندرى على من رددت؟ فقال أليس برجل مسلم؟ فقالوا لا ولكنه نصراني فقام عقبة فتبعه حتى أدركه فقال ان رحمة الله وبركاته على المؤمنين لكن اطال الله حياتك واكثر مالك (ودوينا) عن ابن عمر معناه في الابتداء بالسلام -

## باب لا يأخذون على المسلمين سروات

### الطرق ولا المجالس في الاسواق

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلسي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقيتم للمشركين في الطريق فلا تبدؤهم بالسلام واضطروهم الى اضيقته - اترجه مسلم من وجه آخر عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو طاهر الرياحي أنبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جوير بن عبد الحميد أنبا سهيل بن



أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لقيتموهم فلا تبدأوهم بالسلام واضطروهم إلى اضيق الطريق - قال هذا للنصارى في النعت ونحن نراه للشركين - رواه مسلم في الصحيح عن زهير ابن حرب عن جرير -

## باب لا يدخلون مسجدا بغير إذن

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن النجار المقرئ بالكوفة قال أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم (ثنا عمرو بن حماد - ١) عن اسباط عن سماك عن عياض الأشعري عن أبي موسى رضي الله عنه أن عمر رضي الله عنهم أمره أن يرفع إليه ما أخذوا ما أعطى في اديم واحد وكان لأبي موسى كاتب نصراني يرفع إليه ذلك فعجب عمر رضي الله عنه وقال ان هذا لحافظ وقال ان لنا كتابا في المسجد وكان جاء من الشام فأدعه فليقرأ قال أبو موسى انه لا يستطيع ان يدخل المسجد فقال عمر أجنب هو؟ قال لا بل نصراني قال فانتهرني وضرب فيخذي وقال أترجه وقرأ (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ومن يتولهم منهم فانه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين) وذكر الحديث -

## باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا أموالهم

### شيئا بغير أمرهم ان اعطوا ما عليهم وما ورد

### من التشديد في ظلمهم وقتلهم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اشعث بن شعبة أنبا ارطاة بن المنذر قال سمعت محمدا بن عمارا بالاحوص يحدث عن الرباض بن سارية السلمي رضي الله عنه قال ثلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم خبير ومعه من معه من اصحابه وكان صاحب خبير رجلا ما ردا منكرا فاقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ألكم أن تذبجوا حمرنا وتأكلوا ثمارنا وتضربوا نساءنا؟ فنضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد ان ابجنة لا تحل الا لئ من وأن اجتمعوا للصلاة قال فاجتمعوا ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام فقال أيجسب احدكم متكئا على اريكته قد يظن ان الله عز وجل لم يحرم شيئا الا ما في هذا القرآن الاواني والله قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انما لئل القرآن اواكثروا ان الله عز وجل لم يجعل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن ولا ضرب نساءهم ولا أكل ثمارهم اذا اعطوكم الذي عليهم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا منصور عن هلال بن يساف عن رجل من ثقف عن رجل من جهينة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لعلكم تقا تلون يوما وتظفرون عليهم فيفادونكم بما مواهم دون أنفسهم وابتائهم وتصلحوهم على صلح فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه لا يحل لكم - قال الثقفى سمعت ابيحنى في غزاة اوسفر وكان من اعف الناس عن الاعداء - اترجه أبو داود من حديث أبي عوانة عن منصور -

(وأخبرنا) أبو علي ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد وسعيد بن منصور قال ثنا أبو عوانة عن منصور عن هلال عن رجل من ثقف عن رجل من جهينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلكم تقا تلون يوما وتظفرون عليهم فيبتونكم بما مواهم دون أنفسهم وابتائهم قال سعيد في حديثه فيصلحونكم على صلح ثم اتفق فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه

لا يصلح لكم -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبادة ابن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني أبو صفير المدني أن صفوان بن سليم أخبره عن ثلاثين من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم دنية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الأمن ظلم منهذبا وانتقصه وكلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فانا حججه يوم القيامة وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم باصبعه الى صدره، ألا ومن قتل معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله حرم الله عليه ريح الجنة وإن ريحها لتوجد من مسيرة سبعين خريفا -

(أخبرنا) أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي قال أخبرني المنهجي والحسن بن سفيان قالنا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبادة بن عمرو رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل معاهدا بغير حق لم يرح رائحة الجنة وإنه ليوجد ريحها من مسيرة أربعين عاما - روى البخاري في الصحيح عن قيس بن حفص عن عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عمرو (وكذلك) روى عمرو بن عبد القفار عن الحسن (وخالفه) مروان بن معاوية الفزاري فرواه عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن عمرو رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلان من أهل الذمة لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها لتوجد من كذا وكذا (أخبرنا) أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو أحمد بن زياد ثنا ابن أبي عمير ثنا مروان بن معاوية ثنا الحسن بن عمرو - فذكره - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسين علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن أبي مرزبان عن يوسف النخعي أنبا سفيان الثوري عن يونس بن عبيد حدثني الحكم بن الأعرج عن الأشعث بن رملة العجلي عن أبي بكر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاهدا بغير حلها فقد حرم الله عليه الجنة أن يشم ريحها -

### باب النهي عن التشديد في جباية الجزية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبادة بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عمرو بن أمية عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم وجد رجلا وهو على حصص يشميس ناسا من القبط (١) في أداء الجزية فقال ما هذا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا - روى مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الحسن بن علي بن عفاف ثنا يحيى بن آدم ثنا جعفر الاحمر ثنا عبد الملك بن عمير أخبرني رجل من ثقف قال استمئني علي بن أبي طالب رضى الله عنه على زوج سابور فقال لا تفسر بن رجلا سيطا في جباية درهم ولا تبعن لهم رزقا ولا كسوة شتاء ولا صيف ولا دابة يعملون عليها ولا تغم رجلا قائما في طلب درهم، قال قلت يا أمير المؤمنين إذا أرجع اليك كما ذهبت من عندك قال وإن رجعت كما ذهبت ويحك إنما أمرنا ان نأخذ منهم العفو يعني الفضل -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن معمر بن ابن طرس عن ابنه عن ابن عباس رضى الله عنهما ان ابراهيم (٢) سأله ما في أموال أهل الذمة فقال ابن عباس رضى الله عنهما العفو يعني الفضل -

### باب لا يأخذ منهم في الجزية خمر أو لا خزيرا

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابراهيم بن بشار ثنا سفيان

(١) كذا في النسخ - وفي صحيح مسلم - النبط - ح (٢) يعني ابن سعد - كذا في كتاب الخراج ليحيى بن آدم - ح -

عن عبد الملك بن عمير عن سمع ابن عباس رضى الله عنهما يقول دخلت على عمر رضى الله عنه وهو يقلب يده هكذا فقلت له مالك يا امير المؤمنين؟ قال عويمل لنا بالعراق خط في فيه المسلمين اثمان الخنزير ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمن اقله اليهود حرمت عليهم الشحوم ان يأكلوها فجماعوها فباعوها وأكلوا اثمانها - قال سفيان يقول لا تأخذوا في جزيتهم الخنزير والخنزير ولكن خلوا بينهم وبين بيعها فاذا باعوها فخذوا اثمانها في جزيتهم -

### باب الوصاة باهل الذمة

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني حرملة بن عمران الشيباني عن عبد الرحمن بن شماس المهرى قال سمعت اباذر رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم ستفتحون ارضاً يدكر فيها القيراط فاستوصوا باهلها خيراً فان لهم ذمة ورحماً فاذا رأيتم رجلين يقتتلان على موضع لبنة (فأخرج منها) قال فربريعة وعبد الرحمن بن - ١ ) شرحبيل ابن حسنة يتنازعان في موضع لبنة - ٢ ) فخرج منها - رواه مسلم في الصحيح عن هارون الايلي عن ابن وهب -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا أبو حمزة قال سمعت جويرية بن قدامة التميمي يقول حججت نائيت المدينة فسمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يخطب فقال انى رأيت ديكا تفر في ثرة او تفرتين قال فما كانت الا جمعة او نحو ذلك حتى اصيب ثم اذن لا صحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم اذن لاهل المدينة ثم اذن لاهل الشام ثم اذن لاهل العراق فكنا في آخر من دخل فاذا عمامة سوداء او برد اسود قد عصب على طعنته واذا الدم يسيل فقلنا اوصنا يا امير المؤمنين فقال اوصيكم بكتاب الله فانكم ان تضلوا ما اتبعتموه واوصيكم بالمهاجرين فان الناس يكثر ون ويقلون واوصيكم بالانصار فانهم شعب الاسلام الذى نجا اليه واوصيكم بالاعراب فانهم اصلكم ومادتهم وقال مرة اخرى فانهم اخوانكم وعدوكم واوصيكم بذمة الله فانهم ذمة نبيكم صلى الله عليه وسلم ووزق عيالكم ثم قال قوه واعنى - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن أبي اياس -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال اوصى الخليفة من بعدى باهل الذمة خيراً أن يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم وان لا يكلفوا فوق طاقتهم - أخرجه البخارى في الصحيح عن أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش -

### باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك

قال الله تبارك وتعالى ( انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا )

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن ابا هريرة رضى الله عنه قال بعثني أبو بكر رضى الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك وان لا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الحج الاكبر من اجل قول الناس الحج الا صفر فبذ أبو بكر رضى الله عنه الى الناس في ذلك العام فلم يصح في العام القابل الذى حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك وأنزل الله في العام الذى نبذ فيه أبو بكر رضى الله عنه الى المشركين ( يا ايها الذين آمنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ) الآية وذكر باقى الحديث - رواه البخارى في الصحيح عن أبي اليان -

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا الحسن بن موسى ثنا أبو خيثمة زهير

ثنا أبو إسحاق عن زيد بن شريح عن علي رضي الله عنه قال أرسلت إلى أهل مكة بأربع، لا يظنون بالكعبة حريان ولا يقرن المسجد الحرام بمشرك بعد عامه ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ومن كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فهذه إلى مدته -

( وأخبرنا ) أبو نصر ثنا أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن أبي إسحاق الهمداني عن زيد بن شريح قال سألتنا علياً رضي الله عنه بأي شيء بعثت؟ قال بأربع فذكرهن إلا أنه قال ولا يجتمع مسلم ومشرك بعد عامهم هذا في الحج - وزاد ومن لم يكن له عهد فأربعة أشهر -

## باب لا يسكن أرض الحجاز مشرك

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد الحسن بن محمد بن إسحاق الأسفرائيني ثنا موسى بن هارون ثنا المرار بن حويه الهمداني ثنا محمد بن يحيى الكنتاني قال موسى وهو أبو غسان الكنتاني عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما فدعت (١) بغير قام عمر رضي الله عنه خطيباً في الناس فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل يهود خيبر على أموالها وقال تفركم ما تفركم الله وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك فعدي عليه في الليل فدعت يده وليس لنا عدو هناك غيرهم وهم تهمتنا وقد رأيت أجلاهم فلما اجتمع على ذلك أتاه أحدني أبي الحقيق فقال يا أمير المؤمنين تخرجنا وقد أقرنا عهد وعاملنا على الأموال ومشرط ذلك لنا؟ فقال عمر رضي الله عنه أظننت أني نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف بك إذا خرجت من خيبر تعدوك تلوصك ليلة بعد ليلة، فأجلاهم واعطاهم قيمة ما لهم من الثمر مالا وأبلا وعروضاً من أتاب وحبال وغير ذلك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي أحمد وهو مرار بن حويه -

( أخبرنا ) أبو عمر ومحمد بن عبد الله البسطامي أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ القاسم بن زكريا ثنا ابن زريع وأبو الأشعث قالنا ثنا الفضيل بن سليمان أنبأ موسى بن عقبة أخبرني نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه اجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر أراد إخراج اليهود منها وكانت الأرض إذا ظهر عليها لله ولرسوله وللسلمة فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرهم بها على أن يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقركم على ذلك ما شئتم فأقرها بها وأجلاهم عمر رضي الله عنه في إمارته إلى تيماء وإريحا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الأشعث أحمد بن المقدم -

( حدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم قال سمعت سعيد بن جبيرة يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى ثم قال اشتد وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتوني اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنزاع فقال ذروني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه وأمرهم بثلاث فقال أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا النوفد بنحو مما كنت أجيزهم والثالثة نسيتها - رواه البخاري في الصحيح عن قتبية وغيره عن سفيان ورواه مسلم عن سعيد بن منصور وقتيبة وغيرهما عن سفيان -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبد الله (ح) وحدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري القاضي بمكة ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ قالنا ثنا روح بن عباد قال ثنا سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أترك فيها إلا مسلماً - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن

(١) ف - فرغت - مد - قدمت - والصواب فدعت كما في النهاية - وفي صحيح البخاري في هذا الحديث ما فدع أهل

خيبر عبد الله الخ وفي النهاية القدح بالتحريك ... وهو أن تزول المفاصل عن أمانها - ح -

حرب عن روح -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن إبراهيم بن ميمون ثنا سعد (١) بن سمرة بن جندب عن أبيه عن أبي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه قال آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال أخرجوا يهود الحجاز واهل نجران من جزيرة العرب واعلموا أن شر الناس الذين اتخذوا قبورهم مساجد -

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن اسمعيل بن أبي حكيم انه سمع عمر بن عبد العزيز يقول بلغني انه كان من آخر (٢) ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال قال الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا نبيا لهم مساجد لا يبقين دينان بارض العرب (قال وحدثنا) مالك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب قال مالك قال ابن شهاب فحصى عن ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه حتى اتاه الثلج واليقين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب فأجل يهود خيبر قال مالك قد أجل عمر بن الخطاب رضى الله عنه يهود نجران وفدك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سليمان بن داود المتكفي ثنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون قبلتان في بلد واحد (وردونا) من أبي كدينة عن قابوس بن أبي ظبيان باسناده لا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب (قال الشيخ) رحمه الله وقد أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود بني النضير ثم يهود المدينة (وردناه) في حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو السري محمد بن أحمد بن حامد بالبطران ثنا أحمد بن داود الحنظلي ثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن عيسرة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنها ان يهود بني النضير وقرظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قرظة - وذكر الحديث قال وأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بني قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام وبنو حارثة وكل يهودى كان بالمدينة وكان اليهود والبصاري ومن سواهم من الكفار لا يقرن فيها فوق ثلاثة أيام على عهد عمر ولا ادرى أكان يفعل ذلك بهم ام لا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولاني قال قرى على شعيب بن الليث أخبرك ابوك قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال بينما نحن جلوس في المسجد إذ خرج اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجننا معه حتى جئنا الى بيت المدراس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود أسلموا تسلموا قالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد أسلموا تسلموا قالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد ثم قالها الثالثة وقال اعلموا أن الارض لله ولرسوله وانى اريد أن اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم شيئا من ماله فليبعه والا فاعلموا انما الارض لله ولرسوله - اخرج البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وانه روى عن مسلم عن قتبية كلاهما عن الليث بن سعد -

## باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمود بن خالد ثنا عمرو بن عبد الواحد قال قال سعيد بن عبد العزيز جزيرة العرب ما بين الوادي الى أقصى اليمن الى تخوم العراق الى البحر -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي أنبا علي بن عبد العزيز (عن أبي عبيدة ٣) عن أبي عبيدة قال جزيرة

(١) في النسخ سعيد والصواب سعد كما في تسجيل المنفعة - ح (٢) مد - كان آخر - (٣) ون ف -

العرب ما بين حفر أبي موسى الى اقصى اليمن في الطول واما العرض فما بين رمل يبرين الى منقطع السابوة - قال وقال  
الاصمى جزيرة العرب من اقصى عدن ايين الى ريف العراق في الطول واما العرض فن جده و ما والاها من ساحل  
البحر الى اطراف الشام -

( أخبرنا ) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى قال قال أبو عبد الرحمن بنى القري جزيرة العرب  
من لدن القادسية الى لدن قعر عدن الى البحرين -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرئ على الحارث بن مسكين وانا شاهد أخبرك اشهب بن  
عبد العزيز قال قال مالك عمر رضى الله عنه أجلى اهل نجران ولم يجلوا من تباء لأنها ليست من بلاد العرب فاما الوادى  
فانى أرى انما لا يجل من فيها من اليهود انهم لم يروها من ارض العرب -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع قال قال الشافعى وان سأل من يؤخذ منه الجزية ان  
يطلبها ويجرى عليه الحسك على ان يسكن الحجاز لم يكن ذلك له ، والحجاز مكة والمدينة واليامة وعظايفها كلها (قال الشافعى)  
ولم اعلم احدا أجلى من اهل الذمة من اليمن وقد كانت بها ذمة وليست اليمن بحجاز فلا يجلبهم احد من اليمن ولا بأس ان  
يصلحهم على مقامهم باليمن ( قال الشيخ ) قد جعلوا اليمن من ارض العرب والجللاء وقع على اهل نجران وذمة اهل  
الحجاز دون ذمة اهل اليمن لأنها ليست بحجاز لأنهم لم يروها من ارض العرب والجللاء في الحديث تخصيص وفي حديث  
سمرة عن أبي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه دليل او شبه دليل على موضع الخصوص والله اعلم -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد الاصبهانى ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا الواقدي  
حدثني عبد الرحمن بن عبد العزيز عن الزهرى عن أبي سارية عن أبي هريرة رضى الله عنه قال نرجنا مع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من خيبر الى وادى القري - فذكر الحديث في فتح وادى القري قال فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادى  
القري اربعة ايام وقسم ما اصاب على اصحابه بوادى القري وترك الارض والنخل بأيدي يهود وعاملهم عليها فلما كان عمر  
ابن الخطاب رضى الله عنه اخرج يهود خيبر فتركهم ولم يخرج اهل تباء ووادى القري لأنها داخلتان في ارض الشام ونرى  
ان مادون وادى القري الى المدينة حجاز وان ما وراء ذلك شام (قال الشيخ) هذا الكلام الاخير اظنه من قول الواقدي -  
( أخبرنا ) أبو عبد الله قال سمعت ابا زكريا يحيى بن محمد العنبري يقول سمعت احمد بن محمد بن صالح يعني النيسابوري يقول  
سمعت على بن الحسين الرازى يقول سمعت عبد العزيز بن يحيى المدنى يقول سمعت مالك بن انس يقول جزيرة العرب المدينة  
ومكة واليمن فاما مصر فن بلاد المغرب ، والشام من بلاد الروم ، والعراق من بلاد فارس -

## باب الذمى يمر بالحجاز مارا لا يقيم ببلد منها اكثر من ثلاث ليال

( أخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو عمرو واسماعيل بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير  
ثنا مالك عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب لليهود والنصارى والمجوس  
بالمدينة اقامة ثلاثة ايام (١) يتسوقون بها ويقضون حوائجهم ولا يقيم احد منهم فوق ثلاث ليال -

## باب ما يؤخذ من الذمى اذا تجر في غير بلدة والحربى اذا

### دخل بلاد الاسلام بأمان

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن هشام عن أنس

ابن سيرين قال بعثني أنس بن مالك رضى الله عنه على العشر وقلت تبعثني على العشر من بين غنمك (١) فقال لا أترضى ان أجعلك (٢) على ما جعلني عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه أمرني ان آخذ من المسلمين ربع العشر ومن اهل الذمة نصف العشر ومن لازمة له العشر -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفا وثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن أنس بن سيرين قال ارسل الى أنس بن مالك رضى الله عنه فابطأت عليه ثم ارسل الى فأتيته فقال ان كنت لأرى لو انى أمرتك (٣) ان تعض على حجر كذا وكذا ابتداء مرضا في فقلت، اخترت لك خير عمل فكرهته انى أكتب لك سنة عمر قلت فاكتب لى سنة عمر رضى الله عنه قال فكتب من المسلمين من كل اربعين درهما درهم، ومن اهل الذمة من كل عشرين درهما درهم، ومن لازمة له من كل عشرة دراهم درهم، قال قلت من لازمة له؟ قال الروم كانوا يقدمون الشام -

( وأخبرنا ) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو العباس احمد بن هارون الفقيه ثنا بشر بن موسى ثنا المقرئ ثنا أبو حنيفة عن المهيم وكان صير فيا بالكوفة عن أنس بن سيرين انى عهد بن سيرين قال جعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنس بن مالك على صدقة البصرة فقال لى أنس بن مالك أبعتك على ما بعثني عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقلت لا أعمل ذلك حتى تكتب لى عهد عمر بن الخطاب الذى عهد اليك فكتب لى ان خذ من اموال المسلمين ربع العشر ومن اموال ( اهل الذمة اذا اختلفوا للتجارة نصف العشر ومن اموال - ٤ ) اهل الحرب العشر -

( أخبرنا ) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قال ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافى أنبأ مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يأخذ من النبط من الخنطة والزيت نصف العشر يد بذلك ان يكثر الحمل الى المدينة يأخذ من القطنية العشر ( قال وأنبأ ) الشافى أنبأ مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه قال كنت عاملا مع عبدالله بن عتبة على سوق المدينة في زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكان يأخذ من النبط العشر -

( أخبرنا ) أبو احمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا عهد بن ابراهيم أنبأ ابن بكير ثنا مالك انه سأل ابن شهاب على اى وجه أخذ عمر بن الخطاب رضى الله عنه من النبط العشر فقال كان ذلك يؤخذ منهم في الجاهلية فالزمهم ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن عيسى بن عوف بن عوف ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن الزهرى عن السائب بن يزيد قال كنت اعاشر مع عبدالله بن عتبة زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكان يأخذ من اهل الذمة انصاف عشرين اموالهم فيما تجروا فيه -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن عيسى بن عوف بن عوف عن عاصم الاحول عن الحسن قال كتب أبو موسى الى عمر رضى الله عنها ان تجار المسلمين اذا دخلوا دار الحرب أخذوا (٥) منهم العشر قال فكتب اليه عمر خذ منهم اذا دخلوا اليها مثل ذلك العشر وخذوا من تجار اهل الذمة نصف العشر ومن المسلمين من مائتين خمسة وما زاد فن كل اربعين درهما درهما -

( وأخبرنا ) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن عيسى بن عوف بن عوف عن مغلس عن مقاتل بن حيان عن أبي مجلز عن زياد بن حدير قال كتبت الى عمر بن اناس من اهل الحرب يدخلون ارضنا ارض الاسلام فيقيمون قال فكتب الى عمر رضى الله عنه ان اقاموا ستة اشهر فخذ منهم العشر وإن اقاموا سنة فخذ منهم نصف العشر -

(١) كذا وعله غنمك - ح (٢) ف - ان اهلك (٣) ف - لا رى انى لو أمرتك (٤) سقط من ف - (٥) كذا

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن سعيد عن خالد بن عبد الله العيسى عن عبد الله بن معقل عن زياد بن حدير قال ما كنا نعشر مسلماً ولا معاهداً قال قلت فمن كنتم تعشرون؟ قال تجار أهل الحرب كما يعشروننا إذا أتيناهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير بن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن أبيه عن أبي حمدة (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور إنما العشور على اليهود والنصارى - قال العباس هكذا قال أحمد بن يونس في هذه الرواية عن أبيه عن أبي حمدة (١) وذكرها البخاري في التاريخ دون ذكر أبيه وقدمضى سائر طريقته وذكرنا حديث عمر بن عبد العزيز في ذلك في كتاب الزكاة -

## باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الامرة واحدة الا ان يقع

### الصلح على اكثر منها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن زياد بن حدير قال كنت اعشرني ثعلب كلما اقبلوا وادبروا (فانطلق شيخ منهم الى عمر فقال ان زيادا يعشروننا كلما اقبلنا او ادبرنا - ٢) فقال تكفي ذلك ثم اتاه الشيخ بعد ذلك وعمر رضى الله عنه في جماعة فقال يا امير المؤمنين انا الشيخ النصراني فقال عمر رضى الله عنه وانا الشيخ الحنيف قد كفيت قال وكتب الى ان لا تعشروهم في السنة الامرة - (وأخبرنا) أبو نصر بن تادة أنبا أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن ذريق ابن حيان ان عمر بن عبد العزيز كتب اليه ومن مريك من اهل الذمة فخذ (ما يدرون من التجارات - ٢) من اموالهم من كل عشرين دينارا دينارا فما نقص في حساب ذلك حتى يبلغ عشرة دنانير فان نقصت ثلث دينار فدعها ولا تأخذ منها شيئا واكتب لهم بما تأخذ منهم كتابا الى مثله من الحول -

## باب السنة ان لا يقتل الرسل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار الطاطري ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني سعد بن طارق عن سلمة بن نعيم بن مسعود عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جاءه رسول مسيلة الكذاب بكتابه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لها وانما تقولان مثلها يقول فقالا نعم فقال أما والله لولا ان الرسل لا تقتل لضربت اعنا فكما -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب انه اتى عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فقال ما بيني وبين احد من العرب حنة وانى مررت بمسجد لبي حنيفة فاذا هم يؤمنون بمسيلة فارس اليهم عبد الله بغيء بهم فاستأبهم غير ابن النواحة قال له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا انك رسول لضربت عنقك فانت اليوم لست برسول فامر قرظة بن كعب بضرب عنقه في السوق ثم قال من اراد ان ينظر الى ابن النواحة قتيلا بالسوق -

(أخبرنا) أبو طاهر القفقي أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو عاصم عن سفيان عن عاصم عن أبي واثل عن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابن النواحة لولا انك رسول لقتلتك -



(أخبرنا) أبو طاهر أنبا أبو بكر ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا المسعودي عن عاصم بن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال مضت السنة ان لا تقبل الرسل -

## باب الحربي اذا لجأ الى الحرم وكذلك من وجب عليه حد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك بن أنس حدثك ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مخفر فلما زعه جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال أقتلوه؟ قال نعم - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى - ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو احمد محمد بن اسحاق العدل الصفار ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا عمرو بن طلحة القناد ثنا اسباط بن نصر عن السدي عن مصعب بن سعد عن ابيه قال لما كان يوم فتح مكة امن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الاربعة نفر و امرأتين وقال اقتلوهم وان وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة عكرمة بن أبي جهل ، وعبد الله بن خطل ، ومقيس بن صباية ، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن حماد ثنا علي بن حرب بن محمد ثنا زيد بن الحباب ثنا عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد الخزومي حدثني أبي عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة اربعة لاؤ منهم في حل ولا في حرم الخويرث بن معبد ، ومقيس ، وهلال بن خطل ، وعبد الله بن أبي سرح ، فاما الخويرث فقتله علي رضي الله عنه ، واما مقيس فقتله ابن عم له الحارث ، واما هلال بن خطل فقتله الزبير رضي الله عنه ، واما عبد الله بن أبي سرح فاستامن له عثمان بن عفان رضي الله عنه وكان اخاه من الرضاة ، وقينتين كانتا لمقيس تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلت احدهما وانلتت الاخرى واسلمت -

(أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي انه قال لعمر بن سعد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذ نأى ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين تكلم به حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يجرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك فيها دماً ولا يضديها شجرة وان (١) احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب - فقيل لابي شريح ما نال لك عمرو و قتال قال عمرو انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيدعا صبياً ولا فارابدم ولا فارا بخربة - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(١) ف - فان -

## قال (باب الحربي اذا لجأ الى الحرم وكذا)

### من وجب عليه الحد

- قلت - مراده انه يقام عليه الحد في الحرم ثم استدل على ذلك بقوله عليه السلام (اقتلوه يعني ابن خطل وبتأمينه عليه السلام الناس الاربعة) ثم ذكر قوله عليه السلام في حديث أبي شريح (فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بهاد ما ولا يضدي بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله اذن لرسوله) (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن أبا الربيع قال قال الشافعي رضي الله عنه إنما معنى ذلك والله أعلم أنها لم يحل أن ينصب عليها الحرب حتى تكون كثيرها فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم عند ما قتل عاصم بن ثابت وخبيب بقتل أبي سفيان في دار بمكة غيلة أن قدر عليه - وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل على أنها لا تمنع أحدًا من شيء وجب عليه وإنما إنما يمنع من أن ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن أحمد بن بطة الأصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن القريج ثنا الواقدى حدثني إبراهيم بن جعفر عن أبيه (قال الواقدى وحدثنا) عبد الله بن أبي عبيدة عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري (ح قال وحدثنا) عبد الله بن جعفر عن عبد الواحد بن أبي عون وزاد بعضهم على بعض فذكر قصة في بعث أبي سفيان من يقتل عدا صلى الله عليه وسلم غيلة وإن الله تعالى أطلع عليه نبيه وأسلم الرجل قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن أمية الضمري وسلمة بن أسلم بن حريش انرجا حتى تأتيا أبا سفيان بن حرب فإن أصبنا منه غرة فاقفاه ثم ذكر قصة في رؤية معاوية عمرا وخبره أباه بذلك وإن عمرو بن أمية وسلمة بن أسلم اسندا في الجبل وتقيبا في غار ثم إن عمرو بن أمية خرج قتل عبيد الله بن مالك ابن أخى طلحة بن عبيد الله وجاء إلى خبيب بن عدى وهو مصلوب فأزله وأهال عليه التراب ثم ذكر رجوعها مفردين إلى المدينة -

الحديث ثم حكى عن الشافعي أنه قال (إنما معنى ذلك والله أعلم أنها لم يحل أن ينصب عليها الحرب حتى تكون كثيرها فقد أمر النبي عليه السلام عند ما قتل عاصم بن ثابت وخبيب بقتل أبي سفيان في داره بمكة غيلة أن قدر عليه وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل أنها لا تمنع أحدًا من شيء وجب عليه وإنما إنما تمنع من أن ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها) ثم ذكر البيهقي بعث صلى الله عليه وسلم إلى أبي سفيان من يقتله وفي آخره (إن عمرو بن أمية جاء إلى خبيب وهو مصلوب فأزله وأهال عليه التراب) - قلت - ذكر شارح العمدة في حديث ابن خطل أن أبا حنيفة عليه السلام لقتله قد تمسك به في إباحة قتل اللتجى إلى الحرم ويحاط عنه بأنه محمول على الخصوصية التي دل عليها قوله صلى الله عليه وسلم ولم تحل قبلي ولا تحل لاحد بعدى وإنما أحلت لي ساعة من نهار - وقال في شرح حديث أبي شريح قوله عليه السلام فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بهادما - يؤذمه امرأ - أحدها - تحريم القتال لأهل مكة وهو الذي يدل عليه سياق الحديث ولفظه وقد قال بذلك بعض الفقهاء وفي التلخيص في أول كتاب النكاح في ذكر الخصائص لا يجوز القتال بمكة حتى لو تحصن جماعة من الكفار فيها لم يجوزنا قتالهم فيها وحكى للوردى أيضا أن من خصائص الحرم أن لا يجاربه أهله أن يفروا على أهل العدل فقد قال بعض الفقهاء يحرم قتالهم بل يضيق عليهم حتى يرجعوا إلى الطاعة ويدخلوا في أحكام أهل العدل وقد قيل أن الشافعي أجاب عن الأحاديث بأن معناها تحريم نصب القتال عليهم وقاتلهم بما يعم كالمجنين وغيره إذا لم يمكن إصلاح الحال بدون ذلك بخلاف ما إذا تحصن الكفار في بلد آخر فإنه يجوز قتالهم على كل وجه وبكل شيء وأقول هذا التأويل على خلاف الظاهر القوي الذي دل عليه العموم في النكرة في سياق النفي في قوله فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها وما أيضا فإن النبي صلى الله عليه وسلم بين خصوصيته بإحلالها ساعة من نهار وقال فإن أحد ترخص بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم - فإن هذا اللفظ يفيد أن المأذون لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لم يؤذن فيه لتبره والذي أذن للرسول فيه إنما هو مطلق القتال ولم يكن قتال النبي صلى الله عليه وسلم لأهل مكة بمجنين وغيره بما يعم كما حمل عليه الحديث في هذا التأويل وأيضا فإن الحديث وسياقه يدل على أن هذا التحريم لإظهار حرمة المنفعة (١) بتحريم مطلق القتال فيها وسفك الدم وذلك لا يختص بما يستأصل وأيضا تخصيص الحديث بما يستأصل ليس لتأويل على تعيينه لأن يحل عليه الحديث فلأن قائلنا أبدى معنى آخر خص به الحديث لم يكن هذا أولى منه - الثاني

(١) لعله - القيمة - ح -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا إسماعيل بن الأزرق ثنا زكريا بن الشعبي عن الحارث بن مالك بن برصاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا تغزى بعدها إلى يوم القيامة -

(أخبرنا) عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال من قتل أو سرق في الحل ثم دخل في الحرم فإنه لا يجالس ولا يكلم ولا يؤذى وينأ عنه (حتى يخرج فإذا خرج أقيم عليه) ما أصاب، فإن قتل أو سرق في الحل ثم أدخل الحرم فرادوا أن يقيموا عليه ما أصاب أخرجوه من الحرم إلى الحل، وإن قتل أو سرق في الحرم أقيم عليه في الحرم (قال الشيخ رحمه الله) وهذا من رأى (٢) ابن عباس رضى الله عنهما وقد تركناه بالظواهر التي وردت في إقامة الحدود دون تخصيص الحرم بتركها فيه من صاحب الشريعة والله أعلم -

(١) من ف - (٢) ف - هذا رأى من -

يستدل به أبو حنيفة رحمه الله في أن اللتجى إلى الحرم لا يقتل به لقوله عليه السلام لا يحل لامرئ أن يسفك بها دما - وهذا عام يدخل فيه صورة النزاع انتهى كلامه وقد ذكر البيهقي أيضا خصوصيته عليه السلام بالقتل فيه فقال في الخصائص في كتاب النكاح باب دخوله الحرم بغير إحرام والقتل فيه) ثم ذكر حديث ابن خطل وحديث أبي شريح والسند الذي خرج به البيهقي بعنه عليه السلام لأبي سفيان سند ضعيف وعلى تقدير صحته ليس فيه أن ذلك كان عند ما قتل عاصم وخبيب كما ذكر الشافعي وليس فيه أيضا أنه أمر بقتله في داره بمكة كما ذكر الشافعي أيضا بل لفظه فإن أصبنا منه غرة فاقبله - وفي مغازي محمد بن سعد ثم سرية كرز بن جابر إلى العرنيين في شوال سنة ست من هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرية عمرو بن أمية الضمري وسلبة بن أسلم إلى أبي سفيان بن حرب بمكة إلى آخره ولفظه أيضا إن أصبنا منه غرة فاقبله - ومقتل عاصم وخبيب كان في الثالثة فبينه وبين البعثة إلى أبي سفيان من البعد ما ترى ولم يذكر ابن سعد أن عمرا أنزل خبيبا وأهال عليه التراب كما في رواية البيهقي وكيف يترك هذه المدة الطويلة مصلوبا هذا بعيد جدا. وذكر الطحاوي في كتابه الكبير في اختلاف العلماء قول الشافعي أمر عليه السلام عند ما قتل عاصم وخبيب بقتل أبي سفيان إلى آخره ثم قال الطحاوي هذا الذي حكاه لم نجد له أصلا ولا ندرى عن أخذه - ثم ذكر البيهقي في آخر هذه الباب أن ابن عباس إلى آخره ثم قال (وهذا رأى منه تركناه بالظواهر التي وردت في إقامة الحدود دون تخصيص الحرم) إلى آخره - قلت ذكر الطحاوي في كتابه المشكل حديث عبد الله بن عمرو كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلوا بقبر أبي رغال فقال كان امرءا من ثمود وكان منزله بالحرم فلما أهلك الله عز وجل قومه بما أهلكهم به منعه لسكانه من الحرم وأنه خرج حتى إذا بلغ مهنا أصابته النقرة بهذا المكان - الحديث ثم قال وإذا كان الحرم يمنع في الجاهلية من العقوبات التي معها اتلاف الأتقى كان في الإسلام من مثل ذلك ممنوع وشد ذلك ما روى عن ابن عباس - فذكر الأثر المذكور ثم قال وما روى عن ابن عمر أنه قال لو وجدت قاتل عمر في الحرم ما هجمته - ثم قال ولا نعلم لأحد من الصحابة خلافا لها وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - يوجب ذلك والقرآن نزل بلغتهم وهم العالمون بما خاطبوا به انتهى كلامه وروى عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريح سمعت ابن أبي حسين يحدث عن عكرمة بن خالد قال قال عمرو لو وجدت فيه قاتل الخطاب مأمسته حتى يخرج منه - ورجال هذا السند على شرط الصحيح وفي اتصاله نظروا بن أبي حسين اسمه عبد الله بن عبد الرحمن وذكر ابن حزم هذا القول عن جماعة ثم قال فهو لاء عمرو وأبنته عبد الله وابن عباس وأبو شريح ولا مخالف لهم من الصحابة ومن التابعين عطاء وعبيد بن عمير ومجاهد وسعيد بن جبيرة والزهرى وغير ذلك عن عائلته وهم التابعون من أهل المدينة ويخبر أن السنة مضت بذلك وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - ليس بخبر لأن الكفرة قتلوا فيه فتبين أنه امر انتهى

## باب ما جاء في هدايا المشركين للامام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو سهل احمد بن محمد بن زياد القطان ثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الوهاب أنبا سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه ان اكيدر دومة اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم جبة فلبسها - وذكر الحديث - انخرجه البخارى في الصحيح فقال وقال سعيد عن قتادة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا على بن عبد العزيز ثنا عارم ثنا معتمر (ح وأنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر المروزي ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا المعتمر بن سليمان ثنا أبي عن أبي عثمان قال حدث عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام؟ فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه فحين ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بتمن يسوتها قال أبيع او عطية او قلة ام هبة؟ فقال بل ببيع قال فاشترى منها شاة فصنعت فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى وإيم الله ما من الثلاثين والمائة الا قد حزله رسول الله صلى الله عليه وسلم حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائبا خبأ له قال وجعل منها قصعتين قال فأكلنا اجمعون وشبعنا وفضل في القصعتين لحمنا على البعير او كما قال - رواه البخارى في الصحيح عن عارم ورواه مسلم عن عبيد الله بن معاذ -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن احمد بن محمد الغزالي املاء ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سهل بن بكار ثنا وهيب بن عمرو بن يحيى الانصارى عن العباس الساعدي عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى تبوك - فذكر الحديث قال فيه واهدى ملك الابل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلة بيضاء فكساه النبي صلى الله عليه وسلم بردة وكتب له يحرمهم - وذكر الحديث - رواه البخارى في الصحيح عن سهل بن بكار وانخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن زيد أنه سمع ابا سلام قال حدثني عبد الله الموزني قال لقيت بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا بلال حدثني كيف كانت نفقة رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه فاذا انسان يسمى يدعو يا بلال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت حتى أتته فاذا اربع ركائب مناخات عليهن اهل من فاستأذنت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلمت فقلت نعم فبعضائك ثم قال ألم تر الى الركائب المناخات الاربع؟ فقلت بلى فقال ان لك رقابهن واهل عليهن فان عليهن كسوة وطعاما اهداهن الى عظيم فذك فاقبضهن واقض دينك ففعلت -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبا اسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة عن ابيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال اهدى كسرى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبيل منه واهدى قيصرا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبيل منه واهدت له الملوك قبيل منهم (قال الشافعي رحمه الله) في القديم قد اهدى اوسفيان بن حرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ادما قبيل منه واهدى اليه صاحب الاسكندرية ما رية ام ابراهيم فقبلها وغيرهما قد اهدى اليه ولم يجعل ذلك بين المسلمين -

كلامه وتبين بهذا ان الذي ذهب اليه هؤلاء هو الموافق لظواهر الكتاب والسنة وآراء الصحابة نصوصا ودلالة وكيف يترك هذا كله ببعثه عليه السلام الى أبي سفيان وهي واقعة عين محتملة للتأويل وبما قد تم الدليل على انه كان خاصا بالنبي عليه السلام -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عمران بن قتادة عن يزيد بن عبد الله عن عياض بن حمار رضى الله عنه قال اهديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة اوهديته فقال أسلمت؟ قلت لا قال انى نهيت عن زبد المشركين -

(وأخبرنا) أبو بكر ثنا عبد الله بن يونس ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد ثنا أبو التياح ثنا الحسن بن عياض بن حمار رضى الله عنه قال اهديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية او قال ناقة فقال لي أسلمت؟ قلت لا فانى ان يقبلها وقال انا لا تقبل زبد المشركين - قلت للحسن ما زبد المشركين؟ قال رندهم - قال الشيخ يحتمل رده هديته التحريم ويحتمل التنزيه وقد يفيظه برد هديته فيحمله ذلك على الاسلام - والاخبار في قبول هداياهم اصح واكثر وبالله التوفيق -

### باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو الصيرفي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياض عن أبي اسحاق الشيباني عن السفاح عن داود بن كردوس قال صالح عمر بن الخطاب رضى الله عنه بنى تغلب على ان يضاعف عليهم الصدقة ولا يمتنعوا احدا منهم ان يسلم وان لا يغمسوا اولادهم -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو معاوية عن أبي اسحاق الشيباني عن السفاح عن داود بن كردوس عن عمر رضى الله عنه انه صالح بنى تغلب على ان لا يصبغوا في دينهم صبيا وعلى ان عليهم الصدقة مضاعفة وعلى ان لا يكرهوا على دين غير دينهم فكان داود يقول ما لبني تغلب ذمة قد صبغوا -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام بن حرب عن أبي اسحاق عن السفاح عن داود بن كردوس عن عيادة بن النعمان التغلبي انه قال لعمر بن الخطاب رضى الله عنه يا امير المؤمنين ان بنى تغلب من قد علمت شوكتهم وانهم بازاء العدو فان ظاهروا عليك العدو اشتدت مؤتتهم فان رأيت ان تعطيم شيئا قال فافعل قال فصالحهم على ان لا يغمسوا احدا من اولادهم في النصرانية وتضاعف عليهم الصدقة قال وكان عيادة يقول قد فعلوا ولا عهد لهم -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي عقيب هذا الحديث وهكذا حفظ اهل المغازي وساقوه احسن من هذا السياق فقالوا رامهم على الجزية فقالوا نحن عرب لانؤدى ما يؤدى العجم ولكن خذ منا كما يأخذ بعضكم من بعض يعنون الصدقة فقال عمر رضى الله عنه لا؛ هذا فرض على المسلمين فقالوا فردما شئت بهذا الاسم لاجل الجزية ففعل فرضى هو وهم على ان ضعف عليهم الصدقة -

### باب ما جاء في ذبايح نصارى بنى تغلب

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابراهيم بن محمد عن عبد الله بن دينار عن سعد الحارثي او عبد الله بن سعد مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ما نصارى العرب باهل كتاب وما يحل لنا ذبايحهم وما انا بتاركم حتى يسلموا او اضرب اعناقهم (قال الشافعي) وانما تركنا ان نجبرهم على الاسلام او نضرب اعناقهم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من نصارى العرب وان عمرو عثمان وعلياً رضى الله عنهم قد اقروهم وان كان عمر قد قال هذا لذلك لا يحل لنا نكاح نسائهم لأن الله جل ثناءه انما احل لنا

(باب ذبايح نصارى بنى تغلب)

قال

من اهل الكتاب الذي عليهم نزل -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن (١) محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر السهمي أنبا هشام عن  
عده هو ابن سيرين عن عبيدة قال سألت عليا رضي الله عنه عن ذبائح نصارى بنى تغلب فقال لا تأكلوه فانهم لم يمتنعوا من  
دينهم بشيء الا بشرب الخمر -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمر وأنبا أبو عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران ( الاصبهانى ) ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ابراهيم  
ابن المهاجر البجلي عن زياد بن حدير الإسدي - ٢ ) قال قال علي رضي الله عنه لئن بقيت لنصارى بنى تغلب لا قتلن المقاتلة  
ولأسبين الذرية فاني كتبت الكتاب بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم على ان لا ينصروا أبناءهم -

( أخبرنا ) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدي الحافظ (٣) أنبا اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثني عبد الحميد بن  
بهرام حدثني شهر بن حوشب حدثني ابن عباس رضي الله عنها قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذبيحة نصارى  
العرب - هذا اسناد ضعيف وقدروى عن ابن عباس رضي الله عنها بخلافه -

( أخبرنا ) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الدبلي عن  
عبد الله بن عباس رضي الله عنها انه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال لا بأس بها وتلا هذه الآية ( ومن يتولهم يتكفأه منهم ) -  
( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن بالويه ثنا احمد بن علي الجزار ثنا خالد بن خداس ثنا عبد الله بن وهب أخبرني  
مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها - فذكره بمثله -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي  
قال والذي يروي من حديث ابن عباس في اجلال ذبائحهم انما هو من حديث عكرمة أخبرني ابن الدرداء وروى ابن أبي  
يحيى عن ثور الدبلي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها انه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال قولوا حكياء هو احلاها  
وتلا ( ومن يتولهم يتكفأه منهم ) ولكن صاحبنا سكت عن اسم عكرمة وثور لم يلق ابن عباس ( قال الشيخ رحمه الله )  
يعني بصاحبا مالك بن انس لم يذكر عكرمة في اكثر الروايات عنه وكأنه كان لا يرى ان يحتاج به وثور الدبلي انما رواه  
عنه عن ابن عباس فلا ينبغي ان يحتاج به والله اعلم - كذا قال ابن عباس فيما روى عنه عكرمة ونحن انما رغبنا عنه لقول عمر

(١) ف - أبو العباس (٢) من ف (٣) ف - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر وأنبا أبو عبد الله الحافظ - كذا - ج -

ذكر اباحتها من رواية مالك عن ثور عن ابن عباس ثم من روايته عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس ثم قال قال الشافعي  
( سكت صاحبنا عن ذكر عكرمة ) قال البيهقي ( يعني مالك لم يذكر عكرمة في اكثر الروايات عنه وكأنه لا يرى ان يحتاج به  
وثور انما رواه عنه فلا ينبغي ان يحتاج به ) - قلت - ذكر صاحب الاستذكار أن الزهري واكثر العلماء ذهبوا الى اباحتها  
وقال في التمهيد زعموا أن مالكا اسقط عنه ذكر عكرمة لأنه كره ان يكون في كتابه لكلام ابن المسيب وغيره فيه  
ولادري حصة هذا لأن مالكا ذكره في الحج وصرح به ومال الى روايته عن ابن عباس وترك رواية عطاء في تلك  
المسئلة وعطاء اجل التابعين في المناسك والثقة والامانة وعكرمة من اجلة العلماء لا يقدح فيه كلام من تكلم فيه لأنه لاحجة  
معه وقال الشافعي في بعض كتبه نحن نتقى حديثه وقدروى عن ابن أبي يحيى والقاسم العمري والصحق بن أبي فروة وهم  
ضخفاء متركون وهؤلاء اولى ان يتقي حديثهم - وذكر ابن حبان عكرمة في الثقات وقال من زعم اننا كنا نتقى حديثه  
فلم ينصف اذ لم يتقى الرواية عن ابن أبي يحيى وذويه انتهى كلامه - وقد ذكرنا فيما مضى في باب من صلى وفي ثوبه اذى عن  
ابن معين انه قال اذ رأيت الرجل يقع في عكرمة وحماد بن سلمة فاتهمه في الاسلام ولة أبو عبد الله الروزي اجمع عامة  
اهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة واتفق على ذلك رؤساء اهل العلم بالحديث من اهل عصرنا منهم احمد وابن  
راهويه وابن معين وسألت ابن راهويه عن الاحتجاج بحديثه فتعجب من سؤالى وقال عكرمة عندنا امام الدنيا -

وعلى رضى الله عنها -

## باب ماجاء في تعشير اموال بني تغلب اذا اختلفوا بالتجارة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن ابراهيم ابن مهاجر عن زياد بن حدير قال بعثنى عمر رضى الله عنه الى نصارى بني تغلب وأمرني ان آخذ منهم نصف عشر اموالهم ونهايتي ان اعشر مسلما او اذا ذمة يؤدى الخراج قال يعنى فيما اظن بقوله مسلما يقول من اسلم منهم لأنه انما ارسل الى نصارى بني تغلب وقوله او اذا ذمة يؤدى الخراج يقول ان اهل الذمة لا يعرض لهم في مواشيهم ولا في عشر زروعهم وثمارهم الا بنى تغلب لأنهم صلحوا على ذلك (قال الشيخ) ويحتمل انه لم يكن في صلح اولئك الذين كانوا في ولايته من اهل الذمة تعشيرا، والهم التي يتجرون بها -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن (ثنا يحيى - ١) ثنا أبو بكر عن أبي اسحاق الشيباني عن جامع بن شداد عن زياد بن حدير قال كتب الى عمر أن لا تعشروا بني تغلب في السنة الامرة -

## باب المهالبة على النظر للمسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن جعفر القطيبي ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهرى أخبرني عمرو بن الزبير عن السور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق حديث كل واحد منهما صاحبه قال اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى اذا كانوا بذي الحليفة قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى واشعره واحرم بالعمرة وبعث بين يديه عينا له من خزاعة يخبره عن قريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بوادى الاشطاط (٢) قريب من عسفان اتاه عينه الخزاعي فقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى قد جمعوا لك (الاحابش قال احمد بن حنبل وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك قد جمعوا لك - ٣) الاحابش وجمعوا لك جموعا وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم أشيروا على أترون ان نميل الى ذرارى هؤلاء الذين اعانواهم فنصيبهم قالت قعدوا قعدوا موتورين محزونين وان نجوا (٤) تكن عتقا قطعها الله (٥) اوترون ان تؤم البيت فمن صدنا عنه قاتلناه فقال أبو بكر رضى الله عنه الله ورسوله اعلم يا نبي الله انما جئنا معتمرين ولم نجئنا نقاتل احدا ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فروحوا اذا - قال الزهرى وكان أبو هريرة يقول ما رأيت احدا قط كان اكثر مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهرى في حديث السور بن مخرمة ومروان بن الحكم فراحوا حتى اذا كان (٦) ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالتعميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هوبغرة (٧) الجيش فانطلق يركض تذكرا لقريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته (٨) فقال الناس حل حل فالحل فخالوا خالأت القصواء خالأت القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم

(١) سقط من ف - والاثرتا بت في كتاب الخراج ليحيى بسنده كما هنا - ح (٢) في ف - حتى اذا كان... الاشطاط وفي مسند احمد ج ٤ صفحة ٣٢٨ بقدير الاشطاط وكذا في صحيح البخارى وفي نسخة منه الاشطاط - ح (٣) من ف وليست في السند وفيه الاحابش - (٤) ف وان تجو - وكذا في السند موتورين محزونين وان نجوا او قال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك محزونين وان يمخون كذا - ح (٥) وهكذا في مسند احمد ووقع في صحيح البخارى فان يا تونا كان الله قد قطع عينا من المشركين - ح (٦) في السند كانوا - ح (٧) في السند - بقرة (٨) زاد في السند وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك بركت به راحلته - ما خالأت

ماخلات القسواء وما ذاك لها مخلق ولكن حبسها حابس القليل ثم قال والذي نفسى بيده لا يسألونى خطة يعظمون فيها سر مات الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت به قال فعدل عنها حتى نزل باقصى الحديبية على ثمد قليل الماء انما يترضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس ان نزحوه فشكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانزع سهما من كتافته ثم أمرهم ان يحملوه فيه قال فوالله ما زال يجيش لهم بالرى حتى صدروا عنه قال فبيناهم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه وكانوا عيبة نصيح رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل تهامة فقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى (قال احمد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن المبارك وقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى - ١) نزلوا اعداد مياه الحديبية معهم العوذ المطافيل وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما لم نجىء لقتال احد لكتنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم فان شأوا ماددتهم مدة ويخلوا بينى وبين الناس فان اظهر فان شأوا ان يدخلوا فيها دخل فيه الناس فعلوا والاقتد جموا وان أبوا (٢) فوالذى نفسى بيده لأقاتلهم على أمرى هذا حتى تنفرد سألنى أوليتنذني الله أمره (٣) قال بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى أتى قريشا فقال انما قد جئناكم من عند هذا الرجل وجمعناه يقول قولاً فان شئتم نعرضه عليكم فقال سفهاؤهم لاحاجة لنا في ان نتحدثنا عنه بشيء وقال ذو الرأى منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته (٤) يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود الثقفي فقال لى قوم ألسنتم بالولدا؟ قالوا لى قال اولست بالوالد (٥) قالوا لى قال نهل تهمونى؟ قالوا لا قال ألسنتم تعلمون انى استنفرت اهل عكاظ فلما جمحوا (٦) على جئتمكم باهلى وولدي ومن اطاعنى قالوا لى قال فان هذا قد عرض عليكم خطا ترشد فاقبلوها ودعوى آتة فقالوا لى آتة فآتاه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال له نحوا من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك لى عهد أرايت ان استأصحت قومك هل سمعت بأحد من العرب اجتاحت اهلها قبلك وان تسكن الأخرى فوالله انى لآرى وجوها وأرى اوباشا (٧) من الناس خلقاء ان يفردوا ويدعوك فقال له أبو بكر رضى الله عنه امصص بظفر اللات أنحن فخر عنه ونده فقال من ذا؟ فقال (٨) أبو بكر قال أما والذى نفسى بيده لولا يد كانت لك عندى لم اجرك بها لأجبتك وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم نلبس (٩) كلمه اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلماه أهوى عروة بيده الى الحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف وقال أحر يدك عن الحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفض عروة يده فقال من هذا؟ قالوا المغيرة بن شعبة قال لى غدرأولست. اسعى فى غدرتك. وكان المغيرة صحب قوما فى الجاهلية قتلهم وأخذ اموالهم ثم جاء واسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الا سلام فأقبل واما المال فلست منه فى شيء ثم ان عروة جعل يرمق النبي صلى الله عليه وسلم بعينه قال فوالله ما تنصم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتدروا امره واذا توضعوا كادوا يقتلون على وضوئه واذا تكلموا خفضوا (١٠) اصواتهم وما يحدون النظر اليه تعظيما له فرجع الى اصحابه فقال لى قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشى والله ان رأيت ملكا قط يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب عهد جدا والله ان تنصم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتدروا امره واذا توضعوا كادوا يقتلون على وضوئه واذا تكلموا خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما له والله قد عرض عليكم خطة

(١) سقط من المسند (٢) فى المسند وان هم أبوا (٣) زاد فى المسند قال يحيى عن ابن المبارك حتى تنفرد قال فان شاء وا ماددناهم مدة - (٤) فى المسند قال قد سمعته (٥) كذا فى مد - وفى صحيح البخارى - ووقع فى ف وفى مسند احمد السنم بالوالد قالوا لى قال اولست بالوالد - ولله الصواب فان ام عروة هى سبيمة بنت عبد شمس اخت امية كما فى الاصابة - ح (٦) فى المسند وصحيح البخارى بلحوا (٧) كذا فى مد والمسند وفى ف - اوشابا (٨) فى المسند - قالوا (٩) فى المسند وكما (١٠) كذا فى المسند وصحيح البخارى ووقع فى مد - حفظوا وفى ف - حفظوا -



رشد فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني آتته قالوا ائتمه فلما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعوها له فبعثت له واستقبله القوم يلبون فلما رأى ذلك قال سبحانه الله ما يعنى هؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت الهدن قد قلت وأشعرت فلم أر ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتته فقالوا ائتمه فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر فحصل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيينا هو يكلمه صلى الله عليه وسلم اذ جاء سهيل بن عمرو - قال معمر فاخبرني ايوب عن عكرمة انه للجاء سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم قد سهل لكم امركم قال الزهري في حديثه بفناء سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فداها الكاتب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون لا نكتبها (١) الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه عهد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله (٢) ما صدناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب عهد بن عبد الله (قال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب عهد بن عبد الله - ٣) قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمان الله الا اعطيتم اياها فقال النبي صلى الله عليه وسلم على ان تجلوا بيننا وبين البيت فتطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا اخذنا ضنطة ولكن لك من العام المقبل فكتب فقال سهيل على ان لا ياتيكم من اجل وان كان على دينك الارردته اينا فقال المسلمون سبحان الله كيف يرذل الى المشركين وقد جاء مسلما فيينا هم كذلك اذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو ورسف وقال يحيى عن ابن المبارك يرف في قيوده وقد نزع من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا عهد اول ما قاضيك عليه أن ترده الى فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما تمض الكتاب بعد قال فوالله اذا انصالحك على شيء ابدأ فقال النبي صلى الله عليه وسلم فأجزه لي قال ما انا بجيزاء قال بل فافعل قال ما انا بفعل قال مكرز بن قداجوا لك فقال أبو جندل اي معاش المسلمين ارد الى المشركين وقد جئت مسالما ألا ترن ما قدايت (٤) وكان قد عذب عدا باشد يداني الله عز وجل فقال عمر رضى الله عنه فأيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت ألسنت نبي الله؟ قال بلى - قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال بلى - قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا اذا؟ قال اني رسول الله ولست اعصيه وهو ناصرى قلت أوليس كنت تحدثنا أنا سنأق البيت فتطوف به؟ قال بلى فاجرتك انك تأتبه العام؟ قلت لا قال فانك آتبه ومطوف به - قال فأيت ابا بكر رضى الله عنه قلت يا ابا بكر أليس هذا نبي الله حقا؟ قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال بلى قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا اذا؟ قال أيها الرجل انه رسول الله ولن يعصى ربه وهو ناصره فاستمسك بنزوه حتى تموت فوالله انه لملي الحق قلت أوليس كان يحدثنا انه سياتي البيت ويطوف به (٥) قال بلى فأخبرك انك تأتبه العام؟ قلت لا قال فانك آتبه فتطوف (٧) به - قال الزهري قال عمر فعملت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يبق منهم احد قام فدخل على ام سلمة فذكرها ما تقى من الناس فقالت ام سلمة يا رسول الله أتحب ذلك انخرج ثم لاتكلم احدا منهم ( كلمة حتى تنحردنك وتدعو حالقتك فيحلقك قام فخرج فلم يكلم احدا منهم - ٨ ) حتى فعل ذلك ونحر هديه ودعا حالقه ( يعنى لحلقه - ٩ ) فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يخلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا فمما جاءه نسوة مؤمنات فانزل الله عز وجل ( يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات ) حتى يبلغ ( بعصم الكوافر ) قال فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك فزوج

(١) في المسند والله ما نكتبها (٢) ف - وما مش مد - رسوله (٣) سقط من ف (٤) ف - انلت وفي المسند وصحيح

البخارى لقب - (٥) في المسند انا سنأق البيت وتطوف به (٦) في المسند انه ياتيه (٧) في المسند - ومطوف -

احداها

(٨) سقط من مد (٩) ليس في المسند -

أحداها معاوية بن أبي سفيان والآخرى صفوان بن أمية ثم رجع إلى المدينة بلقاء أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم وقال يحيى عن ابن المبارك تقدم عليه أبو بصير بن أسيد الثقفي مسلما مهاجرا فاستأجر الأحنس بن شريق رجلا كان من بني عامر بن لؤي ومولى معه وكتب معها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله الوفاء قال فأرسلوا في طلبه رجلين قتلاوا الهد الذي جعلت لما فيه فدفعه إلى الرجلين فخرجا به حتى بلغا به ذا الحليفة فزلاوا يأكلوا من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين والله اني لأرى سيفك يا فلان هذا جيدا فاستله الآخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جريت به ثم جريت قال أبو بصير أرى انظر إليه فامكنه منه فضربه به حتى برد وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأى هذا ذعرا فلما انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحي واني لمتقول بلقاء أبو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله ذمتك قد رددتني اليهم ثم انجاني الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد، فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى أتى سيف البحر قال وينقلت أبو جندل بن سهيل فالتحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحقني بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة قال فوالله ما يسمعون بهير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلوهم وأخذوا اموالهم فأرسلت قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده والرحم لا ارسل اليهم فن أتاه فهو آ من فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فانزل الله عز وجل ( وهو الذي كف ايديهم عنكم وايدىكم عنهم ) حتى بلغ ( حمية الجاهلية ) وكانت حميمهم انهم لم يقرؤا انه نبي الله ولم يقرؤا بسم الله الرحمن الرحيم وحاولوا بينهم وبين البيت - رواه البخاري في الصحيح عن عداقه بن محمد عن عبدالرزاق -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبأ أبو بكر محمد بن عبدالله بن عتاب ثنا القاسم بن عبدالله بن المنيرة ثنا ابن ابي اويس أنبأ اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة عن عمه موسى بن عتبة - فذكر معنى هذه القصة زاد ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا عمر بن الخطاب رضى الله عنه ليرسله إلى قريش وهو يبذلح فقال له عمر يا رسول الله لا ترسلني اليهم فاني أتخوفهم على نفسي ولكن ارسل عثمان بن عفان فأرسل (١) اليهم فلقى ابا بن سعيد بن العاص فاجاروه وحمله بين يديه على القوس حتى جاء قريشا فكلمهم بالذي أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلوا معه سهيل بن عمرو ليصالحه عليهم وبمكة يومئذ من المسلمين ناس كثير من اهلها فدعوا عثمان بن عفان رضى الله عنه ليطوف بالبيت فآبى ان يطوف وقال ما كنت لأطوف به حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه سهيل بن عمرو وقد اجاروه ليصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر قصة الصلح وكتابتها قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتاب إلى قريش مع عثمان بن عفان رضى الله عنه - ثم ذكر قصة فيما كان بين الفريقين من الترامى بالحجارة والنبل وارتهان المشركين عثمان بن عفان رضى الله عنه وارتهان المسلمين سهيل بن عمرو ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين إلى البيعة فلما رأت قريش ذلك رعبهم الله فأرسلوا من كانوا ارتهنوه ودعوا إلى المودة والصلح فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتبهم -

## باب ما جاء في مدة الهدنة

قال الشافعي رحمه الله وكانت الهدنة بينه وبينهم عشر سنين

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي مالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني الزهري عن عمرو بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة في قصة الحديبية قال فدعت قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب إلى هذا الرجل فصالحه ولا يكون في صلحه الا ان يرجع عنا عامه هذا لا يتحدث العرب انه دخلها علينا عنوة فخرج سهيل بن عمرو من عندهم فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلا قال قد اراد القوم الصلح حين بشوا هذا الرجل فلما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع

الصلح على أنه توضع الحرب بينهما عشر سنين وان يأمن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى اذا كان العام المقبل قد مهاخلوا بينه وبين مكة فاقام بها ثلاثا وانته لا يدخلها الا بسلاح الراكب والسيوف في القرب وانته من اتانا من اصحابك بغير اذن وليه لم زده عليك وانته من اناك منا بغير اذن وليه رددته علينا وان بيننا وبينك عيبة مكفوفة وانته لا اسال ولا اغلال - وذكر الحديث (وروى) عاصم بن عمر بن حفص العمري وهو ضعيف جدا عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كانت المدينة بين النبي صلى الله عليه وسلم واهل مكة عام الحديبية اربع سنين - (أخبرنا) أبو سعد المالىنى أنبا أبو احمد بن عدى ثنا القاسم بن مهدي ثنا يعقوب بن كاسب ثنا عبد الله بن نافع عن عاصم بن عمر - فذكره - المحفوظ هو الاول بموت عاصم بن عمر هذا يأتي بما لا يتابع عليه، ضعفه يحيى بن معين والبخارى وغيرهما من الأئمة -

## باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه

### وسلم مرجعه من الحديبية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا جعفر بن احمد الشاماني ثنا نصر بن علي وأبو الاشعث قال ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ان أنس بن مالك رضي الله عنه حدثهم قال لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم (انا فتحنا لك فتحا مبينا لينفرك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) مرجعهم من الحديبية وهم يحلظهم الحزن والكآبة وقد نحر الهدى فقال لقد انزلت على آيات هي احب الي من الدنيا فقالوا يا رسول الله قد علمنا ما يفعل الله بك فما يفعل بنا؟ قال فنزلت (ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار) حتى بلغ رأس الآية - رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو احمد يعني ابن اسحاق الحافظ أنبا أبو عروبة ثنا محمد بن يزيد الاسفاطلى ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة (١) عن قتادة عن أنس رضي الله عنه (انا فتحنا لك فتحا مبينا) قال فتح الحديبية فقال رجل هنيئا مريئا يا رسول الله هذا لك فالنا؟ فانزل الله عز وجل (ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار) قال شعبة فهدمت الكوفة فحدثهم عن قتادة عن أنس رضي الله عنه ثم قدمت البصرة فذكرت ذلك لقتادة فقال اما الاول فمن أنس واما الثاني - ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار - فمن عكرمة - رواه البخارى في الصحيح عن احمد بن اسحاق عن عثمان بن عمر -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا يعلى (٣) بن عبيد ثنا عبد العزيز بن سياه (ح قال) وأخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر نا أبو يعلى ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا عبد العزيز بن سياه ثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل قال قام سهل بن حنيف رضي الله عنه يوم صفين فقال ايها الناس انهموا انفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين قال فأتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال بلى قال أليس قتالنا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال بلى قال فقيم نعطي الدنيا في أنفسنا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ قال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله قال فانطلق ابن الخطاب ولم يصبر متنيظا فأتى ابا بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال بلى قال أليس قتالنا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال بلى قال فلي ما نعطي الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب انه رسول الله ولن يضيعه الله ابدا قال فنزل القرآن على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل الى عمر فاقرأه اياه فقال يا رسول الله أوتجح هو؟ قال نعم

قال فطابت نفسه ورجع - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن اسحاق السامى عن يعلى بن عبيد ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة ( قال الشافعى رحمه الله ) قال ابن شهاب فما كان فى الاسلام فتح اعظم منه كانت الحرب قد اجحرت الناس فلما آمنوا لم يكلم بالاسلام احد يعقل الا قبله فلقد اسلم فى ستين من تلك الهدنة اكثر من اسلم قبل ذلك -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى الزهري عن عمرو بن مروان والسور بن مخرمة فى قصة الحديبية وفيها مدرجاتم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا فلما ان كان بين مكة والمدينة نزلت عليه سورة الفتح من اولها الى آخرها ( انا فتحنا لك فتحا مبينا ) فكانت القضية فى سورة الفتح وما ذكر الله من بركة رسوله تحت الشجرة فلما امن الناس وتقا وضوا لم يكلم احد بالاسلام الا دخل فيه ولقد دخل فى تينك الستين فى الاسلام اكثر مما كان فيه قبل ذلك وكان صلح الحديبية فتحا عظيما -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل انقطان ببغداد أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء أنبا اسرائيل عن أبى اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال تعدون انتم الفتح فتح مكة وقد كان فتح مكة فينا فتحا ونعدنكم الفتح بركة الرضوان نزلنا يوم الحديبية وهى برفوجدة الناس قد نرحوها فلم يدعوا فيها قطرة فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بدلو فزرع منها ثم أخذ منه بغيه فجبه فيها ودعا لله فكثر ماؤها حتى صدرنا وركنا ثنا ونحن اربع عشرة مائة - رواه البخارى فى الصحيح عن مالك بن اسمعيل وغيره عن اسرائيل -

## باب مهالنة الأمة بعد رسول رب العزة

### اذا نزلت بالمسلمين نازلت

( أخبرنا ) أبو عسى الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسم ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح ثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد ( عن أبى الزناد - ١ ) عن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الامام جنة يقاتل به - ( أخبرنا ) أبو عمرو محمد بن عبدالله الاديبي أنبا أبو بكر الاساعلى أنبا عبدالله بن محمد بن ناجية ثنا محمد بن المنفى ثنا الوليد بن مسلم عن عبدالله بن العلاء بن زبير قال سمعت بسر بن عبيد الله الحضرمي يحدث انه سمع ابا ادريس الخولاني يقول سمعت عوف بن مالك الاشجعي رضى الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك وهوى قبة من ادم فقال لى يا عوف اعدد ستاين يدى الساعة موتى ثم فتح بيت المقدس ثم وثان ياخذ فيكم كقصاص الغنم ثم استفاضة المال فيكم حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا ثم تنه لا تبقي بيتا ( ٢ ) من العرب الا دخلته ثم هدنة تكون بينكم وبين نبي الا صفر فيقدرون فيا تونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثني عشر الفا - قال الوليد فذا كرنا هذا الحديث شيئا من شيوخ المدينة فى قوله ثم فتح بيت المقدس فقال الشيخ اخبرنى سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه انه كان يحدث بهذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول مكان فتح بيت المقدس عمران بيت المقدس - رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى عن الوليد بن مسلم دون اسناد أبى هريرة رضى الله عنه -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو عبدالله السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد أنبا أبى اخبرنى الازاعى حدثنى حسان بن عطية قال مال مكحول وابن أبى زكريا الى خالد بن معدان قلت معهم قال لحدثنا خالد عن جبير بن قيس انه قال له انطلق بنا الى ذى مخبر رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتينا فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيصالحكم الروم صلحا انما تم تغزون انتم وهم عدوا تنتصرون وتسلمون وتغنون

ثم تنصرفون فتزلون بمرج ذي تلول فيرفع رجل من النصرانية الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدقه فعند ذلك تغضب الروم ويجمعون للحمية -

### باب المهانة الى غير مدة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه أجل اليهود والنصارى من ارض الجحاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خير أراد انراج اليهود منها فكانت الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فأراد انراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم على ان يكفوه عملها ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تقركم بها على ذلك ما شئنا فقرأوا بها حتى أجلاهم عمر رضي الله عنه الى تيه واريحا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع واصلح بن منصور عن عبد الرزاق وخرجه البخاري فقال وقال عبد الرزاق (وكذلك) رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة تقركم على ذلك ما شئنا (وكذلك) رواه أسامة بن زيد عن نافع اقركم فيها على ذلك ما شئنا - وفي رواية عبيد الله بن عمر عن نافع ما بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم تقركم ما اقركم (١) الله وكذلك في رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مر سلا اقركم ما اقركم الله (ورواه) صالح بن أبي الاخير عن ابن شهاب عن سعيد بن أبي هريرة رضي الله عنه موصولاً - وقد مضت هذه الروايات باسانيدها (قال الشافعي رحمه الله) فان قيل فلم لا تقول اقركم ما اقركم الله يعني كل امام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل الفرق بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن امر الله كان يأتي رسوله بالوحى ولا يأتي احدا غيره يوحى -

### باب مهانته من يقوى على قتاله

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو عمرو بن اسحاق ثنا حنبل بن اسحاق ثنا سعد بن عبد الله بن العوام ثنا سفیان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا بكر رضي الله عنه على الموسم وامره ان ينادى بهؤلاء الكلمات قال فيينا أبو بكر نازل في بعض الطريق اذ سمع رغاء ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصواء فخرج فرعا وظن انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا على رضي الله عنه فدفع اليه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى على الموسم وامر عليا ان ينادى بهؤلاء الكلمات فانطلقا لحجا فقام على رضي الله عنه فنادى في وسط ايام التشريق ان الله ورسوله برىء من كل مشرك فسيحوا في الارض اربعة اشهر واعلموا انكم غير معجزى الله ، لا يجين بعد العام مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان ولا يدخل الجنة الا مؤمن - كان ينادى بهذا فاذا جى قام أبو هريرة

(١) ف - على ما اقركم -

### (باب المهانة الى غير مدة)

قال

ذكر فيه حديث عبد الرزاق (عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر أجل اليهود والنصارى) الحديث ثم قال (رواه مسلم وخرجه البخاري فقال وقال عبد الرزاق وكذلك رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة) - قلت - كذا اخرجه البخاري في كتاب المزارعة معلقا وخرجه في الخمس عن احمد بن المقدم عن فضيل بن سليمان متصلا فذهل البيهقي عن هذا وجعله من تعليقات البخاري -

رضي الله عنه

رضى الله عنه فنأدى بها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو محمد بن أبي حامد القرظي وأبو صادق محمد بن أحمد الطائري قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن المغيرة عن الشعبي عن الحرير بن أبي هريرة عن أبيه أنه قال كنت مع علي رضي الله عنه حين بعث النبي صلى الله عليه وسلم براءة إلى أهل مكة قال فكنت أنادي حتى جعل صهوق قميل له بأبي شيء كنت تنادي؟ قال امرأنا أن ننادي أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله إلى أربعة أشهر فإذا مضت الأشهر فإن الله يرى من المشركين ورسوله ولا يطوف بالبيت مريان ولا يهيج بعد العام مشرك (وقدمضي) في حديث زيد بن يسح عن علي رضي الله عنه في هذا الحديث ومن كان له عهد فمهده إلى مدته ومن لم يكن له عهد فأربعة أشهر (قال الثاقبي رضي الله عنه) وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لصفوان بن أمية بعد فتح مكة أسير أربعة أشهر (قال الشيخ) قدمضي هذا في حديث ابن شهاب الزهري في كتاب النكاح -

### باب لا خير في أن يعطيهم المسلمون شيئاً على أن يكفوا عنهم

(قال الثاقبي رحمه الله) لأن القتل لسابن شهادة وإن الإسلام اعتر من أن يعطي مشرك على أن يكف عن أهله لأن أهله قاتلين ومقتولين ظاهرون على الحق (قال الشيخ) قدرونا في حديث المغيرة بن شعبه في قصة الأهوذا أنه قال فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا أنه من قتل مناصراً إلى الجنة ونعيم لم ير مثله قط ومن بقي ممالك رقابكم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن إصحاق بن عبد الله قال حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خاله وكان اسمه حرام أخا م سليم في سبعين رجلاً فقتلوا يوم بدر معونة وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل وكان أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخيرك بين ثلاث خصال إن يكون لك أهل السهل ولئ أهل الدرر واكون (١) خليفتك من بعدك أو أغزوك بنظفان مائة اشقروا ألف شقراء قال فطعن في بيت امرأة من بني فلان فقال غدة كغدة البكر في بيت امرأة من بني فلان اثنتي عشرة فرس على ظهر فرسه فأنطلق حرام أخو م سليم ورجلان معه رجل اعرج ورجل من بني فلان قال كونا يعني قرياً مني حتى آتيهم فإن آمنوني كنت (٢) كذا وإن قتلوني آتيتكم فأناهم حرام فقال أتؤمنوني بلبغكم رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نعم فجعل يحدتهم وأووا إلى رجل فأتاه من خلفه فطعن - قال همام أحسبه قال فأنفذه بالرمح فقال الله أكبر فزت ورب الكعبة فلحق الرجل فقتل كلهم إلا الاعرج كان في رأس الجبل قال إصحاق فحدثني أنس بن مالك قال أزل عليه ثم كان من المنسوخ أنا قد لقينا ربنا فرضى عنا وارضانا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين صيحا على رعل وذكوان وبني لحيان وعصية عصت الله ورسوله - رواه البخاري في الصحيح عن موسى ابن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبأ عبد الله أنبأ معمر حدثني ثمامة ابن عبد الله بن أنس سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول لما طعن حرام بن ملحان وكان خاله يوم بدر معونة فقال بالدم هكذا ينضح (٣) على وجهه ورأسه ثم قال فزت ورب الكعبة - رواه البخاري في الصحيح عن حبان - (أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ أبو عبد الله الصوفي ثنا خلف هو ابن سالم المخزومي ثنا أبو اسامة ثنا هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها استأذن أبو بكر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم في الخروج من مكة - فذكر الحديث في الهجرة وتبهما (٤) عامر بن فهيرة قال قتل عامر بن فهيرة يوم بدر معونة وأسر عمرو بن أمية الضمري فقال له عامر بن الطفيل من هذا وأشار إلى قتيل فقال له عمرو بن أمية هذا عامر بن فهيرة فقال لقد رأيته بعد

(١) كذا (٢) ف - كنتم (٣) ف - فضحه (٤) ف - ومعهما -

ما تمل رفع الى السماء حتى انى لا نظر الى السماء بينه وبين الارض قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم فنعاهم وقال ان أصحابكم أصيبوا وانهم قد سألوا ربهم فقالوا ربنا أخبرنا اخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا قال فأخبرهم عنهم قال واصيب منهم يومئذ عروة بن اسماء بن الصلت سمى به عروة ومنذر بن عمرو سمى به منذر - رواه البخارى فى الصحيح عن عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة وجعل آخر الحديث من قول عروة -

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمرو الحرشي ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اساء عن ثوبان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتى أمر الله وهم كذلك - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره -

### باب الرخصة فى الاعطاء فى الفداء ونحوه للضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي الملب عن عمران بن حصين رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلا برجلين - أخرجه مسلم فى الصحيح كما مضى (ومضى) حديث سلمة بن الاكوع فى المرأة التى استوهبا رسول الله صلى الله عليه وسلم منه وبعث بها الى مكة وفى ايديهم لسرى ففداهم بتلك المرأة -

(حدثنا) أبو سعيد محمد بن منصور الرئيس الجرجاني أنبا أبو احمد محمد بن احمد العبدى أنبا أبو خليفة القمض بن الحباب الجمحي ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان عن منصور (ح وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أطعموا الجائع وتمكوا العاني وعودوا المريض، قال سفيان والمانى الاسير - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير وعن قتيبة عن جرير -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد ابن (السقاء وأبو الحسن علي بن محمد - ١) المقرئ قال أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن مطرف عن عامر عن ابي جحيفة قال قلت لعلى رضى الله عنه يا امير المؤمنين هل عندكم من الوحى شىء قال لا والذى خلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه الا فهما يعطيه الله عز وجل رجلا وما فى الصحيفة قلت وما فى الصحيفة؟ قال العقل وفكك الاسير ولا يقتل مؤمنا بقتل مشرك - وقال زهير قلت لمطرف وما فكك الاسير؟ قال ان يفك من العدو وجرت بذلك السنة قال مطرف العقل العقلة - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير بن معاوية -

### باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما من المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن سليمان بن الحسن ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن ابي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على أن من أتاه من المشركين رده اليهم ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل فيقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه فجاء أبو جندل يحجل فى قيوده فرده اليهم - رواه البخارى فى الصحيح عن ابي حذيفة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا هذبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صالح قريشا يوم الحديبية قال لعلى رضى الله

عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل بن عمرو ولا تعرف الرحمن الرحيم اكتب باسمك اللهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلى رضى الله عنه ( اكتب باسمك اللهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلى رضى الله عنه - ١ ) اكتب هذا ما صالح عليه عهد رسول الله فقال سهيل بن عمرو ولونلم أنك رسول الله لصد قناك ولم تكذبك اكتب اسمك واسم ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلى رضى الله عنه اكتب عهد بن عبد الله وكتب من أانا منكم رد دناه عليكم ومن أانا كم منا تركناه عليكم فقالوا يا رسول الله نمطهم هذا؟ قال من أانا هم منا فأبعده الله ومن أانا منهم فرد دناه عليهم جعل الله عز وجل له فرجا ومخرجا - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عمار بن حماد بن سلمة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن عروة عن مروان والمسورين مخزومة في قصة الحديبية وخروج سهيل بن عمرو الى النبي صلى الله عليه وسلم وانه لما انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع الصلح على ان توضع الحرب بينهما عشرين وان يأمن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى اذا كان العام المقبل قدمها خلوا بيته وبين مكة فأقام بها ثلاثا وان لا يدخلها الا بسلاح الراكب والسيوف في القرب وانه من أانا من اصحابك بغير اذن وليه لم ترده عليكم وانه من أانا كم منا بغير اذن وليه رددته علينا - وذكر الحديث في كتبة الصحيفة قال فان الصحيفة لتكتب اذطلع أبو جندل بن سهيل بن عمرو ورسف في الحديد وقد كان ابوه حبسه فأثت فلما آه سهيل قام اليه فضرب وجهه وأخذ بلبته فقله وقال يا محمد قد ولجت القضية بيني وبينك قبل ان يأتيك هذا قال صدقت وصاح أبو جندل بأعلى صوته يا معشر المسلمين أورد الى المشركين يفتنونني في ديني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي جندل ابا جندل اصبر واحتسب فان الله جاعل لك ولن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا انا قد صالحنا هؤلاء القوم وجرى بيننا وبينهم العهد وانا لا نتدر قمام عمر بن الخطاب رضى الله عنه يمشى الى جنب أبي جندل وابوه يتله وهو يقول ابا جندل اصبر واحتسب فانما هم المشركون وانما دم احد هم دم كلب وجعل عمر رضى الله عنه يدنى منه قائم السيف فقال عمر رضى الله عنه رجوت ان يأخذه فيضرب به اباه فظنن بابيه - ثم ذكر الحديث في التحلل من العمرة والرجوع قالوا ولما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واطمان بها انلت اليه أبو بصير عتبة بن اسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة فكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الاخنس بن شريق والا زهر بن عبد عوف وبشا يكتبها مع مولاهما ورجل من بني عامر بن لؤى استأجراه ليرد عليها صاحبها ابا بصير فقد ما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه كتابها فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بصير فقال له يا ابا بصير ان هؤلاء القوم قد صالحونا على ما قد علمت وانا لا نتدر فالحق بقومك فقال يا رسول الله تردني الى المشركين يفتنونني في ديني ويعيثون بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبر يا ابا بصير واحتسب فان الله جاعل لك ولن معك من المستضعفين من المؤمنين فرجا ومخرجا قال فخرج أبو بصير ومخرجا حتى اذا كانوا بذى الحليفة جلسوا الى سور جدار فقال أبو بصير للعامري اصابم سيفك هذا يا اخي عامر؟ قال نعم قال أنظر اليه؟ قال ان شئت فاستله فضرب به عنقه وخرج المولى يشتد فطلع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا رجل قد رأى فرعا فلما انتهى اليه قال ويحك مالك قال قتل صاحبكم صاحبى فما برح حتى طلع أبو بصير متوشحا بالسيف فوقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله وقت ذمتك وأدى الله عنك وقد امتنعت بنفسى عن المشركين ان يفتنونني في ديني وان يعيثوا بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل امه محش حرب لو كان معه رجال فخرج أبو بصير حتى نزل بالعيص وكان طريق اهل مكة الى الشام فسمع به من كان بمكة من المسلمين وبما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فلحقوا به حتى كان في عصابة من المسلمين قريب من الستين او السبعين فكانوا لا يظفرون برجل من قريش الا قتلوه ولا تمر عليهم غير الا اقطعوها حتى كتبت فيها قريش الى رسول الله صلى الله



عليه وسلم يسألونه بارحامهم لما آواهم فلاحاجة لنا بهم فتعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدموا عليه المدينة -  
(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أن أبا بكر بن عتاب العبدى ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي أويس أن أبا  
اسمعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - فذكر هذه القصة قال فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل أمه  
مسرح حرب لو كان معه احد وجاء أبو بصير بسلبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خمس يا رسول الله قال انى اذا  
نحست لم اوف لهم بالذى عاهدتهم عليه ولكن شأئك بسلب صاحبك واذهب حيث شئت فخرج أبو بصير معه خمسة نفر  
كانوا قدموا معه من المسلمين من مكة حتى كانوا بين العيص وذى المروة من ارض جهينة على طريق عيرات قريش  
على سيف البحر لا يربهم عير لقريش الا أخذوها وقتلوا اصحابها واقتلت أبو جندل بن سهيل بن عمرو وسببهم راكبا  
اسلموا وهاجروا فلحقوا بابى بصير وكرهوا ان يقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في هدنة المشركين - ثم ذكر  
ما بعده بمعنى ما تقدم واتم منه -

## باب نقض الصلح فيما لا يجوز وهو ترك رد النساء ان

### كن دخلن في الصلح

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب  
انه قال بلغنا انه قاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مشركى قريش على المدة التى جعل بينه وبينهم يوم الحديبية انزل الله  
فيها قضي به بينهم فأخبرني عمرو بن الزبير أنه سمع مروان بن الحكم والمسود بن مخرمة يخبران عن اصحاب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على  
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الازددته الينا فخليت بيننا وبينه فكره المؤمنون  
ذلك والعتوا (١) به او قال كلمة اخرى (قال الامام احمد رحمه الله) لم يقم شيخنا هذه الكلمة ورأيت في نسخة وامتفظوا  
وأبى سهيل الا ذلك فكاتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وردد يومئذ ابا جندل الى ابنه سهيل بن عمرو ولم يأت احد من  
الرجال الازدد في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات (وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ - ٢) وهى عاتق بجاء اهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم  
فلم يرجعها اليهم لما انزل الله فيهن (اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات  
فلا ترجوهن الى الكفار لانهن حل لهم ولا هم يحلون لهن) قال عمرو فأخبرتنى عائشة رضى الله عنها ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كان يمتحن بهذه الآية (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن  
ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن) الآية قال عمرو قالت عائشة رضى الله عنها فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لما رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قد بايعتك ، كلاما يكلمها به والله ما مست يده يدا امرأة قط في المبايعه ما بايعهن الا بقوله - رواه  
البيخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد أن محمد بن ثور حدثهم عن معمر عن الزهري عن  
عمرو بن الزبير عن المسود بن مخرمة قال نرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية - فذكر الحديث بمعنى ما مضى  
زاد ثم جاء نسوة مؤمنات مهاجرات الآية (٣) فنهاهم الله ان يردوهن وأمرهم ان يردوا الصداق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير  
عن ابن اسحاق حدثني الزهري قال دخلت على عمرو بن الزبير وقد كتب اليه ابن أبي هنيدي (٤) يسأله عن قول الله عز وجل

(١) بغير نقط في الاصول (٢) سقط من ف (٣) كذا (٤) ف - ابن أبي اسيد -

(إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن) فكتب إليه عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صالح أهل الحديبية وشرط لهم أنه من أتاه بغير إذن وليه رده عليهم فلما هاجر المسلمات إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره الله بامتنهن فان كن جئن في الاسلام لم يردن عليهن قال الله عز وجل (فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار) فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء ورد الرجال -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن محمد بن اسحاق قال حدثني الزهري وعبد الله بن أبي بكر قال هاجرت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فجاء أخوها الوليد وفلان ابنا عقبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلبانها فأبى أن يردها عليهما (وقدمت) في رواية معمر عن الزهري في صحيح حديبية (١) فقال سهيل على أن لا يأتك من رجل وإن كان على دينك الأرددته إليك وفي ذلك دلالة على أن النساء لم يدخلن في هذا الشرط -

### باب من جاء من عند أهل الهدنة مسلماً

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد النسوي ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل حدثني إبراهيم بن موسى أنبا هشام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما وإن هاجر عبد أمانة للشركين أهل النهدي لم يردوا وردت اثناهم - أخرجه محمد في الصحيح -

### باب من جاء من عبيد أهل الحرب مسلماً

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عبد الله بن قانع قاضي الحرمين ببغداد أنبا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني ثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني (٣) ثنا محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحاق عن ابان بن صالح عن منصور بن العتمر عن دعي ابن حراش عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال خرج عبيدان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قبل الصلح فكتب إليه مواليهم قالوا يا محمد والله ما نخرجوا إليك رغبة في دينك وإنما نخرجوا به من الرق فقال ناس صدقوا يا رسول الله ردهم إليهم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا - وأبى أن يردهم وقال هم عتقاء الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن عبد الله بن المكدم الثقفي قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف خرج إليه رقيق من رقيقهم (أبو بكر) وكان عبداً للحارث بن كلدة والنبيعث ويحس ووردان في رهط من رقيقهم - (٤) فأسلموا فلما قدم وفد أهل الطائف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلموا قالوا يا رسول الله رد علينا رقيقنا الذين أتوك فقال لا، أولئك عتقاء الله عز وجل ورد علي كل رجل ولاء عبده فجاء إليه - هذا منقطع -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن عبد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق من نجر إلى يوم النطائف من عبيد المشركين -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا حججاج بن منهل وسليمان بن حرب قالوا

(١) كذا (٢) كذا ولعله عبيد ح (٣) سقط من ف (٤) من ف -

ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان اربعة اعبد وثبوا الى النبي صلى الله عليه وسلم زمن الطائف فاعتقهم -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد القتيبي ثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا حفص بن غياث ثنا الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان عيدين خرجا من الطائف فأسلما فاعتقهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، احدهما أبو بكر -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد بن النسوى ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل حدثني ابراهيم بن موسى أنبا هشام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال وان هاجر عبد منهم يعني اهل الحرب أو أمة فهما حران ولهما ما للهاجرين - انخرجه البخارى فى الصحيح -

## باب ما يستدل به على أنه إنما اعتقهم باسلام وانحروا

### من بلاد منصوب عليها الحرب

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن ايوب أنبا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر أنه عبد فبغاه سيده يريد فقال له انبى صلى الله عليه وسلم بعنته فاشتراه بعدين اسودين ثم لم يبايع احدا بعد حتى يسأله أعبد هو؟ - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره ( قال الشافى رحمه الله ) ولو كان الاسلام يعتقه لم يشتره منه حرا ولكنه اسلم غير خارج من بلاد منصوب عليها الحرب -

## باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا وماورد

### من التشديد فى نقضه

( قال الله تبارك وتعالى ( يا ايها الذين آمنوا أوفوا بالعقود )

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ، اذا حدث كذب ، واذا عاهد غدر ، واذا خلف ، واذا خاصم فجر - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه وانخرجه من حديث الثورى عن الأعمش -

( أخبرنا ) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبى عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ( ح وأخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر القتيبي ثنا محمد بن عمرو وكشمرد ثنا يحيى بن يحيى أنبا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - لم ان العادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان - هذا لفظ حديث اسمعيل وفى رواية

ذكر فى آخره ( عن ابن عباس قال وان هاجر عبد منهم يعني اهل الحرب او امة فهما حران ولهما ما للهاجرين ) ثم قال ( انخرجه البخارى فى الصحيح - قلت - لم اجد هذا الاثر فى صحيح البخارى بعد الكشف -

مالك أن اتنادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدره بلان بن فلان - رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمر النعمري ثنا شعبة عن أبي القيس عن سليم بن عامر رجل من حير قال كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم حتى إذا اقتضى العهد غزاهم بغاء رجل على فرس أو برذون وهو يقول الله أكبر الله أكبر وناه لا غدر - فنظر وإذا ذا عمرو بن عبسة رضى الله عنه فأرسل إليه معاوية رضى الله عنه فسأله فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده ولا يهلها حتى يتقضى أمدها أو يئذ إليهم على سواء فرجع معاوية -

( وأخبرنا ) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن أبي القيس عن سليم بن عامر قال كان بين معاوية وبين الروم عهد - فذكره وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن أبي بكير ( ١ ) وأبو داود الطيالسي وسليمان بن حرب وجماعة عن شعبة -

( حدثنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عيينة بنى ابن عبد الرحمن بن جوشن عن أبيه عن أبي بكره رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبا أبو عبد الله بن إسحاق ابن الخراساني ثنا الحسن بن سلام ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن علي الشيباني ثنا أحمد بن حازم الغفاري قالنا ثنا عبد الله ( ٢ ) بن موسى أنبا بشير بن مهاجر عن عبد الله ابن بريده عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقضى قوم العهد قط الا كان القتل بينهم ولا ظهرت القساوسة في قوم قط الا سلب الله عليهم الموت ولا منع قوم الزكاة الا حبس الله عنهم القطر - خالفه الحسين بن واقد فرواه عن عبد الله ابن بريده عن ابن عباس رضى الله عنهما من قوله ( ٣ ) اتم منه ( وروى ) في ذلك عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو الخير جامع بن أحمد بن محمد بن مهدي الوكيل أنبا أبو طاهر محمد اباذي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسلم ابن ابراهيم ثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له -

#### (٤) باب لا يوفى من العهود بما يكون معصية

( استدلالا بما أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن طلحة بن عبد الملك الأبلج عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وغيره عن مالك ( قال الشافعي رحمه الله ) وأسر المشركون امرأة من الانصار وأخذوا ناقة للنبي صلى الله عليه وسلم فانفلتت الا نصارية على ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فنذرت إن نجها الله عليها أن تنحرها فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نذرفي معصية ولا نيا لا يملك ابن آدم -

( ١ ) - في النسخ ابى بكر - خطأ - ح ( ٢ ) كذا في النسخ ولعل الصواب - عبيد الله - ح ( ٣ ) ف - ف رواه عن عبد الله

ابن الزبير من قوله ( ٤ ) هذا الباب باحاديثه زيادة من - ف -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين - فذكر معناه - أخرجه مسلم كما مضى (قال الشافعي) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي يعني العباس بن الفضل ثنا اسمعيل بن أبي اويس ثنا عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن أبي اويس (قال الشافعي) فأعلم أن طاعة الله ان لا يفي باليمين اذا كان غيرها خيرا وأن يكفر بما فرض الله من الكفارة وكل هذا يدل على انه انما يوفى بكل عقد نذروه لمسلم او مشرك كان مباحا لامعصية لله فيه -

### باب نقض اهل العهد او بعضهم العهد

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن داود بن سفيان حدثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قصة بني النضير وما اجمعوا عليه من المكر بالنبي صلى الله عليه وسلم قال فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتائب فحصرهم فقال لهم انكم والله لا تاتون عندي الا لتعاهدوني عليه فأبوا أن يعطوه عهدا فقال لهم يومهم ذلك ثم غدا على بني قريظة بالكتائب وترك بني النضير ودعاهم الى ان ياهدوه فاهدوه فانصرف عنهم وغدا الى بني النضير بالكتائب فقال لهم حتى تزولوا على الجلاء - فهذا عهد بني قريظة -

(واما نقضهم العهد فقيا أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال وحدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال وحدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي وعثمان بن يهودا احد بني عمرو بن قريظة عن رجال من قومه قالوا كان الذين حزبوا الاحزاب قمر من بني النضير ونفر من بني وائل وكان من بني النضير حيي بن اخطب وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وأبو عمار ومن بني وائل حى من الانصار من اوس الله وحوح بن عمرو ورجال منهم خرجوا حتى قدموا على قريش فدعواهم الى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنشطوا لذلك - ثم ذكر القصة في خروج أبي سفيان بن حرب والاحزاب قال وخرج حيي بن اخطب حتى اتى كعب بن اسد صاحب عقد بني قريظة وعهدهم فلما سمع به كعب اغلق حصنه دونه فقال ويحك يا كعب افتح لي حتى ادخل عليك فقال ويحك يا حى انك امرؤ مشوم وانه لا حاجة لي بك ولا بما جئني به انى لم ارمه عهد الاصدقا ووفاء وقد وادعنى وادعة (١) فدعنى وارجع عنى فقال والله ان غلقت دونى الاعن خشيتك ان آكل معك منها فأحفظه ففتح له فلما دخل عليه قال له ويحك يا كعب جئتك بعز الدهر بقر يش معها فاذتها حتى انزلتها برومة وجئتك بغطفان على قادتها وسادتها حتى انزلتها الى جانب أحد جئتك ببحر طام لا يردده شيء فقال جئني والله بالذلل وبلك فدعنى وما انا عليه فانه لا حاجة لي بك ولا بما تدعونى اليه فلم يزل حيي بن اخطب يقتله في الذروة والغارب حتى اطاع له واعطاه حيي العهد والميثاق أن رجعت قريش وغطفان قبل ان يصيبوا همدا لأدخلن معك في حصنك حتى يصيبني ما اصابك فنقض كعب العهد وأظهر البراءة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان بينه وبينه - قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر كعب ونقض بني قريظة بعث اليهم سعد بن عبادة وسعد بن معاذ وخوات بن جبير وعبد الله بن رواحة ليعلموا خبرهم فلما انتهوا اليهم وجدوهم على اخيبت ما بلغهم - قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن شيخ من بني قريظة - فذكر قصة سبب اسلام ثعلبة واسيد ابني سعية واسيد بن عبيد ونزولهم عن حصن بني قريظة واسلامهم

وخرج في تلك الليلة فيما زعم ابن اسحاق عمرو بن سعدى القرظى فربحرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عهد بن مسلمة تلك الليلة فلما رآه قال من هذا؟ قال انا عمرو بن سعدى وكان عمر وقد أبى ان يدخل مع بنى قريظة في غددهم وقال لا اغدر بمحمد ابدا فقال عهد بن مسلمة حين عرفه اللهم لاتحرمنى عثرات الكرام ثم خلى سبيله فخرج حتى بات في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة ثم ذهب فلم يدر اين ذهب من الارض فذكر شأته لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك رجل نجاه الله بوفائه - وذكر موسى بن عقبة في هذه القصة ان حبيبا لم يزل بهم حتى شامهم فاجتمع هؤلاء على التمدد على امر رجل واحد غير اسد واسيد وثعلبة نرحوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا عهد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عهد بن يحيى بن فارس ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان يهود النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وأقر قريظة ومن (عليهم حتى - ١) حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم واموالهم واولادهم بين المسلمين الابعضهم لحووا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم واسلموا - اخرجاه في الصحيح كما مضى (قال الشافى رحمه الله) وكذلك ان تقض رجل منهم فقاتل كان للامام قتال جماعتهم قد اعان على خراعة وهم في عقد النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة نفر من قريش فشهدوا قتلهم فنزى النبي صلى الله عليه وسلم قريشا عام الفتح بغدر المنفر الثلاثة وترك الباقين معونة خراعة وايوائهم من قاتل خراعة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن الغاضى قالنا ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني الزهرى عن عمرو بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة انها حدثاه جميعا قالا كان في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بينه وبين قريش انه من شاء ان يدخل في عقد (عهد وعهده دخل ومن شاء ان يدخل في عقد - ٢) قريش وعهدهم دخل فتوا (ثبوا خراعة فقالوا نحن ندخل في عقد عهد وعهده. وتوا - ٢) ثبت بنو بكر فقالوا نحن ندخل في عقد قريش وعهدهم فكشوا في تلك الهدنة نحو السبعة او الثمانية عشر شهرا ثم ان بنى بكر الذين كانوا دخلوا في عقد قريش وعهدهم وثبوا على خراعة الذين دخلوا في عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهده ليلا جاء لهم يقال له الوتير قريب من مكة فقالت قريش ما يعلم بنا عهد وهذا الليل وما يرانا احد فاعانواهم بالكراع والسلاح فقاتلهم معهم للضغن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان عمرو بن سالم ركب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما كان من أمر خراعة وبنى بكر بالوتير حتى قدم المدينة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره الخبر وقد قال آيات شعر فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم انشده اياها -

اللهم (٣) انى ناشد عهدا	حلف ابينا وايه الاتلدا
كنا والدا وكنت ولدا (٤)	ثمت اسلمنا ولم نزرع يدا
فانصر رسول الله نصرا اعتدا (٥)	وادعوا (٦) عباد الله يا توا مددا
فيهم رسول الله قد تجردا	ان سيم خسفا وجهه تربدا
في فيلق كالبحر يجرى مزبدا	ان قريشا اخلفوك الموعدا
وتقضوا ميثاقك المؤكدا	وزعموا ان لست ادعو احدا
فهم اذل واتل عددا	قد جعلوا الى بكداء مرصدا
هم بيتونا بالوتير هجدا	(فقتلونا ركبا وسجدا - ٧)

(١) من سنن أبي داود (٢) من ف (٣) كذا - وفي السيرة يارب (٤) في السيرة قد كنتم ولدا وكنا والدا - قال ابن هشام ويروى ايضا نحن ولدنا فكنت ولدا - ح (٥) في السيرة - اعتدا (٦) في السيرة - وادع (٧) ليس في ف -

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (نصرت يا عمرو بن سالم فأبرح حتى مررت عانة في الساء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) ان هذه السحابة لتستهل بنصر بنى كعب وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بالجهاز وكتبهم مخرجه وسأل الله ان يعنى على قريش خبره حتى يبينهم في بلادهم -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان بيتداد أنبا أبو بكر بن عتاب العبدى ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أنبا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (عن عمه موسى بن عقبة - ١) قال ثم ان بنى نفاثة من بنى الدليل اغاروا على بنى كعب وهم في المدة التي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم (وبين قريش وكانت بنو كعب في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) وكانت بنو نفاثة في صلح قريش فأعانت بنو بكر بنى نفاثة وأعانهم قريش بالسلاح والزيق واعتزلتهم بنو مدليج وأوفوا بالعهود قال ويذكرون ان عن اعانهم صقوان بن امية وشيبة بن عثمان وسهيل بن عمرو فأغارت بنو الدليل على بنى عمرو وعانهم زعموا النساء والنصبيان وضغفاء الرجال فأثخنوهم وقتلوا منهم حتى ادخلوهم دار بديل بن ورقاء بمكة قال فخرج ركب من بنى كعب حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكروا له الذي اصابهم وما كان من قريش عليهم في ذلك والذي اعانوا به عليهم ثم ذكر جهاز النبي صلى الله عليه وسلم ودخول أبي بكر رضى الله عنه عليه قال فقال يا رسول الله أتريد أن تخرج مخرجا؟ قال نعم قال لملك تريد بنى الاصغر؟ قال لا قال أتريد أهل نجد؟ قال لا قال فلعلك تريد قريشا؟ قال نعم قال أليس بينك وبينهم مدة؟ قال ألم يملك ما صنعوا ببني كعب وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس بالتزور - واما الحكم بين المعاهدين فقد مضى ذكره في كتاب الحدود والنصب وغيرها -

## باب كراهية الدخول على اهل الذمة في كنائسهم والتشبه بهم

### يوم نيروزهم ومهر جانهم

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ثور بن يزيد عن عطاء بن دينار قال قال عمر رضى الله عنه لا تلبسوا رطانة الاعاجم ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم قال السخطة تنزل عليهم -

(وأخبرنا) أبو بكر الفارسي أنبا أبو اسحاق الاصفهاني ثنا أبو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال قال لي ابن أبي مرزبان ثنا قانع بن يزيد سمع سليمان بن أبي زينب وعمرو بن الحارث سمع (٢) سعيد بن سلمة سمع اياه سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال اجتنبوا اعداء الله في عيدهم -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان (٣) عن عوف عن الوليد أو أبي الوليد (٤) عن عبد الله بن عمرو قال من بنى ببلاد الاعاجم وصنع نيروزهم ومهر جانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة (قال الشيخ الامام رحمه الله) قال الشيخ أبو سليمان رحمه الله بنى (٥) هو الصواب - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عقان ثنا أبو اسامة ثنا عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عمرو قال من بنى في بلاد الاعاجم فصنع نوروزهم ومهر جانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر (٦) معهم يوم القيامة - وهكذا رواه يحيى بن سعيد وابن أبي عدى وغندرو وعبد الوهاب عن عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عمرو، من قوله -

(١) من ف - (٢) كذا والظاهر - سمعنا - ح (٣) ف - سليمان (٤) ف - الوليد بن الوليد (٥) ف - بتي - وذكره في النهاية في بنى ثم قال قال أبو موسى هكذا رواه بعضهم والصواب ثنا اى اقام - ح (٦) ف - يحشر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن حماد بن زيد عن هشام بن محمد بن سيرين قال أتى علي رضي الله عنه بهدية النيروز فقال ماهذه؟ قالوا يا أمير المؤمنين هذا يوم النيروز قال فاصنعوا كل يوم فيروز قال أبو اسامة كره أن يقول نيروز (قال الشيخ) وفي هذا كراهة لتخصيص يوم بذلك لم يجعله الشرع مخصوصا به -

## كتاب الصيد والذبائح

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (يسألونك ما إذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلين تعلمونن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معلى بن منصور ثنا ابن أبي زائدة عن محمد بن اسحاق عن إبان بن صالح عن القعقاع بن حكيم عن سلمى أم أبي رافع (١) عن أبي رافع قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب فقال الناس يا رسول الله ما أحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها فأنزل الله عز وجل (يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلين) -

- أخبرنا (أبو الحسين) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا - (٢) أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا موسى بن ايعين (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو شعيب الحراني ثنا جدي ثنا موسى بن ايعين عن اسمعيل بن أبي خالد عن الجالد عن الشعبي عن عدى بن حاتم قال قلت يا رسول الله إن لي كلابا (اصطاد بها - ٣) فقال انظر وا هذه الجوارح علموهن مما علمكم الله واكلوا مما أمسكن عليكم - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد الطراقي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (وما علمتم من الجوارح) قال من الكلاب المعلمة والبازي وكل طير يعلم للصيد وفي قوله (مكلين) قال (يقول ضواري وروينا عن مجاهد أنه قال الجوارح الطير والكلاب وعن قتادة في قوله مكلين قال - ٢) يكالبون الصيد (وروينا) عن مجاهد في قوله (تناله ايديكم) قال يعني النبل ويقال ايديكم ايضا صغار الصيد الفراخ والبيض (ورما حكم) يقال كبار الصيد -

### باب الأكل مما أمسك عليك المعلم وأن قتل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا أحمد بن سنان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جري عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اننا نرسل الكلاب للمعلمة فيمسكن علي وأذكر اسم الله قال إذا أرسلت كلبك المعلم وذكر اسم الله فكلت وان قتلن قال وان قتلن مالم يشر كها كلب ليس معها قلت له فاني ارعى بالمعروض الصيد فأصيب قال اذا رميت بالمعروض فخرق نكته وان اصابه بعرضه فلا تأكله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وانرجه البخاري من وجهين آخرين عن منصور -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن سليمان النقي قال قرئ علي أحمد بن محمد بن عيسى البرقي ثنا أبو نعيم ثنا زكريا عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما أمسك

(١) كذا في النسخ - وفي التهذيب سلمى عممة عبدالرحمن بن أبي رافع - ح (٢) من ف (٣) ليس في ف -



عليك فكل فإن أخذه ذكاته وإن أصبت مع كلبك أو كلابك كلباً غيره فلا تأكل فإنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على كلاب غيرك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا بن أبي زائدة -  
 (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عارم بن محمد بن الفضل ثنا سعيد بن يزيد ثنا علي بن الحكم البياضي أن نافع بن الأزرق سأل ابن عباس رضي الله عنهما فقال يا ابن عباس أرأيت إذا أرسلت كلبى فسحقت فقتلت (١) الصيد آكله؟ قال نعم قال نافع يقول الله (إلا ما ذكيتم) تقول أنت وان قتل؟ قال ويحك يا ابن الأزرق أرأيت لو أمسك على سنور فأدرت ذكاته كان يكون على بأس والله إنى لأعلم في أي كلاب نزلت، نزلت في كلاب بني نهبان من طيئ ويحك يا ابن الأزرق وليكون لك نبأ -

### باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبدالله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبدالله بن أبي السفر عن الشعبي قال سمعت عدى بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال إذا أصاب بجمده فكل وإذا أصاب بعرضه فقتل فإنه وتيد فلا تأكل - قال قلت إنى أرسل كلبى قال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل، قال قلت فإن أكل؟ قال فلا تأكل فإنما حبس على نفسه ولم يحبس عليك - قال قلت لرسول كلبى وأجد معه كلباً آخر؟ قال لا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وأخرجه مسلم من وجه آخر (٢) عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا مالك بن يحيى أبو غسان ثنا يزيد بن هارون أنبا زكريا بن أبي زائدة وعاصم الاحول عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما أصاب بجمده فكل وما أصاب بعرضه فهو وقيد - وسألته عن صيد الكلب فقال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله وامسك عليك فكل وإن أكل منه فلا تأكل وإن وجدت معه كلباً غير كلبك فخشيت أن يكون قد أخذ معه وقد قتله فلا تأكل فإنه إنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا زكريا بن أبي الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال بما أمسك عليك ولم يأكل منه فكله فإن أخذه ذكاته وإن وجدت عنده كلباً غيره فخشيت أن يكون أخذه معه وقد قتله فلا تأكله فإنك إنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره - وسألته عن صيد المعراض فقال ما أصاب بجمده فكله وما أصاب بعرضه فهو وقيد -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال إذا أرسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله فإن ادركته ولم يقتل فاذبح واذا ذكر اسم الله وإن ادركته قد قتل ولم يأكل فكل فقد أمسكه عليك فإن وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئاً فإنما أمسكه على نفسه - وذكر الحديث - أخرجه في الصحيح من حديث زكريا وعاصم ورواه مسلم عن يحيى بن أيوب عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبدالله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني المنبهي والحسن بن سفيان قالنا ثنا أبو بكر هو ابن أبي شيبة ثنا ابن فضيل عن بيان عن الشعبي عن عدى رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت أنا قوم تصيد بهذه الكلاب قال إذا أرسلت كلابك الملمة وذكرت اسم الله عليها فكل فما أمسك عليك وإن قتلن إلا إن يأكل

(١) ف - قتل (٢) ف - وجه آخر -

الكلب فان أكل فلانا كل فاني اخاف أن يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلانا كل - رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة وغيره عن محمد بن فضيل ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة -  
(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ثنا ابن الجنيدي ثنا احمد بن حفص ثنا أبي ثنا ابراهيم بن طهمان عن الاعمش عن ابراهيم عن همام عن عدى رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان أكل منه؟ قال أن أكل منه فلا تاكل فانه ليس بمعلم -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع قال قال الشافى ويحتمل القياس أن ياكل وان أكل منه الكلب - وهذا قول ابن عمرو سعد بن أبي وقاص وبعض اصحابنا وانما تركنا هذا للأثر الذى ذكره الشعبي عن عدى ابن حاتم رضى الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فان أكل فلا تاكل واذا ثبت الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجز تركه لشيء -

(قال الشيخ رحمه الله واما الرواية فيه عن ابن عمر فاخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا الحسن ابن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال اذا ارسل احدكم كلبه المعلم وذكرا من الله فلياكل مما امسك عليه أكل منه اولم ياكل -

(واما الرواية) فيه عن سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه فقد ذكرها عنه مالك فى الموطأ منقطعا -  
(واخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الحسن السراج أنبا أبو خليفة ثنا أبو عمر الحوضى عن شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن بكير بن عبد الله عن سعد قال كل وان أكل نصفه يعنى الكلب - وهذا ايضا مرسل -

(وقد أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر الراقى ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا على بن الحسن الهلالى ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن ابن أبي ذئب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن رجل يقال له حميد بن مالك قال سألت سعدا قلت ان لنا كلابا ضواري فيمسكن علينا وياكلن وييقين قال كل وان لم ييقين الا نصفه - وهذا موصول (وروى) فيه عن على وسلمان الفارسي (وأبي هريرة رضى الله عنهم وروى عن ابن عباس رضى الله عنه بخلاف اقاويلهم -

أخبرنا - أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا محمد بن بشر عن سعيد بن أبي عمرو عن ابن قتادة عن سعيد بن المسيب أن سلمان الفارسي رضى الله عنه (١) كان يقول اذا ارسلت كلبك المعلم فاكل ثلثه وبقي ثلثه فكل ما بقي -

(وعن سعيد) عن قتادة ان ابن عباس رضى الله عنهما كان يكره ذلك ويقول لو كان معلما ما أكل (وروى) فى اباحة أكله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان صح الحديث -

(أخبرنا) أبو على الحسين بن محمد الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا هشيم أنبا داود بن عمرو عن بسر بن عبيد الله عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فى صيد الكلاب اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وان أكل منه وكل ما ردت (يدك او قال كل ما ردت عليك - ٢) يدك -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن المنهال الضرير ثنا يزيد بن ذريح ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن امرأيا يقال له أبو ثعلبة رضى الله عنه قال يا رسول الله ان لى كلابا مكلبة فأتنى فى صيدها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان لك كلاب مكلبة فكل مما مسكن عليك قال ذكى أو غير ذكى قال وان

أكل منه ( قال وان أكل منه - ١ ) هذا ، واتفق لحديث داود بن عمرو الا أن حديث أبي ثعلبة رضى الله عنه مخرج في الصحيحين من حديث ربيعة بن يزيد الدمشقي عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة وايس فيه ذكر الأكل وحديث الشعبي عن عدى اصبح من حديث داود بن عمرو الدمشقي ومن حديث عمرو بن شعيب والله اعلم ( وقد روى ) شعبة من عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن رجل من هذيل انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلب يصطاد قال كل أكل اولم يأكل - فصار حديث عمرو بهذا معلولا -

### باب البزاة الملعمة اذا أكلت

( أخبرنا ) ابو علي الروذباري أنبا عهد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا مجاهد عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما علمت من كلب اوباز ثم ارسلته وذكرت اسم الله فكل مما امسك عليك ( قلت وان قتل قال اذا قتله ولم يأكل منه شيئا فاما امسكه عليك - ٢ ) بل جمع بينهما في المنع الا أن ذكر البازي في هذه الرواية لم يأت به الحفاظ الذين قد منا ذكرهم عن الشعبي وانما أتى به مجاهد والله اعلم - ويذكر عن سعيد ابن المسيب عن سليمان الفارسي رضى الله عنه انه قال اذا ارسلت كلبك اوبازك او صقرك على الصيد فأكل منه فكل وان أكل نصفه - فهذا جمع بينهما في الاباحة -

ويذكر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال اذا أكل الكلب فلاتا كل واذا أكل الصقر فكل لأن الكلب تستطيع ان تضر به والصقر لا تستطيع فهذا فرق بينهما والله اعلم ( وفي حديث ) الثوري عن سالم الانطس عن سعيد ابن جبير قال اذا أكل البازي فلاتا كل وهذا بخلاف الاول ( وروى ) عن الربيع بن صبيح في البازي او الصقر اذا أكل قال كرهه عطاء ( وعن عكرمة ) قال اذا أكل الباز والصقر فلاتا كل -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن عهد بن يوسف الرفاه أبا عثمان بن عهد بن بشر ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن أبي اويس ثنا ابن أبي الزناد عن ابيه عن الفقهاء الذين ينتهي الى قولهم من اهل المدينة كانوا يقولون ما قتل الكلب او الصقر او البازي الملعوم فهو حلال وان أكل منه -

### باب تسمية الله عند الارسال

( أخبرنا ) أبو عمرو وعهد بن عبد الله ( الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان بن موسى أنبا عبد الله - ٢ ) أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال اذا ارسلت كلبك فاذا كرا اسم الله فان ادركته لم يقتل فاذا كرا اسم الله وان ادركته قد قتل ولم يأكل فقد امسكه عليك فان وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئا فاما امسك على نفسه فان خالط كلبك كلاب قتلن ولم يأكلن فلاتا كل منه

(١) من ف - والحديث في سنن أبي داود - وواخر كتاب الاضاحي وهو كما هنا الى قوله امسكن عليك - وبعده قال وان أكل منه فقال يا رسول الله أفنى في قوسى قال كل ما ردت عليك قوسك قال ذكيا او غير ذكي قال وان تغيب عنى قال وان تغيب عنك ٠٠٠ ح - (٢) من - ف -

### قال (باب البزاة الملعمة اذا أكلت)

ذكر فيه ( عن ابن عباس قال اذا أكل الكلب فلاتا كل واذا أكل الصقر فكل ) الى آخره - قلت - ذكر صاحب الاستاذ قول ابن عباس هذا ثم قال ولا مضاف له من الصحابة من وجه يصح - وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان البازي اذا أكل منه أكل صاحبه بقيته الا انشأني فانه منع من أكله -

فانك لا تدري ايها تزل وانما رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن عبد الله بن المبارك وخرجه البخاري من وجه آخر عن عاصم -

### باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا يوسف بن موسى ثنا سليمان بن حيان ومخاضر المعنى عن هشام بن عروة (ح وأخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي اخبرني ابراهيم الخوزي ثنا يوسف بن خالد أبو خالد الاحمر ومخاضر قال أبو خالد سمعت هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهد بشرك يأتوننا بلحان لا ندري يذكرون اسم الله عليها ام لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وكلوا - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي خالد سليمان بن حيان الاحمر وخرجه ايضا من حديث محمد بن عبدالرحمن الطفاوي وأبي اسامة بن حفص عن هشام موصولا قال وتابعهم الدراوردي عن هشام (قال الشيخ) وتابعهم ايضا حاتم بن اسمعيل وعبدالرحيم بن سليمان وسلمة بن قنبل ويونس بن بكير وعبدالله بن الحارث الجعفي وعبدالله بن حاصم كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ هشام عن أبيه قال كان ناس من اهل البادية يأتون بلحان قد ذبحوها فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصنعون فقال سموا عليها اسم الله وكلوها - وكذلك رواه مالك بن انس وحامد بن سلمة عن هشام مرسلادون ذكر عائشة بمعنى رواية من رواه موصولا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا أبو حاتم (١) الرازي ثنا محمد بن يزيد ثنا معقل بن عبيد الله عن عمرو بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسلم يكفيه اسمه فان نسي ان يسمى حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله - كذا رواه مرفوعا (ورواه) غيره عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن عيين وهو عكرمة عن ابن عباس موقفا -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل بن زكريا النضري ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان بن عمرو عن جابر بن زيد عن عيين عن ابن عباس رضي الله عنهما فيمن ذبح ونسى التسمية قال المسلم فيه اسم الله وان لم يذكر التسمية -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان

(١) ف أنبأ حاتم - كذا -

### قال (باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته)

- قلت - مراده انها تحل ولو ترك التسمية واستدل على ذلك بما خرجه من حديث هشام بن عروة (عن أبيه عن عائشة قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهد بشرك) الى آخره ثم ذكر (ان جماعة روه عن هشام كذلك موصولا) ثم انخرجه من حديث جعفر بن عون عن هشام عن أبيه مرسلادون ثم قال (وكذلك رواه مالك وحامد بن سلمة عن هشام) - قلت - (وكذلك رواه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن هشام) وذكر صاحب التمهيد ان جماعة روه عن هشام مرسلادون كما رواه مالك منهم ابن عيينة ويحيى القطان انتهى كلامه فقد اضطرب سند هذا الحديث كما ترى ومع اضطرابه لا دليل فيه على مدعى اليقيني اذ ليس فيه ترك التسمية قال صاحب التمهيد فيه ان ما ذبحه المسلم ولم يعرف هل سمي الله عليه ام لا انه لا بأس بأكله ودون مجهول على انه قد سمي والمؤمن لا يظن به الا للخير وذبيحته ومبيده ابدان مجهول على السلامة حتى

ثنا عمرو عن أبي الشعثاء وهو جابر بن زيد قال أخبرني عيين عن ابن عباس رضى الله عنه قال اذا ذبح المسلم ونسي ان يذكر اسم الله فليأكل فان المسلم فيه اسم من اساء الله يعني بعين عكرمة -

(واخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور (ثنا العباس بن الفضل - ١) ثنا خالد بن عبد الله عن يزيد بن أبي زياد عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنها قال من ذبح فتمى ان يسمى فليذكر اسم الله عليه وليأكل ولا يدعه للشيطان اذا ذبح على القطرة -

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد المائنى أنبأ أبو احمد عبد الله بن عدى الحافظ ثنا عبدان ثنا يحيى بن يزيد والحسن بن الحارث قال ثنا أبو همام عن مروان بن سالم عن الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت الرجل منا يذبح وينسى ان يسمى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسم الله على كل مسلم - قال أبو احمد عامة حديث مروان بن سالم مما لا يتابعه الثقات عليه (قال الشيخ) مروان ابن سالم بن جزى ضعيف ضعفه احمد بن حنبل والبخارى وغيرهما وهذا الحديث منكر بهذا الاسناد (وفى الروى) أبو داود فى الرسائل عن مسدد عن عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن الصلت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله اولم يذكره ان ذكر لم يذكر الاسم الله -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين القسوى ثنا أبو على اللؤلؤى ثنا أبو داود - فذكره -

## باب سبب نزول قول الله عز وجل ولا تأكلوا مما

### لم يذكر اسم الله عليه

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال خاصمت اليهود النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اكل مما قتلنا ولا تأكل مما قتل الله فأنزل الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه -

(١) سقط من ف -

يصح غير ذلك من تعدد ترك التسمية ونحوه - وقال ابن الجوزى فى الكشف لميشكل الصحيحين فى شرح هذا الحديث الظاهر من المسلم والكتابى انه يسمى فيحمل امره على احسن احواله ولا يلزمنا سؤالنا عن هذا وقوله سمو اتم - ليس بمعنى انه يجزى مما لم يسم عليه ولكن لأن التسمية على الطعام سنة -

## قال (باب سبب نزول ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه)

ذكر فيه (عن ابن عباس ان سبب نزولها قول اليهود نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله) - قلت - الصحيح المشهور ان العبارة لعموم اللفظ لالتصوص السبب وايد ذلك قوله عليه السلام فى حديث أبي ثعلبة فى الصحيحين وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكليك العلم فذكرت اسم الله عليه فكل - وفى حديث عدى اذا ارسلت كلبك العلم فاذا ذكر اسم الله واذا رهيت بهمك فاذا ذكر اسم الله - والاصل تحريم الميتة وما نخرج عن ذلك الا ما كان مسمى عليه فغيره يبقى على اصل التجريم داخل تحت النص المحرم للميتة - وفى الموطأ ان عبد الله بن عياش بن أبى ربيعة الخزومى أمر غلامه ان يذبح ذبيحة فلما ارد أن يذبح قال له سم فقال الغلام قد سميت فقال له سم الله ويحك قال قد سميت الله تعالى فقال ابن عياش والله لا أطعمها ابدا - قال صاحب استذكار هذا واضح فى ان من ترك التسمية عمدا لم تؤكل ذبيحته وهو مذهب مالك (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير ثنا إسرائيل ثنا مالك عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل (وان الشياطين ليوحون الى اولياهم ليجادلوكم) قالوا (١) يقولون ما ذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم انتم فكلوه فانزل الله عز وجل (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) -

## باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجذله مقتولا

فيما روى أبو داود السجستاني في المراسيل عن النفل عن زهير عن عطاء بن السائب عن عامر أن اعرابيا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظيبا فقال من اين اصببت هذا؟ قال رميته امس فطلبته فاجزى حتى ادركني المساء فرجعت فلما اصبحت اتبعت اثره فوجدته في غار اوفي احجار وهذا مشقوى فيه أعرافه قال بات عنك ليلة ولا آمن ان تكون هامة اعانتك عليه لإحاجة لي فيه (وعن نصر بن علي) عن جرير عن موسى بن أبي عائشة عن أبي رزين قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم بصيد فقال اني رهيته من الليل فأعياني ووجدت سهمي فيه من الغد وقد عرفت سهمي فقال الليل خلق من خلق الله عز وجل عظيم لعله اعنك عليه شيء انبذها (٢) عنك -

(أخبرنا بها) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسن القسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكرها -

(وأخبرنا) أبو الحسن أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الباغندي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن أبي رزين (عن أبي رزين - ٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا غاب عنك الصيد فصادته وذكر هوام الارض - وأبو رزين هذا اسمه مسعود مولى شقيق بن سلمة وليس بابي رزين مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم - والحد يث مرسل قاله البخاري -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد الملك بن الحارث بن الرحيل حدثه ان عمرو بن ميمون حدثه عن ابيه ان اعرابيا اتى الى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وميمون عنده فقال اصلحك الله اني ارى الصيد فاصمى وانمي فكيف ترى؟ فقال ابن عباس رضي الله عنهما كل ما اصميت ودع ما انميت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن أبي الهذيل قال أمرني ناس من اهل ان اسأل لهم عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن اشيء فكتبها في صحيفة فانيتها لأسأله فاذا عنده ناس يسألونه فسألوه حتى سألوه عن جميع ما في صحيفتي وما سأله عن شيء فسأله رجل اعرابي فقال اني مملوك اكون في اهل اهل فيأتيني الرجل يستسقينى فأسقيه؟ قال لا قال فان خشيت ان يهلك؟ قال فاسقه ما يبلغه ثم اخبر به اهله قال فاني رجل ارى فاصمى وانمي قال ما اصميت فكل وما انميت فلا تأكل - قلت للحكم ما الاصماء؟ قال الاقاص قلت فما الانماء؟ قال ماتوارى عنك (وقد روى) هذا من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا وهو ضعيف - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي ما اصميت ما قتلته الكلاب

(١) كذا (٢) ينير نقط في الاصول - (٣) من ف

والتورى وأبي حنيفة واصحابه والحسن بن سبي وامحني بن راهويه عن ابن حنبل ثم ذكر البيهقي عن ابن عباس في قوله تعالى وان الشياطين ليوحون الى اولياهم ليجادلوكم - (قال يقولون ما ذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم انتم فكلوه فانزل الله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) - قلت - ذكر الحاكم في المستدرک عن ابن عباس وان الشياطين ليوحون قال يقولون ما ذبح فذكر اسم الله عليه فلا تأكلوه وما لم يذكر اسم الله عليه فكلوه فقال الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه - ثم قال الحاكم صحيح على شرط مسلم -

وانت تراه وما انميت ماغاب عنك مقتله ( قال الشافعي رحمه الله ) ولا يجوز عندي فيه الا هذا الا ان يكون جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء فاني اتوهمه فيسقط كل شيء خالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقوم معه رأي ولا ينس فان الله قطع العذر لقوله صلى الله عليه وسلم -

قال الشيخ وهذا الذي توهمه الشافعي رحمه الله فينا ( أخبرنا ) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله اللاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حمدان بن عمرو الموصلي ثنا غسان هو ابن الربيع الموصلي ثنا ثابت هو ابن زيد ثنا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك فسميت فأمسك عليك فقتل فكل فان أكل منه فلا تأكل فانما أمسك على نفسه واذا خالط كلابا لم تذكر اسم الله عليها فامسكن وقتلن فلا تأكل فانك لاندرى ايها قتل وان رميت الصيد فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا اثر سهمك فان شئت ان تأكل فكل وان وقع في الماء فلا تأكل - رواه البيهاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن ثابت بن يزيد -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد - فذكر الحديث قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله فان ادركته فكل الا ان تجده قد وقع في ماء فانك لاندرى الماء قتله او سهمك فان وجدته بعد ليلة او ليلتين فلم تجد فيه اثرا غير اثر سهمك نشئت ان تأكل منه فكل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ابيوب عن عبد الله بن المبارك - وبمعناه رواه خالد الخذاء عن الشعبي ( قال البيهاري ) وقال عبد الاعلى عن داود عن عامر عن عدى -

( فذكرنا ) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله اللاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا عبيد الله القواريري ثنا عبد الاعلى ثنا داود هو ابن أبي هند عن عامر هو الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه انه قال يا رسول الله ان احدنا يرى فيقتني اثره اليوم واليومين فيجده ميتا وفيه سهمه أياكل ؟ قال نعم ان شاء او قال يأكل ان شاء -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة أخبرني عبد الملك بن ميسرة ( ح وأخبرنا ) علي بن احمد بن عبد ان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا أبو النضر ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت سعيد بن جبيرة يحدث عن عدى بن حاتم الطائي رضي الله عنه قال يا رسول الله اني ارمى الصيد فاطلب الاثر بعد ليلة قال اذا رأيت اثر سهمك فيه لم يأكل منه سيع فكل - قال شعبة فذكرت ذلك لأبي بشر فقال قال ابن جبيرة عن عدى بن حاتم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت سهمك فيه لم ترفيه اثرا غيره وتعلم انه قتله فكله -

( وأخبرنا ) ابن عبد ان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن علي بن الجزار ثنا علي بن الجعد الجوهري ثنا شعبة - فذكره بنحوه الا انه قال قال شعبة لحدثت به ابا بشر فقال انما قال سعيد بن جبيرة عن عدى بن حاتم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا عرفت سهمك فيه ولم ترفيه اثر غيره وتعلم انه قتله فكل -

( وأخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن عبيد ثنا أبو داود ثنا شعبة وهشيم عن ابي شر عن سعيد بن جبيرة عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ارمى الصيد فأجده من الغد فيه سهمي قال اذا وجدت فيه سهمك وعلمت انه قتله ولم ترفيه اثر سيع فكل -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبيرة بن نعيم عن ابيه عن أبي ثعلبة الخثمي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت سهمك فغاب ثلاث ليال فادركته فكل ما لم يتن - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مهران الرازي عن حماد بن خالد الحياطي -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا أحمد بن سهل بن بحر ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ( ح وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الأصماني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابن أبي داود ثنا عبد الله بن نصر الانطاكي لا ثنا معن بن عيسى ثنا معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي يدرك صيده بعد ثلاث قال يأكله إلا أن ينتن - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن أحمد بن ( أبي خلف عن معن -

- أخبرنا - أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن - ( النبال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأيا يقال له أبو ثعلبة قال يا رسول الله أفتنى في قوسى قال كل ما ردت عليك قوسك فان ذكى وغير ذكى؟ قال وان تعيب عنى قال وان تعيب عنك ما لم يصل أو تجد فيه اثر غير سهمك قال أفتنى في آتية المحبوس اذا اضطرت إليها قال اغسلها وكل فيها -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبا أبو محمد بن حيان الأصماني أنبا ابن أبي عاصم ثنا أبو موسى ثنا الانصارى ثنا عبيد الله ابن الأخص حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أفتنى في قوسى قال كل ما ردت عليك قوسك قلت فان توارى عنى؟ قال وان توارى عنك بعد أن لا ترى فيه الا اثر سهمك او يصل قال أبو موسى يعنى يتغير ( قال الشيخ ) رحمه الله وبلغنى عن أبي سليمان الخطابي رحمه الله انه قال قوله ما لم يصل فانه يريد ما لم ينتن وتغيير ريشه يقال صل اللحم واصل لثتان وهذا على معنى الاستحباب دون التحريم لأن تغيير ريشه لا يحرم أكله - قال وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل اهالة سنخة وهى المتغيرة الریح -

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصماني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا عباس بن محمد الدورى ثنا الحسن بن الاشيب ثنا شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال لقد دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم على خبز شعير واهالة سنخة - اخرج البخارى من حديث هشام عن قتادة كما اخرجاه في كتاب الرهن ( وفي حديث الجيزى ) في حمار الوحش العقير وفي الظبي الحاقف فيه سهم قد مضى في كتاب الحج وغيره -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا أبو الربيع ومحمد بن أبي بكر قال ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمري أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج حتى أتى الروحاء رأى حمارة عقيرا ( زاد محمد بن أبي بكر في حديثه في بعض افنانها وقال جميعا فقيل يا رسول الله هذا - ) حمار عقير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فان الذى اصابه سيحىء فجاء رجل من بهز قال يا رسول الله انى اصبحت هذا فشا نكم به فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه فقسمه بين الرفاق ثم سار حتى اذا كان بالاثابة بين العرج والرويدة اذا ظبى حاقف في ظل فيه سهم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ان يقيم عنده حتى يجيز آخر الناس لا يمرض له -

( وأخبرنا ) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة أن عمير بن سلمة الضمري أخبره عن البهزي ان الذى صلى الله عليه وسلم خرج وهو محرم حتى اذا كان ببعض الروحاء اذا حمار وحش عقير فذكره القوم لرسول الله صلى الله عليه وسلم - قال وذكر الحديث -

## باب الرجل يدرك صيدا حيا

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب حدثني محمد بن النضر يعني الجارودى ثنا أبو همام الوليد بن شجاع ثنا



على بن مسهر عن عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله فان امسك عليك فادركته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلانا كل فانك لا تدري ايها قتله وان رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله وان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل انت شئت وان وجدته غريقا في الماء فلانا كل - رواه مسلم فى الصحيح عن الوليد ابن شجاع -

### باب غير المعلم اذا اصاب صيدا

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو عبدالرحمن السلمى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرنى حيوة بن شريح انه سمع ربيعة بن يزيد الدمشقى (يقول سمعت ابا ادريس الخولانى يحدث انه سمع ابا ثعلبة الخنثى - ١) رضى الله عنه يقول آتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ارضنا ارض صيدا صيدا صيدا صيدا بالكلب والمكلب وبالكلب الذى ليس بمكلب فاجزى ما اذ يعل لنا مما يحرم علينا من ذلك فقال اما ما صا دكلبك المكلب فكل مما امسك عليك واذا ذكر اسم الله ، واما ما صا د كلبك الذى ليس بمكلب فادركت ذكاته فكل منه واما لم تدرك ذكاته فلانا كل منه - رواه البيهزارى فى الصحيح عن عبدالله بن يزيد المقرئ عن حيوة ، ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب - وقال عبدالله بن المبارك (عس حيوة - ١) فى هذا الحديث اصيد بكلب العلم وبكلبى الذى ليس بمعلم -

### باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيد فخالطه ما لم يرسله مسلم

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا عبدالله بن أبي السفر عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقلت ارسل كلبى فاجد مع كلبى كلبا آخر لا ادري ايها أخذ فقال لا تأكله فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على غيره - رواه البيهزارى فى الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن الشعبي عن عدى رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ارسل كلبى على الصيد - فذكره - اخرجته مسلم من حديث غندر عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد - فذكر الحديث قال فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان خالط كلبك كلابا فقتلن ولم يأكلن فلانا كل منه شيئا فانك لا تدري ايها قتل - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك -

### باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا فقطعه قطعيتين

#### او قطع رأسه او بطنه او صلبه

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقية

(١) من - ف -

قال (باب من رمى صيدا او ارسل كلبا فقطعه قطعيتين)

ابن

ابن الوليد حدثني (الزبيدي حدثني - ١) يونس بن سيف حدثني أبو ادريس عاذاقة عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا في ارض صيد فأرني بقومى فمنه ما ادرك ذكاته ومنه ما لا ادرك ذكاته وارسل كلبي المكلب فمنه ما ادرك ذكاته ومنه ما لم (٢) ادرك ذكاته؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ردت عليك قوسك وكلبك ويدك فكل ذكي وغير ذكي -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالحكم أنبا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان عمرو بن شعيب حدثه ان مولى لشرحيل ابن حسنة حدثه انه سمع عقبة بن عامر الجهني وحذيفة بن اليمان صاحبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ما ردت عليك قوسك -

### باب ما قطع من الحي فهو ميتة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن اسحاق أنبا هاشم ابن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وانا من يعبون اسنمة الابل ويقطعون اليات انعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة -

### باب ما جاء في صيد الجوسى

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل من صيد اهل الكتاب ولا تأكل من صيد الجوس -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائينى بها أنبا بشر بن احمد أنبا احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفى (ج وأنبا) أبو بكر بن الحارث الاصبهانى أنبا أبو محمد بن حيان حدثني الصوفى يعنى احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا أبو مسلم احمد بن علي المؤدب ثنا شريك عن (٣) حجاج عن القاسم بن أبي بزة عن سليمان الشكري عن جابر رضي الله عنه قال نهينا عن صيد كلب الجوسى وطأره (ورواه) ايضا وكعب عن شريك غير أن الحجاج بن ارطاة لا يحتج به والله اعلم (ورواه) يحيى بن أبي بكر عن شريك عن الحجاج بن ارطاة عن القاسم بن أبي بزة وأبي الزبير (عن سليمان الشكري عن جابر رضي الله عنه قال نهى عن ذبيحة الجوسى وصيد كلبه وطأره - في هذا - ٤) الاسناد من لا يحتج به والله اعلم -

### باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه الا برمى او سلاح

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاى ثنا سعيد

(١) من ف (٢) كذا (٣) ف - ثنا (٤) سقط من ف -

ذكر فيه حديث (ماردت عليك قوسك ويدك فكل) - قلت - ذكر في التخلقيات اذا ضرب الصيد فقطعه قطعتين أكل وان كانت احدى القطعتين اقل من الاخرى وقال أبو حنيفة ان ابان الرأس أكل الجميع وان ابان يدا اور جلام يؤكل المبان منه انتهى كلامه والحديث المذكور في الباب الذى يليه وهو قوله عليه السلام ما بين من البهيمة وهي حية فهو ميتة حجة لابي حنيفة لأن العضو ابرم منها وهي حية ويتصور بقاؤها حية وهذا الخبر وان ورد على سبب خاص فالصحيح ان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقوله عليه السلام ماردت عليك اى من الصبد والعضو البان ليس بصيد -

ابن عامر عن شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله اننا لا نؤا الحد وغدا ليس معنا مدى؟ قال ما انهر الدم و ذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر، اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة قال واصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فند منها بيير فسعوا له فلم يستطيعوه فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابلى او قالى النعم او ابدكا وابد الوحش فما عليكم بها (١) فاصنعوا بها هكذا - ووردى بيير في بئر فلم يستطيعوا ان ينحروه الا من قبل شاكلته فاشترى منه ابن عمر عشرين بدرهمين - وقال لنا أبو عبد الله وأبو سعيد في الفوائد تشير - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح من حديث شعبة وغيره -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا زائدة بن قدامة الثقفي ثنا سعيد بن مسروق الثوري عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الحليفة من تهامة وقد جاع القوم فأصابوا ابلا وغنا فأتى اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (وقد نصبت القدور فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) بالقدور فاكفت ثم قسم بينهم فعدل (٣) عشر من النعم بيير قال فند بيير من ابل القوم وليس في القوم الا خيل يسيرة فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابلى او ابدك او ابد الوحش فما عليكم منها فاصنعوا به هكذا - وعن عباية عن رافع قال قلنا يا رسول الله اننا لا نؤا الحد وغدا ليس معنا مدى أفندج بالقصب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم و ذكرت اسم الله عليه نكل ما خلا السن والظفر وسأخبرك عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة - اخرج مسلم في الصحيح من حديث زائدة -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الباغندي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة فاصاب الناس ابلا وغنا - وذكر الحديث بنحوه قال عباية ثم ان ناضحا تردى بالمدينة فذبح من قبل شاكلته فأخذ منه ابن عمر عشرين بدرهمين - رواه البخارى في الصحيح عن قبيصة حديث السن واخرجاه بطوله من وجه آخر عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبا أبو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو مروان ثنا عبد العزيز الدراوردى عن حرام عن عبد الرحمن وعبد ابى جابر - انهما قال مررت عليا بقرة ممتعة نافرة لا مر على احد الانطحة وشدت عليه فخر جنا عليه نكدها (٤) حتى بلغنا الصماء ومعنا غلام قبلى لبنى حرام ومعه شتل نشدت عليه لتنطحه فضر بها اسفل من المنتحر فوق مرجع الكتف فركبت ردعها فلم يدرك لها ذكاة قال جابر فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم (شأنها - ٢) فقال اذا استوحشت الانسية وتمت فانه يحلها ما يحل الوحشية ارجعوا الى بقرتك وكلوها فرجنا اليها فاجتزرتاها -

(أخبرنا) الامام أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائينى أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافى ببغداد ثنا أبو قلابه عبد الملك بن محمد الراشدى ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمى ثنا حماد بن سلمة عن أبي العشاء الدارمى عن ابيه انه قال يا رسول الله اما تكون الذكاة الا في الحلق واللبة؟ قال وابلك لو طعنت في فخذهما لأجزأ عنك (قال الشيخ) وهذا في المتردى واشباهه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الأردستاني أنبا أبو نصر العرائى ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال ما اعجزك من البهائم فهو بمنزلة الصيد أن ترميه - (قال وحدثنا) سفيان ثنا حبيب بن أبي ثابت قال جاء رجل الى علي بن أبي طالب رضى الله عنه فقال ان بييرى لى ند فطعنته برمح فقال أهدلى عجزه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا حمزة بن عوان أنبا أبو عيسى عن

(١) كذا وفي الصحيحين فما عليكم منها - ح (٢) من ف (٣) ف - فعدل فعدل (٤) ف - فخر جتنا نكرها -

غضبان هو ابن يزيد البجلي عن ابيه قال قدم الناس الكوفة فاعمرس رجل من الحلى فاشترى جزورا فندبت فذهبت ثم اشترى اخرى فحشى ان تندفر قبا وذكرا سماه فانت فاتوا عبداه رضى الله عنه فسأله فامرهم ان ياكلوا فوالله ما طابت انفس الحلى ان ياكلوا منها شيئا حتى جعلواه منها بضعة ثم اتوه بها فاكل ورجع الحلى الى طعاهم فاكلوا -

### باب ما يذكى به

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا سفيان بن عيينة عن ابن سعيد بن مسروق وفي رواية أبي سعيد عن عمر بن سعيد بن مسروق عن ابيه عن عباية بن رفاع عن رافع بن خديج رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان اتقوا العدو غدا وليست معنا مدى أذكى بالليط (١) فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر عليه اسم الله فكلوا الا ما كان من سن او ظفر فان السن عظم من الانسان وانظر مدى الحيش -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن اسمعيل ابن مسلم عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاع عن جده قال قلنا يا رسول الله ان اتقوا العدو غدا وليس معنا مدى أذكى بالليط؟ فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكلوا الا ما كان من ظفر او سن فان السن عظم من الانسان وانظر مدى الحيش - قال واصبنا ابلا وغنا فكنا نمدل البعير بعشر من الغنم فندعينا بغير منها فرمينا بالنبل حتى وهضناه قال فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لهذه الابل اوابدكا وابد الوحش فاذا نذ منها شيء فاصنعوا به ذلك وكلوا - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

( أخبرنا ) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ( ح وأخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا محمد ابن بكر ثنا أبو داود قال ثنا مسدد ثنا أبو الاحوص ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاع عن ابيه عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان اتقوا العدو غدا وليس معنا مدى؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اواجعل ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن من او ظفر و... أحدثك عن ذلك اما السن فظلم واما الظفر فمدى الحيشة - وتقدم سرعان الناس فتعجلوا فاصابوا من المنانم ورسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر الناس فنصبوا قد ورافر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقد ورفأمر بها فاكتفت وقسم بينهم فعدل بغير اشياء وندب بغير من ابل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحسه الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كا وابد الوحش واذا فعل منها هذا فافعلوا به مثل هذه - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد - كذا قال أبو الاحوص عن ابيه عن جده وسائر الرواة عن سعيد قالوا عن عباية عن جده وقد وافق حسان بن ابراهيم الكرماني ابا الاحوص على روايته -

( أخبرنا ) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ( ح وأخبرنا ) أبو نصر ابن قتادة أنبا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعى أنبا أبو شعيب الحرالى ثنا علي بن عبد الله قال ثنا حسان بن ابراهيم الكرماني انى ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاع عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه -

### باب الصيد يرمى فيقع على الارض

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق وعبد الله بن محمد قالوا ثنا هناد بن السرى ثنا عبد الله بن المبارك

(١) الليط نثر التمصب والتمانة وكل شيء كانت له صلابة وتمانة - نهاية -

أبنا حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بنت يزيد الدمشقي يقول أخبرني أبو ادريس عائذاه قال سمعت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه يقول آتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه وأما ما ذكرت بارض الصيد فما أصبت بقوسك فاذا كرام الله ثم كل - رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري وانرجه البخاري من وجه آخر عن ابن المبارك - (أخبرنا) أبو بكر الأدرستي أبنا أنور نصر العراقي ثنا سفیان ثنا الاعمش عن عبادة بن مرة عن مسروق قال قال عبدالله اذا رمى احدكم صيدا تردى من جبل فمات فلا تأكلوا فاني اخاف ان يكون الردى قتله - او وقع في ماء فمات فلا تأكله فاني اخاف ان يكون الماء قتله -

### باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه او يقع في الماء

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أبنا أبو محمد بن حيان ثنا حامد بن شعيب ثنا شريح (١) ثنا عبدالله بن المبارك عن عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال اذا رميت سهمك فاذا كرام الله فان وجدته قد قتل فكل وان وجدته قد وقع في الماء فمات فلك لا تردى الماء قتله او سهمك فلا تأكل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبو بكر الأدرستي أبنا أنور نصر العراقي ثنا سفیان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفیان ثنا الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق قال قال عبدالله اذا رمى احدكم صيدا تردى من جبل فمات فلا تأكلوا فاني اخاف ان يكون الردى قتله او وقع في ماء فمات فلا تأكله فاني اخاف ان يكون الماء قتله -

### باب الصيد يرمى بحجر او بندقة

(أخبرنا) أبو عبدالله الخافظ أبنا أبو عمر و عثمان بن احمد بن عبدالله الدقاق ببغداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا كهمس (ح وأخبرنا) أبو عبدالله اخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفیان ثنا عبادة بن معاذ ثنا أبي ثنا كهمس عن ابن بريده قال رأى عبدالله بن مغفل رضي الله عنه رجلا من اصحابه يخذف فقال لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكرهه او قال ينهى عن الخذف فانه لا يصطاد به الصيد ولا يتكلم به العدو ولكنه يكسر السن ويقف الدين ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له اخبرك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكرهه او ينهى عن الخذف ثم اراك تخذف لا أكلمك كلمة كذا وكذا - رواه مسلم في الصحيح عن عبادة بن معاذ وعن أبي داود سليمان بن معبد عن عثمان بن عمر - وانرجه البخاري من وجه آخر عن كهمس -

(حدثنا) أبو بكر بن نورك أبنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن قتادة سمع عقبة بن صهبان عن عبدالله بن مغفل المزني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال لا يصاد بها صيد ولا يتكلم بها عدو وان الخذف تكسر السن وتفقأ العين - انرجاه في الصحيح من حديث شعبة بمعناه وهذا اللفظ ابن فيما تصدناه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي أبنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبدة ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبیش قال قدمت المدينة فخرجت في يوم عيد فاذا رجل وتلب اعسر يسرى مع الناس كأنه راكب وهو يقول هاجروا ولا تهجروا واتقوا الارنب ان يخذفها احدكم بالعصا ولكن ليذكركم الاسل، الرماح والنبل - قال أبو عبدة قوله هاجروا ولا تهجروا يقول اخلصوا الذئبة في الهجرة ولا تشبهوا بالمهاجرين على غير نية - منكم فهذا هو التهجر قال وكلام العرب اعسر يسر وهو الذي يعمل بيديه جميعا سواء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر عن زهير عن زيد بن أسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما انه كان يقول في المقتولة بالبندقة تلك الموقودة - (وأخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع انه قال رميت طائر بن بججر (١) قال فأصبتها فاما أحدهما فمات فطرحة عبد الله بن عمر رضى الله عنه واما الآخر نذبه عبد الله يذكيه بقدم فمات قبل ان يذكيه فطرحة ايضا -

### باب صيد المعراض

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان الثوري ورجل آخر عن مسعود عن النخعي عن همام بن الحارث عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن المعراض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) اذا رميت فسميت فخرق فكل وان قتل، واذا أصبت برضه فقتل فلا تأكل - رواه البخاري في الصحيح (عن قبيصة عن سفيان وخرجه مسلم كما مضى -

أخبرنا - أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هرون أنبا عاصم وزكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما أصبت بحده فكل ، وما أصبت برضه فهو قيد - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح - ٢) من حديث عاصم الاحول وزكريا بن أبي زائدة وغيرهما -

### باب تفسير قوله عز وجل (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم

الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية

والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيت وما ذبح على النصب

وان تستقسموا بالازلام)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم المزكى ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما في هذه الآية قال (وما اهل لغير الله به) يعنى ما اهل للطواغيت كلها (والمنخنقة) التي تنخق (٣) تموت (والموقوذة) التي تضرب بالخشب حتى تقذما تموت (والمتردية) التي تردى من الجبل تموت (والنطيحة) الشاة (تنطح الشاة - ٢) (وما أكل السبع) يقول ما أخذ السبع مما ادركت من هذا كله تتحرك له ذنب او تطرف له عين فاذبح واذا كراسم الله عليه فهو حلال (وقال) في موضع آخر من هذا التفسير (٤) قال هي الاصنام وفي لواه (وان تستقسموا بالازلام) يعنى القداح كانوا يستقسمون بها في الاورد (ذلكم فسق) يعنى من أكل من ذلك كله فهو فسق -

### باب ما ذبح لغير الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن محتويه أنبا علي بن عبد العزيز أن معلى بن اسد العمى (ه) ثنا عبد العزيز

(١) ف - بججر بن (٢) من ف (٣) ف تنخق - (٤) كذا - لعله سقط هنا (وما ذبح على النصب) ح (ه) كذا -

ابن المختار ثنا موسى بن عقبة أخبرني سالم انه سمع عبداه بن عمر رضى الله عنهما يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اتى زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح وذلك قبل ان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي فقدم اليه سفرة فيها لحم فابى ان يأكل منها ثم قال ابي لا آكل مما تذبحون على انصابكم ولا آكل الا مما ذكر اسم الله عليه - رواه البخارى فى الصحيح عن معلى بن اسد -

( أخبرنا ) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو - هو ابن مرزوق - أنبا شعبة عن القاسم بن ابي بزة عن ابي الطفيل قال سئل على رضى الله عنه هل خصم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء؟ قال ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة الا ما كان فى قراب سيفى هذا قال فأخرج صحيفه فاذا فيها لعن الله من ذبح للهواه ولعن الله من سرق منا دار الارض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من آوى محدثا - أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

### باب ما جاء فى البهيمة تريد أن تقوت فتذبح

( أخبرنا ) أبو محمد عبداه بن يحيى بن عبد الجبار رينداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن محمد بن زيد أن رجلا ذبح شاة وهو يرى انها قد ماتت فتحرك فسأل ابا هريرة رضى الله عنه له فقال كلها فسأل زيد بن ثابت فقال له لا تأكلها فان الميتة قد تتحرك -

( أخبرنا ) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم نا ابن بكر ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن ابي مرة مولى عقيل انه سأل ابا هريرة رضى الله عنه عن شاة ذبحت فتتحرك بعضها فأمره ان يأكلها ثم سأل زيد بن ثابت رضى الله عنه عن ذلك فقال زيد ان الميتة اظنه قال - لتتحرك ونهاه عن ذلك ( وكذلك ) رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ( ودروى ) فيه حديث مرفوع عن زيد -

( كما أخبرنا ) أبو عبداه الحافظ أنبا أبو بكر بن بالويه ثنا عبداه بن احمد بن حنبل ثنا ابي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت حاضرين مهاجر ابا عيسى الباهلى قال سمعت سليمان بن يسار يحدث عن زيد بن ثابت رضى الله عنه ان ذئبا نهب فى شاة فذكوها بمرودة فرخص النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها -

( وكما أخبرنا ) أبو ظاهر الثقفي أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا سهل بن عمار ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا ربعة بن عثمان عن زيد بن ابي عتاب عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت قال سأل (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شاة نيب فيها الذئب فادركت وبها حياة فذكيت فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها -

( أخبرنا ) أبو غلى الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ثيبية بن سعيد ثنا يعقوب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة انه كان يرى لثمة بشعب من شعاب احد ما أخذها الموت فلم يجد شيئا ينحرها به فأخذ وتدا فوجاهه فى لثتها حتى اهريق دمها ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها -

( حدثنا ) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله اء أنبا أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر العدل ثنا محمد ابن عثمان بن ابي سويد البصرى ثنا عبداه بن وجاء أنبا اسرائيل عن ابي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل عن عائشة رضى الله عنها قالت كانت لنا شاة ارادت ان تموت فذبحناها فقسمتها فنجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة ما فعلت شاتكم؟ قالت ارادت ان تموت فذبحناها فقسمتها ولم يبق عندنا منها الا كعف قال الشاة كلها لكم الا الكعف ( ويذكر ) عن الزهري عن ابن المسيب انه كان يقول الذكاة ( بحق - ٢ ) العين تطرف والذئب يتحرك والرجل ترتكض ( ومعناه ) قال عبيد بن عمير وطاوس وقتادة -





الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد أنبا أبو العباس محمد بن احمد النيسابوري ثنا الحسن بن علي هوابن زياد السري ثنا ابن أبي اويس حدثني مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل وأمر ابا عبيدة بن الجراح وهم ثلثائة قال جابر وانا فيهم فخرجنا حتى اذا كنا ببعض الطريق قى الزاد فأمر أبو عبيدة بازواد ذلك الجيش فجمع فكان مزودى تمر قال فكان يقوتنا كل يوم يعنى قليلا قليلا حتى قى فلم يكن يصيينا كل يوم الا تمر - فقلت ماتقنى تمره؟ فقال لقد وجدنا قدها حين فنيت - ثم انتهينا الى البحر فاذا بموت مثل الطرب فأكل منه ذلك الجيش ثمان عشرة ليلة ثم امر ابو عبيدة بضامين من اضلاعه فنصبا ثم امر برحلة فرحلت ثم مررت تحتها ولم يصبها - رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس وانخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر محمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد يعنى ابن كثير قال سمعت وهب بن كيسان يقول سمعت جابر بن عبدالله رضى الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية انا فيهم الى سيف البحر فاذا ملنا الزاد حتى حميناها (١) مع كل انسان بلحمنا واحدا حتى كان يعطى كل انسان قدر ما يصيبه - حتى ما كان يصيب انسانا الا تمره كل يوم - فقال رجل لجابر يا ابا عبدالله وما تقنى عن رجل تمره؟ قال يا ابن ابي قد وجدنا قدها حين فنيت - قال جابر فيبينا نحن على ذلك اذ رأينا سوادا فلما غشنا اذا دابة من البحر قد خرجت من البحر فاذا ناخ عليها التسكر ثمان عشر (١) ليلة فياكلون منها ما شاؤا حتى اربعوا - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن واوزكريا يحيى بن ابراهيم قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة مولى الازرق أن المغيرة بن أبي بردة وهو من نبي عبدالدار اخبره انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا زكبت البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضعنا به عطشنا أفتوضأ من ماء البحر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته -

(حدثنا) أبو عبدالرحمن السلمي اهلاء ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن حنبل ثنا أبو اقسام بن أبي الزناد حدثني اسحاق بن حازم عن ابن مقسم يعنى عبيد الله عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ حدثني ادريس ابن يحيى حدثني الفضل بن المختار عن عبيد الله بن موهب عن عصمة بن مالك الخطمي عن حذيفة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ذكى لكم صيد البحر - هذا اسناد غير قوى (وقد روى) عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن محمد العمري ثنا عباد بن يعقوب ثنا شريك عن ابن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال سمعت ابا بكر رضى الله عنه يقول ان الله ذبح لكم ما فى البحر فكلوه كله فانه ذكى (وروى) حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار قال سمعت (شيخا يكنى ابا عبدالرحمن قال سمعت - ٣) ابا بكر الصديق رضى الله عنه يقول ما فى البحر من شىء الا قد ذكاه الله لكم -

(١) كذا فى ف - وفى مد - الرازيين حتى جمعنا لنا - ولم يسق مسلم فى صحيحه لفظ هذه الرواية ولعل الصواب -

(أخبرنا)

وَأَمَّا الزَادُ حَتَّى جَعَمْنَا مَا - ح (٢) كَذَا (٣) مِنْ ف -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن عمير عن عبيد الله بن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل إن أبا بكر رضى الله عنه سئل عن مينة البحر قال هو الطهور ماؤه الحلو ميبته (وروى) عن عمرو بن دينار وأبي الزبير سمعا شريفا رجلا أدرك النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شيء في البحر مذبوح (وروى) ذلك عن أبي الزبير عن شريح مرفوعا (وروى) عن جابر وعبد الله بن سرجس مرفوعا وفي بعض ما ذكرنا إسناده كفاية وباقه التوفيق -

## باب السمك يصطاد ليهودي أو نصراني أو مجوسي أو وثني

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح بن أسلم ثنا زائدة عن سبأ بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل ما لقي البحر وما صيدته صاده يهودى أو نصرانى أو مجوسى قال (وطعاه) ما اتى (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا أحمد بن إسحاق بن شيان ابن البغدادي المروى أن أبا معاذ بن نجدة ثنا بشر بن آدم أن أبا الأحوص عن سبأ بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل السمك ولا يضرك من صاده من الناس -

## باب ما لفظ البحر وطفا من مينة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن أبا ابن وهب أخبرني عن عمر بن عبد أن نافعا حدثه أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال غزونا بطننا حتى أن الجيش يقتسم التمرة والتمرين فيينا نحن على شط البحر أذرى بحوت ميت فاقطع الناس منه ماشاؤا من لحمه أو شحمه (؛) وهو مثل الطرب فبلغني أن الناس لما قدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه فقال لهم أمعكم منه شيء؟ -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيان الرملي ثنا سفيان ثنا عمرو بن ميمون جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول بثنا النبي صلى الله عليه وسلم في ثلثائة ركب وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح يطلب غير قرش فاقنا على الساحل حتى قبي زادنا فأكلنا الخبط ثم أن البحر اتى لنا دابة يقال لها العنبر فأكلنا منه نصف شهر حتى صلحت اجسامنا وأخذ أبو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه ونظر الى أطول بعير في الجيش وأطول رجل لحمه عليه بلغا زحمته وقد كان رجل نحر ثلاث جزائر ثم ثلاثا ثم ناه أبو عبيدة وكان يرويه (٢) قيس بن سعد - انرجاه في الصحيح كما مضى -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصمباني الفقيه أن أبا علي بن عمر الحافظ حدثني أبو بكر النيسابوري (ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدي - ح قال وحدثني أبو بكر النيسابوري - ٣) حدثني يوسف بن سعيد ثنا أبو نعيم قالنا ثنا سفيان عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال أشهد على أبي بكر رضى الله عنه أنه قال السمكة الطافية حلال لمن أراد أكلها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أن أبا علي بن عمر ثنا محمد بن نوح ثنا هارون بن إسحاق ثنا وكيع عن سفيان بهذا قال السمكة الطافية على الماء حلال -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الفقيه أن أبا سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي بنيسابور ثنا محمد بن

(١) ف - لحم أو شحم (٢) كذا والظاهر - وكانوا يروونه (٣) من ف -

ايوب أنبا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن جابر بن زيد أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال الجراد والنون ذكى كله - (أخبرنا) أبو بكر الارديستا في أنبا أبو نصر العراقى ثنا سفيان بن عمار الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن جعفر (١) عن ابيه عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال الحيتان والجراد ذكى كله -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ الاسفرائيني بها أنبا أبو علي زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد (النيسابورى) ثنا يزيد بن سنان ثنا عبد الصمد ثنا عبد الله بن مثنى عن ثمامة عن أنس عن أبي ايوب رضى الله عنه - (٢) انه ركب في البحر في رهط من اصحابه فوجدوا سمكة طافية على الماء فسأوه عنها فقال أطية هي لم تغير؟ قالوا نعم قال فكلوها وارفعوا نصيبى منها وكان صائما - هكذا رواه زاهر (ورواه) الدارقطني عن أبي بكر فقال عن ثمامة بن أنس عن أبي ايوب وهو ثمامة ابن عبد الله بن أنس فيشبهه ان تكون رواية زاهر اصح والله اعلم - ورواه ايضا جيلة بن عطية عن أبي ايوب ويذكر عن مريح وبشر ابني الخولاني احدهما او كلاهما أن ابا ايوب و ابا صرمة الانصارى أكلتا الطافي -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ أنبا زكريا الساجي ثنا بندار ثنا محمد يعني ابن جعفر ثنا شعبة عن ابلح عن عبد الله بن أبي الهذيل عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لا بأس بالطافي من السمك -

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم اليوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن أبي الزناد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وزيد بن ثابت رضى الله عنهما انها كانت لا يريان بأكل ما لفظ البحر بأسا -

(أخبرنا) أبو بكر الارديستا في أنبا أبو نصر العراقى ثنا سفيان بن عمار الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن أبي الزناد عن أبي سلمة عن ثوبان قال رمى البحر بسمك كبير (٣) ميتا فأتينا (ابا هريرة) رضى الله عنه فاستفتيناه فأمرنا بأكله فرغبنا عن فتيا أبي هريرة فأتينا - (٢) مروان فأرسل الى زيد بن ثابت رضى الله عنه فسأله فقال حلال فكلوه - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضوى ثنا احمد بن نجرة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قدمت البحرين فسألني اهل البحر عما يقذف البحر من السمك فأمرتهم بأكله فلما قدمت سألت عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن ذلك فقال ما أمرتهم قلت أمرتهم بأكله - (٤) فقال لو قلت غير ذلك لملوتك بالدرة ثم قرأ عمر بن الخطاب رضى الله عنه (احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) قال صيده ما اصطيد وطعامه ما رمى به -

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر

(١) مد - جابر - كذا (٢) من ف (٣) ف - كثير (٤) سقط من ف -

ذكر فيه حديث انقاء البحر الدابة (وان ابا هريرة وزيد بن ثابت لم يريا بأكل ما لفظ البحر بأسا وان عمر قرأ احل لكم صيد البحر وطعامه فقال طعامه ما رمى به وقول ابن عباس طعامه ما لفظ به) قلت - لاختلاف في حل ما لفظ البحر ورمى به وذكر البيهقي في هذا الباب (عن جعفر عن ابيه عن علي قال الحيتان والجراد ذكى كله) قلت - في سنده عبد الله بن الوليد متكلم فيه يسير او على تقدير صحته فعمومه مخصوص بالطافي بدليل ما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه فقال ثنا حفص عن جعفر عن ابيه قال قال علي ما مات في البحر فانه ميتة وقال الطحاوي ثنا محمد بن خزيمة ثنا حجاج ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن ميسرة ان عليا قال ما قذف البحر حلال وكان يكره الطافي من السمك وذكر صاحب الاستذكار الكراهة عن ابن المسيب والحسن والنخعي ثم ذكر البيهقي (عن شعبة عن ابلح عن ابن أبي الهذيل عن ابن عباس قال لا بأس بالطافي من السمك) قلت - في مصنف ابن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن ابلح عن ابن أبي الهذيل قال سألت رجل ابن عباس قال انى أتى البحر فأجده قد جعل سمكا كبيرا فقال كل ما لم يرمك طافيا وذكر عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري

ابن عون أنبا يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه قال اقبلت من البحر حتى اذا كنت بالريذة سألتى ناس من اهل العراق وهم محرمون عن صيد وجدوه على الماء طاف فسا لوني عن اشتراؤه وأكله فأمرتهم ان يشتروه ويأكلوه وهم محرمون ثم قدمت المدينة فكأنه وقع في قلبي شك مما أمرتهم فذكرت ذلك لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال وما أمرتهم به؟ قال أمرتهم به ان يشتروه ويأكلوه قال لو أمرتهم بغير ذلك لعلت، اى كأنه توعدته - (أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا على بن عاصم أنبا سليمان التيمي عن أبي مجلز عن ابن عباس رضى الله عنها فى قوله (احل لكم صيد البحر وطعامه ما عا لكم) قال صيده ما صيد وطعامه ما قذف -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضوى ثنا احمد بن نجة ثنا سعيد بن منصور ثنا خلف ابن خليفة ثنا حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال صيده ما اصطيد وطعامه ما لفظ به البحر - (أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل عبد الله بن عمر رضى الله عنها عما لفظ البحر فنهاه عن أكله قال نافع ثم اتقلب عبد الله بن عمر فدعا بالمصحف فقرأ (احل لكم صيد البحر وطعامه) قال نافع فادسلى عبد الله بن عمر الى عبد الرحمن بن أبي هريرة انه لا بأس به فكله -

(وأخبرنا) أبو احمد أنبا أبو بكر ثنا محمد بن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن سعد الحارثى وولى عمر بن الخطاب انه قال سألت عبد الله بن عمر رضى الله عنها عن الحيتان يقتل بعضها بعضها او تموت صردا فقال ليس بها بأس قال سعد ثم سألت عبد الله بن عمرو بن العاص فقال مثل ذلك -

### باب من كره أكل الطافي

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن ابراهيم بن فيروز ثنا محمد بن اسمعيل الحساني ثنا ابن تميم ثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه انه كان يقول ما ضرب به البحر او جزرته او صيد فيه فكل وما مات فيه ثم طفا فلانا كل (وبمعناه) رواه ايوب السخيتاني وابن جريج وزهير بن معاوية وحامد بن سلمة وغيرهم عن أبي الزبير عن جابر موقوفا - ١) (وعبد الرزاق وعبد الله بن الوليد العدنى وأبو عاصم ومؤمل بن اسمعيل وغيرهم عن سفیان الثوري - ٢) (وخالفهم أبو احمد الزبيرى فرواه عن الثوري - ١) مرفوعا وهو وهم فيه -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا على بن اسحاق الاصبهاني ثنا نصر بن على ثنا أبو احمد الزبيرى ثنا سفیان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا طفا السمك على الماء فلا تأكله واذا جزرته البحر (٣) فكله وما كان على حافته فكله قال سليمان لم يرفع هذا الحديث عن سفیان الا أبو احمد -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو دادو ثنا احمد بن عبدة ثنا يحيى بن سليم الطائفي ثنا اسمعيل بن امية

(١) من ف (-) سقط من - ف ولعله سقط من النسختين مما كلمة - موقوفا - او نحوها - (٣) ف الماء -

عن الاجلج عن ابن أبي الهذيل سأل ابن عباس عن اشياء وفى آخره انه قال لابن عباس انى اجد البحر قد جعل سمكا قال فلا تأكل منه طافيا -

### قال (باب من كره أكل الطافي)

ذكر فيه حديثا رواه جماعة عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر موقوفا ثم قال (وخالفهم أبو احمد الزبيرى فرواه عن الثوري مرفوعا وهو وهم فيه) - قلت - الزبيرى ثقة وقد زاد الرفع فوجب قبوله وقد جاء له شواهد مستجيبة ان شاء الله تعالى

عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أتى البحر أوجز ر عنه نكلوه وماتت فيه وطفًا فلانًا نكلوه (قال أبو داود) روى هذا الحديث سفیان الثوري وأيوب وحماد عن أبي الزبير وقوه على جابر قال وقد اسند هذا الحديث أيضا من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) يحيى بن سليم الطائفي كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل بن أمية موقوفا ورواه أبو عيسى الترمذي من حديث ابن أبي ذئب عن الحسين بن يزيد الكوفي عن حفص بن غياث عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصطدموه وهو حي نكلوه وما وجدتم ميتا طافيا فلانًا نكلوه قال أبو عيسى سألت عمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال ليس هذا محفوظ وروى عن جابر خلاف هذا ولا اعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا (قال الشيخ رحمه الله) وقد رواه أيضا يحيى بن أبي انيسة عن أبي الزبير مرفوعا ويحيى بن أبي انيسة متروك لا يحتج به (ورواه) عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به (ورواه) بقية بن الوليد عن الازاعي عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا ولا يحتج بما ينفر د به بقية فكيف بما يخالف فيه وقول الجماعة من الصحابة على خلاف قول جابر مع ما روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته وباقه التوفيق -

## باب ما جاء في أكل الجراد

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب (ح وأخبرنا) أبو عمرو وعبد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الفضل بن الحباب ثنا أبو الوليد، الجرجاني قالوا ثنا شعبة بن

ثم اسنده البيهقي عن يحيى بن سليم ثنا اسمعيل بن أمية عن أبي الزبير مرفوعا ثم قال (يحيى بن سليم كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل موقوفا) - قلت - ذكر الدار قطنى في سننه رواية يحيى ثم قال رواه غيره موقوفا ثم انخرجه من حديث اسمعيل بن عياش عن اسمعيل موقوفا فتبين ان ذلك التبر الذى رواه موقوفا هو ابن عياش وقد قال البيهقي في غير موضع (لا يحتج به) وقال في باب ترك الوضوء من الدم (ما روى عن اهل الجواز ليس بصحيح) واسمعيل بن أمية مكى ويحيى بن سليم وثقه ابن معين وغيره وانخرجه له البخاري ومسلم والجماعة كلهم وقد زاد الرفع فكيف تعارض روايته برواية ابن عياش مع روايته لهذا الحديث عن مكى ورواية ابن أبي ذئب لهذا الحديث عن أبي الزبير مرفوعا تشهد لرواية يحيى بن سليم وقول البخاري لا اعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا هو على مذهبه في انه يشترط لاتصال الاسناد المعتمدين ثبوت السماع وقد انكر مسلم ذلك انكارا شديدا وزعم انه قول مخترع وان المتفق عليه انه يكفى للاتصال امكان اللقاء والسماع وابن أبي ذئب ادرك زمان ابي الزبير بلا خلاف وسماعه منه ممكن ثم قال (ورواه عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به) - قلت - انخرجه له الحاكم في المستدرک في ابواب الاحكام حديثا وصححه سننه وانخرجه حديثه هذا الطحاوى في احكام القرآن فقال ثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا اسد ابن موسى ثنا اسمعيل بن عياش حدثني عبد العزيز بن عبد الله عن وهب بن كيسان ونعيم بن عبد الله الجعفي عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما جزر عنه البحر بكل وما أتى بكل وما وجدته ميتا طافيا فوق الماء فلانًا نكل وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة - عام خص منه غير الطافي من السمك بالاتفاق والحديث المشهور والظان مختلف فيه فبقى داخلا في عموم الآية -

قال (باب ما جاء في أكل الجراد)

أبي يعفور سمع ابن أبي أوفى رضى الله عنه يقول، غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل معه الجراد - هذا لفظ حديث البسطامى وفى رواية ابن عبدان قال سمعت ابن أبي أوفى رضى الله عنه سئل عن الجراد فقال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات أوسج غزوات كنا نأكله - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي الوليد وقال سبع غزوات أوست -

(أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبرى أنبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا محمد بن النضر بن سلمة الجارودى ثنا محمد بن بشار بن عثمان ثنا محمد وهو ابن جعفر ثنا شعبة عن أبي يعفور (١) قال سألت شريكى عبدالله بن أبي أوفى رضى الله عنه وأنا معه عن الجراد قال لا بأس به وقد غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات فكنا نأكله - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرنى فى سفیان بن عيينة عن أبي يعفور (١) عن عبدالله بن أبي أوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات أوستا فكنا نأكل الجراد - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن أبي عمرو وغيره عن سفیان -  
(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ الملاء أنبا محمد بن موسى بن أبي موسى ثنا محمد بن الفرج مولى نبي هاشم (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الفرج البغدادى ثنا ابن الزبير قال ثنا سليمان التيمى عن أبي عثمان النهدي عن سلمان رضى الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجراد قال أكثر جنود الله لا آكله ولا حره - قال أبو داود رواه المعتمر عن ابيه عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه الانصارى عن سليمان -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا أبو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا الانصارى محمد بن عبدالله حدثنى سليمان التيمى عن أبي عثمان النهدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر جنود الله فى الارض الجراد لا آكله ولا حره -  
(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا نصر بن على وعلى بن عبدالله قالنا ثنا زكريا بن يحيى بن عمارة عن أبي العوام الجزار عن أبي عثمان النهدي عن سلمان رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل - فقال مثله وقال أكثر جنود الله قال على اسمه فائد يعنى ابا العوام (قال أبو داود) ورواه حماد بن سلمة عن أبي العوام عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) ان صحح هذا فقيهه ايضا دلالة على الاباحة فانه اذا لم يحرمه فقد احله وانما لم يأكله تقذرا والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى أنبا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حلت لنا ميتتان ودمان الميتان الحوت والجراد والدمان - احسبه قال - الكبدة والطحال (ورواه) اسمعيل بن أبي اويس عن عبد الرحمن وعبدالله واسامة بنى زيد بن اسلم عن ابيهم هكذا مرفوعا (ورواه) سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عبدالله بن عمر أنه قال حلت لنا ميتتان - وهذا هو الصحيح -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو عبد الرحمن الساهبى قالوا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب قال سمعت حيوة بن شريح يقول سمعت سنان بن عبدالله الانصارى يقول سألت

(١) فى النسخ أبو يعقوب - خطأ - ح

ذكر فيه حديث ابن عمر (احلت لنا ميتتان) الى آخره ثم قال (الصحيح انه موقوف على ابن عمر) - قلت - قد تقدم الكلام على هذا الحديث فى باب الحوت يموت فى الماء والجراد فى اناء ابواب ما يفسد الماء -

أنس بن مالك رضى الله عنه عن الجرادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر ومع عمر بن الخطاب رضى الله عنه قفعة فيها جرادة قد احتقها وراهه فيرد يده وراهه فيأخذ منها فيناولنا ويأكل ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر قال أنس ثم رجعنا الى المدينة فكنا نؤتى به فنشتره ونكثه ونجففه فوق الأجاجير فناكل منه زمانا -

( أخبرنا ) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس أنبا محمد أنبا ابن وهب أخبرني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال سئل عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن الجرادة فقال وددت ان عندنا قفعة ناكل منها -

( وأخبرنا ) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس أنبا محمد أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان اللجلاج حدثه ان وهب بن عبد الله المعافى حدثه انه دخل هو وعبد الله بن عمر على زينب (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقربت اليهم جرادة مقلوا بسمن ققات كل يا مصرى من هذا لعل الصير احب اليك من هذا قال قلت اننا لنحب الصير فقالت كل يا مصرى ان نبيا من الانبياء سأل الله لحم طير لا ذكاة له فرزقه الله الحيتان والجراد -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقية ثنا عمير بن زيد القيني عن ابيه قال سمعت صدى بن بجلان ابا امامة الباهلى رضى الله عنه يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مريم بنت عمران سألت ربها ان يطعمها لهما لا دم له فاطعمها الجرادة فقالت اللهم اعشه بنير رضاع وتابع بينه بنير شياح - قلت يا ابا الفضل ما الشياح؟ قال الصوت -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق العطار وأبو عبد الرحمن السلمي من اصله وأبو حامد احمد بن محمد اميرك النيسابورى وأبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن علي بن ابراهيم بن معاوية العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنبا أبو سعد البقال عن أنس رضى الله عنه قال كن ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يا كلن الجرادة ويتأديته بينهن - قال يزيد فقالت لسعيد سمعته من أنس؟ قال نعم -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطى أنبا يزيد بن هارون أنبا داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب ان عمر وابن عمر والمقداد بن سويد وصهيبا رضى الله عنهم أكلوا جرادا فقال عمر لو ان عندنا منه قفعة او قفتين ( قال أبو عبيد ) القفعة شىء شبيه بالزنبيل ليس بالكبير يعمل من خوص وليست له عرى ( وقد روينا ) عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي رضى الله عنه انه قال الحيتان والجراد ذكي كله -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصير في قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ( ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن عبد الواحد بن أبي عون عن يعقوب - ٢ ) بن عتبة بن الاخنس عن سعد بن اسحاق عن زينب بنت كعب بن بجرمة ان ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه كان يراهم يأكلون الجرادة بنبه واهله فلا ينههم ولا يأكل هو قالت زينب اراه كان يقذره -

## باب ما جاء في الضفدع

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد ابن خالد بن قارظ عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان قال سأل طبيب النبي صلى الله عليه وسلم عن ضفدع يجعلها في دواء فهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها -

(١) كذا (٢) سقط من ف -

## قال (باب ما جاء في الضفدع)

ذكر فيه حديث النبي عن قتل الضفدع - قلت - فيه دلالة على انه ليس كل ما يسكن الماء له حكم السمك فكما خرج كتاب

## كتاب الضحايا

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (فصل لربك وانحر)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد الطرائقي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (وانحر) قال يقول فاذبح يوم النحر (ورويانا) عن الحسن ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة معناه (وقد قيل) في تفسيره غير ذلك وقد مضى ذلك في كتاب الصلاة -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري وأبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان قال أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محوية العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين - قال أنس وأنا اضحى بكبشين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الثقفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو عمر الحوضي (ح قال وحدثنا) محمد بن أيوب أنبا أبو عمر الحوضي ثنا هشام عن قتادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين اقرنين الملحين يسمى ويكبر ويضع رجله على صفا حهما ويذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عمر الحوضي مختصرا -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري وعلي بن أحمد بن عبدان قال أنبا محمد بن أحمد بن محوية ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة ثنا قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين اقرنين واضعا قدمه على صفا حهما يسمى ويكبر فذبحهما يعني بيده - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانحره مسلم من وجهين آخرين عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن يونس الضبي ثنا أبو عامر العقدي ثنا زهير بن محمد العنبري عن عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن علي بن الحسين (لكل أمة جعلنا منسكها هم ناسكوه) قال ذبح هم ذابحوه حدثني أبو رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا ضحى اشترى كبشين مملحين اقرنين فاذا خطب وصلى ذبح احد الكبشين بنفسه بالدية ثم يقول اللهم هذا عن امتي جميعا من شهداك بالتوحيد وشهدلى بالبلاغ ثم اتى بالآخر فذبحه ثم قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمهما المساكين ويأكل هو واهله منها فكاننا سنين قد كفانا الله الغرم

الضفدع عن عموم قوله عليه السلام الحل ميتته - بهذا الدليل يخرج خنزير الماء ونحوه بدليل آخر وهو قوله تعالى اولم خنزير - وحكى الطحاوي عن الشافعي انه لا بأس بأكله -

(كتاب الاضحية)

قال

ذكر فيه من حديث ابن عقيل (عن علي بن الحسين عن أبي رافع كان عليه السلام اذا ضحى اشترى كبشين) الحديث - قلت في التهذيب لابن جرير الطبري رواه مؤمل واصح عن سفيان عن ابن عقيل عن أبي سلمة عن عائشة اوعن أبي هريرة ورواه مسلم بن إبراهيم عن حماد عن ابن عقيل عن عبدالرحمن بن جابر وذلك دليل على وهائه وقد ذكره البيهقي فيما بعد في



والمؤنة ليس احد من بني هاشم بضحي - وبمعناه : زاء عبيد الله بن عمر والرقى وقيس بن الربيع عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عثمان بن عمر بن فارس أنبا ابن عون أنبا نا أبو رملة أنبا نا مخنف بن سليم قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوف بعرفة فقال ان علي كل اهل بيت في كل عام اصحاة وعتيرة، هل تدري ما العتيرة؟ قال فلا ادري ما رد وا قال هي التي يقول لها الناس الرجبية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام عن حفصة عن امرأة من آل الأشعث عن عجوز لهم قالت اخبرنا وقد نا وقد نا مدحيث قد وا من عند النبي صلى الله عليه وسلم انه قال علي كل اهل بيت من المسلمين ضحية وعتيرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن عياش المصري عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة لأن يضحى فلم يضح فلا يحضر مصلانا (وكذلك) رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد الطار عن عبد الله بن عياش القتباني بلغنى عن أبي عيسى الترمذى انه قال الصحيح عن أبي هريرة موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا وحديث زيد بن الحباب غير محفوظ (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه موقوفا وابن وهب عن عبد الله بن عياش (عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه موقوفا - ورواه - ابن وهب ايضا عن عبد الله بن عياش -) عن عيسى بن عبد الرحمن بن فروة الانصارى عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال من وجد سعة فلم يضح فلا يقربنا في مسجدنا - موقوف -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثني عمي ثنا عبد الله بن عياش - فذكره -

(حدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله الجرجاني أنبا عبد الله بن محمد - اظنه

(١) سقط من ف -

باب الرجل يضحى عن نفسه واهل بيته وذكر الاختلاف في سننه وقال بعد ذلك (باب قول المضحى اللهم منك واليك وقواد عن غيره اللهم تقبل من فلان) وذكر حديثين ثم قال (قال الشافعى وقد روى من وجه لا يثبت مثله انه عليه السلام ضحى بكبشين فقال في احدهما عن محمد وآله وفي الآخر عن محمد وامته) ثم ذكر البيهقى (انه اراد حديث ابن عقيل هذا) ثم ذكر البيهقى حديث زيد بن الحباب (عن عبد الله بن عياش عن الاعرج عن أبي هريرة من وجد سعة) الى آخره ثم قال (وكذا رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد الطار عن عبد الله بن عياش وبلغنى عن الترمذى قال الصحيح انه موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا وحديث ابن الحباب غير محفوظ قال وكذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا) - قلت - تبين بهذا ان ثلاثة روه مرفوعا عن ابن عياش حيوة ويحيى الطار وابن الحباب ومن طريقه انخرجه ابن ماجه في سننه وانخرجه الحكيم في المستدرک من حديث عبد الله بن يزيد المقرئ عن ابن عياش كذلك مرفوعا وقال صحيح الإسناد اوقفه ابن وهب الا ان الزيادة من الثقة مقبولة والمقرئ فوق الثقة وانخرجه الدارقطنى في سننه من طريق عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج مرفوعا بخلاف ما ذكر البيهقى وعلم بذلك ان حديث ابن الحباب محفوظ وان الذين روهوا الرفع عن ابن عياش اربعة البغوى

البعوى - ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا ابراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انفقت الورق في شيء افضل من نحيرة في يوم عيد - فقد به محمد بن ربيعة عن ابراهيم الخوزي وليس بالقويين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا المسيبي يعني محمد بن اسحاق المدني حدثني عبد الله بن نافع عن أبي المنى سليمان بن يزيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمي من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراق دم وانه لياتي يوم القيامة في قرنه (١) بقرونها واشمارها واطلائها وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع في الارض فطيبوا بها نفسا (قال البخاري) فيما حكى أبو عيسى عنه هو حديث مرسل لم يسمع أبو المنى من هشام بن عروة (قال الشيخ احمد) رواه ابن خزيمة عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب عن أبي المنى عن اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها وعن عمه موسى بن عقبة - ٢) هكذا بالشك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمي من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراقه دم - ثم ذكره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عیدان أنبا احمد بن عبيد ثنا هشام بن علي السيرا في ثنا هبة بن خالد ثنا سلام بن مسكين عن عائذ الله عن أبي داود عن زيد بن ارقم رضى الله عنه انهم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ماهذه الاضاحي؟ قال سنة ايكم ابراهيم عليه السلام قالوا ما لنا فيها من الاجر؟ قال بكل قطرة حسنة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله البراز ببغداد ثنا محمد بن سلة الواسطي ثنا يزيد بن هارون أنبا سلام بن مسكين عن عائذ الله بن عبيد الله الجاشي عن أبي داود السيبى عن زيد بن ارقم رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله ماهذه الاضاحي؟ قال سنة ايكم ابراهيم عليه السلام قال قلنا فما لنا فيها؟ قال بكل شعرة حسنة قال قلنا يا رسول الله فالصوف؟ قال بكل شعرة من الصوف حسنة -

(أخبرنا) أبو سعد المالبني أنبا أبو احمد بن على قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عائذ الله الجاشي عن أبي داود روى عنه سلام بن مسكين لا يصح حديثه (قال أبو احمد) هذا الحديث يعرف بعائذ الله وليس يرويه عنه غير سلام بن مسكين وأبو داود لم يسم هو قبيح بن الحارث -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن ابراهيم بن محمود الأصبهاني قدم علينا أنبا أبو حفص عمر بن احمد بن شاهين ببغداد أنبا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ثنا على بن سعيد يعني ابن مسروق الكندي ثنا السيب بن شريك عن عبيد المكتب (ح وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الاصبهاني قال أنبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن يوسف بن سليمان الخلال ثنا

(١) كذا وليس قوله - في قرنه - في جامع الترمذي - ح (٢) من ف وقوله بعد هذا - هكذا بالشك - يظهر منه انه كان في السند - او عن عمه - بدل - وعن عمه - ح -

وتابعهم على ذلك ابن أبي جعفر عن الاعرج كما ذكر الدارقطني والرفع زيادة فوجب قبوله ثم ذكر البيهقي حديث (ما انفقت الورق في شيء افضل من نحيرة في يوم عيد) وفي سنده ابراهيم الخوزي فقال (ليس بالقوي) قلت - الان القول فيه هنا وقد ضعفه في باب الرجل يطيق الشيء وحكى عن ابن معين (انه ليس بثقة) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال احمد والنسائي وعلى بن الجنييد متروك وقال يحيى ليس بشيء وقال الدارقطني منكر الحديث - ثم ذكر البيهقي قوله عليه السلام في الاضاحي (سنة ايكم ابراهيم) وفي سنده عائذ الله الجاشي عن أبي داود قبيح بن الحارث لحكى (عن البخاري قال عائذ الله الجاشي عن أبي داود لا يصح حديثه) قلت - سكت البيهقي عن أبي داود قبيح وهو متروك ذكره الذهبي في كتابه الكاشف والضعفاء -

الحيثم بن سهل ثنا المسيب بن شريك ثنا عبيد المكتب عن عامر عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخ الاضحية كل ذبح وصوم رمضان كل صوم والتسل من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة - قال علي خالقه المسوب بن واضح عن المسيب بن شريك وكلاهما ضعيف والمسيب بن شريك متروك -  
 (أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدي الحافظ أنبا الحسن بن سفيان ثنا المسيب بن واضح ثنا المسيب بن شريك عن عتبة بن اليقظان عن الشعبي عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن ونسخ غسل الجنابة كل غسل ونسخ صوم رمضان كل صوم ونسخ الاضحية كل ذبح -  
 (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الأصبهاني قال أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن مبشر ثنا احمد بن سنان ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا رفاعة بن هدير حدثني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله أستدين واضحى؟ قال نعم فانه دين مقضى - (قال علي) هذا اسناد ضعيف وهدير هو ابن عبد الرحمن بن رافع بن خديج ولم يسمع من عائشة رضي الله عنها ولم يدركها -

### باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن احمد بن محوية السكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا الاسود بن قيس قال سمعت جنذب بن سفيان البجلي رضي الله عنه يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر يقول من ذبح قبل أن يصلي فليعد مكانها ومن لم يذبح فليذبح - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة -  
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشي ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن خاله ابا بردة بن نيار ذبح قبل ان يذبح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان هذا يوم اللحم فيه مكره (١) واني عجلت نسيتي لأطعم اهلي وجيرانى واهل دارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعدنسا فقال يا رسول الله ان عندى عناقى (٢) خير من شاتى لحم فقال هي خير نسيتك (٣) ولا تجزى جذعة عن احد بعدك - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واستشهد به البخاري -  
 (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن مخلوف به اخبرني أبو المثنى ان مسددا حدثهم قال ثنا اسمعيل أنبا ايوب عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم النحر من كان ذبح قبل الصلاة فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكره من جيرانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة وعندى جذعة احب الى من شاتى لحم قال فرخص له قال فلا ادري أبلغت الرخصة من سواه ام لا -

(١) كذا في صحيح مسلم - وذكر النووي ان بدل هذه الكلمة في رواية مقروم - اى - شتهى - ح (٢) ف - عناق ابن هي وكذا في صحيح مسلم (٣) كذا في النسخ وكذا في صحيح مسلم ولكن في نسخة منه نسيتك - بالثنية وعليها شرح النووي - ح -

### ( باب الاضحية سنة )

### قال

ذكر فيه حديث من (ذبح قبل ان يصلي فليعد مكانها) ثم ذكر حديث البراء (ان خاله ابا بردة ذبح) الى آخره ثم قال (استشهد به البخاري) - قلت - هذا الحديث اخرجه في مواضع محتججه متصله واخرجه في بعض المواضع مستشهدا به فخصيص البيهقي استشهاده يوهم انه لم يحتج به وليس الامر كذلك ثم الامر بالاعادة في هذا الحديث وفيما قبله وفيما (أخبرنا)

( أخبرنا ) أبو عبيدة أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا ابن هلبة - فذكره بإسناده مثله زاد ثم انكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كيشين فذبحهما فقام الناس إلى غنيمة فتوزعوا أو قال تجزعوها - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن اسمعيل بن علية بطوله وعن مسدد مختصرا ورواه مسلم عن زهير بن حرب - ( أخبرنا ) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا ( مالك بن - ) يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم أن عويمر بن اشقر ذبح ضحيته قبل أن يذبح يوم الاضحية وأنه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يعود لضحية اخرى ( وبإسناده قال ثنا مالك بن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان ابا بردة بن نيار رضى الله عنه ذبح ضحيته قبل ان يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحية فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ان يعود لضحية اخرى - ٢ ) قاله أبو بردة لا يجد الاجزاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم تجد الاجزاء فاذبح ( ذكر الشافعي رحمه الله هذين الحديثين ) عن مالك رحمه الله -

( ثم قال ما أخبرنا ) أبو عبيدة الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله فاحتمل ان يكون إنما أمره ان يعود لضحية ان الضحية واجبة واحتمل أمره ان يكون أمره ان يعود إن اراد أن يضحي لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزئ فيكون من عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة لا يجل تركها وهي ستة نحب لزومها ونكره تركها لا على إيجابها فان قيل فابن السنة التي دلت على ان ليست بواجبة ؟ قيل - أخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن حميد عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحي فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئا ( قال الشافعي رحمه الله ) وفي هذا الحديث دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد احدكم ان يضحي ولو كانت الضحية واجبة اشبه ان يقول فلا يمس من شعره حتى يضحي ( قال الشيخ ) وفي الحديث الثابت عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فنحرفن قبل ذلك قد اصاب سنتنا - وذلك مذكور في باب وقت الاضحية -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الخافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث وعبد الله بن عياش وسعيد بن أبي ايوب ان عياش بن عباس حدثهم عن عيسى بن هلال الصديقي

(١) من ف (٢) سقط من ف -

بعده يدل على الوجوب وهو خلاف مدعى البيهقي ثم ذكر البيهقي ( عن الشافعي انه قال فاحتمل ان يكون إنما أمره ليعود لضحيته ان الضحية واجبة واحتمل ان يكون أمره ان يعود إن اراد أن يضحي لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزئ فيكون في عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة وهي سنة ثم ذكر الشافعي حديث ام سلمة اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحي الحديث ثم قال فيه دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقوله عليه السلام فاراد احدكم ان يضحي - ولو كانت واجبة اشبه ان يقول فلا يمس من شعره حتى يضحي ( قال البيهقي ) وفي الحديث الثابت ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فنحرفن قبل ذلك قد اصاب سنتنا ( قلت - قول الشافعي واحتمل ان يكون أمره ان يعود ان اراد أن يضحي - في غاية البعد لانه مخالفة لظاهره وتقديره لا ضرورة اليه ولا دلالة في الكلام عليه وذكر الارادة في حديث ام سلمة لا يفي الوجوب لأن الارادة شرط لجميع القرائن وليس كل احديدهم التضحية وقد استعمل ذلك في الواجبات كقولهم من اراد الحج فليطه وطه يفتننا وذلك قد مر مشترك بين الواجب والسنة من اراد الحج فليطه - وقوله عليه السلام قد اصاب سنتنا وطه يفتننا وذلك قد مر مشترك بين الواجب والسنة المصطلح عليها ومثله قوله عليه السلام سنوا بهم سنة أهل الكتاب - من سن سنة حسنة - ولم تكن السنة المصطلح عليها



من رآها انها واجبة -

( أخبرناه ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مرزوم ثنا القريابي ثنا سفيان عن ابيه ومطرف و اسمعيل عن الشعبي عن أبي سريجة النخاري قال ادركت ابا بكر اورأيت ابا بكر وعمر رضى الله عنها فكانا لا يضحيان - في بعض حديثهم كراهية ان يقتدى بها - أبو سريجة النخاري هو حذيفة بن اسيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( أخبرناه ) أبو القتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياض القطان ثنا أبو الأشعث ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت اسمعيل بن أبي خالد عن مطرف عن عامر عن حذيفة بن اسيد قال لقد رأيت ابا بكر وعمر رضى الله عنها وما يضحيان عن اهلها خشية ان يبين بها فلما جئت بلدكم هذا حملت اهل على الجفاء بعد ما علمت السنة - كذا قاله معتمر بن سليمان عن عامر وأخطأ فيه -

( أخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي فيما قرأت عليه أنبا أبو اسحاق البزاري ثنا أبو الحسين النخاري ثنا عمرو بن عيسى قال قلت ليحيى بن سعيد أن معتمرا حدثنا قال ( ثنا اسمعيل - ١ ) ثنا مطرف عن الشعبي عن أبي سريجة، فقال هذا مثل حديثه عن الشعبي عن عمرو والجلي يريد عمرو بن مرة حدثنا اسمعيل أنبا عامر - فذكره - يريد يحيى انه اخطأ في هذا كما اخطأ في ذلك - ورواية سفيان الثوري تؤكد قول يحيى ( قال الشافعي ) وعن ابن عباس -

( فذكر معنى ما أخبرنا ) أبو صالح بن أبي طاهر النخري أنبا جدي يحيى بن منصور ثنا محمد بن عمرو أخبرنا القعني ثنا سلمة بن بخت عن عكرمة مولى ابن عباس ( عن ابن عباس رضى الله عنهما - ١ ) كان اذا حضر الاضحى اعطى مولى له درهمين فقال اشتر بهما اللحم وأخبر الناس انه اضحى ابن عباس -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مرزوم ثنا محمد بن يوسف القريابي ثنا سفيان عن الاعمش عن أبي وائل عن أبي مسعود ( الانصاري رضى الله عنه قال اني لأدع الاضحى واني لموسر مخافة ان يرى جيرا اني انه حتم على -

- وأخبرنا - ابن بشران أنبا أبو الحسن المصري ثنا ابن أبي مرزوم ثنا القريابي عن سفيان عن منصور وواصل عن أبي وائل عن أبي مسعود - ٢ ) عقبه بن عمرو والانصاري قال لقد هممت ان ادع الاضحى واني لمن ايسر كم مخافة ان تحسب النفس انها عليها حتم واجب -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عقيل بن طلحة عن أبي الخصيب رجل من بني قيس بن ثعلبة قال شهدت ابن عمر رضى الله عنها وسأله رجل عن شيء من امر الاضحى

(١) من ف (٢) سقط من ف -

لانعرف له سماعا من احد من الصحابة انتهى كلام الترمذي قال محمد بن سعد لا يمتنع بحديث المطلب لانه يرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا وليس له لقاء - الثاني - ان مولى المطلب قال فيه ابن معين ليس بالقوى وليس بمجته - الثالث - ان هذا الحديث متروك عند الشافعية اذ الكباش الواحد لا يجوز عن اكثر من واحد وقد نص الشافعي على ذلك في آخر هذا الباب والحديث لا ينفى وجوب الاضحى لانه عليه السلام تطوع عنهم بذلك ويجوز ان يتطوع ائرجل ممن وجب عليه كما يتطوع عن نفسه ودل الحديث على أن الانسان له ان يتطوع عن غيره بما شاء وهم لا يقولون بذلك - وفي التهذيب لابن جرير الطبري ما ملخصه ظن بعض اهل العبادة ان ذلك كان باسراكه لهم في ملك شخصيته فزعم ان للجماعة ان يشركوا في الشاة ويمزجهم عن التضحية ولو كان كذلك لم يمتنع احد من هذه الامة الى التضحية ولما كان لقوله عليه السلام من وجد سعة فلم يضح وجهه وكيف يقول ذلك وقد ضحى هو عنهم وذبحه افضل -

قال اكره او اجتنب - شك وهب. العود (١) البين عودها والعرجاء البين عرجها والمرضة البين مرضها والمهزولة البين هزها ثم قال له ابن عمر لعلك تحسب حتما قلت لا ولكنه اجر وخير وسنة قال نعم (قال الشافعي رحمه الله) ولا يعد والقول في الضحايا هذا او تكون واجبة فهي على كل احد صغير وكبير لا يجزى غير شاة عن كل واحد -

## باب سنته لمن اراد ان يضحى ان لا يأخذ من شعرة

### ولا من ظفرة اذا اهل هلال ذي الحجة حتى يضحى

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا القاضى أبو محمد يحيى بن منصور ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث عن ام سلمة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا (قيل) لسفيان فان بعضهم لا يرفعه قال لكنى ارفعه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضى ببغداد وأبو احمد بكر بن محمد بن حمدان بمرقلا ثنا أبو قلابة الرقاشى (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو محمد عبد الله بن اسحاق الخراسانى ثنا عبد الملك ابن محمد يعنى الرقاشى ثنا يحيى بن كثير ثنا شعبة عن مالك بن أنس عن عمرو بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فأراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واطفاره - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن يوسف عن يحيى بن كثير العنبرى وخرجه ايضا من حديث غندر عن شعبة الا انه قال عمرو بن عمرو بن مسلم (ورواه) ابن وهب وعثمان بن عمرو وغيرهما عن مالك عن عمرو بن مسلم موقوفا على ام سلمة (ورواه) محمد بن عمرو بن علقمة الليثى وسعيد بن أبي هلال عن عمرو بن مسلم الجندعى مرفوعا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا النضر بن شميل أنبا محمد ابن عمرو ثنا عمرو بن مسلم بن عمارة بن اكيمة قال كنا في الحمام قبل الاضحى فاطلى فيه انا س فقال بعضهم بعض اهل الحمام ان سعيد بن المسيب يكره هذا وينهى عنه فلتقت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له فقال يا ابن ابي هذا حديث قدسى وترك حدثنى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده ذبح يريد أن

(١) كذا -

## قال (باب السنة لمن اراد ان يضحى ان لا يأخذ)

### من شعرة وظفرة اذا اهل ذو الحجة حتى يضحى

ذكر فيه حديث ام سلمة (اذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا) ثم ذكر (عن الشافعي انه اختيار لا واجب) واستدل على ذلك بحديث عائشة (انا قلت فلا تُدهى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي آخره (فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احله الله حتى نحر الهدى - قال الشافعي البهتة بالهدى اكثر من ارادة التضحية) قلت - في بعض طرق هذا الحديث في الصحيح كنت اتل فلا تُدهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبعث بهديه الى الكعبة فما يحرم عليه شيء مما حل للرجل من اياه حتى يرجع الناس - ثبت بهذا ان الذى كان لا يجتنبه هو ما يجتنبه المحرم من مله لا ما سوى ذلك من حلق شعره وقص ظفره ولا يخاف حديث ام سلمة - ثم لو كان لفظ الحديث كما اورده البيهقى امكن العمل بالحديثين لحديث ام سلمة يدل على ان ارادة التضحية تمنع من الحلق والقلم وحديث عائشة يدل على ان بعث الهدى

يذبحه فاذا اهل هلال ذى الحجة فلا يمسه من شعره ولا ظفره شيئاً حتى يضحى - اخرجته مسلم في الصحيح من حديث  
هـ ما ذبح معاذ وأبي اسامة عن محمد بن عمرو قال معاذ عمر، وقال أبو اسامة عمرو وساق أبو اسامة القصة بطولها -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعي فان قال قائل ما دل على  
انه اختيار لا واجب يعني الأخذ (١) من الشعر والظفر قيل له روى مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة رضي الله  
عنها قالت انا قتلت قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بهامع  
أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احل الله له حتى نحر الهدى ( قال الشافعي رحمه الله ) وفي هذه دلالة على  
ما وصفت وعلى ان المرء لا يحرم بالبعثة بهديه يقول البعثة بالهدى اكثر من ارادة الضحية -

( أخبرنا بالحديث الذي احتج به ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا  
أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن عبد الله بن أبي بكر عن  
عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت انا قتلت قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي  
ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم بعث بهامع أبي بكر رضي الله عنه ثم لم يحرم على رسول الله صلى الله عليه  
وسلم شيء كان احله الله له حتى نحر الهدى - اخرجاه في الصحيح من حديث مالك -

## باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب اخبرني حيوة حدتني  
أبو صفير عن ابن قسيط عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكيش اقرن  
يطا في سواد وينظر في سواد ويرك في سواد فأتى به ليضحى به فقال يا عائشة هلمي المديّة ثم قال اشحذ بها بمجر  
( ففعلت - ٢ ) فأخذها وأخذ الكيش واضممه وذبحها قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى به -  
اخرجه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب -

( أخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان أنبأ سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا القريابي عن سفيان عن ابن عقيل  
( ح وأخبرنا ) علي بن احمد بن مبدان أنبأ احمد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن علي ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبد الله بن محمد عن  
أبي سلمة عن عائشة اوعن أبي هريرة رضي الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى أتى بكيشين اقرنين  
املحين موجودين فيذبح احدهما عن امته من شهد الله بالتوحيد وشهد له بالبلاغ ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد وفي  
رواية القريابي اذا ضحى اشترى كيشين سميين اقرنين املحين موجودين - فذكره ( ورواه ) حماد بن سلمة عن عبد الله  
ابن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه ( ورواه ) زهير بن محمد عن عبد الله عن علي بن الحسين عن أبي رافع  
فكأنه سمعه منهما -

(١) كذا وكان الظاهر يعني ترك الأخذ - ح (٢) من ف -

غير مانع فيعمل ولا يلزم من كون البعث غير مانع ان يكون ارادة التضحية غير مانعة - وفي التمهيد ذكر الاترم ان احمد كان  
يأخذ بحديث ام سلمة قال ذكرت ليحيى بن سعيد الحديثين قال ذاك له وجه وهذا له وجه حديث عائشة اذا بعث بالهدى  
واقام وحديث ام سلمة اذا اراد أن يضحى بالصر - والا شبه في الاستدلال ان يقال كان عليه السلام يريد التضحية لأنه  
لم يتركها اصلاً ومع ذلك لم يحتجب شيئاً على هاتى حديث عائشة فدل على ان ارادة التضحية لا تحرم ذلك -

قال (باب الرجل يضحى عن نفسه واهل بيته)



(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء ثنا عمار بن الفضل ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بكبشين املحين اقرنين عظيمين موجئين فاضم أحدهما فقال بسم الله والله أكبر اللهم هذا عن محمد ثم اضجع الآخر فقال بسم الله والله أكبر اللهم هذا عن محمد وامته من شهدك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ (فذبحة - ١) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمر وثنا أبو قلابة ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو المقدسي ثنا زهير بن محمد عن ابن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضحى اشترى كبشين سميين املحين اقرنين فاذا خطب وصلّى قام في مصلاه فذبح احد الكبشين هو بنفسه بالحربة ويقول هذا عن امتي جميعا من شهدك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ ثم اتى بالآخر فذبحه قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمها جميعا للساكنين ويأكل هو واهله منهما فكثنا سنين قد كفى الله المؤمنة والنرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد من بي هاشم يضحي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا عثمان بن زفر الجهني حدثني أبو الاسد السلمي عن أبيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع كل رجل منادرها فاشترينا اضحية بسبعة دراهم فقلنا يا رسول الله لقد اغلينا بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان افضل الضحايا اغلاها وانفسها فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يأخذ بيد رجلا (١) ورجلا (٢) ورجلا بقرن (٣) ورجلا بقرن - ١) وذبحها السابع وكبرنا عليها جميعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو اسامة ثنا موسى بن ايوب النصيبي كنيته أبو عمران ثنا بقية بن الوليد قال سألت حماد بن زيد ويزيد بن هارون بمكة منذ عشرين سنة قال بقية وممته قيل ان احدتها باربعين سنة فقالت حدثني عثمان بن زفر قال حدثني أبو الاسد السلمي عن أبيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا فجمع كل رجل منا درهما فاشترينا اضحية بسبعة دراهم وأمر أن يأخذ - وذكر الحديث - قال بقية قلت لحماد بن زيد من السابع؟ قال لا ادري قلت رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقفي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا سعيد هو ابن أبي ايوب حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد عن جده عبيد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم (فذهبت به امه زينب بنت حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) فقالت يا رسول الله بايعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صير ففسح رأسه ودعاه قال وكان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله - رواه البخاري في الصحيح عن المقرئ -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عمارة بن صياد عن عطية بن يسار أن ابا ايوب الانصاري رضى الله عنه قال كنا نضحي بالشاة الواحدة فيذبحها الرجل عنه وعن اهل بيته ثم تهاى الناس بعد نصارتها هاهنا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عيسى بن محمد أنبا عمرو بن الربيع ابن طارق عن رشدين بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي قنادة عن أبيه أنه كان يضحي عن اهل بيته بشاة -

(١) من ف - (٢) كذا وكأنه سقط - ورجلا بقرن -

ذكر فيه حديثا عن ابن عقيل عن أبي سلمة ثم ذكر (انه روى عن ابن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر) ثم ذكر أنه روى عن ابن عقيل عن علي بن الحسين ثم قال وكأنه سمعه منها قلت الصواب ان يقال وكأنه سمعه منهم -

(أخبرنا)

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا عبد الرحمن بن علي بن عبد المصطفى ثنا ابن أبي عمير ثنا القريابي ثنا سفيان عن بيان عن الشعبي عن أبي سريجة الفغاري حذيفة بن أسيد رضي الله عنه قال حملني أهلي علي الخفاء بعد ما علمت من السنة كان أهل البيت يضحون بالشاة فالآن يبخلنا جيرا فقولوا له ليس عليه ضحية -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أن أبا عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أن أبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن خالد عن عكرمة قال كان أبو هريرة رضي الله عنه يجيء بالشاة فيقول أهله وعنا فيقول وعتم -

## باب لا يجزى الجذع الا من الضأن وحدها ويجزى

### الثني من المعز والابل والبقر

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أن أبا أحمد بن سليمان ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الا مسنة الا ان يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن - رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن يونس -

( أخبرنا ) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري بطوس ثنا أبو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا زبيد الايمي قال سمعت الشعبي يحدث عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما تبدأ به في يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فننحرفن فعل ذلك قد اصاب السنة ومن نحر قبل الصلاة فاما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك في شيء فقال رجل من الانصار يقال له أبو بردة بن نيار يا رسول الله اني قد ذبحت وعندى جذعة خير من مسنة فقال له اجعلها مكا نهالون توفي اولن تجزى عن احد بعدك - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله محمد ( بن يعقوب حدثني محمد - ١ ) بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أن أبا خالد ابن عبد الله عن مطرف عن عامر عن البراء رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم ان الذبيحة التي ذبحت قبل الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم فقال يا رسول الله ان عندى جذعة من المعز فقال ضح بها ولا تصلح لغيرك - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا خالد - فذكره باسناده نحوه الا انه قال قال رسول الله ان عندى داجن جذعة من المعز فقال اذبحها ولا تصلح لغيرك - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد

( أخبرنا ) أبو بكر بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله بن جعفر بن عمرو ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي ثنا مكى بن ابراهيم قال لا ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن ببيعة الجهني عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضاحى بين اصحابه فصارت لعقبة جذعة فقلت يا رسول الله انه صار لي جذعة فقال ضح بها - لفظ حديث مكى - رواه البخاري في الصحيح عن معاذ بن فضالة عن هشام وانخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

( أخبرنا ) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أن أبا بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا ثيبية بن سعيد ثنا الليث عن

يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم (غنا) اقسامها ضحايا على اصحابه بقي منها عتود فذكرته لرسول الله صلى الله عليه وسلم - (١) فقال ضح بها انت - رواه البخارى في الصحيح عن قتيبة وغيره - قال أبو عبيد العتود من اولاد المز وهو ما قد شب وقوى (قال الشيخ رحمه الله) وهذا اذا كان من المز فبالذعة من المز لا تجزى لغيره فكانها كانت رخصة له (وقد روى ذلك) في حديث الليث -

(وذلك فيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه وأبو بكر بن جعفر المزكى قالنا ثنا أبو عبد الله - (٢) البوشنجي ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم غنا اقسامها ضحايا بين اصحابي بقي عتود منها قال ضح بها انت ولا رخصه لأحد فيها بعد - فهذه الزيادة اذا كانت محفوفة كانت رخصة له كما رخص لابي بردة بن نيار -

(وعلى مثل هذا يحمل ما أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبا محمد بن الحسين القطن ثنا أبو الازهر السليطي ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق (ح) وأخبرنا (أبو) علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن صدران ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى ثنا محمد بن اسحاق حدثني عمارة بن عبد الله بن طعمة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن خالد الجهني رضى الله عنه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصحابه غنا فاعطاني عتود اجذعا فقال ضح به فقلت انه جذع من المز اضحى به؟ قال نعم ضح به فضحيت به - لفظ حديث الوهبي وليس في رواية أبي داود من المز -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصرى ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن اسامة بن زيد عن رجل عن سعيد بن المسيب عن رجل من جهينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجذع من الضأن يجزى في الاضاحى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا سعيد بن أبي مريم ثنا بكر بن مضر ثنا عمرو بن الحارث عن بكر بن عبد الله عن معاذ بن عبد الله حدثه عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجذاع من الضأن (ورواه) وكيع وابن وهب عن اسامة بن زيد الليثي عن معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني قال سألت سعيد بن المسيب عن الجذع من الضأن فقال ضح به -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الباغندي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا في غزاة معنا او علينا مجاشع بن مسعود صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فعزت الغنم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع بما يوفى منه الثنى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل قال كان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم كانوا مع مجاشع السلمي فعزت الاضاحى فقام رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع (من الضأن - ١) ما توفى الثنية اراه قال من المز شك سفيان - كذا في هذه الرواية -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب ثنا هلال بن العلاء الرقى ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا في غزاة مع رجل من بني سليم يقال له مجاشع فعزت الغنم فأمر ما ديا فنادى انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضأن يوفى ما توفى منه اثنية - انخرجه أبو داود في كتاب السنن من حديث عبد الرزاق عن الثوري -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كان رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له مجاشع بن مسعود السلمي فعزت الغنم فأمر ما ديا فنادى انى سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضأن يوقى مما توفي منه الثانية -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب ابن جرير ثنا شعبة عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من جهينة او مزينة انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل الاضحى بيوم او يومين فكانوا يطون الشاتين بالثنية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجذعة تجزى مما تجزى منه الثانية -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن أبي يحيى حدثني امي عن ام بلال امرأة من اسلم وكان أبوها يوم الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحوا بالجذع من الضأن ( فانه جائز - ورواه أبو حمزة عن محمد بن أبي يحيى عن امه قالت أخبرتني ام بلال بنت هلال أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجوز الجذعة من الضأن - ١ ) اضحية - ( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبدة بن محمد بن سواد ( ٢ ) ثنا إبراهيم بن المنذر الخزازي ثنا أبو حمزة فذكره -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع أنبا عثمان بن واقد العمري أنبا كدام بن عبد الرحمن بن كدام عن أبي كباش قال جلبت غنابا من المدينة فكسدت على فقيت ابا هريرة رضي الله عنه فاخبرته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعم او نعمت الاضحية الجذع من الضأن قال فاتها الناس - بلغني عن أبي عيسى الترمذي انه قال قال البخاري رواه غير عثمان بن واقد عن أبي هريرة موقفا -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا محمد بن احمد بن برد الانطاكي ثنا اسحاق بن إبراهيم الحنيني قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى فقال كيف رأيت نسكنا هذا؟ قال لقد باهي به اهل السماء واعلم يا محمد أن الجذع من الضأن خير من الثانية ( ٣ ) من الابل والبقر ولو علم الله ذبحا افضل منه لقدى به إبراهيم ( ٤ ) عليه السلام ( ورواه ) ايضا أبو جعفر السمناني عن اسحاق زاده والجذع من الضأن خير من الثانية ( ٣ ) من المعز واسحاق يتفرد به وفي حديثه ضعف -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط ان سعيد بن المسيب حدثه أن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تقول لان اضحى يجذع من الضأن احب الى من اضحى بسنة من المعز ( ورواه ) محمد بن اسحاق بن يسار عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط عن ابن المسيب عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) الفقيه أبو الفتح أنبا عبد الرحمن الشريحي أنبا أبو القاسم البغوي ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن مطرف عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال لو برد علينا الف من الشاء لما اضحى ( ٤ ) الا يجذع من الضأن -

( ١ ) من ف ( ٢ ) ف - عبدة بن محمد بن سواد ( ٣ ) ف - السيد - وفي النهاية ثنى الضأن خير من السيد من المعز والسمن

وقيل الحليل وان لم يكن مستا - ح ( ٤ ) كذا -

ذكر فيه من حديث اسحاق بن إبراهيم الحنيني ( قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم ( والحديث ثم قال ( واسحاق يتفرد به وفي حديثه ضعف ) - قلت - ذكر الحاكم في المستدرک هذا الحديث من طريق اسحاق المذكور ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم فذكره بسنده ثم قال صحيح الاستاد -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني أنبا اسمعيل بن خليل أنبا علي بن مسهر أنبا محمد يعني ابن أبي ليلى عن الحكم عن هباد بن أبي الدرداء عن أبيه قال أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم كبشان جذعان املحان فضحى بهما -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الكبير الحنفي ثنا عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى بالمدينة بالجوز وراحيانا وبالكبش اذا لم يجد جزورا -

( حدثنا ) أبو عبد الرحمن السلمي املاء أنبا جدي أبو عمرو يعني اسمعيل بن نجيد السلمي أنبا أبو مسلم الكجعي ثنا أبو عامم النبيل عن سفوان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم اهدى مائة بدنة فيما جعل لابن أبي جهل بن هشام في انفه برة من فضة - قدمضى سائر طرقه في آخر كتاب الحج وفيه ان ثبت دلالة على جواز الذكر في الهدايا والضحايا والله اعلم -

### باب ما جاء في افضل الضحايا

( قال الشافعي رحمه الله ) اذا كانت الضحايا اما هودم يتقرب به بخير الدماء احب الى وقد زعم بعض المفسرين ان قول الله عز وجل ( ذلك ومن يعظم شعائر الله ) استسنان الهدى واستحسانه ( قال الشافعي رحمه الله ) وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الرقاب افضل فقال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها -

( أخبرناه ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو بكر محمد بن الحسن بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا عبيد الله بن موسى ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مرواح الغفاري عن أبي ذر رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى العمل افضل؟ قال ايمان بالله وجهاد في سبيله، قلت اى الرقاب افضل؟ قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها قال قلت فان لم افضل؟ قال تعين صانعا وتصنع لانه لم افضل؟ قال تدع الناس من الشرفاتها صدقة تصدق بها على نفسك - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى وانخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

( أخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن خلف بن هشام ثنا خلف بن قتيبة بن الوليد عن عثمان ابن زفر أخبرني أبو الاسود الانصاري عن أبيه عن جده قال خلف وسماه بقية قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث في الاضحية قال فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان احب الضحايا الى الله اغلاها واسمها -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد الصيدلاني ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو الاحوص عن أبي اسحاق عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما (ثمانية ازواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين) قال الأزواج الثمانية من الايل والبقر والضأن والمزعل قدر الميسرة بما عظمت فهو افضل -

### باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد أنبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة أنبا ابن وهب أنبا حيوة أخبرني أبو صخر عن ابن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطاقى سواد وينظر في سواد ويرك في سواد فأتى به ليضحى به - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب -

( أخبرنا ) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام ثنا عبد الوهاب

عبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفا الى كبشين اقرنين املحين فذبحهما بيده - رواه البخارى فى الصحيح عن تقيبة عن عبد الوهاب -

( أخبرنا ) أبو بكر احمد بن الحسن أنبا (محمد بن - ١) على بن دحيم ثنا محمد بن الحسين الحنظلي ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا أبي (ح وأخبرنا) أبو بكر القاضى أنبا محمد بن على ثنا محمد بن الحسين ثنا الفضل بن دكين ثنا حفص يعنى ابن غياث عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن لخليل يأكل فى سواد ويشرب فى سواد وينظر فى سواد ويمشى فى سواد ويطن فى سواد - لفظ حديث الفضل -

( أخبرنا ) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازى ثنا عيسى ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجئين (٢) -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن غالب ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضى الله عنها أو أبي هريرة رضى الله عنه - الشك من سفيان - قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى دعا بكبشين عظيمين سميين املحين موجئين (٢) اقرنين فذبح احدهما عن امته من شهد له بالابلاغ وشهد الله بالتوحيد ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان جدنى بيان بن احمد القطان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد عن عفير بن معدان ثنا سليم بن عامر عن أبي امامة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الضحايا الكبش الاقرن (وروى) عن عبادة بن نسي عن ابيه عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الضحايا الكبش الاقرن وخير الكفن الحلة (وقد مضى) فى كتاب الجنائز -

( أخبرنا ) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر ثنا عبد العزيز عن أبي ثمال المري عن دباح بن عبد الله (٣) عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دم غراء احب الى الله من دم سوداوين (ورواه) الثورى عن توبة العنبرى عن سلمى يعنى ابن عتاب قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه قال لدم يبيضاء احب الى من دم سوداوين (قال البخارى) ويرفعه بعضهم ولا يصح -

( أخبرنا ) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن أبي اسحاق سمع هبيرة وعمارة بن عبد قاسمنا عليا رضى الله عنه وهو يقول ثنا فصا عدا واستسمن فان أكلت أكلت طيبا وان اطعمت اطعمت طيبا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن حماد اخبرنى يزيد بن الميثم ان ابراهيم بن الليث حدثهم ثنا الاشجعي عن سفيان عن عاصم بن سليمان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال التى احب الى من المرم، الله احق بالقتاء والكرم احبه الى من التى احبه الى ان اضحى به (٢) هذا موقوف -

( وقد أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن متويه ثنا احمد بن منيع ثنا عباد بن العوام ثنا عمرو بن عامر ثنا الجراح بن الجراح عن سلمة بن جنادة عن سنان بن سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله احق بالقتاء والوفاء اشترها جذعة سمينة فانك بها عنك يعنى ضح -

### باب ما ورد النهى عن التضحية به

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان يثمداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن مسلمة

(١) من ف (٢) كذا (٣) كذا - وفى تهذيب التهذيب وغيره - دباح بن عبد الرحمن - ح -

عن مالك بن انس عن عمرو بن الحارث عن (عبيد بن - ١) فيروز عن البراء بن عازب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يتقى من الضحايا فأشار بيده فقال اربعا وكان البراء يشير بيده ويقول ويدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم العرجاء البين ظللها والعوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لا تنقى -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة أنبا على بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبا أبو شعيب الخزاعي ثنا على بن المديني قال عبيد بن فيروز هذا من أهل مصر ولم ندر ألقبه عمرو بن الحارث (ام لا - ١) فنظرنا فاذا عمرو بن الحارث لم يسمعه من عبيد بن فيروز -

(أخبرنا) أبو نصر أنبا على أنبا أبو شعيب ثنا على قال لحدثنا روح بن عباد ثنا اسامة بن زيد عن عمرو بن الحارث عن يزيد ابن أبي حبيب (عن عبيد بن فيروز قال على ثم نظرنا فاذا يزيد بن أبي حبيب - ١) لم يسمعه من عبيد بن فيروز ، حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن اسحاق انه حدثهم عن يزيد بن أبي حبيب عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز - قال على فاذا الحديث يدور على حديث شعبة -

(يريد ما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سليمان بن عبد الرحمن قال سمعت عبيد بن فيروز قال سألت البراء بن عازب رضى الله عنه ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهي عنه من الاضاحي فقال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ويدي اقصر من يده (٢) اربع لا يجزين ، العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظللها والكسيرة التي لا تنقى - قلت اني اكره ان يكون في السنن نقص لوفى الاذن نقص فقال فما كرهت منه فدعه ولا تحرمه على احد -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا على بن الفضل الخزاعي أنبا أبو شعيب ثنا على بن المديني ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة حدثني سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز - فذكر الحديث بخوه ولم يذكر سماح سليمان بن عبد الرحمن من عبيد - قال على ثم نظرنا فاذا سليمان بن عبد الرحمن لم يسمعه من عبيد بن فيروز -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا على أنبا أبو شعيب ثنا على (ح وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائني بها أنبا بشر ابن احمد ثنا احمد بن الحسين بن نسر الحذاء ثنا على بن عبد الله ثنا عثمان بن عمر ثنا ليث بن سعد ثنا سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية عن عبيد بن فيروز قال سألت البراء رضى الله عنه قلت حدثني ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم من الضحايا قال اربع ويدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربع لا تجوز العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظللها والعجفاء التي لا تنقى (قال على) فاذا الحديث حديث ليث قال على قال عثمان قلت لبيش بن سعد يا ابا الحارث ان شعبة يروى هذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن سمع عبيد بن فيروز قال (لا) انما حدثنا به سليمان عن القاسم مولى خالد عن عبيد بن فيروز - ١) قال عثمان بن عمر (قلقت شعبة - ١) قلت ان ليثا حدثنا بهذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم عن عبيد بن فيروز وجعل مكان الكسيرة التي لا تنقى العجفاء التي لا تنقى قال فقال شعبة هكذا حفظته كما حدثت به - كذا رواه عثمان بن عمر عن ليث بن سعد -

(وقد أخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الحسن بن عبدة ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني الليث بن سعد عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز مولى بني شيبان عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يتقى من الضحايا فقال اربع وأشار بيده فقال يدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم العوراء البين عورها والعرجاء البين ظللها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لا تنقى - قال قلت للبراء اني اكره النقص في القرن والاذن والسنن قال فاكره لنفسك ما شئت ولا تحرم ذلك علي احد (وكذا لك) رواه أبو الوليد الطيالسي عن الليث بن سعد لم يذكر القاسم في اسناده (وكذلك) رواه يزيد بن أبي حبيب وشعبة بن الحجاج

(١) من ف (٢) كذا في مسند الطيالسي قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ويدي اقصر من يده فقال - ح

عن سليمان بن عبد الرحمن وذكر شعبة مسمع سليمان من عبيد بن فيروز (وفيا بلقي) من أبي عيسى الترمذي عن محمد بن اسمعيل البخاري انه كان يميل الى تصحيح رواية شعبة ولا يرضى رواية عثمان بن عمرو والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى (ح قال وحدثنا) علي بن بحر ثنا عيسى هو ابن يونس - المعنى - عن ثور حدثني أبو حميد الراعي أخبرني يزيد ذو مصر قال أتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت يا أبا الوليد اني خرجت أتمس الضحايا فلم أجد شيئاً يعجبني غير ثر ماء فكرهتها فما تقول؟ قال أفلا جئتني بها قلت سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عنى؟ قال نعم انك تشك ولا اشك انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصفرة والمستأصلة والبخقاء والمشيمة والكسراء، فالمصفرة التي تستأصل اذنها حتى يبدو صمخها والمستأصلة قرنها من اصله والبخقاء التي تبخق عينها والمشيمة التي لا تتبع القم عجيها وضعفا والكسراء الكبير -

(أخبرنا) الحسين بن محمد الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم أنبا عبيد الله بن موسى أنبا اسرائيل عن اصحاق عن شريح بن النعمان عن علي بن رضى الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن وان لانضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا نرقاء - قال المقابلة ما قطع طرف اذنها والمدابرة ما قطع من جانب الاذن والشرقاء المشقوقة والنرقاء المثقوبة الاذنين -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن بن احمد بن اسمعيل السراج ثنا أبو شعيب الحراني أخبرني احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا زهير ثنا أبو اسحاق عن شريح بن النعمان قال أبو اسحاق وكان رجلا صدوقا عن علي بن رضى الله عنه - فذكره بمثله - زادوا أن لا يضحى بالوراء - قال زهير قلت لابي اسحاق وذكره غضباء قال قلت ما المقابلة؟ قال يقطع طرف الاذن - قلت ما المدابرة؟ قال يقطع مؤنرا الاذن - قلت ما الشرقاء؟ قال تشق الاذن قلت ما النرقاء؟ قال تحرق اذنها السمة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن جبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن جري بن كليب مسمع حلياً رضى الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضحى بعضباء الاذن وانقرن قال قتادة وسألت سعيد بن المسيب عن العضب فقال النصف فما زاد -

(وأخبرنا) أبو بكر أنبا عبد الله ثنا يونس ثنا أبو داود عن أبي عروة عن جابر عن عبد الله بن نجى عن علي بن رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غضباء الاذن والقرن - كذا في هاتين الروايتين والاولى امثلها والآخرى اضعفها (وقد روى) عن علي بن رضى الله عنه موقوفاً خلاف ذلك في القرن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا قبيصة ثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن حجية بن عدى قال حجيت كنا عند علي بن رضى الله عنه فأتاه رجل فقال البقرة؟ فقال عن سبعة قال القرن؟ قال لا يضرك قال العرج (٢) قال اذا بلغت المنسك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن -

(وأخبرنا) أبو علي أنبا ابن شوذب ثنا شعيب ثنا يحيى بن آدم عن حسن بن صالح ثنا سلمة بن كهيل عن حجية بن عدى عن علي بن رضى الله عنه انه سئل عن البقرة فقال من سبعة (٣) قال مكسورة القرن؟ قال لا يضرك قال العرجاء قال اذبلت المنسك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن - فهذا يدل على ان المراد بالاول ان صح التنزيه (في القرن - ١) (قال الشافعي رحمه الله) وليس في القرن تقصٌ يعنى ليس في تقصه او يقده تقص في اللحم -

### باب ما جاء في الصغيرة الاذن

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكاظمي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم أنبا أبو حمزة عن ابن



عباس رضى الله عنهما انه كان لا يرى بأسا ان يضحى بالصمغاء قال أبو عبيد قال الاحمسي الصمغاء هي الصغيرة الاذن -

## باب وقت الاضحية

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن زيد عن الشعبي عن البراء رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم نحر فقال ان اول ما بدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان يصلي فأنما هو لحم بعمله لاهله ليس من النسك في شيء يعنى ققام خالى أبو بردة بن نيار قال يا رسول الله انا ذبحت قبل ان اصلي وعندى جذعة خير من مسنة فقال اجعلها مكانها او قال اذبحها ولن توفي عن احد بعدك -

(وأخبرنا) على أنبا أحمد ثنا أبو مسلم ثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة - فذكره باسناده نحوه وقال اجعلها مكانها ولن تجزى او توفي عن احد بعدك - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب وحجاج بن منهال وانرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الصمد بن علي بن مكرم البرازي ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل أنبا أبو عوانة أنبا فراس عن عامر عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتى ينصرف ققام أبو بردة بن نيار قال يا رسول الله فعلت فقال هو شيء بعلمته ، قال فان عندى جذعة هي خير من مستتين أذبحها؟ قال نعم ولا تجزى عن انسان بعدك قال عامر فهى خير نسيكتين - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ايوب أنبا مسدد ثنا أبو الاحوص منصور بن المتمر عن الشعبي عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلاة فقال من صلى صلاتنا ونسك منسكنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم ققام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله والله لقد نسكت قبل ان اخرج الى الصلاة وقد عرفت ان اليوم يوم أكل وشرب فتعجلت وأكلت وأطعمت اهلى وجيرانى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندى عناقا جذعة خير من شاتى لحم فهل تجزى عنى؟ قال نعم ولن تجزى عن احد بعدك - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن قتيبة وهناد عن أبي الاحوص -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا على بن إبراهيم الواسطي ثنا يزيد ابن هارون أنبا داود بن أبي هند عن عامر عن البراء بن عازب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يذبحن احد قبل ان يصلى ققام اليه خالى قال يا رسول الله ان هذا اليوم فيه اللحم كثير وانى ذبحت نسيكتى لياكل اهلى وجيرانى وان عندى عناق لبن خير من شاة لحم فأذبحها؟ قال نعم ولا تجزى جذعة عن احد بعدك وهى خير نسيكتك انرجه مسلم في الصحيح من وجهين آخرين عن داود واستشهد به البخارى (وقال مطرف) عن عامر الشعبي عن البراء رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى قبل الصلاة فأنما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين -

## (باب وقت الاضحية)

قال

(أخبرناه)

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب حدثني محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أن أبا خالد بن عبد الله عن مطرف - فذكره - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن مسدد عن خالد -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت أبا جحيفة يحدث عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال ذبح أبو بردة قبل الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبدلها فقال يا رسول الله ليس عندي إلا جذعة خيرة من مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزى أو توفي عن أحد بعدك - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن محتويه ثنا تميم بن محمد ثنا محمد يعني ابن عبيد بن حساب ثنا حماد ثنا أيوب وهشام عن محمد بن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ثم خطب فأمر من كان ذبح قبل الصلاة أن يعيد ذبحا قال فقام رجل من الأنصار فقال إن جيرانى بهم فاعة أو قال حاصة (١) فذبحت قبل الصلاة وعندى عناقى هى أحب إلى من شاتى لحم قال فرخص له - فان كانت رخصة له كان ذلك والانلاعلى - ثم اتكفا إلى كبشين ملحين يعنى فذبحهما وقرق الناس إلى غنيمة فتجزعواها - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبيد بن حساب ورواه البخاري عن حماد بن زيد بن حماد بن زهير عن حماد بن زيد إلى قوله فرخص له -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف الأصمعي ثنا أبو سعيد ابن الأعمري (وأنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا اسمعيل ابن عبد الصغار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الأسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان رضى الله عنه يقول شهدت الأضحية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال إن ناسا ذبحوا قبل الصلاة فقال من ذبح منكم قبل الصلاة فليعد ذبيحته ومن لا فليذبح على اسم الله - لفظ حديث ابن الأعمري وفي رواية الصغار فلم إن ناسا وقال فليعد أضحيته ومن لا يكن فليذبح على اسم الله - رواه مسلم في الصحيح عن أنس بن إبراهيم وابن أبي عمير عن سفيان قى هذه الأخبار دلالة على أن من ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فليس من النسك في شيء -

(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا عبد الله بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا يزيد بن حمير الرحبي قال نرجع عبد الله بن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس في يوم عيد فطر أو أضحية فانكر إبطاء الإمام وقال أنا كنا فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسييح (ورويتنا) عن الحسن البصرى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يذبح الأضحية والقطر حين تطلع الشمس فيتنام طلوعها - فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي صلاة العيد في أول الوقت فمن كان ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وأكل وأطعم أهله وجيرانه كما رويتنا في حديث أبي بردة بن نيار كان ذبحه واقفا قبل أن يحل وقته وذلك لا يجوز فلذلك أمر بالاعادة فمن ضحى بالوقت الذي يحل فيه الصلاة ويمضى مقدار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت أضحيته إن شاء الله -

### باب من شاء من الأئمة ضحى في مصلاة ومن شاء في منزله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذبح ويتحر بالمصل - رواه

(١) ف - خاصة وفي البخاري خصاصة - ح -

ذكر فيه حديث (ان أول ما تبدأ به في يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فننحر) وفي رواية اخرى (ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه) ثم قال البيهقي (من ضحى بعد الوقت الذي تحل فيه الصلاة ويمضى مقدار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت أضحيته) - قلت - الفاظ هذا الحديث تقتضى فعل الصلاة فمن اعتبر وقت الصلاة ولخطبتين فقد ادعى شيئا مخالفا لظاهره - وفي الجملى لا معنى لمنع الشافعى الضحية قبل تمام الخطبة لانه عليه السلام لم يحد وقت التضحية بذلك -

البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا أبو الازهر ثنا أبو اسامة ( ثنا اسامة - ١ ) بن زيد عن ( ح وأخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمر وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو اسامة عن اسامة بن زيد اللبثي قال حدثنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح أضحيته بالمصلى - قال نافع وكان ابن عمر يفعله - لفظ حديث العامري وفي حديث أبي الازهر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا إبراهيم بن اسمعيل العنبري ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا خالد بن الحارث الهجيمي ثنا عبيد الله عن نافع قال كان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يتحرف في المنحر قال عبيد الله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبدالله وكان القاسم يتحرف في اهله - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي واسحاق بن إبراهيم عن خالد بن الحارث دون فعل القاسم -

### باب الذكاة في المقدور عليه ما بين اللبنة والحلق

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب قال سمعت سفيان بن سعيد يحدث عن ايوب بن أبي تيممة السخيتاني عن سعيد بن جبير عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما انه قال الذكاة في الحلق واللبنة -

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن إبراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن ايوب ( عن عبدالله بن سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الذكاة في الحلق واللبنة - وبأسناده - ثنا سفيان عن ايوب - ١ ) عن يحيى بن أبي كثير عن فرافصة الحنفى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال الذكاة في الحلق واللبنة ولا تعجلوا الانفس ان ترهق ( وقد روى ) هذا من وجه ضعيف مرفوعا وليس بشيء -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا محمد بن مقاتل المروزي ( ح وأخبرنا ) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي املاء أنبا أبو عبدالله محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا محمد بن مقاتل ثنا ابن المبارك عن معمر بن عمرو بن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأكلوا الشريعة فانها ذبيحة الشيطان -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن غيسى مولى ابن المبارك عن ابن المبارك بهذا الاسناد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شريعة الشيطان وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الا وداج ثم ترك حتى تموت -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن زحر عن القاسم مولى عبدالرحمن عن أبي امامة الباهلي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ما فرى الا وداج ما لم يكن قرض ناب او حزنظفر - قال أبو العباس ليس في كتابي عن علي بن يزيد ( قال الشيخ رحمه الله ) وفي هذا الاسناد ضعف -

### باب الذبح في الغنم والبقر والفرس والطائر، والنحر في الابل

قد مضت احاديث في ذبح الغنم

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن محمد بن أبي المعروف الفقيه الاسفرائيني بها ثنا أبو سهل بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا احمد بن

الحسن بن عبد الجبار ثنا علي بن المديني أنبا زهير أنبا أبو الزبير عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الامسنة الا ان تسمر عليكم فتذبحوا جذعة من الضان - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان النيسابورى قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا يعلى بن عبيد ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا نتمتع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذبح البقرة عن سبعة - أخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الملك بن أبي سليمان - (أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا محمد بن علوية ثنا هارون بن اسحاق ثنا عبدة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت ذبحنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بالمدينة فأكلنا - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق عن عبدة بن سليمان -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة وابن عيينة وحديث ابن عيينة أتم عن عمرو بن دينار عن صهيب مولى ابن عامر عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا بغير حقه سأل الله يوم القيامة عنه قيل وما حقه؟ قال يذبحه فيأكله ولا يقطع رأسه فيرمى به - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني أنبا السري بن نزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس رضى الله عنه - فذكر الحديث في الالهلال وقال ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بدئات يده قائما وذبح بالمدينة كيشين امثحين اقرنين - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل -

## باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر

استدلا لاباروينا عن عمرو بن عباس الذكاة في الخلق والبيهة وقال عطاء بن أبي رباح يجزى الذبح من النحر والنحر من الذبح في البقر والابل -

(وأخبرنا) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا عمران هو ابن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير و عبدة بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو عمرو وأنبا أبو بكر أخبرني الحسن بن سفيان ثنا ابن نمير ثنا أبي وحفص وو كيع كلهم عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه وقال عبدة ذبحنا - رواه البخارى في الصحيح عن تميم عن جرير قال وتابعه وكيع وابن عيينة عن هشام في النحر وأخرجه من حديث الثورى عن هشام في النحر وعن اسحاق عن عبدة في الذبح ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ثلاثهم في النحر (وقد مضى) في كتاب الحج عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها في قصة الحج قالت فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر قتل ما هذا؟ فقالوا نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه - وفي رواية ذبح - وكذلك اختلفت الرواية فيه عن أبي الزبير عن جابر ففى رواية نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن ازواجه وفي رواية ذبح عن نساءه بقرة وفي رواية ذبح عن عائشة رضى الله عنها بقرة -

## باب كراهة النخع والفرس

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى رحمه الله ونهى عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النخع وان تجعل الافرسان ترهق (قال الشافعى رحمه الله) والنخع ان تذبح الشاة ثم يكسر قفاها من موضع الذبح (١) لنخعه ولما كان الكسوف فيه او تضرب ليحجل قطع حركتها فأكره هذا وقال ولم يجرمها ذلك لانها ذكية - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى ثنا أبو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا مروان بن معاوية عن

هشام الدستوائى وحجاج بن أبى عثمان عن يحيى بن أبى كثير عن المعرور الكلبى عن عمر رضى الله عنه انه نهى عن القرس فى الذبيحة قال ابو عبيد ( قال أبو عبيدة - ١ ) القرس هو النخع يقال منه فرست الشاة ونخعتها وذلك ان ينتهى بالذبح الى النخاع وهو عظم فى الرقبة ويقال ايضا بل هو الذى يكون فى قنار الصلب شبيهة بالمش وهو متصل بالقفا يقول فنهى ان ينتهى بالذبح الى ذلك ( قال أبو عبيد ) اما النخع فهو على ما قال أبو عبيدة واما القرس فقد خولف فيه يقال هو الكسر وانما نهى ان يكسر رقبة الذبيحة قبل ان تبرد ومايين ذلك ان فى الحديث ولا تعجلوا الاقنص حتى ترهق -  
 ( أخبرنا ) أبو سعد المالىنى أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثنى عبد الحميد بن بهرام حدثنى شهر هو ابن حوشب عن ابن عباس رضى الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذبيحة ان تقرس قبل ان تموت - وهذا اسناد ضعيف ( ٢ ) -

## باب الذكاة بالحديد وما يكون اخف على المذكى وما يستحب

### من حد الشفار وما ارادته عن البهيمة وراحة

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ( ح وأخبرنا ) الاستاذ أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائينى أنبا محمد بن محمد بن رزمويه ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن غالب النسوى قال ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم بن خالد الخذاء عن أبى قلابة عن أبى الاشعث الصنعانى عن شداد بن اوس رضى الله عنه قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتين قال ان الله تبارك كتب الاحسان على كل شىء فاذا قتلتم فأحسنوا القتلة واذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته و ليرح ذبيحته - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الوهاب بن عبد الحميد ثنا خالد الخذاء عن أبى قلابة عن أبى الاشعث الصنعانى عن شداد بن اوس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله محسان كتب الاحسان على كل شىء فاذا قتلتم فأحسنوا القتلة واذا ذبح احدكم فليحسن ذبحة وليحد احدكم شفرته و ليرح ذبيحته - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق الحنظلى ( وروينا ) فى حديث عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم حين أتى بالكبش ليضحى به يا عائشة هلمى المديّة ثم قال اشحذ بها بمحجر -

( أخبرنا ) أبو بكر احمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبى عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الاسود النضر بن عبد الجبار ثنا ابن لهيعة عن عقيل بن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه رضى الله عنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وأن توارى عن البهائم ثم قال اذا ذبح احدكم فليجهز - كذا رواه ابن لهيعة موصولا جيدا -  
 ( وقد أخبرنا ) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى قرّة بن عبد الرحمن الماعزى عن ابن شهاب أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وان توارى عن البهائم وقال اذا ذبح احدكم فليجهز -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر الفارسى ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى يوسف بن عدى حدثنى عبد الرحمن بن سليمان عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قام ( ٣ ) رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل واضح رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهى تلحظ اليه يبصرها فقال أفلا قيل هذا تريد أن تميته موتا ( تابعه ) حماد بن زيد عن عاصم وقال أتريد أن تميته موتات ( ورواه ) معمر بن عاصم فأرسله لم يذكر فيه ابن عباس -

( أخبرنا ) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عاصم بن عبد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ان رجلا حد شفرة وأخذ شاة ليذبحها فضربه عمر رضى الله عنه بالدرّة وقال

أتذبح الروح الأفلت هذا قبل ان تأخذها -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا عبد الرحمن بن حماد ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين أن عمر رضي الله عنه رأى رجلا يمر شاة ليذبحها فصر به بالذرة وقال سقمها لام لك الى الموت سو قاجملا -

## باب الذكاة بما انهر الدم وفري الاوداج

### والمذبح ولم يثري، الا الظفر والسنن

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان بن سعيد عن ابيه عن عباية عن رافع بن خديج رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اننا لرجو او نخشى ان نلقى العدو وليس معطمدى أفذبح بالقصب؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه الا السن والظفر - رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة عن سفيان واخرجه من حديث يحيى القطان عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت (١) مري بن قطري يقول سمعت عدى بن حاتم رضي الله عنه يحدث انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اني اخذ الصيد فلا اجد ما اذبحه به الا المروة والعصا قال أمر بالدم بما شئت واذكر اسم الله -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا حجاج هو ابن منهل ثنا حماد هو ابن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت مري بن قطري عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال قال رسول الله ان احدا اذا اصاب صيد او ليس معه شفرة أيدكي بمروة او شقة العصا؟ قال أمر بالدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل - (أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب عن أبي بكر بن عبد الله (عن أبي الزناد ٢ -) عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي عن علي بن حاتم رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله ان احدا يصيد الصيد وليس معه شيء يذكيه به الا مروة او شقة عصا، فقال أمر بالدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني القاسم بن زكريا ثنا ابن عبد الاعلى ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله بن عمر عن نافع انه سمع ابن كعب بن مالك يخبر عبيد الله بن عمر عن ابيه رضي الله عنه اخبره أن جارية لهم كانت ترعى بسلم فرأت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبحتها به فقال لأهلها لا تأكلوا منها حتى آتى النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله او قال ارسل اليه من يسأله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك اورسوله فقال يا نبي الله ان جارية لنا كانت ترعى بسلم فأبصرت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبحتها به، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر عن معتمر بن سليمان -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا تميم بن سعيد ثنا يعقوب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة انه كان يرعى لثقة بشعب من شعاب احد فأخذها الموت فلم يجد شيئا يتحرها به فأخذ وتدا فوجأ به في لبتها حتى اهريق دما ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها (ورواه) جرير بن حازم قال سمعت زيد بن اسلم قال حدثني عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناقة كانت لرجل من الانصار في قبل احد فمرض لها ففصرها بوتد فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره بأكلها -

( أخبرناه ) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبأ أبو سهل بن زياد القطن ثنا محمد بن غالب ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم فذكره (ورواه) حبان بن هلال عن جرير بن حازم زاد فقلت له حديد؟ قال لا بل خشب يعني الوتد -  
 ( وأخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزى أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا ابن علي عن أبي بصير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن الذبيحة بالعود فقال كل ما أفرى الاوداج غير مترد ( قال أبو عبيد ) قال أبو زياد للكلابي التريدي أن تذبح الذبيحة بشيء لا حله فلا ينهر الدم ولا يسيله ( قال أبو عبيد ) وقوله ما أفرى الاوداج يعني ما شققها وأسأل منها الدم ( قال أبو عبيد ) وقد تأول بعض الناس هذا الحديث أن قوله كل من الأكل وهذا خطأ ولو أراد من الأكل لوقع المعنى على الشفرة لأن انشفرة هي التي تفرى، وإنما معنى الحديث ان كل شيء أفرى الاوداج من عود او حجر بعد أن يفرعها فهو ذكي -

### باب ما جاء في طعام اهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه ( وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم ) قال الشافعي رحمه الله وكان طعامهم عند بعض من حفظنا عنه من اهل التفسير ذبائحهم وكانت الآثار تدل على اطلاق ذبائحهم -  
 ( أخبرنا ) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال طعامهم ذبائحهم ( وروينا ) عن مجاهد ومكحول -  
 ( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت المرزوق حدثني علي بن حسين عن ابيه عن يزيد الصوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ( فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ) ( ولأننا كلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ) فسخ واستثنى من ذلك فقال ( طعام الذين اتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم ) -

### باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حربا

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا تميم بن محمد ثنا شيبان بن فروخ ثنا سليمان ثنا حميد هو ابن هلال عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال أصبت حربا من شحم يوم خيبر فالتزمته فقلت لا اعطى احدا اليوم من هذا شيئا فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسم (١) - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان -  
 ( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى ابن فضيل ثنا الحسن بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال انما اكلت ذبائح اليهود والنصارى لأنهم آمنوا بالتوراة والانجيل -

### باب ما جاء في ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة وصبي

#### من المسلمين او من اهل الكتاب

( أخبرنا ) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبيدة ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن كعب بن مالك عن ابيه رضي الله عنه ان امرأة ذبحت شاة بحجر فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرها بأسا - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عبيدة -  
 ( أخبرنا ) أبو احمد المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع وولي

عبد الله بن عمر عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ أخبره ان جارية لكعب بن مالك رضى الله عنه كانت ترى غنما له بالسلع فاصيب شاة منها فاذا ركتها فذبحتها بحجر فسل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا بأس بها فكلوها - رواه البخارى في الصحيح عن ابن اويس عن مالك -

(أخبرنا) أبو سعد المالىنى أنبأ أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا صدقة بن منصور ثنا أبو معمر (ثنا عبد الله بن معاذ قال أبو احمد واخبرني الحسن بن سفيان ثنا أبو معمر - ١) عن عبد الله بن معاذ عن معمر بن جابر عن الشعبي عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في ذبيحة المرأة والصبي والقلام اذا ذكر والسم الله - هذا اسناد فيه ضعف (وقد تابعه) الواقدي في ذبيحة الغلام وهو ايضا ضعيف (أخبرناه) عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ بكر بن محمد الصيرفي ثنا محمد بن الفرج ثنا الواقدي ثنا معمر بن جابر الجعفي عن عامر بن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بذبيحة الغلام ان تؤكل اذا سمي الله (ورويتنا) عن مجاهد أنه قال لا بأس بذبيحة الصبي والمرأة من المسكين واهل الكتاب -

### باب ما يستحب للمراء من ان يتولى ذبح نسكه او يشهده

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن القاسم العتكي ثنا جعفر بن سواد ثنا قتيبة بن سعيد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين وذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفحاها - رواه البخارى في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبأ سعيد بن زيد ثنا عمرو بن خالد عن محمد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة يا فاطمة قومي فاشهدي أضحيتك اما إن لك باول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب اما إنه يجاء بها يوم القيامة بلحمها ودمائها سبعين ضعفا حتى توضع في ميزانك ، فقال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه يارسول الله أهذه لآل محمد خاصة فهم اهل لما خصوا به من خير أو لآل محمد والناس عامة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هي لآل محمد والناس عامة - ١) عمرو بن خالد ضعيف -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا معقل بن مالك ثنا النضر بن اسمعيل عن أبي حمزة الثمالي عن سعيد بن جبير عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمة قومي فاشهدي أضحيتك فانه ينفر لك باول قطرة تقطر من دمه ما كل ذنب عملته وقول (ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين) قلت يارسول الله هذا لك ولاهل بيتك خاصة فاهل ذلك اتم ام للمسلمين عامة قال بل للمسلمين عامة (ورواه) ايضا عمرو بن قيس الملائي عن عطية عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة - فذكر معناه (ويذكر) عن أبي موسى رضى الله عنه انه امر بياته ان يضحوا بايديهن -

(١) من ف -

### قال (باب يستحب ان يتولى ذبح نسكه او يشهده)

- قلت ذكر في هذا الباب حديثا عن علي وضعفه ثم ذكر حديث عمران بن حصين (انه عليه السلام قال يا فاطمة قومي فاشهدي أضحيتك) وسكت عن هذا الحديث واتره عن ذلك الحديث والحاكم قد صحح في المستدرک استاده -



## (١) باب النسيكة يذبحها غير مالئها

( قال الشافعي رحمه الله ) اجزأت لأن النبي صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه ونحر بعضه غيره .

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه بيده ونحر بعضه غيره - ( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالقر - انجره في الصحيح من حديث سفيان ( قال الشافعي ) رحمه الله واهدى هديا وإنما نحره من اهداه معه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن يحيى القطبي ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن ذؤيبا أبا قبيصة حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبدن ثم يقول ان عطب منها شيء فخشيت عليها موتا فخرها ثم اغمس نعلها في دمه ثم اضرب به صفحتها ولا تطعمها انت ولا احد من اهل رقتك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي غسان عن عبد الأعلى ( قال الشافعي رحمه الله ) غير أني اكره ان يذبح من النسائك مشرك -

( أخبرنا ) أبو بكر الاردي ثنا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني جعفر عن أبيه عن علي رضي الله عنه انه قال لا يذبح نسيكة المسلم اليهودي والنصراني ( وبأسناده ) حدثنا سفيان حدثني قابوس عن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كره ان يذبح نسيكة المسلم اليهودي والنصراني - ( وأخبرنا ) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة (٢) ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس بن أبي ظبيان ان اباة حدثه قال قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يذبح اضغيتك الا مسلم واذا ذبحت قتل بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل من فلان ( قال الشافعي ) فان ذبحها مشرك تحمل ذكاته اجزأت مع كراهيتي لها ( قال الشيخ ) وهذا لما ضحى في احلال ذبائحهم ( وروينا عن عطاء بن أبي رباح انه لم يره بأسا - ٣ )

## باب ذبائح نصارى العرب

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابراهيم بن أبي يحيى عن عبد الله بن دينار عن سعد القلمحة مولى عمرو بن عبد الله بن سعد القلمحة أن عمرو بن الخطاب رضي الله عنه قل مانصاري العرب باهل كتاب وما تحمل لناذبا نحمهم وما انا بتاركهم حتى يسلموا او اضرب اعناقهم -

( وأخبرنا ) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا الثقفى عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي رضي الله عنه انه قال لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فانهم لم يتمسكوا من دينهم الا بشرب الخمر -

## باب ما جاء في ذبيحة الجوس

( أخبرنا ) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر المشاط قالنا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي اللذهلى ثنا يحيى بن يحيى أنبا وكيع

(١) ههنا ابتداء المجلد العاشر من المصرية وفي اوله بسم الله الرحمن الرحيم لاله الا الله عدة للقائم - والصلاة والسلام على محمد اكرم انبيائه (٢) مد - احمد بن محمد - كذا واحمد بن نجدة هو احمد بن عبد الوهاب بن نجدة وشيخه احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس - نسب كل منها الى جده - ح (٣) سقط من مد -

عن سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام من اسلم قبل منه ومن أبي ضربت عليهم الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة - هذا مرسل واجماع اكثر الامة عليه يؤكده -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم ثنا احمد بن سنان ثنا عبد الله ابن نمير عن يحيى بن سلمة بن كهيل عن ابيه عن عبد الله بن الخليل الحضرمي عن علي رضي الله عنه قال لا بأس بطعام الجوس انما نهى عن ذبائحهم - رواه ابن خزيمة عن يوسف بن موسى عن ابن نمير وعن محمد بن يعقوب المكي عن أبي سعيد مولى بني هاشم عن يحيى بن سلمة محتجابه ويحيى بن سلمة فيه ضعف (وقد قيل) عنه عن ابيه (١) عن عبد الله بن الخليل عن ابيه عن علي رضي الله عنه (وروي) عن قيس بن الربيع عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن أبي الخليل الحضرمي عن علي رضي الله عنه -

### باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة القبلة

قاله الزهري وقال ان جهل فلا بأس ان يأكل اذا ذكر اسم الله عليها (ورويانا) في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم كبشين اقرنين الملحجين يوم العيد فلما وجهها قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا - فذكره وذلك يرد - وفي رواية اخرى وجهها الى القبلة حين ذبح -

(وأخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يستحب ان يستقبل القبلة اذا ذبح (ورواه) غيره عن ابن جريج وقال في الحديث كان يستقبل بذيبحته القبلة (وروي) فيه حديث مرفوع عن غالب الجزري عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها واسناده ضعيف -

### باب التسمية على الذبيحة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو احمد الحافظ أنبا أبو عمرو بن بندار و محمد بن المنذر ويحيى بن حكيم قالوا ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين ويضع رجله على صفاحهما فيذبحهما بيده ويقول بسم الله والله اكبر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنذر -

### باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله والتسمية على الذبيحة بسم الله فان زاد بعد ذلك شيئا من ذكر الله فالزيادة خير ولا اكره مع تسميته على الذبيحة ان يقول صلى الله عليه وسلم على رسول الله بل احبه له واحب الي ان يكثر الصلاة عليه صلى الله عليه في كل الحالات لأن ذكر الله والصلاة عليه ايمان بالله وعبادة له يؤجر عليها ان شاء الله من قالها ، وقد ذكر عبد الرحمن بن عوف انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم -

(فذكر معنى ما أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عمرو بن هواين أبي عمرو عن عبد الرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال دخلت المسجد فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خارجا من المسجد فاتبعته امشي وراءه ولا يشعر حتى دخل نخلنا فاستقبل القبلة فسجد فأطال السجود وانا وراءه حتى ظننت ان الله عز وجل قد توفاه فأقبلت امشي حتى جئته فطال رأسي انظر في وجهه فرفعه فقال مالك يا عبد الرحمن قلت له لما طلبت السجود يا رسول الله خشيت ان

يكون الله عز وجل قد توفى نفسك فجيئت أظنر فقال انى لادخلت النخل لقيت جبريل عليه السلام فقال انى ابشرك ان الله عز وجل يقول من سلم عليك سلمت عليه ومن صلى عليك صليت عليه ( وروى ذلك ) ايضا عن ابن اسنادر الاساسى عن مولى لعبدالرحمن بن عوف عن عبدالرحمن رضى الله عنه ( قال الشافى رحمه الله ) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسى الصلاة على خطيى به طريق الجنة -

( أخبرنا ) أبو سهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهرانى أنبا أبو محمد عبيد الله بن محمد بن موسى بن كعب التاجر ثنا محمد بن سليمان ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنى أبى عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسى الصلاة على خطيى به طريق الجنة -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وأبو بكر بن الحسن وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا ابن عيينة عن ابن أبى نجیح عن مجاهد فى قواه ( ورفنا لك ذكرك ) لا اذكر الا ذكرت أشهدان لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا جعفر يعنى ابن هاشم ( ١ ) ثنا سهل بن عثمان حدثنى يحيى بن أبى زائدة حدثنى المبارك عن الحسن ( ورفنا لك ذكرك ) قال اذا ذكر الله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( واما الحديث الذى أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليمان بن عيسى أخبرنى عبدالرحيم بن زيد العمى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذكرونى عند ثلاث تسمية الطعام وعند الذبح وعند العطاس - فهذا منقطع وعبدالرحيم وأبوه ضعيفان وسليمان بن عيسى السجزي فى عداد من يضع الحديث ولو عرف يحيى بن يحيى حاله لما استجاز الرواية عنه وهو فيما ذكره شيخنا أبو عبدالله الحافظ رحمه الله ونسبه أبو احمد بن عدى الحافظ ايضا الى وضع الحديث فيما أخبرنا أبو سعد المالىنى عنه -

( وأخبرنا ) أبو سعد المالىنى أنبا أبو احمد بن عدى قال سمعت محمد بن حماد يقول قال السعدى وهو ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني سليمان بن عيسى الذى يروى آداب سفيا كذاب مصرح -

## باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى وقول

### المضحى عن غيره اللهم تقبل من فلان

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد أنبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة أنبا ابن وهب ( ح وأخبرنا ) أبو عبدالله أنبا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى أبى ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب قال قال حيوة أخبرنى أبو صخر عن يزيد بن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطاق سواد وبيرك فى سواد وينظر فى سواد فأتى به ليضحى به قال يا عائشة هلمى المدينة اشحنها بحجر ففعلت ثم أخذها واخذ الكبش فأضجه ثم ذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن معروف -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالحكم القطرى ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب

( ١ ) ف - ابن عامر -

( باب قول المضحى اللهم منك واليك )

قال

ابن عبد الرحمن عن عمرو بن عمرو عن المطلب عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال شهدت اضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمصلى فلما قضى خطبته ونزل عن منبره اتى بكيشه فذبحه وقال بسم الله والله اكبر هذا عنى وعن لم يضح من اضحى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي ثنا أحمد بن خالد الوهبي عن محمد بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى الرازي ثنا عيسى ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين وموجئين (١) فلما وجهها قال إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض (على املة إبراهيم ٢) - حنيفا وما اتانم المشركين ان صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وامته بسم الله والله اكبر ثم ذبح صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث عيسى بن يونس - وفى رواية الوهبي ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم كبشين يوم العيد فلما وجهها قال - فذكر الدعاء ثم قال اللهم منك ولك عن محمد وامته وسبى وذبح (ورواه) إبراهيم بن طهبان عن محمد بن اسحاق وقال فى الحديث وجهها الى القبلة حين ذبح (وتيل) عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن خالد (٣) بن أبي عمران عن أبي عياش عن جابر رضى الله عنه (قال الشافعى رحمه الله) وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت مثله انه ضحى بكبشين فقال فى احدهما بعد ذكر الله اللهم عن محمد وآل محمد وفى الآخر اللهم عن محمد وامته محمد -

(قال الشيخ وانما اراد ما أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى حدثنى جامع بن سواده ثنا أبو حازم الحسين بن دينار ثنا سفيان (ح وأنبأ) على بن أحمد بن عبدان أنبا سليمان بن أحمد اللخمي ثنا ابن أبي مريم (ثنا القريابي عن سفيان عن عبد الله عن محمد بن عقيل عن أنى سلمة عن عائشة اوعن أبي هريرة رضى الله عنه - ٢) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين اقرنين موجئين فيبدأ باحدهما فيقول بسم الله والله اكبر اللهم منك ولك عن محمد وامته من شهد لك بالتوحيد وشهد لى بالبلاغ ويذبح الآخر ويقول بسم الله والله اكبر اللهم منك ولك عن محمد وآل محمد - لفظ حديث ابن بشران وفى رواية ابن عبدان كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ضحى اشترى كبشين سميين اقرنين املحين وموجئين فذبح احدهما عن امته من شهد له (٣) بالتوحيد وشهد له بالبلاغ والآخر عن محمد وآل محمد - هكذا رواه جماعة عن سفيان الثورى (ورواه) زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن على بن الحسين عن أبي رافع رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (ورواه) حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال البخارى) لعله سمع من هؤلاء (قال الشيخ) ونبا ذكرنا قبل حديثه كفاية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق أنبا جرير عن الاعمش ومنصور عن أبي طيبان عن ابن عباس رضى الله عنها قال قلت له قوله تعالى (والبدن جعلناها لكم من شعائره لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف) قال اذا اردت ان تنحر البدنة فاقمها ثم قل الله اكبر الله اكبر اللهم منك ولك ثم سم ثم انحرها قال قلت واقول ذلك فى الاضحية قال والاضحية - (٤)

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر العراقى ثنا سفيان بن محمد ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثنى أبو بكر الزبيدى عن عاصم بن شريب (٥) قال اتى على بن أبي طالب رضى الله عنه يوم النحر بكيش فذبحه وقال بسم الله اللهم منك ولك ومن محمد لك ثم أمر به فتصدق به ثم اتى بكيش آخر فذبحه فقال (٦) بسم الله اللهم منك ولك ومن على لك قال ثم قال ائتني بطابق منه وتصدق بسائر -

(١) مص - موجئين (٢) سقط من مد (٣) كذا (٤) مص - واقول وفى الاضحية قال وفى الاضحية - (٥) كذا فى ف وفى الميزان ووقع فى مد شريك وفى مص سويب - (٦) ف - وقال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن اسمعيل التهدي ثنا شريك من أبي الحسن ع عن الحكم بن عتيبة عن حنش بن الحارث قال كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يضحى بكيش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (وبكيش عن نفسه قلنا يا أمير المؤمنين تضحى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني ان اصحى عنه ابدا فاذا اصحى عنه ابدا - رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن شريك تقرده شريك بن عبد الله باسناده وهو ان ثبت يدل على جواز التضحية عن نحر من دار الدنيا من المسلمين -  
واما عن الحمل فقد قال الشافعي لا يضحى عما في البطن -

(وأخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان لا يضحى عما في بطن المرأة -

### باب ماجاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ضحى مرة بالمدينة قال نافع فأمرني ان اشترى له كيشا قليلا اقرن ثم اذبحه يوم الاضحية (٢) في مصلى الناس قال نافع ففعلت ثم حمل الكيش الى عبد الله فحلق رأسه حين ذبح الكيش وكان مريضا لم يشهد العيد مع الناس قال نافع وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول ليس حلاق الرأس بواجب على من ضحى اذا لم يحج - وقد فعله عبد الله بن عمر -

### باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له

#### أن يبدلها بخير ولا شر منها

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ أنبا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا علي بن عيسى ثلغ الخجوري ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن الجهم بن جارود عن سالم بن عبد الله عن أبيه ان عمر رضي الله عنه اهدى بخنثية له قد اعطى بها ثلثاثة دينار فاراد ان يبيعهما ويشترى بثمانها بدنا فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمره ان ينجرها ولا يبيعهما - كذا قال بخنثية له -

### باب ماجاء في ولد الاضحية (ولبنها - ٣)

(أخبرنا) أبو بكر الارديستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا زهير بن أبي ثابت عن متيرة بن حذاف العيسى قال كنا مع علي رضي الله عنه بالرخبة فجاء رجل من همدان يسوق بقرة معها ولدها فقال اني اشتريتها اصحى بها وانها ولدت قال فلا تشرب من لبنها الا فضلا عن ولدها فاذا كان يوم النحر فانجرها هي وولدها عن سبعة -

(١) سقط من ف (٢) ف- بعد الاضحية (٣) من مص -

ذكر فيه من حديث حنش بن الحارث قال (كان علي يضحى بكيش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره - قلت ذكر الحافظ المزني هذا الحديث في اطرافه في ترجمة حنش بن ربيعة ويقال ابن المعتز عن علي وعنه الى أبي داود والترمذي ووقع في سنن البيهقي حنش بن الحارث كما ترى واظنه وهما -

## باب الرجل يشتري اضحية وهي تامته ثم عرض

### لها نقص وبلغت المنسك

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن علي الوراق ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان بن جابر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا إسرائيل عن جابر عن محمد هو ابن قرظة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال اشترت شاة لأضحى بها فخرجت فأخذ الذئب اليها فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح بها - وفي رواية سفيان اشترينا كبشا لنضحى به فقطع الذئب اليه او من اليه فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني ان اضحى به - وبمعناه رواه شعبة بن الجراح وشريك بن عبد الله عن جابر الجعفي الا ان جابرا غير محتجج به -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بغداد أنبا أبو جعفر الرزاز واسمعيل بن محمد الصفار قالنا ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية ثنا الحجاج بن ارطاة عن شيخ من اهل المدينة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بالاضحية المقطوعة الذئب - وهذا مختصر من الحديث الاول (فقد رواه) حماد بن سلمة عن حجاج عن عطية عن أبي سعيد أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شاة قطع الذئب ذنبها يضحى بها؟ قال ضح بها -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن أبي حصين ان ابن الزبير رضي الله عنهما رأيا هدا ياله فيها ناقة عوراء فقال ان كان اصابها بعد ما اشترىتموها فامضوها وان كان اصابها قبل ان تشتروها فابدلوها -

## باب الرجل يشتري ضحية (١) فتموت او تسرق او تضل

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان أنبا شعيب بن أبي حمزة قال قال نافع (كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ايما رجل اهدى هدية فضلت فان كانت نذرا ابدلها وان كانت تطوعا فان شاء ابدلها وان شاء تركها - هكذا رواه مالك عن نافع - ٢) موقوفا ورواه عبد الله بن عامر الاسلمى عن نافع مرفوعا والصواب موقوف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن جعفر العدل أنبا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن تميم بن حويص يعني المصري قال اشترت شاة بمي اضحية فضلت فسألت ابن عباس رضي الله عنهما عن ذلك فقال لا يضرك (قال الشافعي) ولكنه ان وجدها بعد ما اوجبها ذبحها وان مضت ايام النحر كما يصنع في البدن من الهدى -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابن ناجية ثنا علي بن شعيب ثنا أبو معاوية ثنا سعد بن سعيد عن القاسم يعني ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها انها سألت بدنتين فضلتنا فأرسل اليها ابن الزبير بدنتين مكانها فنحرتهما ثم وجدت الاولين فنحرتهما ايضا ثم قالت هكذا السنة في البدن -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية - فذكره -

## باب التضحية في الليل من ايام منى

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن

عبيدة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن حسين انه قال تقسم له جدنخله بالليل ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جداد الليل وصرام الليل او قال وحصاد الليل - قال سفيان يقال (١) حتى يكون بالناهار ويحضره المساكين - (وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الاسفراييني بها أنبا بشر بن احمد أنبا احمد بن الحسين بن نصر ثنا علي ابن المديني ثنا سفيان - فذكره بمناه لم يذكر الصرام والحصاد قال سفيان فسألوا جعفرنا عن الاضحية بالليل فقال لا - قال سفيان هذا في حال المساكين -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص بن غياث عن اشعث بن عبد الملك عن الحسن قال نهى عن جداد الليل وحصاد الليل والاضحية بالليل وانما كان ذلك من شدة حال الناس كان الرجل يفعل ليلته عنده ثم رخص في ذلك -

### باب النهي عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عبيدة عن الزهري عن أبي عبيد مولى ابن اذهر قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فسمعتة يقول لا يأكلن احدكم من نسكه بعد ثلاث - كذا رواه الشافعي عن سفيان موقوفاً ومن حديث معمر مرفوعاً والحديث عند غيره عن سفيان مرفوعاً -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن ابراهيم أنبا احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء المكي ثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تأكل من لحوم نسكنا بعد ثلاث - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الجبار بن العلاء وانخرجه البخاري ومسلم من حديث يونس بن يزيد وغيره عن الزهري مرفوعاً -

(وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع علياً رضي الله عنه يقول يوم الاضحية ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تأكلوا من نسككم بعد ثلاث فلا تأكلوها - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد حدثني أبي ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تؤكل لحوم الاضاحي (بعد ثلاث قال سالم كان ابن عمر لا يأكل لحوم الاضاحي - ٢) فوق ثلاث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وعبد بن حميد عن عبدالرزاق وانخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

### باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزبير عن

(١) مص - قال (٢) سقط من مد -

### قال (باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا)

جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم قال بعد كلوا وتروءوا وادخروا -  
رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبادة بن محمد الكمي ثنا محمد بن أيوب أنبا مسدد ثنا يحيى ثنا ابن جريج ثنا عطاء  
انه سمع جابر بن عبادة رضى الله عنه يقول كنا لا نأكل من لحم (١) بدننا فوق ثلاث فرخص لنا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال كلوا وتروءوا وادخروا - قلت لعطاء قال جابر حتى جئنا المدينة؟ قال لا - رواه البخارى في الصحيح عن  
مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان وقال نعم بدل قوله لا ورواه احمد بن حنبل عن يحيى كما رواه مسدد -  
( أخيرا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المسكن ثنا سفيان عن عمرو بن  
عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا نترود من لحوم الهدى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة - رواه البخارى  
عن علي وغيره ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة كلهم عن سفيان بن عيينة قال تروءوا الى المدينة حفظه عمرو بن دينار  
عن عطاء وحفظه أيضا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء وحفظه زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن جابر -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الرحمن بن مهدي ثنا  
معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذبح رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اضحيته فقال يا ثوبان هي لنا هذه الشاة وأصلحها قال فما زلت اطعمه منها حتى قدمنا المدينة - رواه مسلم في  
الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالنا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو مسهر  
ثنا يحيى بن حمزة حدثني الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه حدثه عن ابيه عن ثوبان (مولى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم - ح - وأخبرنا - أبو محمد عبادة بن يحيى السكري ببغداد أنبا اسمعيل الصغار ثنا عباس الترقى ثنا محمد بن المبارك حدثني يحيى  
ابن حمزة عن الزبيدي محمد بن الوليد عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه حدثه - ٢ ) قال حدثني أبي حدثنا ثوبان قال قال  
لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح هذا اللحم فأصلحته قال فلم يزل يأكل منه حتى بلغ المدينة - زاد أبو مسهر في روايته  
قال في حجة الوداع - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن أبي مسهر وقال فيه في حجة الوداع ولا اراها  
محفوفة ( ورواه ) عن عبادة الدارمي عن محمد بن المبارك دون هذه اللفظة -

( حدثنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله املاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الخليل القطان ثنا أبو الازهر  
السليطى ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
كنت نهيتمكم ان تأكلوا لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام وانما اردت بذلك ليشع اهل السعة على من لا سعة له فكلوا  
ما بدالكم وادخروا -

(١) مص - لحوم (٢) سقط من مد -

ذكر فيه حديث أبي مسهر (ثنا يحيى بن حمزة حدثني الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن ثوبان) ثم ذكره من طريق  
محمد بن المبارك (حدثني يحيى بن حمزة بسنده عن ثوبان قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح هذا اللحم فلم يزل  
يأكل منه حتى بلغ المدينة زاد أبو مسهر في حجة الوداع) ثم قال (ولا اراها محفوفة) - قلت - قد قدم في اوائل  
كتاب الاضحية قول صاحب المستدرک زيادة الثقة مقبولة والقبرى فوق الثقة وكذا قول هنا أبو مسهر عبد الله بن  
مسهر شيخ الشام فوق الثقة قال ابن معين منذ نرجعت من باب الانبار الى ان رجعت لم اراه فكيف لا يقبل زيادته  
هذه ولو كانت غير محفوفة لم يذكرها مسلم في صحيحه وهو اجل من محمد بن المبارك قال ابن معين محمد بن المبارك شيخ الشام  
بعد أبي مسهر ذكره صاحب الكمال -



( وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا الحسن المصطفى ثنا ابن أبي مريم ثنا القريابي ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله - أخرجه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن أبي عاصم عن سفيان كما مضى في كتاب الأشربة -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا بشر بن موسى ثنا خلاد بن يحيى ثنا معرف حدثني محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خبثكم عن ثلاث وأنا أمركم بهن نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة، ونهيتكم عن الأشربة أن تشربوا في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا، ونهيتكم عن لحوم الاضاحي ان تأكلوها بعد ثلاث فكلوها واستنقعوا بها في اسفاكم - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن معرف بن واصل - وابن بريدة هذا عبد الله بن بريدة فقد أخرجه مسلم من حديث أبي - نان ضرار بن مرة عن محارب بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن أبيه -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث هو ابن سعد عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن ابن خباب ان ابا سعيد بن مالك الخدرى قدم من سفر فقدم اليه من لحوم الاضاحي فقال ما انا باكله حتى اسأل فانطلق الى اخيه لأمه وكانت بدرية فتأذت بن النعمان فساله عن ذلك فقال له قد حدثت بعدك امر تقضا ما كان نهى عنه من أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة ايام - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

( وأخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أن أبا بكر محمد بن الحسين القطنان ثنا احمد بن الازهر العبدى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني أبي عن ابن اسحاق حدثني محمد بن علي بن حسين أبو جعفر وأبي، اسحاق بن يسار عن عبد الله بن خباب مولى بني عدى عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاها ان تأكل لحوم نسكنا فوق ثلاث فخرجت في سفر ثم قدمت على اهل فقالت انه رخص للناس بعد ذلك قال فلم اصدقها حتى بعثت الى انى فتأذت بن النعمان وكان بدرية أسأله عن ذلك قال فبعث الى ان كل طعامك فقد صدقت قد ارضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للسلمين في ذلك -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد عبد الله بن اسحاق البغوي العدل ببغداد ثنا يحيى بن أبي طالب أن أبا عبد الوهاب بن عطاء أن أبا سعيد بن اياس الجري ( ح قال وأخبرنا ) أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا احمد بن سلمة ثنا أبو موسى محمد بن المنثري ثنا عبد الله بن علي ثنا سعيد بن الجري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل المدينة لا تأكلوا لحوم الاضاحي فوق ثلاثة ايام، فشكروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهم عيالا وحشبا وخذ ما قتلوا وأطعموا واحبسوا وادنوا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنثري -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أن أبا جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا الضحاك بن مخلد ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى من ضحى منكم فلا يصبحن من اضحيتته في بيته بعد ثلاثة شىء فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله تفعل في هذا العام كما فعلنا في العام الماضي؟ فقال لا، كلوا وأطعموا وادنوا فان ذلك العام كان فيه شدة - او كلمة تشبهها - فأردت ان تقسموا في الناس - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد ورواه مسلم عن اسحاق بن منصور عن أبي عاصم وقال فأردت ان يشوفهم -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن ابي المليح عن نبیثة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا نهيناكم عن لحومها ان تأكلوها فوق ثلاث لكن يسعكم جاء الله بالسعة فكلوا وادنوا واتجروا الا وان هذه الايام ايام أكل وشرب وذكر الله عز وجل - قوله واتجروا اصله اتجروا (١)

على وزن اتعلوا يريد الصدقة التي يبتغي اجرها وليس من باب التجارة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي اويس حدثني ابي عن سليمان عن يحيى عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت الضحية كنا نملح منه وتقدم به الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدبنة فقال لا تأكلوا منه الاثلاثة ايام وليست بعزيمة ولكن اراد أن تطعموا منه والله اعلم - رواه البخارى في الصحيح عن اسمعيل ابن أبي اويس -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد بن عبد الله انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الاضاحى بعد ثلاث - قال عبد الله بن أبي بكر فذكرت ذلك لعمرة فقالت صدق سمعت عائشة رضى الله عنها تقول دف ناس من اهل البادية حضرة الاضحية في زمان النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهضروا الثلاث وتصدقوا بما بقى قالت فلما كان بعد ذلك قيل يا رسول الله لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم يحملون منها الودك ويتخذون منها الاسقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذلك؟ او كما قال قالوا يا رسول الله نهيت عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما نهيتكم من اجل الدافة التي دفت حضرة الاضحية فكلوا وتصدقوا وادخروا - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث روح عن مالك -

(أخبرنا) أبو الجسين بن بشر ان ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصرى (ثنا ابن أبي مریم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس أخبرني أبي عن عائشة رضى الله عنها قال سألتها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى - ح وأنبا - أبو الحسن علي بن محمد المقرئ - ١) أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان ثنا عبد الرحمن ابن عابس بن ربيعة عن ابيه عابس بن ربيعة انه قال قيل لعائشة رضى الله عنها أنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يؤكل لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام؟ قالت ما نهى عنه الامرة في عام جاع الناس منه (٢) فأراد ان يطعم الفقى الفقير وانه قد كنا نخرج الكراع بعد خمس عشرة فناكله فقلت ولم تفعلون ذلك؟ قال فطحكت وقالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز ما دوم ثلاثة ايام حتى لحق بالله عز وجل - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن كثير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع قال قال الشافى رحمه الله لا روت عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه للدافة ثم قال كلوا وتصدقوا وادخروا - وروى جابر ما ذكرنا كان يجب على من علم الامرين معا ان يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم لمعنى فاذا كان مثله فهو منهى عنه واذالم يكن مثله لم يكن منها عنه او يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم في وقت ثم اخص فيه بعده والآخر من امره تاسخ للاول - قال وقال الشافى رحمه الله في موضع آخر يشبه ان يكون نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن امساك لحوم الضحايا بعد ثلاث اذا كانت الدافة على معنى الاختيار لعل معنى الفرض لقول الله تعالى في البدن ( فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا ) وهذه الآية في البدن التي يتطوع بها اصحابها -

### باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتر وما جاء في تفسيرهم

قال الله تبارك وتعالى ( فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير ) وقال ( وأطعموا القانع والمعتر ) قال الشافى رحمه الله القانع هو السائل والمعتر هو الزائر والمأربلا وقت وقال في موضع آخر القانع الفقير والمعتر الزائر وقيل الذي يعرض العطية (٣) منها - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشر ان ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع بن الجراح ثنا طلحة بن عمرو عن عطاء في قول الله عز وجل ( وأطعموا البائس الفقير ) قال الذي يبألك -

(١) سقط من مد (٢) كذا (٣) مص - للعطية -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان ثنا وكيع ثنا سفيان عن فرات القزاز عن سعيد بن جبير قال القانع السائل والمعر الذي يعتريك يريتك ولا يسألك (وباستاده) عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومجاهد القانع الجالس في بيته والمعر الذي يعتريك -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا العباس بن الفضل النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أن أبا يونس ومنصور عن الحسن في قوله (القانع والمعر) قال القانع الذي يقنع للرجل يسأله والمعر الذي يعترض ولا يسأل (قال وحدثناه) سعيد ثنا هشيم أن أبا مغيرة عن ابراهيم قال احدها المار والآخر السائل (قال وحدثنا) سعيد ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال القانع السائل -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقاء الاسفرائيني أن أبا عبد الله محمد بن احمد بن بطة الاصبهاني ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي ثنا مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (فكلوا منها واطعموا البائس الفقير) قال البائس الذي يسأل بيده اذا سأل قال والقانع الطامع الذي يطعم في ذبيحتك من جيرانك قال والمعر الذي يعتريك بنفسه ولا يسألك يعترض لك (ودروي) في ذلك عن ابن عباس -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا الفضل بن خيمويه الهروي أن أبا احمد بن نجدة ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس ابن أبي ظبيان أن اباه حدثه قال قلنا لابن عباس رضي الله عنها رأيت القانع والمعر ما القانع والمعر؟ قال اما القانع فالقانع بما ارسلت اليه في بيته والمعر الذي يعتريك -

## باب لا يبيع من اضحيته شيئا ولا يعطى اجر الجازر منها

(حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملي أن أبا بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أن أبا أبو خيشمة عن عبد الكريم (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب أن أبا مسدد وعبد الله بن أبي شيبه قالوا ثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتوم على بدنه وان اقم جلودها وجلالها وأمرني ان لا اعطى الجازر منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا - وفي رواية أبي خيشمة وان أتصدق بلحمها وجلودها واجاتها وان لا اعطى اجر الجازر منها قال نحن نعطيه من عندنا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وعن أبي بكر بن أبي شيبه وغيره وانخرجه البخاري من وجه آخر عن عبد الكريم -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق العدل بعداد ثنا يحيى بن جعفر بن الزبير ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد الله بن عياش (بن عباس - ١) عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع جلد اضحيته فلا اضحية له -

## باب الاشتراك في الهدى والاضحية

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان التنسبوري ثنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا حامد بن أبي حامد (٢) ثنا اسحاق ابن سليمان ثنا مالك بن انس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن سوار ثنا قتبية عن (٣) مالك عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البدنة عن سبعة - والبقرة عن سبعة - لفظ حديث قتبية (رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتبية - ١) بن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن اسحاق بن ايوب أن أبا الحسن بن علي بن زياد ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان نشارك في الأبل والبقر كل سبعة منا في بدنة - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب هو الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريح أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج والعمرة فاشتر كنا في الجزور سبعة فقال له رجل البقرة يشترك فيها؟ قال ما هي الا من البدن وحضر جابر الحدبية فقال اشتر كنا كل سبعة في بدنة فنحرتنا يومئذ سبعين بدنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن بن ميمون الحربي ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أنبا قيس بن سعد عن عطاء عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة (رواية عطاء عن جابر على ان البدنة عن سبعة - ١) وإجماع هؤلاء الأئمة عن أبي الزبير عن جابر ثم رواية عطاء عن جابر على ان البدنة عن سبعة اولى من رواية الثوري عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه في البدنة عن عشرة (ورويثا) عن علي وحذيفة وأبي مسعود الانصاري وعائشة رضي الله عنهم انهم قالوا البقرة عن سبعة -

## باب الاضحية في السفر

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبدالله أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة (ح قال وأخبرني) أبو الوليد ثنا عبدالله بن محمد بن رافع قال ثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح ثنا أبو الزاهرية حدير بن كريب عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمي عن ثوبان رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح اضحيته (في السفر - ٢) ثم قال يا ثوبان أصلح لحما فلم ازل أصلحه حتى قد منا المدينة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة (ومحمد بن رافع ٢) -

## باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وإيام منى كلها لأنها إيام النسك

(أخبرنا) أبو حامد (احمد بن - ٢) علي بن احمد الحافظ الاسفرائيني بها أنبا أبو علي زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري ثنا أبو الارهر ثنا أبو المغيرة ثنا سعيد بن عبدالعزيز حدثني سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عرفات موقف وارفعوا عن عرفات وكل مزدلفة موقف وارفعوا عن محسر وكل بلحاج منى متنحر وكل إيام التشريق ذبح (قال وحدثنا) أبو بكر ثنا احمد بن يوسف ثنا أبو الجمان ثنا سعيد بن عبدالعزيز - فذكره بمثله - هذا هو الصحيح وهو مرسل -

(وقد روى كما أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا أبو نصر التمار

(١) من مص (٢) سقط من مد -

## (باب الاضحية في السفر)

قال

ذكر فيه حديث ثوبان (انه عليه السلام ذبح اضحيته في السفر) الحديث ثم قال (رواه مسلم في الصحيح) - قلت - لفظ منى ذبح اضحيته ثم قال يا ثوبان - وليس فيه قوله في السفر وهذا هو مقصود البيهقي الذي عقد الباب لاجله والتبادر الى الذهن من قوله (رواه مسلم في الصحيح) ان قوله في السفر في صحيحه وليس الا مر كذلك -

## قال (باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وإيام منى)

ثنا سعيد بن عبدالعزيز عن سليمان بن موسى عن عبدالرحمن بن أبي حسين عن جبير بن مطعم رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفات موقف وارفوا عن عرفة وكل مزدلفة موقف وارفوا عن محسر وكل بئاج منى منحصر وفي كل ايام التشريق ذبح (ورواه) سويد بن عبدالعزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل عن سعيد -

(كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا يحيى بن صاعد (وأخبرنا) أبو حامد الحافظ أنبا زاهر ابن احمد ثنا أبو بكر النيسابوري قالنا ثنا احمد بن منصور ثنا محمد بن بكير الحضرمي ثنا سويد بن عبدالعزيز عن سعيد بن عبدالعزيز التتويحي عن سليمان بن موسى عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايام التشريق كلها ذبح -

(وروى من وجه آخر عن سليمان كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا احمد ابن عيسى الخشاب ثنا عمرو بن أبي سلمة ثنا أبو معبد عن سليمان بن موسى أن عمرو بن دينار حدثه عن جبير بن مطعم رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل ايام التشريق ذبح -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار أن نافع بن جبير بن مطعم رضى الله عنه اخبره عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد سماه نافع فنسيته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل من غفار قم فأذن انه لا يدخل الجنة الا مؤمن وانها ايام أكل وشرب ايام منى - زاد سليمان بن موسى وذبح يقول ايام ذبح ابن جريج يقوله (ورواه) معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرة عن أبي سعيد ومرة عن أبي هريرة رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق كلها ذبح -

(أخبرناه) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ أنبا عبد الله بن محمد بن مسلم (١) ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب ثنا معاوية بن يحيى - فذكره وقال عن أبي سعيد -

(وأخبرنا) أبو سعد أنبا أبو احمد ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب عن الصدفي - فذكره وقال عن أبي هريرة رضى الله عنه قال أبو احمد وهذا سواء قال عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه وسواء قال عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي سعيد جميعا غير محفوظين لاي رويها غير الصدفي (قال الشيخ رحمه الله) والصدفي ضعيف لا يحتج به -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ أنبا زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري ثنا محمد بن يحيى (٢) ثنا أبو داود عن طلحة بن عمرو الحضرمي عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال الاضحي ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدثنا) محمد بن يحيى أنبا روح ثنا حماد عن مطران الحسن وعطاء قالوا يضحى الى آخر ايام التشريق (قال وحدثنا محمد) (بن اسحاق هو الصغاني) ثنا روح قال ابن جريج قال قال عطاء يذبح في ايام التشريق قال وحدثنا محمد - (٣) ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة

(١) مص - سالم (٢) مص - محمد بن اسحاق (٣) من مص -

ذكر فيه حديثا من طريق سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم - قلت - سليمان هذا متكلم فيه وحديثه هذا اضطرب اضطرابا كبيرا ايته صاحب الاستدكار وبين البيهقي بعضه في هذا الباب قال (ورواه سويد بن عبدالعزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل) قلت هو ضعيف عند كلهم او اكثرهم وقد ذكره البيهقي فيما مضى في باب المتكلم يصوم فقال (ضعيف بمره لا يقبل منه ما يفرده) ثم ذكر (عن ابن عباس قال الاضحي ثلاثة ايام بعد يوم النحر) - قلت - في سنده طلحة بن عمرو الحضرمي ضعفه بن معين وأبو زرعة والدارقطني وقال احمد متروك ذكره الذهبي في كتاب الضعفاء وقد ذكر الطحاوي في احكام القرآن بسند جيد عن ابن عباس قال الاضحي يومان بعد يوم النحر -

عن الحسن قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق هو الصناني ثنا روح قال ابن جريج قال قال عطاء يذبح في ايام منى كلها وفي يوم النفر الآخر (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق ثنا هيثم (١) بن خارجة ثنا اسمعيل ابن عياش عن عمرو بن مهاجر أن عمر بن عبد العزيز قال الاضحى يوم النحر وثلاثة ايام بعده (قال وحدثني) ابراهيم بن هانيء ثنا الحكم بن موسى (ثنا يحيى بن حمزة عن النعمان عن سليمان بن موسى - ٢) انه قال النحر ثلاثة ايام فقال مكحول صدق -

### باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعدها

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم (٣) ثنا ابو ايمان أن أنبا شعيب قال قال نافع سأل ابا سلمة عبد الله بن عمر رضى الله عنها بعد النحر بيوم فقال انى بدانى ان اضحى فقال ابن عمر رضى الله عنهما من شاء فليضح اليوم ثم غدا إن شاء الله -

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنها كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى (قال و ثنا مالك انه بلغه أن على بن ابي طالب رضى الله عنه كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى - - ٤) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا عبد الرحمن بن حماد ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال الذبح بعد النحر يومان -

### باب من قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ (ح وأخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ أنبا زاهر بن احمد قال لا ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا احمد بن سعيد بن صخر ثنا حبان بن هلال ثنا ابان بن يزيد ثنا يحيى بن أبي كثير عن محمد بن ابراهيم حدثني أبو سلمة وسليمان بن يسار أنه (ه) بلغهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك - فقط حديث الاصبهاني وفي رواية أبي حامد أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا الى هلال الحرم لمن اراد أن يستأنى ذلك - رواه أبو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن ابان -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ أنبا زاهر بن احمد ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا محمد بن ابراهيم بن مسلم ثنا معلى بن منصور ثنا عباد بن العوام ثنا يحيى بن سعيد قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يقول ان كان المسلمون ليشتري (١) مصوف - هشيم وهو خطأ - ح (٢) سقط من مد (٣) زاد في مص - ثنا أبو الهيثم (٤) سقط من مد (ه) مص - انها

### قال (باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعدها)

- قلت - لم يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وقد ذكر البيهقي في هذا الباب عن ثلاثة من الصحابة (أن ايام النحر ثلاثة) وقد تقدم في الباب السابق انه روى عن ابن عباس ايضا وقال الطحاوى في احكام القرآن لم يرو عن احد من الصحابة خلافتهم فتبين اتباعهم اذ لا يوجد ذلك الا توقيفا وفي الاستذكار روى ذلك عن على وابن عباس وابن عمر ولم يختلف فيه عن أبي هريرة وأنس وهو الاصح عن ابن عمر وهو مذهب أبي حنيفة والثوري ومالك - وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمع الفقهاء أن التضحية في اليوم الثالث عشر غير جائزة الا الشافعى فانه اجازها فيه -

### قال (من قال الضحايا الى آخر الشهر)

أحد هم الأضحية فيسمنها فيذبحها بعد الأضحية آخر ذى الحجة - حديث أبي سلمة وسليمان مرسل وحديث أبي أمامة حكاية عن لم يسم (وقد قال) أبو إسحاق المروزي رحمه الله في الشرح روى في بعض الأخبار الأضحية إلى رأس المحرم فإن سبح ذلك فالامر يتسع فيه إلى غرة المحرم وإن لم يصح فالخبر الصحيح أيام منى أيام نحر وعلى هذا بنى الشافعي رحمه الله (قال الشيخ رحمه الله) في كلاهما (١) نظر هذا لإرساله وما مضى لاختلاف الرواة فيه على سليمان بن موسى وحديث سليمان بن موسى أولاهما إن يقال به والله أعلم -

## جماع أبواب العقيدة

### باب العقيدة سنة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصغار ثنا اسمعيل بن إسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن رجل يقال له سلمان رفته قال مع الغلام عقيدة فاهر يقوا عنه الدم واميطوا عنه الأذى - رواه البخاري في الصحيح عن عادم عن حماد بن زيد لم يقل رفته قال وقال حجاج ثنا حماد يعني ابن سلمة أنبأ أيوب وقاتدة وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن سلمان رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصغار ثنا اسمعيل بن إسحاق ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة ثنا أيوب وقاتدة وحبيب عن محمد (ح وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا خلف بن عمرو والكبرى ثنا عبد الأعلى بن حماد ثنا حماد عن يونس وإيوب وهشام وحبيب وقاتدة في آخرين عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الغلام عقيدة فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الأذى (قال الفقيه رحمه الله وقد روى) عن الثوري عن أيوب كذلك مجودا -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أملاء أنبأ أبو حامد بن الشرقي ثنا (أحمد بن يوسف السلمي ثنا - ٢) أبو حذيفة ثنا سفیان عن أيوب عن ابن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام عقيدة فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الأذى - واستشهد البخاري أيضا برواية جرير بن حازم عن أيوب كذلك مجودا (قال البخاري) ورواه يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين عن سلمان قوله -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا يزيد بن إبراهيم ثنا ابن سيرين قال قال سلمان العقيدة مع الولد فاهر يقوا عنه الدم واميطوا عنه الأذى - قال محمد حرصت على أن أعلم ما اميطوا عنه الأذى فلم أجده من يخبرني (قال الفقيه) رحمه الله قد روى هشام عن الحسن البصري أنه كان يقول إاطة الأذى حلق الرأس -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا عبد الأعلى ثنا هشام عن الحسن - فذكره (قال البخاري) وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان رضى الله عنه عن

(١) كذا وقد نبه عليه في الجوهر (٢) سقط من مد -

قل في آخره (وفي كلاهما نظر وحديث سليمان بن موسى أولاهما إن يقال به) - قلت - كذا رأيت في هذه النسخة وفي نسخة أخرى جيدة والصواب إن يقال في كليهما - وتقول الصحابة الذين لم يرو عن غيرهم من الصحابة خلافه أولى إن يقال به في هذه المسئلة كما سبق تقريره والله أعلم -

### (باب العقيدة سنة)

### قال

النبي

النبى صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أن أبا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سليمان بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أن أبا جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا إبراهيم بن إسحاق القاضي ثنا جعفر ابن عون عن سعيد بن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة (١) بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قال ثنا أحمد بن كامل القاضي أبو بكر ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا قريش بن أنس ثنا حبيب بن الشهيد قال قال لي محمد بن سيرين سئل الحسن بن علي بن فضال عن حديث العقيقة نسأله فقال من سمرة بن جندب رضى الله عنه - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن أبي الأسود عن قريش -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصماني أن أبا عبد الله بن حيان ثنا إسحاق بن أحمد الفارسي ثنا أبو حاتم ثنا سليمان بن شرحبيل ثنا يحيى بن حمزة قال قلت لعطاء الخراساني ما سألتهن بعقيقة قل يحرم شفاة ولده (قال الشافعي) رحمه الله روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه عقى عن الحسن والحسين وحلق شعورهما وتصدقت فاطمة رضى الله عنها بزنته فضة -

(أخبرناه) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطن ببغداد ثنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن عبد بن إسحاق الصفاني ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو المنقري ثنا عبد الوارث ثنا أيوب بن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقى عن الحسن والحسين كبشا - رواه أبو داود في كتاب السنن عن أبي معمر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو عثمان بن عبدان وأبو صادق محمد بن أحمد الطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد بن إسحاق الصفاني ثنا محمد بن يحيى النيسابوري ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب عن جرير بن حازم عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عقى عن الحسن والحسين كبشين -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أن أبا بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن علي بن حسين أنه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين فتصدقت بزنة ذلك فضة (قال وحدثنا) مالك عن يحيى بن سعيد أنه عقى عن حسن وحسين ابني علي بن أبي طالب رضى الله عنهما (وقيل) عن ربيعة عن أنس وليس بمحفوظ -

(أخبرناه) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عثمان بن عبدان وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان الفزازي ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني عبد الله بن لميعة حدثني عمارة بن غزيرة عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر برأس الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب رضى الله عنهما يوم سابعهما فلقنهما ثم تصدق بوزنه فضة ولم يجد أو يجد ذبحا (وقيل) عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها وليس بمحفوظ -

(أنبأني أبو عبد الله) إجازة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم قالوا ثنا عبد الله بن وهب (ح وأخبرنا) أبو سعد الماليني أن أبا أحمد بن عدى الخافظ أن أبا أحمد بن الحارث بن مسكين ثنا ابن وهب أخبرني محمد بن عمرو يعني الياقبي عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت عقى رسول الله صلى الله

(١) مد - رهين -

ذكر في أوله حديث سليمان وسمرة وظاهرهما دليل على وجوبها فهما غير مطالبين لمدهاه -



عليه وسلم عن الحسن والحسين يوم السابع وسأها وأمر أن يماط عن رأسها الأذى (قال أبو أحمد) لا أعلم يرويه عن ابن جريج بهذا الاسناد غير محمد بن عمرو واليا فمي وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد (قال الفقيه رحمه الله) وروى عبدالله بن محرز في عقيقة النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه حديثا منكرا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا حاجب بن أحمد بن سفيان الطوسي ثنا محمد بن حماد الأيوبي ثنا عبدالرزاق أنبا عبدالله بن محرز عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عقى عن نفسه بعد النبوة قال عبدالرزاق إنما تركوا عبدالله بن محرز لخال هذا الحديث (قال الفقيه رحمه الله) وقد روى من وجه آخر عن قتادة - ومن وجه آخر عن أنس وليس بشيء -

## باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار

### لاعلى الوجود

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعني ثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ح وحدثنا) محمد بن سليمان الأنباري ثنا عبد الملك بن عمرو عن داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا يحب الله العقوق - كأنه كره الاسم - وقال من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فلينسك ، عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن العقيقة فقال لا أحب العقوق - وكأنه إنما كره الاسم - وقال من ولد له ولد فأحب أن ينسك عن ولده فليفعل (١) (قال الشيخ رحمه الله) وهذا إذا انضم إلى الأول قويا وقد علق فيها ذلك بحجته -

## باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا إبراهيم بن بشار ثنا سفيان ثنا عبدالله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع (٢) بن ثابت عن أم كرز الخراعية وهي الكعبية رضي الله عنها قالت سمعت

(١) ف - فلينسك (٢) سقط من هنا من مد -

## قال (باب ما يستدل به على أنها على الاختيار)

ذكر فيه حديثا (عن عمرو بن شعيب مرسل انه عليه السلام قال) ثم ذكره من وجه آخر (عن عمرو بن شعيب عن أبيه أراه عن جده) - قلت - اقتصر على هذين الوجهين وللحديث وجه ثالث أحسن منهما قال ابن أبي شيبه ثنا عبدالله بن نمير ثنا داود بن قيس وقال عبدالرزاق أنا داود بن قيس سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن أبيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا أحب العقوق الحديث وانخرجه النسائي عن أحمد بن سليمان هو الراوى الحافظ عن أبي نعيم عن داود كذلك -

## قال (باب ما يعق عن الغلام والجارية)

ذكر فيه حديث ابن عيينة عن عبدالله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت ثم انخرجه من حديث

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في العقيقة عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن ام انا كما كذا قاله سفيان بن عيينة - عن ابيه - وذكر ابيه فيه وهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت عن أم كرز رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الغلام شاتان مثلان وعن الجارية شاة (قال أبو داود) هذا هو الحديث وحديث سفيان وهم (قال الفقيه العالم رحمه الله) ورواه المزني في المختصر عن الشافعي عن سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن وهب عن أم كرز - والمزني وأهم فيه في موضعين أحدهما أن سائر الرواة روه عن ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع (١) والآخر أنهم قالوا فيه سباع بن ثابت وقد رواه الطحاوي عن المزني في كتاب السنن في أحد الموضوعين على الصواب كما روه سائر الناس عن سفيان وبالله التوفيق (ورواه) ابن جرير عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت أن محمد بن ثابت بن سباع أخبره أن أم كرز أخبرته (وروى) ذلك من وجه آخر عن أم كرز -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أن أبا يوسف أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن حبيبة بنت ميمرة عن أم كرز رضي الله عنها أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو محمد السكري ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أن أبا ابن جرير أخبرني عطاء بهذا الحديث قلت يعني لعطاء وما المكافأتان؟ قال المثلان والضان أحب اليه من العزود كما أنها أحب اليه من أنها رأى منه - قال إنسان لعطاء أرأيت إن ذهبت مكانها جزورا؟ قال أبدأ بالذي سمى ثم أذبح بعد ما شئت قلت له والسنة (٢) قال والسنة -

(حدثنا) أبو جعفر كامل بن أحمد المستملي رحمه الله أن أبا بشر بن أحمد الأسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى ثنا عبد الجبار بن ورد قال سمعت ابن أبي مليكة يقول نفس لعبد الرحمن بن أبي بكر غلام ثقيل لما وثقه رضي الله عنها يا أم المؤمنين عتي عليه أو قال عنه جزورا فقالت معاذ الله ولكن ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاتان مكافأتان - (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أن أبا سهل بن زياد القطن ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا بشر بن المفضل أبو اسمعيل عن عبيد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك قال دخلنا على حفصة بنت عبد الرحمن فأخبرتنا أن عائشة رضي الله عنها أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أن أبا الضحاک بن محمد ثنا

(١) انتهى السقط من مد - (٢) مص - فالسنة -

حماد بن زيد عن عبيد الله عن سباع ثم قال (قال أبو داود حديث سفيان وهم) - قلت - اعترض صاحب التهيد على أبي داود فقال لا أدري من أين قال هذا وابن عيينة حافظ وقد زاد في الأسناد له عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع عن أم كرز ثلاثة أحاديث ثم قال البيهقي (ورواه المزني عن الشافعي عن سفيان عن عبيد الله عن سباع بن وهب) ثم قال (والمزني وأهم فيه في موضعين أحدهما أن سائر الرواة روه عن ابن عيينة عن عبيد الله عن ابيه والآخر أنهم قالوا سباع بن ثابت ورواه الطحاوي عن المزني في كتاب السنن في أحد الموضوعين على الصواب كما روه سائر الناس) - قلت - أخرجه البيهقي في كتاب المعرفة من حديث الطحاوي عن المزني ثنا الشافعي ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت وكذا روينا في كتاب السنن المذكور من طريق الطحاوي عن المزني من نسخة جيدة قدمت تظهر بهذا أن رواية الطحاوي عن المزني على الصواب في الموضوعين معالفا في أحدهما كما ذكر البيهقي في هذا الكتاب -

أبو حفص سالم بن تميم عن أبيه عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود تقى عن الغلام ولا تقى عن الجارية فعقوا عن الغلام شائين وعن الجارية شاة -

### باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام حدثني أبو معمر عبد الله بن عمرو الهذلي المقعد ( ح وأخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا أبو خليفة ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقى عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا - ( أخبرنا ) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه لم يكن يسأله احد من ولده عقيقة الا اعطاه اياها وكان يعق عن اولاده شاة شاة عن الذكور والاثني - ( قال وحدثنا ) مالك عن هشام بن عروة أن اباة عروة بن الزبير كان يعق عن بنيه الذكور والاثناث شاة شاة -

### باب من قال لا تكسر عظام العقيقة ويأكل اهلها

#### منها ويتصدقون ويهدون

( روى ) أبو داود في المراسيل عن محمد بن العلاء عن حفص عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في العقيقة التي عققتها فاطمة عن الحسن والحسين عليهم السلام ان يبعثوا الى القبلة منها برجل وكلوا وأطعموا ولا تكسروا منها عظما -

( أخبرناه ) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين الداودي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عامر الاحول عن عطاء عن ام كرز رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة قال وكان عطاء يقول تقطع جدولا ولا يكسر لها عظم اظنه قال ويطبخ قال وقال عطاء اذا ذبحت قتل بسم الله والله اكبر هذه عقيقة فلان ( وفي رواية ) ابن جريج عن عطاء انه قال في العقيقة يقطع آرا ابا آرابا ويطبخ بماء وملح ويهدى في الجيران ( وروى ) في ذلك عن جابر بن عبد الله من قوله -

### باب لا يمسه الصبي بشيء من دمها

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن محمد بن ثابت ثنا علي بن الحسين ثنا أبي ثنا عبد الله

(١) في مد - يقطع جدولا يكسر لها عظم -

### قال (باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة)

ذكر فيه من حديث ايوب ( عن عكرمة عن ابن عباس عقى عليه السلام عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا ) - قلت - قد اضطرب فيه على عكرمة من وجهين - احدهما - أن ابا حاتم قال روى عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو الاصح - الثاني - أن النسائي اخرج من حديث قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه عليه السلام عقى عن الحسن والحسين بكبشين كبشين -

ابن بريدة (قال سمعت أبي بريدة رضى الله عنه - ١) يقول كنا في الجاهلية اذا ولدنا غلاما ذبح شاة واطبخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطخه بزعفران (قال الشيخ رحمه الله) وفي حديث ايوب بن موسى عن يزيد بن عبد الله المزني عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الابل فرع وفي الغنم فرع وبيق عن التلام ولايمس رأسه بدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اصحاق الفقيه أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حمزة محمد بن يوسف أنبا أبو قرة عن ابن جريج حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصمعي أنبا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد الحميد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها في حديث العقيقة قالت وكان أهل الجاهلية يحملون قطنة في دم العقيقة ويحلقون على رأس الصبي فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعل مكان الدم خلوتا (قال الفقيه رحمه الله) وقوله في حديث سلمان بن عامر اميطوا عنه الاذى يحتمل أن يكون المراد به حلق الرأس والنبى عن أن يمس رأسه بدمها -

(واما الحديث الذى أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا همام ثنا قتادة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان أنبا محمد بن جبلة ثنا أبو عمر حفص بن عمر صاحب الحوض ثنا همام عن قتادة عن الحسن بن سمرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويدي (زاد الحوضي) في روايته قال وكان قتادة اذا سئل عن الدم كيف يصنع به قال اذا ذبحت العقيقة أخذت صوفة منها فاستقبل بها اوداجها ثم توضع على يا فوخ الصبي حتى تسيل مثل الخيط ثم يغسل رأسه ويحلق بهد -

(قد أخبرنا) أبو علي الروزباري أنبا أبو بكر بن داسه قال قال أبو داود هذا وهم من همام يدي (أخبرنا) أبو علي أنبا أبو بكر ابن داسه ثنا أبو داود ثنا ابن المثنى ثنا ابن أبي عدي عن سعيد هو ابن أبي عمرو عن قتادة - فذكره وقال يوم سابعه ويحلق ويسمى (قال أبو داود) ويسمى اصبح كذا قال سلام بن أبي مطيع يعني عن قتادة وياس بن دغفل واشعث عن الحسن -

## (١) باب ما جاء في وقت العقيقة وحلق الرأس والتسميته

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا حفص ابن غياث عن هشام عن حفصة عن الرباب عن سلمان بن عامر رضى الله عنه رفته قال التلام مرتهن بعقيقته يماط عنه الاذى ويراق عنه الدم في اليوم السابع (وقد مضى) في هذا حديث ابن أبي عمرو عن قتادة -

(وأخبرنا) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاري بغداد أنبا الحسين بن يحيى بن عياض القطان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن اسمعيل بن مسلم عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العقيقة تذبح لسبع ولا ربع عشرة ولا حدى وعشرين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اصحاق الفقيه أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حمزة محمد بن يوسف ثنا أبو قرة عن ابن جريج حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصمعي أنبا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد الحميد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعق عن التلام شاة فان مكافأ تان وعن الجارية شاة - وقال وعق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين شاهين يوم السابع وأمر أن يماط عن رأسه الاذى وقال اذبحوا

(١) سقط من مص (٢) من هنا بيتدى المجلد العاشر من النسخة الراهنية -

على اسمه وتولوا بسم الله والله أكبر اللهم لك وإليك هذه عقيقة فلان - لفظ حديث عبد الحميد بن عروة عن الحسن شاتين وعن حسين شاتين ذبحهما يوم السابع وسماههما -  
(وأخبرنا) أبو محمد السكري ببغداد أن أبا اسمعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أن أبا ابن جريح ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمي الحسن يوم سابعه وأنه اشتق من حسن حسين وذكر أنه لم يكن بينهما إلا الحمل -

### باب ماجاء في التصديق بزنة شعرة فضة وماتعطي القابلة

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أن أبا بوبكر محمد بن جعفر الزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه أنه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين وزينب وأم كلثوم فتصدقت بزنة ذلك فضة (ورويها) (عن ربيعة - ١) عن محمد بن علي بن حسين في حسن وحسين عليهما السلام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا بوبكر أحمد بن اسحاق الفقيه أن أبا موسى بن الحسن ثنا القعني ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبحت عن حسن وحسين حين ولدتهما شاة وحلقت شعورهما ثم تصدقت بوزنه فضة -

(وحدثنا) أبو علي الحافظ ثنا الحسين بن علي الحافظ أن أبا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي (٢) ثنا حسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي بن محمد بن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر فاطمة عليها السلام فقال زني شعر الحسين (٣) وتصدقت بوزنه فضة واعطيت القابلة رجل العقيقة - كذا في هذه الرواية (وروي) الحميدي عن الحسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه اعطيت القابلة رجل العقيقة (ورواه) حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلا في أن يعثوا إلى القابلة منها رجل (وفي رواية) محمد بن اسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن حسين عن علي رضي الله عنه قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن بشاة وقال يا فاطمة احلتي رأسه وتصدقت بزنة شعرة فضة فوزناه فكان وزنه درهما وبعض درهم - وهذا أيضا منقطع (وقيل) في روايته عن محمد بن علي بن حسين عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه ولا ادري محفوظ هو أم لا -

(أخبرنا) الشريف أبو الفتح العمري أن أبا عبد الرحمن بن أبي شريح أن أبا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا علي بن الجعد أن أبا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحسين (٤) عن أبي رافع قال لما ولدت فاطمة حسنا رضي الله عنهما قالت يا رسول الله ألا أعق عن ابني بدم؟ قال لا ولكن احلتي شعره وتصدقت بوزنه من الورق على الاوقاض اوعلى المساكين قال قال علي قال شريك يعني بالاوقاض اهل الصفة ففعلت ذلك فلما ولدت حسينا فعلت مثل ذلك -

(وأخبرنا) أبو سعيد الصيرفي أن أبا عبد الله الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا سعيد بن اشعث ثنا سعيد بن سلمة وهو ابن أبي الحسام ثنا عبد الله بن محمد بن علي بن حسين عن أبي رافع أن الحسن بن علي عليهما السلام حين ولدته امه ارادت ان تعق عنه بكبش عظيم فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لما لا تعق عنه يثيء ولكن احلتي شعر رأسه ثم تصدقت بوزنه من الورق في سبيل الله عز وجل اوعلى ابن السبيل وولدت الحسين من العام المقبل فصنعت مثل ذلك - فقد ربه ابن عقيل وهو إن صح فكأنه اراد ان يتولى العقيقة عنها بنفسه كما رويناه فأمرها بغيرها وهو التصديق بوزن شعرها من الورق وبالله التوفيق -

(١) سقط من مد (٢) ر - الجمحي (٣) مص - الحسن (٤) مد - عن أبي الحسن - كذا -

## باب النهي عن القزع

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو و عثمان بن احمد الدقاق ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن أبي طالب ثنا شجاع بن الوليد ثنا عبيد الله بن عمر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى وهو ابن سعيد ثنا عبيد الله ثنا عمر بن نافع عن ابيه نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع والقزع ان يحلق بعض رأس الصبي ويدع بعضه - لفظ حديث يحيى بن سعيد - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يحيى و أخرجه البخاري من حديث ابن جريج عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصفاني ثنا شاذان بن سوار ثنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع -

## باب ماجاء في التآذين في أذن الصبي حين يولد

(أخبرنا) أبو منصور الظفر بن محمد بن احمد العلوي رحمه الله أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن أبي غرزة أنبا عبيد الله بن موسى (ح وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق قال أنبا سفيان الثوري عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم عن عبيد الله (١) بن أبي رافع عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسن بن علي رضي الله عنه بالصلاة حين ولدته فاطمة رضي الله عنها -

## باب تسمية المولود حين يولد

وما جاء فيها اصح مما مضى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام و تميم بن محمد والحسن بن سفيان قالوا ثنا (٢) عبد الاعلى بن حماد الترمي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ذهبت بعبيد الله بن أبي طلحة الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد و رسول الله صلى الله عليه وسلم في عباءة يهتأ بهيرا له فقال هل معك تمر؟ فقلت نعم فتاولته تمرات فالتقا هن في فيه فلاكهن ثم فترنا الصبي فجعل الصبي يتلمظه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حب الانصار التمر و ساء عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الاعلى و أخرجه من حديث أنس ابن سيرين عن أنس بن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ و أبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة ثنا يزيد (٣) بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمر - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن أبي اسامة و زاد فيه ودعاه بالبركة و دفعه

(١) مد - وف - عبد الله - خطأ - ح (٢) مص - أنبا (٣) مد - وف - يزيد بن عبد الله خطأ - ح

## (باب التآذين في أذن من يولد)

قال

ذكر فيه (انه عليه السلام اذن في أذن الحسن) - قلت - في سننه عاصم بن عبيد الله سكت عنه البيهقي هذا وهو ضعيف عندهم و قد ضعفه البيهقي أيضا في باب استبانة الخطأ -

الى وكان اكبر ولد أبي موسى ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي أسامة -

### باب ما يستحب أن يسمى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الققيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وعلي بن عبد العزيز البغوي (ح وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف الاصبهاني وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور وأبو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة قالوا ثنا أبو حفص عمر بن محمد بن احمد بن عبد الرحمن الجعفي أنبا أبو الحسن بن عبد العزيز قالوا ثنا ابراهيم بن زياد البغدادي الذي قال له سيلان ثنا عباد بن عباد حدثني عبيد الله بن عمر واخوه عبيد الله بمكة سنة اربع واربعين ومائة عن تابع من ابن عمر رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب اسماءكم الى الله عز وجل عبيد الله وعبد الرحمن - لفظ حديث أبي عبد الله وليس في حديث الباقيين الذي يقال له سيلان ولا التاريخ - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن زياد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبيد الله بن احمد بن حنبل ثنا أبي ثنا هشام يعني ابن سعيد الطالقاني ثنا محمد بن مباح حدثني عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي رضى الله عنه وكانت له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسماء الانبياء واحب الاسماء الى الله عبيد الله وعبد الرحمن واصدقها حارث وهام واتبعها حرب ومرة -

(أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي بن محمد الاسفرائيني أنبا أبو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن داود بن عمرو عن عبد الله بن أبي زكريا الخزازي عن أبي الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تدعون يوم القيامة باسمائكم واسماء آباؤكم فاحسنوا اسماءكم - هذا مرسل ، ابن أبي زكريا لم يسمع من أبي الدرداء -

### باب ما يكره أن يسمى به

(أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي أنبا بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر ابن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة قالوا ثنا يحيى بن يحيى أنبا معتمر بن سليمان قال سمعت الركين بن الربيع يحدث عن ابيه عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال نهانا نبي الله صلى الله عليه وسلم ان نسمى رقيقنا اربعة اسماء افلح ورباح ويسار وانفا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا منصور عن هلال بن يساف عن الربيع بن عميلة عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الكلام الى الله عز وجل أربع لاله الا الله والله اكبر وسبحان الله والحمد لله لا يضررك بايمن بدأت لا تسم غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيجا ولا افلح فانك تقول اثم هو؟ فلا يكون فيقول لا، انما هي أربع فلا تريدن علي - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريح اخبرني أبو اثير أنه سمع جابرا رضى الله عنه يقول اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يبنى عن ان يسمى يعلى وبركة وبافلح ويسار وبتافع ونحو ذلك ثم رأيت سكت بعد ضناظم يقل شيئا ثم قبض ولم يته عن ذلك ثم اراد عمر رضى الله عنه ان يبنى عن ذلك ثم تركه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي خلف عن روح -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد

ابن يعقوب ثنا محمد بن محمد بن رجاء ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم اخنوخ اسم عند الله يوم القيامة رجل يسمى ملك الأملاك - لفظ حديث احمد - زاد أبو بكر بن أبي شيبة في روايته لا مالك الا الله - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عداة عن ابن عيينة ورواه مسلم عن احمد بن حنبل وأبي بكر بن أبي شيبة زاد قال احمد بن حنبل سألت ابا عمرو عن اخنوخ فقال اوضح -

### باب تغيير الاسم القبيح وتحويل الاسم الى ما هو احسن منه

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر (١) القمي ثنا ابراهيم بن اسمعيل قال ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن عبيدة بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم غير اسم عاصية قال انت جميلة - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل وغيره -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري بطوس أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف القمي ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد ابن أبي مرزوق ثنا أبو غسان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال أتى بالمنذر بن أبي اسيد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه على فخذه وأبو اسيد جالس فلهي النبي صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه فأمر أبو اسيد بابتها فاحتمل من على فخذه النبي صلى الله عليه وسلم فألقوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن الصبي؟ قال أبو اسيد اقلبتاه يا رسول الله قال ما اسمه؟ قال فلان قال لا ولكن اسمه المنذر فسأه يومئذ المنذر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مرزوق ورواه مسلم عن محمد بن سهل وغيره عن سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبيه عن جده قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك؟ قال قلت حزن قال بل انت سهل قال لا غير اسمي سميت به أبي قال ابن المسيب فقينا تلك الحزونة بعد - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة قال سمعت ابا رافع يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن زينب كان اسمها برة فقيل تركي نفسها فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب - لفظ حديث محمد بن جعفر - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن محمد ورواه مسلم عن ابن يشار وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر احمد بن عبد الحميد الخارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال حدثني زينب بنت ام سلمة قالت كان اسمي برة فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة فسماها زينب - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو طاهر القمي أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال توفي صاحب لي غريبا فكنا على قبره انا (وعبد الله بن عمر - ٢) وعبد الله بن عمرو بن العاص وكان اسمي العاص (واسم ابن عمر العاص - ٣) واسم ابن عمر والعاص فقال لنا رسول الله

(١) ر - أبو الفضل - كذا - ح (٢) سقط من مص (٣) من ف -



صلى الله عليه وسلم انزلوا واقبروه واتم عيد الله قال فزلنا قبرنا اخانا وصعدنا من القبر وقد ابدلت اسمائنا - وفي هذا الباب اخبار كثيرة فانه غير اسم العاصم بن الاسود بمطيع واجرم بزردة وشهاب بهشام وحرب بسلم والمضطجع بالنبيص وغير ذلك مما يطول بنقله الكتاب -

### باب ما يكره ان يتكنى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قراءة وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلسى املاء قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب بن محمد بن سيرين (١) قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم تسموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا شعبة وأبو عوانة عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن أبي عوانة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بينداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر سمع جابرا رضى الله عنه يقول ولد لرجل منا غلام فساءه القاسم فقلنا لا تكنيك ابا القاسم ولا ننعم (٢) عينا فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال سم ابنك عبد الرحمن - انرجاه فى الصحيح من حديث ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذبارى ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن محويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسى ثنا آدم ابن أبي اياس ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى فانما انا قاسم بعثت اقسام بينكم - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم وانرجاه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو الثنى ثنا مسدد ثنا خالد هو ابن عبد الله ثنا حصين عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فساءه باسم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا لا تكنيه حتى نسال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن رفاعه بن الهيثم عن خالد وبهذا المعنى رواه غير عن حصين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد بن رجاء ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير (ح) قال وأنبا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر رضى الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فساءه محمد فقال له قومه لا ندعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق بابنه حامله على ظهره فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لى غلام فسميته محمدا فقال لى قومى لا ندعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى فانما انا قاسم اقسام بينكم - رواه مسلم فى الصحيح عن عثمان بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم وانرجاه من حديث شعبة عن منصور -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن هشام بن مزلح النخري ثنا مروان (٣) بن معاوية القرزى ثنا حميد قال قال انس نادى رجل بالقباع يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لم اعنك انما عنيت فلانا فقال سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى - رواه مسلم فى الصحيح عن

(١) - عن ايوب ومحمد بن سيرين - كذا - ح (٢) - ولا ننعم (٣) - مد - وف - هارون - كذا - ح -

ابن أبي عمرو وأبي كريب عن مروان -

( أخبرنا ) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري ثنا أبو بكر بن مجويه العسكري ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا أبا القاسم فأنصت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنما دعوت هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت الربيع بن سليمان يقول سمعت الشافعي رحمه الله يقول لا يحل لأحد أن يكتني بأبي القاسم كان اسمه محمد أبو غيره ( قال الفقيه رحمه الله ) وروينا معنى هذا عن طاوس اليامي رحمه الله -

### باب من رأى الكراهة في الجمع بينها

( أخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام عن ( ح وأخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قالنا ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا أبو الزبير عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي ومن تكتني بكنيتي فلا يسمي باسمي ( وروى ) ذلك أيضا من وجه آخر عن أبي هريرة رضى الله عنه واختلف عليه فيها واحاديث النهى على الاطلاق أكثر واصح طريقا والله اعلم -

### باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينها

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان وأبو بكر ابنا ابن أبي عمير قالنا ثنا أبو اسامة عن فطر عن منذر عن محمد ابن الحنفية قال قال علي رضى الله عنه قلت يا رسول الله ان ولدني من بعدك ولد اسميه باسمك واكتبه بكنيتك ؟ قال نعم لم يقل أبو بكر قلت قال قال علي للنبي صلى الله عليه وسلم -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن محمد بن السري التيمي الحافظ بالكوفة أنبا أبو محمد الحسن بن علي بن جعفر الصيرفي ثنا أبو نعيم ثنا فطر وهو ابن خليفة عن منذر الثوري قال سمعت ابن الحنفية يقول كانت رخصة لعل رضى الله عنه قال يا رسول الله ان ولدني بعدك اسميه باسمك واكتبه بكنيتك ؟ قال نعم - وروى من وجه آخر ضيف عن محمد ابن الحنفية والحديث مختلف في وصله -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا النضيل ثنا محمد بن عمران الحجبي عن جدته صفية بنت شيبة عن

### قال ( باب ما جاء في الرخصة في الجمع بينهما يعني أبا القاسم ومحمدا )

ذكر فيه حديث علي ( ان ولدني بعدك ) الحديث ثم قال ( مختلف في وصله ) - قلت - ان ترجمه الترمذي قال ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى القطان ثنا فطر بن خليفة حدثني منذر الثوري عن ابن الحنفية عن علي الحديث ثم صححه الترمذي والسند الى منذر متصل وصرح البيهقي في روايته بسباع منذر من ابن الحنفية وابن الحنفية سمع عليا فالسند اذا متصل وفطر اخرج له البخاري فيما ذكر صاحب الكمال وأبو الوليد الباجي وباقي السند على شرط الشيخين او الى جواز التكني بأبي القاسم لمن اسمه محمد ذهب مالك وجهور السلف وفقهاء الامصار وجهور العلماء وقد اشتهر جماعة تكتنوا بأبي القاسم في العصر الاول وفيما بعد ذلك الى اليوم مع كثرة فاعلى ذلك وعدم الانكار كذا في شرح مسلم للنووي -

عائشة رضى الله عنها قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى قد ولدت غلاما نسميته هذا  
وكنيته ابا القاسم فذكر لى انك تكره ذلك فقال ما الذى احل اسمى وحرم كنىتى او ما الذى حرم كنىتى واحل اسمى  
( قال الفقيه رحمه الله ) احاديث النهى عن التكنى بأبى القاسم على الاطلاق اصح من حديث الحجبي هذا واكثر فالحكم لما دونه  
وحديث على رضى الله عنه يدل على انه عرف نها حتى سأل الرخصة له وحده وقد يحتمل حديث عائشة رضى الله عنها  
ان صح طريقه ان يكون نبيه وقع فى الابتداء على الكراهية والتنزيه لاعلى التحريم فحين توهمت المرأة انه على التحريم  
بين انه على غير التحريم والا ول اظهر والله اعلم - وقد قال حميد بن زنجويه فى كتاب الادب سألت ابن أبى اويس ما كان  
مالك يقول فى الرجل يجمع اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته فاشار الى شيخ جالس معنا فقال هذا عهد بن مالك ساء  
هذا وكناه ابا القاسم وكان يقول انما نهى عن ذلك فى حياة النبي صلى الله عليه وسلم كراهية ان يدعى احدا باسمه او كنىته  
فيلتفت النبي صلى الله عليه وسلم فاما اليوم فلا بأس بذلك - قال حميد بن زنجويه انما كره ان يدعى احد بكنىته فى حياته ولم  
يكره ان يدعى باسمه لأنه لا يكاد احد يدعو باسمه فلما قبض ذهب ذلك الا ترى انه اذن لعلى رضى الله عنه ان ولد له ابن بعده  
ان يجمع له الاسم والكنية وان قرأ من ابنا وجوه الصحابة جمعوا بينها منهم عهد بن أبى بكر وعهد بن جعفر بن أبى طالب  
وعهد بن سعد بن أبى وقاص وعهد بن حاطب وعهد بن المنتشر ( قال الشيخ ) وهذا التخصيص بجياته والاستدلال لمن جمع  
بينها بعد وفاته من النوع الذى كان يقول الشافى رحمه الله لأحجة فى قول احد مع النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم -

### باب من تكنى (١) بأبى عيسى

( أخبرنا ) أبو على الروذبارى أنبا عهد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن زيد بن أبى الزرقاء ثنا أبى ثنا هشام بن سعد عن  
زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب ابنا له يكنى (٢) ابا عيسى وان المغيرة بن شعبة تكنى بأبى  
عيسى فقال عمر رضى الله عنه أما يكفيك ان تكنى بأبى عبد الله فقال، رسول الله صلى الله عليه وسلم كنانى فقال ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وانا فى جليتنا (٣) فلم يزل يكنى بأبى عبد الله حتى هلك -

### باب من تكنى وليس له ولد

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا يحيى بن عهد بن يحيى ثنا مسدد ( ح قال وأخبرنى ) أبو بكر بن  
عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا شيان بن فروخ وجعفر بن مهرا ن قالوا ثنا عبد الوارث عن أبى التياح عن أنس رضى الله  
عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا كان لى اخ يقال له أبو عمير احسبه قال كان قطيحا قال فكان  
اذ اجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فراه قال ابا عمير ما فعل النغير قال وكان يلبس به - رواه البخارى فى الصحيح عن  
مسدد ورواه مسلم عن شيان بن فروخ وعن أبى الربيع -

### باب المرأة تكنى وليس لها ولد

( أخبرنا ) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا ابن أبى قاش ثنا عمرو بن عون عن حماد بن زيد عن هشام بن  
عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت قلت يا رسول الله كل نسائك لمن كنى غيرى قال تكنى بابنك عبد الله بن  
الزبير فكانت تكنى بام عبد الله حتى ماتت -

(١) مص - كنى (٢) كذا فى أبى داود وفى مص - و - ف - ابنا لم تكنى وكان كلمة - لم - محرفة والصواب - له - ح

(٣) كذا فى سنن أبى داود والنهاية وفيها قال ابن قتيبة معناه وبقينا نحن فى عدد من امثالنا من المسلمين لاندرى ما يصنع  
بنا وقيل الجليح فى لغة اهل اليمامة جباب الماء كأنه يريد تركنا فى امر ضيق لضيق الجباب انتهى ووقع فى مد جليحتنا وفى

( وأخبرنا )

مص - حلحيتنا وفى ف - جليحتنا -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا (١) أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن هشام ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي من أصل سماعة وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي في آخره وثنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري الكوفي ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن عباد بن حمزة ابن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله ألا تكنيني فكل نسائك لما كنية فقال بلى (٢) اكنيني يا بئسك عبد الله فكانت تكني أم عبد الله - لفظ حديث أبي أسامة تابعه حماد بن سلمة ومسألة بن عتب عن هشام -

### باب أقرأوا الطير على مكائنها

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيان الرملي ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت سمعه من أم كرز الكعبية رضي الله عنها تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من التلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أم آنا ثا وسمعت يقول أقرأوا الطير على مكائنها -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن أسد ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت سمع أم كرز الكعبية رضي الله عنها تقول قال النبي صلى الله عليه وسلم أقرأوا الطير على مكائنها - وقال غيره عن سفيان على مكائنها وهي بنصب الكاف أيضا جمع مكان كما بلغني -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا ( أبو الوليد - ٣ ) الفقيه ثنا إبراهيم بن محمود قال سألت إنسانا يونس بن عبد الأعلى عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم أقرأوا الطير على مكائنها فقال إن الله يحب الحق إن الشافعي كان صاحب ذا سمعته يقول في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم أقرأوا الطير على مكائنها فقال كان الرجل في الجاهلية إذا أتى الحاجة أتى الطير في وكره فنفره فإن أخذ ذات اليمين مضى لحاجته وإن أخذ ذات الشمال رجع فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال وكان الشافعي رحمه الله نسيج وحده - في هذه المعاني (٤) -

### باب ماجاء في الفرع والعتيرة

( أخبرنا ) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ونصر بن علي عن بشر بن الفضل المعنى - ثنا

(١) مص - (٢) مص - بل (٣) سقط من - مد (٤) مص - في هذا المعنى -

### ( باب أقرأوا الطير على مكائنها )

قال

ذكر فيه الحديث بهذا اللفظ ثم قال ( وقال غيره عن سفيان على مكائنها وهي بنصب الكاف أيضا جمع مكان كما بلغني ) قلت الوجه ان يقال بفتح الكاف وقد تبعت كتب أهل الحديث واللغة فلم اجد في شيء منها هذه اللفظة مقيدة بفتح الكاف وليست جمع مكان كما زعم وفي المصاحح المكنة بكسر الكاف واحدة المكن والمكنا وفي الحديث أقرأوا الطير على مكائنها - ومكائنها بالضم وفي الفائق للزمخشري مكائنها وروى مكائنها المكنا بمعنى المكنة يقال الناس على مكائنها وسكائنها وقيل المكنة من التمكّن كالتيمة والطلبة من التبع والتطلب والمكنا والامكنة أيضا جمع المكان على مكن ثم على مكنا كقولهم حمر وحمرات وصعد وصعدت -

### ( باب ماجاء في الفرع والعتيرة )

قال

خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المليح قال قال نيشة نأدى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنا كنا نتر عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا قال اذبحوا لله في أي شهر كان وبروا لله وأطعموا قال أنا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تأمرنا قال في كل سائمة فرع تعدوه (١) ما شيتك حتى إذا استجمل (٢) ذبحته فتصدقت بلحمه قال خالد احسبه قال علي ابن السبيل فإن ذلك خير قال خالد قئت لأبي قلابة كم السائمة قال مائة كذا قاله أبو قلابة -

(وقد أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرماضي ثنا عبدالرزاق أنبا ابن جريح عن ابن (٣) خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبدالرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرعة من كل خمسين واحدة - كذا في كتابي وفي رواية حجاج بن محمد وغيره عن ابن جريح في كل خمس واحدة (ورواه) حماد بن سلمة عن عبدالله بن عثمان بن خثيم وقال من كل خمسين شاة شاة - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعني ثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله وسلم قال (ح) قال وحدثنا) محمد بن سليمان (٤) الأباري ثنا عبد الملك بن عمر وعن داود بن عمرو بن شعيب عن أبيه إراه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقبة - فذكره وقال وسئل عن الفرع قال والفرع حق وإن تركوه حتى يكون بكرا شعوبا (ه) ابن مخاض أو ابن لبون فتعطيه امرأة أو تحمل عليه أو في سبيل الله خير من أن تذبحه فيلذق لحمه بوبره تكفأ إناءك وتوله ناقتك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان ثنا زيد بن اسلم عن رجل عن أبيه أوعمه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم برفة وسئل عن العقبة فقال لا أحب العقوق ومن ولده ولد واحب إن ينسك عنه فينسك - وسئل عن العتيرة فقال حق - وسئل عن الفرع فقال حق وليس هو أن تذبحه امرأة من عراة ولكن تمكنه من مالك حتى إذا كان ابن لبون أو ابن مخاض زخر با (٦) يعني ذبحته وذلك خير من أن تكفأ إناءك وتوله ناقتك وتذبحه يختلط لحمه بشعره (ورواه) عبد الجبار بن العلاء عن سفيان فقال في الحديث وإن تركه تحت أمه حتى يكون ابن لبون أو ابن مخاض - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى بن أبي قماش ثنا أبو معمر عبدالله بن عمرو عن عميد الوارث بن سعيد عن عتية بن عبد الملك السهمي ثنا زرارة بن كريمة بن الحارث أن الحارث بن عمرو حدثه قال آتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات أو قال بمبي وقد اطاف به الناس - فذكر الحديث قال فيه وسأله رجل عن العتيرة فقال من شاء عترو من شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع وقال في النتم اضحيتها ووصف لنا أبو معمر وأشار بالسيابة واحدة -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو جعفر محمد بن عبدالله بن مهران الدينوري ثنا خلف بن هشام ثنا أبو عوانة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس قال أخبرني عمي أبو رزبن أنه قال يا رسول الله أنا كنا نذبح في الجاهلية ذبائح فذا كل منها ونطعم من جاءنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بذلك قال وكيع لا ادعها أبدا (ورواه) غيره عن أبي عوانة فقال ذبحنا في رجب -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح ثنا ابن عون ثنا أبو رملة عن

(١) كذا في مد وسنن أبي داود - ووقع في مص - و - ف تعدوه (٢) مد - احتمل وكذا في سنن أبي داود (٣) مد أبي - خطأ - ح (٤) مص - سلمان (ه) كذا وفي مص شغبوا وفي سنن أبي دارد شغريا - ح (٦) مص - زخرقا -

ذكر في حديث في آخره (وتكفأ إناءك) ثم قال في آخر الباب (قال أبو عبيد الفرع أول شيء تنتجه الناقة إلى أن قال وقوله خير من أن تكفأ إناءك يقول إذا ذبحته حين تضعه أمه بقيت الأم بلا ولد ترضعه فاقطع لذلك لبنها يقول فإذا فعلت ذلك فقد كفأت إناءك وأمرته) - قلت - إذا انقطع اللبن أي شيء يبقى منه ولو بقي شيء لماذا يهراق والصواب في مناد

مخنف بن سليم التامدي قال كنا وتوفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فسمعته يقول يا ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اخصية وعتيرة ، هل تدري ما العتيرة ؟ هي التي تسمى الرجبية -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى أنبا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرعة ولا عتيرة - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

( أخبرنا ) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله عن معمر حدثني الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة - قال والقرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة في رجب - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان عن عبد الله بن المبارك -

( أخبرنا ) الفقيه أبو اسحاق ابراهيم بن عبد الاموي رحمه الله أنبا شافع بن محمد بن أبي عوانة أنبا أبو جعفر الطحاوي ثنا المزني ثنا الشافعي سمعته يقول هو شيء كان اهل الجاهلية يطلبون به البركة في اموالهم فكان احدهم يذبح بكر ناقته او شاته فلا يذودها رجاء البركة فيما يأتي بعده فساوا النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال فرعون ان شعثم اي اذبحوا ان شعثم وكانوا يسألونه عما كانوا يصنعون في الجاهلية خوفا ان يكره في الاسلام فأعلمهم انه لا يكره عليهم فيه وأمرهم اختيار ان يذودهم ثم يحملوا عليه في سبيل الله ( قال الشافعي رحمه الله ) أخبرني من سمع زيد بن اسلم يحدث عن رجل من بني ضمرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفرعة فقال الفرعة حتى وان تغذوه حتى يكون ابن ليون زخربا فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تكفأ اناءك وتوله ناقتك وتأكله يلصق لحمه بوبره ( قال الشافعي رحمه الله ) قوله الفرعة حق معناه انها ليست بها طلي ولكن ككلام عربي يخرج على جواب السائل وقد روي عنه عليه السلام لا فرعة ولا عتيرة وليس هذا باختلاف من الرواية انما هذا لافرعة واجبة ولا عتيرة واجبة والحديث الآخر يدل على معنى ذا (١) انه اباح له الذبح واختاره ان يعطيه ارملة او يحمل عليه في سبيل الله؛ والعتيرة هي الرجبية وهي ذبيحة كان اهل الجاهلية يتبرون بها في رجب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا عتيرة على معنى لا عتيرة لازمة، وقوله عليه السلام حيث سئل عن العتيرة على معنى اذبحوا لله في اي شهر ما كان اي اذبحوا ان شعثم واجعلوا الذبح لله لا لغيره في اي شهر ما كان لانها في رجب دون ما سواه من الشهور -

( أخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد الفرع اول شيء تنتجه الناقة كانوا يذبحونه حين يولد فكره ذلك وقال دعوه حتى يكون ابن محاض او ابن ليون فيصير له طعم، والزخرب هو الذي قد غلظ جسمه واشتد لحمه، وقوله خير من ان تكفأ اناءك يقول اذا ذبحت حين تضعه امه بقيت الام بلا ولد ترضعه فاقطع لبنها يقول فاذا فعلت ذلك فقد كفأت اناءك وهو قته وتوله ناقتك فهو ذبحه ولدها وكل انثى فقدت ولدها فهي واله -

## باب ما جاء في معاقرّة الاعراب وذي بائح الحن

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا حماد بن مسعدة عن عوف عن أبي ريمانه عن ابن عباس رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معاقرّة الاعراب قال أبو داود غندر

(١) مص - ذلك -

ما ذكره الخطابي في العالم فقال وقوله وتكفأ اناءك يريد بالاناء الحلب الذي يحلب فيه يقول اذا ذبحت حوازاها انقطعت

أوقفه على ابن عباس - قال أبو داود اسم أبي ریحانة عبدا لله بن مطر -

( أخبرنا ) أبو حامد أحمد بن الوليد الزوزني أنبا أبو القاسم الطبراني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري ثنا عبدالرزاق ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا يحيى بن معين ثنا عبدالرزاق عن معمر بن ثابت عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عقر في الاسلام - قال أبو زكريا المقرئ يعني الاعراب عند الماء يعقر هذا ويعقر هذا فيأكلون لعير الله ورسوله - وقال أبو سليمان الخطابي فيما يفتنى عنه معاقره الاعراب ان يتبارى ( ١ ) الرجلان كل واحد منهما يجادل صاحبه فيعقر هذا عددا من ابله ويعقر صاحبه فايها كان اكثر عقرا غلب صاحبه وكره لحوها لتلا يكون مما اهل به لعير الله -

( أخبرنا ) أبو عبدالرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد حدثني عمر بن هارون عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري يرفع ( ٢ ) الحديث انه نهى عن ذبائح الجن قال واما ذبائح الجن ان تشتري الدار وتستخرج العين وما اشبه ذلك فتذبح لها ذبيحة للطيرة قال أبو عبيد وهذا التفسير في الحديث معناه انهم يتطهرون الى هذا الفعل مخافة انهم ان لم يذبحوا فيطعنوا ان يصيبهم فيها شيء من الجن يؤذيهم فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم هذا ونهى عنه -

## جماع ابواب ما يحل ويحرم من الحيوانات

### باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب

قال الله تبارك وتعالى ( الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ) قال الشافعي رحمه الله وانما تكون الطيبات والخبائث عند الآكلين كانوا لها وهم العرب الذين سألوا عن هذا وزلت فيهم الاحكام قال وسمعت بعض اهل العلم يقولون في قول الله عز وجل ( قل لا تجد فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه ) يعني مما كنتم تأكلون ( الا ان يكون ميتة ) وما ذكر بعدها ( قال الشافعي ) وهذا اول معانيه استدلالا بالسنة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس وابن أبي ذئب وحمرو بن الحارث ويونس ابن يزيد وغيرهم ان ابن شهاب حدثهم عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك قال وتابعه يونس وجماعة ذكرهم - ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب عن مالك وابن أبي ذئب ويونس، وعن هارون الايلي عن ابن وهب عن حمرو -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأنوزكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع

( ١ ) مد - يتبادر ( ٢ ) مد - رفع -

مادة اللبن فترك الالاء مكفوءا لا يحلب فيه -

## قال ( باب ما يحرم من جهة ما لا تأكله العرب )

ذكر فيه قوله تعالى ( ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ثم قال ( قال الشافعي وانما يكون الطيبات والخبائث عند الآكلين كانوا لها وهم العرب الذين سألوا عن هذا وفيهم نزلت الاحكام ) - قلت - اعترض أبو بكر الرازي في احكام

ابن

ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن ابن شهاب عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا المهدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول أخبرني أبو ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع - وفي رواية المهدي السبع قال الزهري ولم اسمع هذا الحديث حتى أتيت الشام - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره كلهم عن ابن عيينة وأخرجه أيضا من حديث معمر ويوسف الما جشون ومالك بن كيسان عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن اسمعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أكل كل ذي ناب من السباع حرام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا مالك - فذكره باستاده إلا أنه قال كل ذي ناب من السباع فأكله حرام - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن سرح عن عبد الرحمن بن مهدي -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عوانة عن الحكم وأبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير - رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن حنبل عن أبي داود وأخرجه أيضا من حديث شعبة عن الحكم هكذا مرفوعا ومن حديث هشيم عن أبي بشر -

(كما أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن أبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى (ورواه) علي بن الحكم الباقى عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - (أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا روح بن عبادة عن سعيد بن أبي عروبة عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير (وكذلك) رواه ابن أبي عمير عن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا عبد الله بن وهب أخبرني مالك بن انس وغيره أن نافع أخبرهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح الثراب والحداة والقارة والقارب والكلب - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس أنبا محمد بن عبد الله أنبا عبد الله بن وهب أخبرني مالك بن انس عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف

---

القرآن على الشافعي بما ملخصه أنه عليه السلام لم يعتبر هذا بل جعل كونه ذا ناب من السباع وذا مخلب من الطير علما على التحريم فلا يزد عليه ولا ينقص منه ولأن الخطاب بالتحريم لم يختص بالعرب فاعتبار ما يستقذره لا دليل عليه ثم أنه إن اعتبر استقذار جميع العرب لم يفتقرهم لم يستقذروا الحيات والقارب والاسد والذئب والقاربل الأعراب يستطيعون



عن مالك وانخرجه مسلم من حديث اسمعيل بن جعفر عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب لا جناح في قتلهن في الحل والحرم التراب والقارة والحدأة والعقرب والكلب العقور - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن عبيد الله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا محمد بن النبال ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر بن الزهري عن عمرو بن عاتشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم العقرب والحدأة والتراب الابقع والقارة والكلب العقور - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يزيد بن زريع ورواه مسلم عن القواريري عن يزيد الا انها لم يقلوا الابقع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن محمد بن احمد بن سنان الزاهد ثنا محمد بن اسحاق بن عزيمة ثنا بندار وأبو موسى قالنا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والتراب الابقع والقارة والكلب العقور والحدايا - رواه مسلم في الصحيح عن بندار وأبي موسى وذكر فيه الابقع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن الخليل البرجلاني ثنا أبو النضر هاشم ابن القاسم ثنا عبد الرحمن المسعودي عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحية فاسقة والعقرب فاسقة والقارة فاسقة والتراب فاسق فقال انسان للقاسم أيؤكل التراب ؟ قال ومن يأكل التراب بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسق -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا هشيم أنبأ يزيد بن أبي زياد ثنا عبد الرحمن ابن أبي نعيم البجلي عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عما يقتل المحرم قال الحية والعقرب والفوسقة ويرى التراب ولا يقتله والكلب العقور والحدأة والسبع العادي (ورويانا) في الحج حديث ابن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل الحية والذئب (ورويانا) حديث سعد بن أبي وقاص وغيره في قتل الوزغ -

(وحدثنا) أبو عبد الله بن يوسف املاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبأ علي بن الحسن الهلالي ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن سعيد بن المسيب عن ام شريك رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزاغ وقال انه كان ينفخ على ابراهيم عليه السلام - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى او عن رجل عن عبيد الله وانخرجه مسلم من وجه آخر (١) عن ابن جريج -

(١) مص - اوجه آخر -

هذه الاشياء وان اعتبر بعضهم فقيه امران - احدها - ان الخطاب لجميعهم فكيف يعتبر بعضهم - والثاني - لم كان اعتبار البعض المستقذراولي من اعتبار البعض المستطيب وزعم انه اباح الضيغ والتملب لان العرب كانت تأكله وقد كانت تأكل التراب والحدأة والاسد ان لم يكن فيهم من يمتنع من ذلك واعتباره ما يعدو على الناس ان اراد في سائر احواله فذلك لا يوجد في التراب والحدأة والحية وقدسها والاسد قد لا يعدو اذا شجع وان اراد العدو في بعض الاحوال فاجل المأج قد يعدو على الانسان وكذا الثور ولم يعتبر ذلك هو ولا غيره والسنور لا يعدو ثم ذكر اليه في حديث ام شريك (أمر عليه السلام بقتل الوزاغ) ثم قال (رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى او عن رجل عن عبيد الله) - قلت هذه العبارة موهمة والبخاري انرج هذا الحديث في صحيحه في احاديث الانبياء فقال ثنا عبيد الله بن موسى او ابن سلام عنه فذكره وانخرجه في بدء الخلق عن صدقة بن الفضل عن ابن عيينة عن عبد الحميد بن جبير -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبود الدهان ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازي ثنا أبو الازهر (ح وأخبرنا) أبو سهل المهراني ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا أبو الوليد بن برد الانطاكي قالنا ثنا المهيم بن جميل ثنا شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال من يأكل التراب وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقا والله ما هو من الطيبات - سقط من كتابي عن الدهان عن أبيه وهو فيه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان الفارسي ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني أبي عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن وعن هشام بن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت اني لأعجب من يأكل التراب وقد أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتله للحرم وسماه فاسقا والله ما هو من الطيبات -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا هشام عن أبيه قال سئل عن التراب من الطيبات هو؟ قال كيف يكون من الطيبات وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاسق - لم يجاوز به عروة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الرحمن بن عبد الرحمن الهاشمي يجلب ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة قال سألت الحكم عن أكل التراب فقال أما هذه السود الكبار فاني أكره أكلها واما تلك الصنار التي يقال لها الزاغ فلا بأس بأكله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا أبو الموجه ثنا صدقة بن الفضل ثنا عبدالرزاق أنبا عمر بن زيد من اهل صنعاء عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الحرة وأكل ثمنها - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن علي الصناني بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري أنبا عبدالرزاق أنبا معمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل اربعة من الدواب النملة والنحلة والمدهد والصر -

(أخبرنا) أبو عبد الله أخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل الشعرائي ثنا جدي حدثني أبو ثابت محمد بن عبيد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال سمعت ابن جريج يحدث عن حدثه عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعة من الدواب لا يقتل النملة والنحلة والمدهد والصر -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال حدثت عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النملة والنحلة والصر والمدهد - قال يحيى ورأيت في كتاب سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي ليلى عن الزهري يعني هذا الحديث -

(أخبرنا) أبو سعد المائني أنبا أبو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابن قتيبة وعبد الله بن محمد بن نصر الرملي قالنا ثنا وارث بن الفضل ثنا خلف بن ايوب ثنا خارجة هو ابن مصعب عن عبد المجيد بن سهيل عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الرنمة - لم أكتبه إلا بهذا الاستناد وليس بالقوى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني أنبا علي بن بحر هو القطن أنبا عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي قال سمعت أبي يذكر عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن قتل النملة والنحلة والضفدع والصر والمدهد - تفرد به عبد المهيم بن عباس وهو ضعيف وحديث

عبدالله بن عبدالله عن ابن عباس رضي الله عنهما اقوى ما ورد في هذا الباب -

واقوى ماورد في الضفدع ( ما أخبرنا ) أبوالحسين بن الفضل القطن ببيداد أنبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب ابن سفيان ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان رجل من بني تيم قال ذكروا الضفدع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لدواء فنبى عن قتلها -  
( أخبرنا ) أبوالحسين بن بشران العدل ببيداد أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا حسين بن محمد ثنا أبو اويس ثنا عبدالرحمن بن اسحاق عن عبدالرحمن بن معاوية أبي الحويرث المرادى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نبى عن قتل الخلطاطيف وقال لا تقتلوا هذه العوذ، انها تموذبكم من غيركم (ورواه) ابراهيم بن طهبان عن عباد بن اسحاق عن ابيه قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخلطاطيف عوذ البيوت - وكلاهما منقطع (وقد روى) حمزة التصبيبي فيه حديثا مسندا الا انه كان يرمى بالوضع -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبدالوهاب ابن عطاء أنبا حنظلة بن أبي سفيان عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كانت الاوزاغ يوم احرقت بيت المقدس جعلت تنفخ النار باقواهاها والوطواط تطفئها باجنحتها - قال أبو نصر يعني عبدالوهاب بن عطاء هو الخفاش - ( وأخبرنا ) أبو عبدالله وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس ثنا يحيى ثنا عبدالوهاب أنبا هشام الدستوائى عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال لا تقتلوا الضفادع فان تقيها تسبيح ولا تقتلوا الخفاش فانه لما حرب بيت المقدس قال يارب سلطنى على البحر حتى اغرقهم - فهذان موقوفان في الخفاش واسنادها صحيح فالذى امر بقتله في الحل والحرم يحرم أكله اذ لو كان حلالا لما امر بقتله في الحرم ولا في الاحرام وقد نبى الله عن قتل الصيد في الاحرام والذى نبى عن قتله يحرم أكله اذ لو كان حلالا لم يذبحه ولا نبى عنه ولا نهى عن قتله كما لم ينه عن قتل ما يحل ذبحه وأكله والله اعلم -

## باب ما جاء في الضبع والثعلب

( أخبرنا ) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا ابن وهب أنبا ابن جريج عن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثى عن عبدالرحمن بن أبي عمار أنه قال قلت لجابر بن عبدالله رضي الله عنه أكل الضبع؟ قال نعم قلت أمصيد هي؟ قال نعم قلت أسمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم - ( وأخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعى أنبا مسلم وعبدالمجيد وعبيدالله بن الحارث عن ابن جريج - فذكره بمعناه زاد أبو سعيد في روايته قال الشافعى وما يباع لحم الضباع بمكة الا بين الصفا والروة -

( أخبرنا ) أبوالحسين بن بشران العدل ببيداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا عبيدالله بن سعيد بن عفير ثنا عبدالله بن صالح ثنا الليث بن سعد قال حدثني عبدالله بن وهب عن ابن جريج حدثه (يح وقال وأنبا) على ثنا احمد بن حماد ثنا ابن أبي مريم ثنا يحيى بن ايوب حدثني اسمعيل بن امية وابن جريج وجرير بن حازم أن عبدالله بن عبيد بن عمير حدثهم أخبرني

## (باب ما جاء في الضبع والثعلب)

قال

ذكر فيه حديث ابن أبي عمار عن جابر - قلت - حديث النهى عن كل ذى ناب من السباع صحيح ثابت مشهور مسروى من عدة طرق فلا يمارض به حديث الضبع صيد - لانه انفراد به عبدالرحمن بن أبي عمار وليس هو بمشهور بنقل العلم عبدالرحمن

عبد الرحمن بن أبي عمار أنه سأل جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن الضبيغ - فذكره نحوه -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أن أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا حسان بن إبراهيم ثنا إبراهيم الصائغ عن عطاء عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضبيغ صيد وجزاؤها كيش مسن وتؤكل -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطن أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الحسن بن أبي جعفر ثنا أبو محمد عن عبد الرحمن بن معقل السلمي صاحب الدثنية رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ما تقول في الضبيغ؟ فقال لا آكله ولا نهى عنه قال قلت ما لم تنه عنه فآكله - قال قلت يابني الله ما تقول في الضبيغ؟ قال لا آكله ولا نهى عنه قال قلت ما لم تنه عنه فآكله - قال قلت يابني الله ما تقول في الأرنب؟ قال لا آكلها ولا حرّمها قال قلت ما لم تحرمه فآكله قال قلت يابني الله ما تقول في الذئب؟ قال أو يأكل ذلك أحد - قلت يابني الله ما تقول في الثعلب؟ قال أو يأكل ذلك أحد ( وروى ) عن عبد الكريم بن أبي المخارق عن حبان بن جزء عن أخيه خزيمية رضي الله عنه قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث يوافق السلمي في بعض حديثه ويخالفه في بعضه وفي كلا الأسنادين ضعف ( وروينا ) في كتاب الحج عن عمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم جعلوا في الضبيغ كبشا إذا أصابه الحرم -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى أن أبا جهمال نصر بن أوس الطائي كوفي ثقة عن عبد الله بن زيد قال سألت أبا هريرة رضي الله عنه عن ولد الضبيغ فقال ذاك القرعل نجعة من النعم -

( وأخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي أن أبا الحسن الكارزى أن أبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد قال ثنا محمد بن ربيعة البراسمي عن نصر بن أوس عن عمه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سئل عن الضبيغ فقال القرعل تلك نجعة من النعم -

ولا يمن يحتاج به إذا خالفه من هو أثبت منه كذا قال صاحب التمهيد - فان قيل - فقد رواه البيهقي فيما بعد من طريق عطاء أيضا عن جابر - قلنا - في ذلك الطريق شخصان فيهما كلام وما حسان بن إبراهيم عن إبراهيم بن سميون الصائغ أما حسان فقد ذكره النسائي في الضعفاء وقال ليس بالقوى وأما الصائغ فقد ذكره الذهبي في كتابه في الضعفاء وقال قال أبو حاتم لا يحتج به وفي مصنف عبد الرزاق عن الثوري عن سهيل بن أبي صالح قال سأل رجل ابن المسيب عن أكل الضبيغ فنهاه فقال له ان قومك ياكلونها فقال ان قومي لا يعلمون قال سفيان وهذا القول أحب الى قلت لسفيان فإين ماجاه عن عمر وعلى وغيرها فقال أليس قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع فتركها أحب الى وبه يأخذ عبد الرزاق واخرج الدارمي عن حديث عبد الله بن يزيد السعدي سألت سعيد بن المسيب عن الضبيغ فقال ان أكلها لا يصلح وهل يأكلها أحد فقال شيخ سمعت أبا الدرداء يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي نية وعن كل خلسة وعن كل مجثمة وعن كل ذي ناب من السباع - قال صدقت - وفي الاشراف لابن المنذر قال الاوزاعي كان العلماء بالثام يعدون الضبيغ من السباع ويكرهون أكلها - ثم ذكر البيهقي ( عن عبد الرحمن بن معقل السلمي قال قلت يا رسول الله ما تقول في الضبيغ فقال لا آكله ولا نهى عنه ) الحديث ثم قال ( روى عن خزيمية بن جزء حديث يوافق حديث السلمي في بعضه ويخالفه في بعضه وفي كلا الأسنادين ضعف ) - قلت - ذكر الترمذي حديث خزيمية ولفظه أو يأكل الضبيغ أحد - وذكره ابن ماجه ولفظه ومن يأكل الضبيغ - وكذا ذكره ابن أبي شيبة في كتابيه المصنف والمسند وكذا في تاريخ البخاري ومعرفة الصحابة لابن منبّه فظهر بهذا انه غير موافق لحديث السلمي في الضبيغ الذي عقد البيهقي

قال أبو عبيد القرعل عند العرب ولد الطبع والذي يرد من هذا الحديث قوله نجاة من الغنم يقول انها حلال بمنزلة الغنم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب ثنا عبد المجيد بن إبراهيم ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب قال اتاهم كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهم في بعض المغازى بلغنى انكم في ارض تأكلون طعاما يقال له الجبن فانظروا ما حلاله من حرامه، وتلبسون القراء فانظروا ذكياه من ميته -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى ثنا عبد الله بن أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الدشتكى ثنا أبي ثنا إبراهيم بن طهبان حدثني يونس بن خباب عن أبي عبيد الله عن سلمان رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجبن والسمن والقراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلال ما أحل الله (١) في القرآن والحرام ما حرم الله في القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه (ورواه) سيف بن هارون عن التيمي عن أبي عثمان عن سلمان مرفوعا الا انه قال في كتابه وذلك يرد إن شاء الله -

### باب ما جاء في الارنب

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إبراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس عن أنس رضى الله عنه قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسمى القوم فلنبوا فأدركتها فأخذتها فذهبت بها الى أبي طلحة فذبحها وبعث منها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذها ، قال فخذها لا اشك فيه فقبله قلت وأكل منه؟ قال وأكل منه ثم قال بعد قبله - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن أيوب أخبرني أبو الوليد ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول انفجنا ارنبا ونحن بمر الظهران فسمى القوم فلنبوا فأخذتها فذبحت بها الى أبي طلحة فذبحها وبعث بوركها وفخذها (٢) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد وانخرجه مسلم من اوجه أخر عن شعبة نحو حديث أبي الوليد (ورواه) عفان عن شعبة قال فيه قلت أكلها؟ قال قبلها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون أنبأ عاصم عن الشعبي عن صفوان بن محمد او محمد بن صفوان رضى الله عنه انه صاد ارنبا فلم يجد حديدة يذكيها بها فذكاها بروة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره بأكلها -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت الشعبي

(١) زاد في ف - لنا (٢) مد - بوركها وفخذها -

الباب لاجله ثم انه لا ذكر للثعلب في هذا الباب الا في هذين الحديثين وظاهر قوله عليه السلام فيه في حديث السابى اوى اكل ذلك احد - وفي حديث خزيمية ومن يأكل الثعلب - يقتضى حرمة وظاهر عطف البيهقى للثعلب على الضبع يقتضى حله وكذا نقل ابن حزم في المحلى عن الشافعى انه يبيح الثعلب فالحد يثان اذا غير مطابقين لمدعى البيهقى ثم ذكر حديث سلمان (الحلال ما أحل الله في القرآن والحرام ما حرم الله في القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه) - قلت - هذا الحديث ذوى مرفوعا وموقوفنا قال الترمذى وكان الموقوف اصح ثم انه لامنا سبة لهذا الحديث للباب بخصوصه الا ان يريد البيهقى ابا حجة الضبع والثعلب ليكون القرآن سكت عنهما فان اراد ذلك لزمه اباحة كل ذى ناب من السباع وذى مخلب من الطير -

يحدث عن محمد بن صفوان رضى الله عنه انه صاد (١) ارنيا وذبجها بمروة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره  
بأكلها - تابعه داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان -

( أخبرناه ) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أنبا داود بن أبي هند عن  
الشعبي عن محمد بن صفوان رضى الله عنه انه مر على النبي صلى الله عليه وسلم بارنين فعلقها وقال يا رسول الله اصطدت هذين  
الارنيين فلم اجد حديدة اذ كيهما فذبجتها بمروة فأكل؟ قال كل (وقيل) عن الشعبي عن جابر بن عبد الله وحديث ابن  
صفوان اصبح قاله البخارى -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ تراءه وأبو محمد عبيد بن محمد بن مهدي القشيري لفظا قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب  
ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاه أنبا سعيد هو ابن أبي عروبة عن قتادة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله  
رضى الله عنه ان غلاما من قومه صاد (١) ارنيا فذبجها بمروة فعلقها فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره بأكلها  
( وروى ) عن عمر بن عامر عن قتادة بنحوه - وأرسله هام عن قتادة -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا عباس الدوري ثنا يزيد بن هارون أنبا سفيان عن جابر عن الشعبي عن جابر  
ابن عبد الله رضى الله عنه قال جاء غلام من بني هاشم بارنب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلها (٢) فقال يا رسول الله انى  
دخلت احد قاصطدت هذه الارنب فلم اجد ما اذبجها به فذكيها بمروة قال كها -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان  
العامري ثنا أبو يحيى الحساني عن أبي حنيفة حدثني موسى بن طلحة عن ابن الحوكة قال سئل عمر بن الخطاب  
رضى الله عنه عن الارنب فقال لولا انى اكره ان ازيد فى هذا الحديث واقتص منه لحدثتكم به ولكن سارسل الى من  
شهد ذلك فأرسل الى عمار بن ياسر رضى الله عنه فقال له حدث هؤلاء حديث الارنب فقال عمار اهدى اعراى الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ارنيا مشوية فأمرنا بأكلها ولم يأكل واعتزل رجل فلم يأكل فقالوا له مالك؟ قال انى صائم  
فقال صوم ماذا؟ فقال صوم ثلاثة ايام من كل شهر قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا جعلتم البيض فقال الاعراى انى  
رأيت بهاد ما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس بشيء ( قال وحدثنا ) أبو يحيى عن طلحة بن يحيى عن موسى بن طلحة الا ان  
النبي صلى الله عليه وسلم قال أفلا جعلتم البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا المسعودى عن حكيم بن جبير عن  
موسى بن طلحة عن ابن الحوكة قال أتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه بارنب فذكره عنى هذه القصة ولم يذكر المسئلة  
عن غير عمار -

( وأخبرنا ) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا حسين بن علي  
عن زائدة بن قدامة عن حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة قال قال عمر لأبي ذر وعمار وأبي الدرداء رضى الله عنهم  
أتذكرون يوم كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكان كذا وكذا فأتاه اعراى بارنب فقال يا رسول الله انى رأيت بهادما  
فأمرنا بأكلها ولم يأكل؟ قالوا نعم ثم قال له اذنه اطعم قال انى صائم - ولم يذكر ابن الحوكة فى اسناده -

( أخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا روح بن عبادة ثنا محمد بن خالد قال سمعت  
أبي خالد بن الحويرث أن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما كان بالصفاح مكان بككة وان رجلا جاءنا بارنب قد صاها فقال  
يا عبد الله بن عمرو ما تقول؟ قال قد جىء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جالس فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها، وزعم  
انها تحيض -

### العرب في غير ضرورة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن عبد الله بن أبي قتادة قال كان أبو قتادة في قوم محرمين ففرض لهم حمار وحش فلم يؤذونه حتى أبصره هو فاختلس من رجل منهم سوطا فحمل عليه فصرعه وأتاهم به فأكلوه فلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فقال هل أشار إليه إنسان منكم بشيء؟ فقالوا لا فقال كلوا - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم وأخرجه البخاري من أوجه أخر عن عبد الله بن أبي قتادة -

(أخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة الضمري أنه أخبر عن الهزلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحاء إذا حمار وحشى عقير فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه فجاء الهزلي وهو صاحبه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شأناكم بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبابكر رضي الله عنه فقسمه بين الرفاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحنك أنبا ابن وهب أخبرني ابن جريح أن أبا الزبير المسكن أخبره أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول أكلنا زمن خير الخليل وحمار الوحش ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمار إلا هلى - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمي أن أبا موسى رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج - رواه مسلم في الصحيح عن ابن عمر عن ابن عيينة وأخرجه البخاري من وجه آخر عن أيوب -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا سليمان بن داود المنقري ثنا ابن أبي فديك أخبرني بريه ابن عمر بن سفيينة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الحسين بن علي بن الحسن بن محمد بن سلمة الهمداني بها أنبا عمر بن نوح ثنا أبو محمد ثنا توبة بن خالد بن بالويه ثنا النضر بن طاهر أبو الحجاج ثنا بريه بن عمر بن سفيينة عن أبيه عن جده قال أكلت مع النبي صلى الله عليه وسلم لحم حبارى - وقد مضت الآثار عن الصحابة والتابعين في جزاء هذه الصيد التي ذكرناها وفي جزاء الوبر والبروع وغيرهما -

### باب ما جاء في الضب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو اسحاق إبراهيم بن محمد بن علي بن معاوية العطار قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الضب فقال لست آكله ولا محرمة - أخرجه مسلم من حديث الليث وعبيد الله بن عمر وإيوب وغيرهم عن نافع -  
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا سفيان عن عبد الله بن دينار (ح وأخبرنا) أبو عبد الله

الحافظ ثنا بكير بن محمد الحداد بمكة ثنا يعقوب بن اسحاق البيهقي ثنا عثمان ثنا عبدالعزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لست بأكله ولا حرمه - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبدالعزيز بن مسلم وان حجه مسلم من وجه آخر عن عبد الله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور قال أنا أبو الحسين أحمد بن عثمان ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن توبة العنبري قال قال لي الشعبي رأيت الحسن حين يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أتى جالست ابن عمر قريبا من سنتين فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أنه قال ذات يوم كان ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكلون عنده ضبا فيهم سعد بن مالك فتأذنتهم امرأة من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه ضب فأمسك القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا فإنه ليس بحرام ولا بأس به ولكنته ليس من طعام قوم - وفي رواية أبي زكريا اولاباس به - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث غندر وغيره عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الشافعي اشك قال مالك عن ابن عباس عن خالد بن الوليد او عن ابن عباس وخالد بن الوليد رضي الله عنهم انها دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فألقى بضب نحو ذاهوي اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخيرا ورسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت أحرام هو؟ فقال لا ولكنته لم يكن بارض قومي فأجبتني اعانه قال خالد فاجترته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة هو القعني عن مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن خالد بن الوليد رضي الله عنه انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة - فذكر الحديث بمثله - رواه البخاري في الصحيح عن القعني وكذلك قاله اسمعيل بن أبي اويس عن مالك كما رواه القعني -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر القعني ثنا أبو موسى هارون بن موسى بن كثير بن مهران ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة بنت الحارث - وذكر الحديث بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى (وبمعناه) قاله يحيى بن بكير عن مالك وكان مالك كان يشك فيه والصحيح رواية القعني ومن تابعه (وقد رواه) يونس بن يزيد ومعمرفي رواية هشام بن يوسف عنه وصالح بن كيسان عن ائرهري نحو رواية القعني عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني بشر بن أحمد الأسفراييني ثنا داود بن الحسين بن عقيل هو الخسر وجردي ثنا عبد الملك ابن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن المنكدر أن ابا امامة أخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ميمونة وعنده خالد بن الوليد يلحم ضب فقالت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو ، فلما اخبر تركه فقال خالد يا رسول الله حرام هو؟ قال لا ولكنني اعانه فأخذ خالد يتمشمش عظامه - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الملك بن شعيب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي القوارس قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا اسباط بن محمد عن الشيباني عن يزيد بن الاصم قال دعينا لعرس بالمدينة ف قرب الينا طعام فأكلنا ثم قرب الينا ثلاثة عشر



ضيا فن أكل وتارك ( فلما أصبحت اتيت ابن عباس فقلت تزوج فلان فقرب الينا طعام فأكلنا ثم قرب الينا ثلاثة عشر ضيا فن أكل وتارك - ١ ) قال بعض من عند ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأكله ولا امره ولا أمره ولا انهي عنه فقال ابن عباس يمش ما تقولون ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الا محلا ومحرا ما قرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم فديده لياكل فقالت له ميمونة يا رسول الله انه لحم ضب فكف يده وقال هذا لحم لم آكله قط فكوا قال فاكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة كانت معهم وقالت ميمونة لا آكل من طعام لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم - اخرجه مسلم في الصحيح من أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن مسهر عن الشيباني -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ( ج وأخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا جعفر بن اياس قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اهدت ام حفيد خالة ابن عباس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اتطا وسمنا وأضبا فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضب تقذرا قال ابن عباس فأكل على ما نذره رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما أكل على ما نذته - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بصحفة فيها ضباب فقال كلوا فاني عاقف -

( واما الحديث الذي أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبدالله أنبا الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول أتى النبي صلى الله عليه وسلم بضب فأبى ان يأكله قال أنى لادري لعله من القرون الاولى التي مسخت - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم ، فهذا مثل حديث ابن عمر وابن عباس في انه امتنع من اكله وزاد عليها في حكاية علة الامتناع علة اخرى للامتناع سوى التقذر وزاد عليه ما يدل على الاباحة -

( وقد أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب وأبو عمرو بن أبي جعفر قالنا ثنا عبد الله بن محمد ثنا سلمة ابن شبيب ثنا الحسن بن اعين ثنا مقل عن أبي الزبير قال سألت جابرا رضي الله عنه عن الضب فقال لا تطعموه وقذره وقال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحرمه ان الله تعالى ينفع به غير واحد فانما طعام عامة الرعاء منه ولو كان عندي طعمته - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب ( وكذلك رواه ) سليمان الشكري عن جابر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ( وعلى هذا ) حديث أبي سعيد الخدري -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمر والرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا يزيد ابن هارون أنبا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا بارض مضبة فما تأمرنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغني أن امة من بني اسرائيل مسخت دوابا ولا ادري اى الدواب هي فلم يأمره ولم ينهه -

( وأخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله الشيباني حدثني أبي أنبا محمد بن المثني ثنا ابن أبي عدي عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد يعني هذا الحديث قال أبو سعيد فلما كان بعد ذلك قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال ان الله لينفع به غير واحد وانه لطعام عامة هذه الرعاء ولو كان عندي طعمته انما عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح

عن محمد بن المنثري -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة ثنا أبو عقيل بشر بن عتبة ثنا أبو نضرة عن أبي سعيد رضي الله عنه أن أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله انى فى حائط مضية وانه عامة طعام اهل فسكت منه فقلنا عاوده فعاوده فسكت عنه ثم قلنا عاوده فعاوده الشياكة قال يا اعرابي ان الله عز وجل غضب على سبطين من بني اسرائيل فسخم دوابا يد يون فى الارض فلا ادرى لعلها بعضها ولست بنا هيك عنها ولا امرك بها - اخرج مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن أبي عقيل وقال فلست آكلها ولا انتهى عنها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسمعيل الصافى ثنا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة رضي الله عنه قال كنا فى سفر فاصابنا جوع فقلنا منزلنا كثيرا كثيرا فبينما القدر وتثلى بها اذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسخت امة من بني اسرائيل واخاف ان تكون هذه فاكفينا القدر (١) - كذا رواه الأعمش عن زيد -

(ورواه الحكم بن عتيبة عن زيد كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى وأبو الحسن على بن محمد السيمى قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شعبة (ج وأخبرنا) أبو سعيد (٢) الخليل بن احمد بن محمد القاضى البستي ثنا أبو العباس احمد بن المظفر البكرى أن أبا ابن أبي خشمة ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن الحكم بن زيد بن وهب عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن ثابت بن وديعة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم اتى بضم فقال امة من مسخ والله اعلم - وفى رواية عبيد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم بضم فقال ان امة مسخت والله اعلم - كذا قال الحكم (ورواه) حصين بن زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة وقيل ثابت بن يزيد الانصارى وي زيد أبوه ووديعه امة وهو فى معنى احاديث من قبله وليس فيه تحريم والله اعلم (قال البخارى) حديث ثابت بن وديعة اصح وفى نفس الحديث نظر -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم بن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ضب فلم يأكله فقلت يا رسول الله ألا تطعمه المساكين فقال لا تطعموهم مالا تاكلون - فترد به حماد بن أبي سليمان موصولا (وقيل) عنه عن ابراهيم عن عائشة مرسل - (أخبرناه) ابن بشران أن أبا جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا أبو احمد الزبيرى ثنا سفيان بن حماد عن ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها قالت اهدى لنا ضب فقد منه الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يأكل منه فقلت يا رسول الله

(١) - فا كفيها (٢) - أبو سعد -

ذكر فيه حديث (اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي راشد الخبزي عن عبد الرحمن بن شبل أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الضب) ثم قال (فترد به ابن عياش وليس بحجة) قلت - ضمضم حمصى وابن عياش اذا روى عن الشاميين كان حديثه صحيحا كذا قال ابن معين والبخارى وغيرهما وكذا قال البيهقى فيما مضى فى باب ترك الوضوء من الدم ولهذا اخرج أبو داود هذا الحديث وسكت عنه وهو حسن عنده على ما عرف وقد يضح الترمذى لابن عياش عدة احاديث من روايته عن اهل بلده - منها - حديث لا وصية لوارث - اخرج من حديث ابن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبي امامة - ومنها - حديث ما ملأ آدمى وعاء شرا من بطن - اخرج من حديث ابن عياش قال حدثني أبو سلمة الحمصى وحبيب بن صالح عن يحيى بن جابر الطائى عن مقدم بن معد يكرب وحبيب بن صالح شامى ايضا -

الانطعمه السؤال فقال انا لانطعمهم مما لانا كل - وهوان ثبت في معنى ما تقدم من امتناعه من أكله ثم فيه انه استحباب ان لا يطعم المساكين مما لا يأكل والله اعلم والله التوفيق -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبداً لله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الجان ثنا اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي راشد الخيراني عن عبد الرحمن بن شبل أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل الضب - وهذا ينفرده اسمعيل بن عياش وليس بحجة وما مضى في إباحته اصح منه والله اعلم - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا أنبا حاجب بن أحمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا الفضل بن موسى ثنا الحسين بن واقد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وددت ان عندنا خبزة بيضاء من برسماء مليقة بسمن ولبن فقام رجل من القوم فاتخذها فجاء به فسأله في أي شيء كان هذا قال كان في عكة ضب فقال ارضه - انخرجه أبو داود في السنن وقال هذا حديث منكر -

(أخبرنا) الشيخ أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا زهير عن أبي اسحاق قال كنت عند عبد الرحمن بن عبداً لله بن مسعود فجاء ابن له اراه القاسم قال - (اصبت اليوم من حاجتك شيئاً؟ فقال بعض القوم ما حاجته؟ قال ما رأيت غلاماً آكل لضب منه فقال بعض القوم اولى بجرام؟ فسأل قال وما حرمه قال ألم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهه قال اولى الرجل يكره الشيء وليس بجرام قال قال عبداً لله أن محرم الحلال كاستحل الحرام -

## باب ما روى في القنفذ وحشرات الارض

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو ثور ابراهيم بن خالد الكلبى ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد عن عيسى بن تيميلة عن ابيه قال كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما فسئل عن أكل القنفذ فتلا (قل لا اجد فينا اوحى الى محرماً) الآية قال شيخ عنده سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خبيثة من الخبائث فقال ابن عمر رضي الله عنهما ان كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال - هذا حديث لم يرو الا بهذا الاسناد وهو اسناد فيه ضعف -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا أحمد بن زهير ثنا هوذة بن خليفة ثنا عوف ثنا جعفر ابن أبي وحشية عن سعيد بن جبير قال جاءت ام حفيد بضب و قنفذ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعت بين يديه فتراه ولم يأكل - هذا مرسل (وقد روينا) من حديث شعبة عن جعفر أبي بشر موصولاً دون ذكر القنفذ وكذلك رواه أبو عوانة عن أبي بشر موصولاً دون ذكر القنفذ ثم هذا ان صح لم يدل على التحريم وكأ انه عافه كما عاف الضب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا غالب بن حجر حدثني ملقم بن تلب عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اسمع لحشرة الارض تحريمها - وهذا ان صح لم يدل على الاباحة وما لم يسمعه وسمعه غيره فالحكم للسامع دونه (وقد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على تحريم المقرب والحية فكذلك ما في معناها مما يستخيثه العرب ولا تأكله في غير الضرورة والله اعلم -

## باب أكل لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا سليمان بن حرب ومسدد قالوا

ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل قال ولم يذكر سليمان في حديثه الاهلية وقال مسدد في حديثه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ومسدد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمر فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمر ولم ينهانا عن الخيل -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قال أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال كنا نأكل لحوم الخيل -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد (١) بن صاعد ثنا احمد بن منصور ثنا محمد بن بكير الحضرمي ثنا شريك عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال سافرنا يعني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا نأكل لحوم الخيل وتشرب البانها -

( وأخبرنا ) أبو بكر أنبا علي ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا يحيى بن حكيم أبو سعيد ثنا كثير بن هشام ثنا فرات بن سادن عن عبد الكريم الجزري عن عطاء بن أبي رباح عن جابر رضي الله عنه أنهم كانوا يأكلون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان الثامري ثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اساء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت أكلنا لحم فرس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة وانرجه البخاري ومسلم من اوجه عن هشام -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قال ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنبا جعفر بن عون أنبا هشام - فذكره بمثل حديث أبي اسامة وزاد فيه ونحن بالمدينة وذكره أيضا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي أنبا سفيان عن هشام عن فاطمة عن اساء رضي الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأكلناه - ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اساء رضي الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي وقد انرجاه من اوجه اخر عن هشام بن عروة -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع قال قال الشافعي أنبا سفيان عن عبد الكريم أبي امية قال أكلت فرسا في (٢) عهد ابن الزبير فوجدته حلوا -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن يونس عن الحسن قال لا بأس بلحم الفرس -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن قال غزونا مع عبد الرحمن بن سمرة الى مجستان - فذكر الحديث وقال كنا نأكل لحوم الخيل في غزواتنا هذه ( وروينا ) عن ابراهيم عن الاسود انه أكل لحم فرس -

## باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان سغداد أنبا عبدا لله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن المصنف ثنا ببيعة حدثني ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدم أم عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الليل والبيغال والحجير وكل ذي ناب من السباع -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان القطان ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا ثور بن يزيد - فذكره بأسناده نحوه إلا أنه قال نهى يوم خيبر (ورواه) محمد بن حمير عن ثور عن صالح أنه سمع جده المقدم ورواه عمر بن هارون البلخي عن ثور عن يحيى بن المقدم عن أبيه عن خالد - فهذا اسناد مضطرب ومع اضطرابه مخالف للحديث الثقات -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال، صالح بن يحيى بن المقدم بن معدى كرب الكندي الشامي عن أبيه روى عنه ثور وسليمان بن سليم فيه نظر - (وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو سهل بن زياد قال سمعت موسى ابن هارون يقول لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده وهذا ضعيف (وزعم) الواقدي أن خالد بن الوليد أسلم بعد فتح خيبر -

قال (باب بيان ضعف الحديث الذي روى)

## في النهي عن لحوم الخيل

ذكر فيه حديث ببيعة (حدثني ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدم أم عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبيغال والحجير) ثم ذكره من طريق آخر من حديث الدارقطني وفيه (نهى يوم خيبر) ثم قال (ورواه محمد بن حمير عن ثور عن صالح سمع جده المقدم ورواه عمر بن هارون البلخي عن ثور عن يحيى بن المقدم عن أبيه عن خالد فهذا اسناد مضطرب) ثم ذكر البيهقي (عن البخاري أنه قال صالح بن يحيى فيه نظر وعن موسى بن هارون قال لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده وهذا ضعيف قال وزعم الواقدي أن خالد أسلم بعد فتح خيبر) - قلت - هذا الحديث أخرجه أبو داود وسكت عنه فهو حسن عنده وقال النسائي أنا إسحاق بن إبراهيم أخبرني ببيعة أخبرني ثور بن يزيد عن صالح فذكره بسنده وقد صرح فيه ببيعة بالتحديث عن ثور وثور حميري أخرج له البخاري وغيره وببيعة إذا صرح بالتحديث عن ثقة كان السند حجة كذا قال ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي وغيرهم خصوصاً إذا كان الذي حدث عنه ببيعة شامياً قال ابن عدى صاحب الكامل إذا روى ببيعة عن أهل الشام فهو ثبت - وصالح ذكره ابن حبان في الثقات وأبوه يحيى ذكره الذهبي في الكاشف وقال وثق وأبوه المقدم بن معد يكره صحابي فهذا سند جيد كما ترى وقد أخرجه أبو داود من وجه آخر وسكت عنه فقال ثنا عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب ثنا أبو سلمة يعني سليمان بن سليم عن صالح بن يحيى بن المقدم عن جده المقدم بن معد يكره عن خالد بن الوليد قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فأتت اليهود فشكوا أن الناس قد أسروا إلى حظائرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ليحل أموال المعاهدين إلا بحقها وحرام عليكم حمر الأهلية وخيلها وبناتها وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخالب من الطير - ورجال هذا السند ثقات ولم يذكر البيهقي بسنده إلى محمد بن حمير وعمر بن هارون لينظر فيه على أن عمر

## باب ماجاء في اكل لحوم الحمر الاهلية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا أبو يحيى الخفاف ومحمد بن عمرو وإبراهيم بن علي وموسى بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم (١) الحمر الاهلية - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنما علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا أبو اسحاق إبراهيم بن أبي العنيس القاضي ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الحمر الاهلية - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن محمد بن عبيد ورواه مسلم من وجه آخر عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أنما أبو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله (ح قال وأخبرني) الحسن حدثني مصرف بن عمرو واليامي ثنا عبيدة ثنا عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم (٢) الحمر الاهلية - زاد عبيدة يوم خيبر وقال ابن نمير حدثني نافع وسالم - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عبيدة بن سليمان ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عیدان أنما احمد بن عبيد أنما اسمعيل القاضي ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن زيد (ح وقال - ٣) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنما اسمعيل بن تميم بن يحيى بن يحيى أنما حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخليل - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن حماد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عیدان أنما احمد بن عبيد أنما أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب وعمر بن مرزوق واللفظ لسليمان قالنا ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن البراء رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبنا حمرا فطبخناها فأمر منا ديا فنادى (٤) او قال فأمر فتودى ان أكتفوا القدر (قال وحدثنا) أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن ابن أبي اوفى رضي الله عنه بثله - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه اخر عن شعبة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنما احمد بن سليمان الفقيه ثنا الحسن بن سلام وجعفر الصائغ قالنا ثنا عفان ثنا شعبة عن عدى بن ثابت وأبي اسحاق عن البراء وعبد الله بن أبي اوفى رضي الله عنهما أنهم اصابوا يوم خيبر حمرا فطبخوها فنادى منا ديا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أكتفوها - أخرجه مسلم من حديث فنندر عن شعبة عن أبي اسحاق عن البراء بن عازب -

(١) مد - وعن أكل لحوم (٢) ر - عن أكل لحوم (٣) مص - ح وأبنا - ف - ح وأخبرني (٤) ر - ينادى -

ابن هارون متروك ومحمد بن حمير ذكره ابن الجوزي في كتاب الضعفاء وقال قال يعقوب بن سفيان ليس بالقوى فكيف توجب رواية مثل هذين اضطررا بالارواه اسحاق الحنظلي وغيره عن بقية واختلاف في وقت اسلام خالد قليل هاجر بعد الحديبية وقيل بل كان اسلامه بين الحديبية وخيبر وقيل بل كان اسلامه سنة خمس بعد فراغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني قريظة وكانت الحديبية في ذى القعدة سنة ست وخيبر بعدها سنة سبع انتهى كلامه وهذا الحديث يدل على انه شهد خيبر ولو سلم انه اسلم بعدها فثابت ما فيه انه ارسل الحديث ومراسيل الصحابة في حكم الوصول المسند لأن روايتهم عن الصحابة كما ذكره ابن الصلاح وغيره -

(باب لحوم الحمر الاهلية)

قال

(أخبرنا) أبو عمرو والبسطامي أنبا أبو بكر الأشعري ثنا عمران بن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن عاصم الأحول عن عامر عن البراء رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نكفي<sup>١</sup> لحم محرر الأهلية نية ونضيجة ثم لم يأمرنا بأكله بعده - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وخرجه البخاري من وجه آخر عن عاصم -  
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا صفوان بن عيسى (ح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبا حماد بن مسعدة وصفوان بن عيسى عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال لما قد منا خير رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نيرانا توقد فقال على ما توقد هذه النيران قالوا على لحوم الجمر الأهلية قال كسروا القدور واهرقوا ما فيها قال فقال رجل من القوم يا رسول الله أنهرق ما فيها وتغسلها؟ قال أو ذلك - لفظ حديث ابن حنبل - رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وخرجه البخاري من وجه آخر عن يزيد -

(وأما الحديث الذي أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمزة العدل ثنا بشر بن موسى الأسدي ثنا عبد الله بن الزبير الحميدي ثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال قلت لجلاب بن زيد أنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الجمر الأهلية زمن خيبر قال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن أبي ذلك البحر يعني ابن عباس وقرأ (قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما) الآية وقد كان أهل الجاهلية يتركون أشياء تقذرنا فنزل الله تعالى كتابه وبين حلاله وحرامه فما أحل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو ثم تلا هذه الآية (قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير) - فقد أخرج البخاري أوله في الصحيح عن علي بن المديني عن سفيان ولو علم ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم حرمه تحريما لم يصبر إلى غيره إلا أنه لم يعلمه -

(وقد أخبرنا) أبو طاهر القتيبي أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطنان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني أبي عن عاصم عن عامر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا أدرى أنهي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل أنه كان حوالة الناس فكره أن تذهب حوالتهم أو حرمه في يوم خيبر لحم الجمر الأهلية - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي الحسين عن عمر بن حفص ورواه مسلم عن أحمد بن يوسف الأزدي -

(وفي مثل هذا الحديث الذي أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عمران بن موسى ثنا أبو كامل قال ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا سليمان الشيباني قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه يقول أصابتنا جماعة ليالي خيبر قال فلما كان يوم خيبر وقمتنا في الجمر الأهلية فانتحرنا ما فلما غلت بها القدور نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفوا القدور ولا تأكلوا من لحوم الجمر شيئا قال فقال ناس إنما نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنها لم تخمس وقال الآخرون نهى عنها البتة - لفظ حديث أبي كامل (وفي رواية ابن أبي بكير وقال ناس حرمها البتة - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد ورواه مسلم عن أبي كامل - ٢) -

(١) ف- نقل في صحيح مسلم - ح (٢) سقط من ف -

ذكر فيه حديث الحكم وقول جابر أبي ذلك البحر يعني ابن عباس ثم قال البيهقي (لو علم ابن عباس أنه عليه السلام حرمه لم يصبر إلى غيره إلا أنه لم يعلمه) - قلت - قد ورد عنه ما يدل على أنه علمه فأخرج الدارمي بسند على شرط الشيخين من حديث عماد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الجمر الأهلية يوم خيبر وقال صاحب التمهيد لاختلاف بين العلماء في تحريم الجمر الأنسية إلا ابن عباس وعائشة كانا لا يريان بأكلها بأسا على اختلاف في ذلك عن ابن (أخبرنا)

( أخبرنا ) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا محمود بن عبد الواسطي ثنا وهب عن خالد عن الشيباني عن ابن أبي اوفى رضى الله عنه قال اصابنا جماعة يوم خيبر - فذكر الحديث قال الشيباني فلقيت سعيد بن جبير فذكرت ذلك له فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها البتة لأنها كانت تأكل العذرة - أخرجه البخارى من حديث عباد بن العوام عن الشيباني وقد علم جماعة من الصحابة رضى الله عنهم أن النهى عن ذلك وقع على التحريم -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عیدان أنبا احمد بن عید الصغار ثنا عید بن شريك ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي ادريس عن أبي ثعلبة الخشني رضى الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الجمر ولحم كل ذى ناب من السباع -

( وأخبرنا ) أبو الحسن أنبا احمد ثنا ابن ملحان ثنا يحيى - فذكره باسناد نحوه الا انه قال عن أبي ادريس الخولاني وقال لحوم في الموضوعين - أخرجه البخارى في الصحيح من حديث صالح بن كيسان عن ابن شهاب ثم قال تابعه الزبيدي وعقيل عن ابن شهاب -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا يحيى بن حبيب بن عربي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد بن سيرين عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه جاءه فقال أكلت الجمر ثم جاءه جاءه ( فقال أكلت الجمر ثم جاءه جاءه - ١ ) فقال انيت الجمر فنادى منادى في الناس أن الله عز وجل ورسوله ينهانكم عن لحوم الجمر الاهلية فانها نجس قال فاكفمت القدور وانها لتفود باللحم - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن سلام وغيره عن عبد الوهاب -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم واحمد بن سهل قال ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن ايوب عن محمد بن أنس رضى الله عنه قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر أصبنا حرا خارجا من القرية فطبخناها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ان الله ورسوله ينهانكم عنها فانها جس من عمل الشيطان فاكفمت القدور بما فيها وانها لتفود بما فيها - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وأخرجه من حديث هشام بن حسان عن محمد بن علي لفظ حديث عبد الوهاب الا انه قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طلحة رضى الله عنه فنادى - والتعليل المنقول فيه يدل على التحريم والله اعلم -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد (٢) الحارثي ثنا حسين الجعفي عن زائدة عن محمد بن عمرو والليث عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم يوم خيبر كل ذى ناب من السباع والمجمعة (٣) والجماد الا انسى -

( أخبرنا ) أبو القاسم علي بن محمد بن علي الايادي المالكي ببغداد ثنا أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن ثنا محمد بن اسمعيل السلمي ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح حدثني ابن جابر أنه سمع المقدم صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقول حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم اشياء يوم خيبر منها الجمار الاهلي وقال يوشك الرجل متكئا على اريكته يحدث بحديثي فيقول بيتنا وبينكم

(١) من ر - و - ف وهو ثابت في البخارى - ح (٢) مص - عبد الجبار (٣) هاشم ر - يعني التي تنصب غرضاً لرمى -

عباس والصحيح عنه فيه ما عليه الناس روى عبيد الله بن موسى عن الثوري عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الجمر الانسية - وقال الطحاوي في احكام القرآن ثنا يونس ثنا ابن وهب حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحارث المزومي عن مجاهد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الجمر الانسية - واخرج صاحب التمهيد من حديث محمد بن الحنفية عن علي أنه مر



كتاب الله فما وجدناه من حلال احلناه ومن حرام حرمانه الا وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حرم (١) الله عز وجل - ابن جابر هذا هو الحسن بن جابر رواه عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح -  
( وشاهده ما أخبرنا ) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترمذي ثنا محمد بن المبارك حدثني يحيى بن حمزة حدثني محمد بن الوليد الزبيدي عن مروان بن روبة انه حدثه عن عبدالرحمن ابن أبي عوف الجرشى عن المقدم بن معد يكرب الكندي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت الكتاب وما يعد له - يعنى ومثله - يوشك شعبان على ان يكتفه يقول بيننا وبينكم هذا الكتاب فما كان فيه من حلال احلناه وما كان من حرام حرمانه الا وانته ليس كذلك الا لا يحل ذوات من السباع ولا الحمار الاهلي ولا اللقطة من مال معاهد الا ان يستغنى عنها واما رجل اضاف قوما فلم يقره فان له ان يعقبهم بمثل قراه -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو طلحة احمد بن محمد بن عبدالكريم ثنا بندار ثنا عبدالرحمن ثنا اسرائيل عن حمزة بن زاهر عن ابيه قال وكان بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة انه اشتكى فنتت له ان يستتق في البان الا ان ومرقها فكره ذلك -

( واما الحديث الذي أخبرنا ) أبو على الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن أبي زياد ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور عن عبيد أبي الحسن عن عبدالرحمن هو ابن معقل عن غالب بن ابجر قال اصابتنا سنة فلم يكن في مالي شيء اطعم اهلي الا شيء من حروقد كان النبي صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الجمر الا اهلية فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اصابتنا سنة ولم يكن في مالي ما اطعم اهلي الا سمان حروانك حرمت لحوم الجمر الا اهلية فقال اطعم اهلك من سمين حمر ك فانما حرمتها من اجل جوالي (٢) القرية فهذا حديث مختلف في اسناده ( رواه ) شعبة في احدي الروايتين عنه عن عبيد عن عبدالرحمن بن معقل عن عبدالرحمن بن بشر عن ناس من مزينة ان ابجر أو ابن ابجر سأل النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية اخرى عنه عن عبيد الله عن (٣) عبدالله بن معقل عن عبدالله بن بشر ( وروى ) عن مسعر عن عبيد عن ابن معقل عن رجلين من مزينة احدهما عن الآخر عن عبدالله بن عامر بن لؤي وغالب بن ابجر قال مسعر وأرى غالب بن ابجر الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم ( وروى ) عن أبي العميس عن عبيد بن الحسن عن عبدالله بن معقل عن غالب بن ابجر ومثل هذا لا يارض به الاحاديث الصحيحة التي قد مضت مصرحة بتحريم لحوم الجمر الا اهلية وبالله التوفيق -

### باب ما جاء في أكل الجلالة والبانها

وهي الابل التي يكون اكثر علفها العذرة وارواح العذرة توجد في عرقها وحررها - قال الشافعي رحمه الله وفي معنى الابل البقر والغنم وغيرهما مما يؤكل -

( أخبرنا ) أبو على الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبدة عن محمد بن اسحاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة والبانها - خالفه شريك عن ليث ( بن أبي سليم ) -

- أخبرنا - أبو طاهر الفقيه ثنا احمد بن اسحاق الصيدلاني ثنا احمد بن محمد - ه - بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ليث - (٦)

(١) د - حرمة (٢) في سنن أبي داود - جوال القرية يعنى الجلالة (٣) كذا وفي مص - عبيد الله بن (٤) مص - وجزرها (ه) ف - احمد بن بشر (٦) سقط من مص -

بان عباس وهو يفتي في متعة النساء انه لا بأس بها فقال له على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها وعن لحوم الجمر الا اهلية يوم خيبر - واخرج ايضا عن ابن الحنفية قال تكلم على وابن عباس في متعة النساء فقال له على انك امرؤ تائه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الجمر الا اهلية -

عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة عن لحوم الجلالة وعن التهبة (وروى) من وجه آخر عن ابن عمر رضى الله عنهما -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد القتيبي ثنا محمد ابن نعيم قال ثنا أحمد بن أبي شريح الرازي أخبرني عبد الله بن الجهم ثنا عمرو بن أبي قيس عن أيوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (١) في الأبل أن يركب عليها ويشرب من البانها (ورواه) عبد الوارث عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى عن ركوب الجلالة (أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عبد الوارث - فذكره -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان ثنا أبو عامر العقدي ثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الجثمة وعن لبن الجلالة وإن يشرب من في السقاء - تابعه سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة وعمرو بن عامر عن قتادة إلا أن حماد بن سلمة قال وعن ركوب الجلالة - لم يذكر اللين (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحق الصغاني ثنا عفان بن حماد بن سلمة ثنا قتادة - فذكره بمعناه وقال عن ركوب الجلالة (وقد قيل) عن عكرمة عن أبي هريرة رضى الله عنه -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيدنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج ثنا حماد عن أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب من في السقاء والجثمة والجلالة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير بن غفير المصري حدثني أبي حدثني ابن لهيعة عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الجلالة والبانها وكان عطاء بن أبي رباح ينهى عن الجلالة من الأبل والتمم إن تؤكل -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا بكر بن محمد الصيرفي بمرو ثنا أحمد بن عبيد الله بن إدريس ثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي ثنا وهيب ثنا عبد الله بن طاوس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الجمر الأهلية وعن الجلالة عن ركوبها وأكل لحومها - رواه أبو داود في السنن عن سهل ابن بكار عن وهيب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا أبو علي عبيد الله بن عبد الحميد الحنفي ثنا اسمعيل بن إبراهيم بن مهاجر قال سمعت أبي يحدث عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (٢) أن يؤكل لحمها ويشرب لبنها ولا يحمل عليها لأنه قال إلا الأدم ولا يركبها الناس حتى تعلقن أربعين ليلة - ليس هذا بالقوى وقد أشار إليه الشافعي وزعم أنه أراد تغييرها من الطباع المكروهة إلى الطباع غير المكروهة التي هي فطرة الدواب حتى لا توجد أرواح العذرة في عرقها وجردها (٣) -

## باب ماجاء في الدجاج الذى يأكل النتن

(أخبرنا) أبو طاهر القتيبي أنبا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف القرطبي قال ذكر سفيان (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا القرطبي ثنا سفيان عن أيوب عن ابن قلابة عن زهدم قال رأيت إبا موسى رضى الله عنه يأكل الدجاج فدعاني فقلت انى رأيتك تأكل

(١) سقط من مد من هنا (٢) انتهى السقط من مد (٣) مص - وجزرها -

ثنا قال ادته فكل فاني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكله - أخرجه البخارى في الصحيح من حديث وكيع عن سفيان  
وأخرجه من أوجه عن ايوب -

### باب ماجاء في المصبورة

( قال الشافى رحمه الله ) والمصبورة الشاة تربط ثم ترمى بالنبل - وقال أبو عبيد هو الطائر وغيره من ذوات الروح يصبر -  
حيث يرمى حتى يقتل وأصل الصبر الخبس -

( أخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا همد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسى ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال دخلت مع  
أنس رضى الله عنه على الحكم بن ايوب فرأى ثنيا نا اوغلبا نا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال أنس رضى الله عنه نهى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهائم - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد وأخرجه مسلم من أوجه أخر عن شعبة -  
( أخبرنا ) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا أبو عوانة وهشيم  
عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر رضى الله عنهما فاذا طيرا ودجاجة يرمونها فلما رأوا ابن عمر رضى الله  
عنها نفرقا فقال لن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن فعل هذا - أخرجه البخارى ومسلم من  
حديث أبي عوانة وأخرجه مسلم من حديث هشيم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو محمد عبدالرحمن بن احمد بن ابراهيم المقرئ وأبو صادق  
حمد بن احمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن بكرم أبو علي ثنا أبو النظر ثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو  
ابن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل عبد الله بن عمر رضى الله عنهما على يحيى بن سعيد وهو ابن العاص و غلام من بنيه  
رابط دجاجة وهو يرميها فمشى الى الدجاجة فخلها ثم اقبل بها وبالغلام فقال ليحيى ازرها و غلامك هذا عن ان يصبر هذا  
الطير على القتل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر بهيمة وان اردتم ان تذبحوها فاذبحوها - رواه  
البخارى في الصحيح عن احمد بن يعقوب عن اسحاق بن سعيد -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج  
أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من الدواب صبرا -  
رواه مسلم عن هارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن  
أبي عمرو عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الجلالة وعن  
أكل الميتة وعن الشرب من في السماء -

( أخبرنا ) أبو سعيد عبدالرحمن بن محمد بن شباية الشاهد بهمدان أنبا أبو القاسم عبدالرحمن بن الحسن الأسدى ثنا ابراهيم بن  
الحسين ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا أبو اويس ثنا الزهرى عن أبي ادريس الحلوانى عن أبي ثعلبة اللخنى رضى الله عنه  
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخبطة والنهبة والمجتمعة وعن أكل كل ذى ناب من السباع ( قال أبو عبيد )  
المجتمعة هي المصبورة ايضا ولكنها لا تكون الا في الطير والارانب واشباه ذلك مما يجثم بالارض وغيرها اذا لزمه -

### باب ذكاة ما في بطن الذبيحة

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا تمام وابن أبي قحاش وابن زوران قالوا ثنا الحسن

قال

( باب ذكاة ما في بطن الذبيحة )

ابن بشر بن سلم الجعفي ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكاة الجنين ذكاة امه (وكذلك) رواه عبيد الله بن أبي زياد القداح المكي عن أبي الزبير ومن ذلك الوجه انجبه أبو داود في كتاب السنن (وكذلك) رواه حماد بن شعيب وابن أبي ليلى عن أبي الزبير -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عيدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا ابن المبارك عن مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه قال سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنين فقال كلوه إن شئتم - رواه أبو داود في كتاب السنن عن عبد الله بن مسلمة التميمي -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا هشيم عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله احذنا ينحر الناقة ويذبح البقرة والشاة وفي بطنها الجنين أياقيه أم يأكله؟ فقال كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة امه - رواه أبو داود في السنن عن مسدد -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن إبراهيم البرازي ثنا علي بن مسلم ثنا أبو يوسف القاضي ثنا مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجرود والبقرة يوجد في بطنها الجنين قال إذا سميت على الذبيحة فذكاته ذكاة امه (وروى ذلك) عن أبي عبيدة الحداد عن يونس عن أبي الوداك مختصراً -

وهو فيما (أنبأني) أبو عبد الله الحافظ أن أبا بكر محمد بن جعفر الزكي حدثهم ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا أحمد بن حنبل حدثني عبد الواحد بن واصل أبو عبيدة الحداد ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي الوداك جبر بن نوف عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذكاة الجنين ذكاة امه (وفي الباب) عن علي وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وأبي أيوب وأبي هريرة وأبي الدرداء وأبي أمامة والبراء بن عازب رضى الله عنهم مرفوعاً وفي حديث الزهري عن ابن كعب بن مالك أنه قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون في الجنين إذا اشعر فذكاته ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر الزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك (عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه كان يقول - ح وأخبرنا - أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب حدثني عبد الله بن عمرو مالك - ١) ابن أنس وغير واحد أن نافعاً حدثهم أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما (كان يقول - ١) إذا نحررت الناقة فذكاة ما في بطنها (في ذكاتها) إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره وإذا خرج من بطنها - ١) حيا ذبح حتى يخرج الدم من جوفه - لفظ حديث ابن بكير وفي رواية ابن وهب بذكاتها وإلياقى سواء - هذا هو الصحيح موتوف -

(وقد أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ محمد بن حمدويه بن سهل المروزي المطوعى ثنا أبو شهاب معمر بن محمد بن معمر العوفي ثنا عصام بن يوسف ثنا المبارك بن مجاهد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الجنين ذكاته ذكاة امه اشعراً ولم يشمر - رواه أبو الحسن علي بن عمر الدار قطنى في كتابه عن محمد بن حمدويه المروزي هذا وعلى بن الفضل بن طلحة -

(أخبرنا) بذلك أبو بكر بن الحارث الأصهباني أنبأ علي بن عمر الحافظ فذكره - وروى من أوجه عن ابن عمر رضى الله عنهما

(١) سقط من مد -

ذكر فيه من طرق حديث (ذكاة الجنين ذكاة امه) - قلت - ذكر عبد الحق في الاحكام ان اسانيد لا يخرج بها ولو خرج حيا يجب تذكيره باقتناء الالباء فقد تركوا عمومهم ولأنه إذا كان حيا ثم مات يموت امه فانه يموت خفياً فهو من

مر فوعا ورفعه عنه ضعيف والصحيح موقوف - وفي حديث الحارث عن علي رضي الله عنه انه قال في ذكاة الجنين ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفي ببغداد ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي أملاء ثنا أبو يحيى جعفر بن محمد يعني الرازي ثنا سهل بن عثمان ثنا يحيى بن أبي زائدة عن ادريس عن عطية عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بهيمة الانعام احلت لكم وذكاته ذكاة امه - وفي حديث محمد بن مسلم (١) أبي ثمامة البصري سمع حنظلة ابا خلدة قال قال عامر بن ياسر يا حنظلة (احلت لكم بهيمة الانعام) وانما انزلت فيما ابهم عليه الرحم اذا تم خلقه ونبت شعره فذكاته ذكاة امه -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبا أبو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال قال عبد الله بن رجاء عن محمد بن مسلم -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروي ثنا احمد بن محمد بن نجيعة ثنا سعيد بن منصور ثنا جرير عن منصور عن قابوس قال ذبحت في الحى بقرة فوجدنا في بطنها جثينا نشوينا وقدمنا الى أبي ظبيان فتناول لقمة منه فقال هذا الذي حدثنا به ابن عباس رضي الله عنهما انه من بهيمة الانعام (ورواه) ايضا طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما (ورويانا) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في بهيمة الانعام هو الجنين ذكاته ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا آدم ثنا شعبة عن المغيرة عن ابراهيم قال الجنين ذكاته ذكاة امه (قال وحدثنا) أبو نعيم ثنا سفيان عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال كان يقال انما هوركن من اركانها ذكاته ذكاة امه - قال وثنا - أبو نعيم ثنا سفيان (٢) عن منصور عن ابراهيم قال كله اشعر أولم يشعر ان لم تقدره يعني الجنين قال يعقوب وقدروى عن حماد عن ابراهيم قال لا يكون ذكاة نفس ذكاة نفسين - قال يعقوب حدثنا بعض اصحابنا عن عثمان بن عثمان أنبا النبي قال كان حماد اذا قال برأيه اصاب واذا قال قال ابراهيم اخطأ (ورويانا) عن سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد والحسن البصري وعامر الشعبي وعطاء وطاوس ومجاهد ونافع وعبد الرحمن بن أبي ليل وعكرمة وعمر بن دينار نحو قولنا -

## جماع ابواب كسب الحجام

### باب التنزيه عن كسب الحجام

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن محويه ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عون بن أبي جحيفة قال اشترى أبي عبدا حجا ما فامر بجأه فكسرت وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وكسب البني وثمن الدم ولعن الواثمة والمستوشمة وآكل الربا ومؤكله ولعن المصور - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد (٣) بن يوسف قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد

(١) ف - مسابة (٢) سقط من مد (٣) د - احمد - كذا -

المنخقة التي ورد النص بتحريمها والى تحريمه ذهب أبو محمد بن حزم ولم يرض بسند الحديث ثم ذكر البيهقي عن جماعة في قوله تعالى (احلت لكم بهيمة الانعام - انه الجنين) - قلت - يسكر على هذا التفسير الاستثناء في قوله تعالى الاما يتل عليكم اذ ليس في الاجنة شيء يستثنى من الاول وقد جاء عن ابن عباس الاما يتل عليكم - الخنزير وعن مجاهد الميتة وما ذكر معها وعن الحسن بهيمة الانعام الشاة والبقرة والبعير -

ابن مزيرد اخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني ابراهيم بن قارظ حدثني المسائب بن يزيد حدثني رافع بن خديج رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسب الجحام خبيث، ومهر البني خبيث وثمن الكلب خبيث - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث الوليد بن مسلم عن الاوزاعي -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا أبو تدامة ثنا يحيى القطان ثنا محمد بن يوسف مولى عمرو بن عثمان المدني حدثني المسائب بن يزيد عن رافع بن خديج رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شر الكسب مهر البني وثمن الكلب وكسب الجحام - رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن الزهري عن حرام بن سعد بن محيصة أن محيصة رضى الله عنه سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الجحام فنهاه عنه فلم يزل يكلمه حتى قال أطعمه رقيقك واعلفه ناضك -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك (ح) وأخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن ابن محيصة احد بني حارثة عن ابيه انه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجارة الجحام فنهاه عنها فلم يزل يسأله حتى قال اعلفه ناضك ورقيقك -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عمير الانصاري عن محمد بن سهل بن أبي حثمة عن محيصة بن مسعود الانصاري رضى الله عنه انه كان له غلام جحام يقال له نافع فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن خراجه فقال لا تقربه فرده على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعلف به الناضح واجعله في كرشه -

## باب الرخصة في كسب الجحام

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمداذى أنبا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا يزيد بن هارون أنبا حميد الطويل عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسب الجحام خبيث (١) فأمر له بصاعين من طعام وكلم مواله فحفظوا عنه من ضربته وقال خير ما تداويتم به الجحامة والقسط البحري ولا تعذبوا صبيانا نكم بالغمز من العذرة - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن حميد -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن حميد عن أنس رضى الله عنه قال حجج أبو طيبة (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر له بصاع من تمر وأمر اهله ان يخفضوا عنه من خراجه - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن عمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة عن حميد الطويل قال سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما لحججه وأمر له بصاع او صاعين او ممد أو مدين وكلم فيه فحفف من ضربته - رواه البخاري في الصحيح عن آدم و أخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالنا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا محمد بن عبيد عن مسعر عن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم ولا يظلم احدا اجره - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن مسعر بن كدام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وأبو بكر بن بالويه قالنا أنبا اسحاق بن الحسن ثنا عثمان (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن الحسن بن عباد ثنا مولى بن اسد العمي قالنا ثنا وهيب

(١) د - أبو طيبة - كذا - ح -

عن عبد الله بن طائوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره واستعط - رواه البخارى عن معلى بن اسد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان -  
 (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن عاصم بن سليمان عن الشعبي عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حججه عبد لبي بيضة فاعطاه اجره ولو كان حراما لم يعطه وأمر مواليه ان يخففوا عنه من حراجه - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -  
 (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره ولو عليه خبيثا لم يعطه - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد -  
 (وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الوهاب الثقفى ثنا خالد عن عكرمة وعبد عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره ولو كان خبيثا لم يعطه (ورواه) ايضا ايوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس ورواية محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسله -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا عبد الوهاب عن ايوب (ح وأنبا) علي بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأجره ولو كان حراما لم يعطه -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حجاج وسليمان قالوا ثنا يزيد بن ابراهيم ثنا محمد بن سيرين قال انبثت أن ابن عباس رضى الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجره ولو رأى به بأسا لم يعطه -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا سفيان أخبرنى ابراهيم بن ميسرة عن طائوس احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال للحاجم اشكموه -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ورقاء عن عبد الاله عن أبي جميلة عن علي رضى الله عنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وأمرنى فاعطيت الحجام اجره - وهذا اولى واشبهه بما مضى بما روى عن عطاء الخراسانى عن عبد الله بن فضالة عن علي رضى الله عنه كسب الحجام من السحت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع قال قال الشافى وقد روى أن رجلا ذات رابة لعثمان رضى الله عنه قدم عليه فسأله عن معاشه فذكر له غلة حمام وكسب حمام او حمامين فقال ان كسبكم لو سخر او قال لدنس اولدى أو كلمة تشبهها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى عبد الرحمن بن أبي الزناد عن ابيه انه قال اخبرنا الثقة أن قرشا كانت تنكح فى الجاهلية عن كسب الحجام ولو كان حراما لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نصارى اجعله فى علف ناضح اليتيم -

## باب ما جاء فى فضل الحجامة على طريق الاختصار

حديث انس بن مالك قد مضى

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن

نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث أن بكير احذثه أن عاصم بن صمر بن قتادة حدثه أن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عاد المفتح ثم قال لا ابرح حتى يحتجم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان فيه شفاء - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن تليد ورواه مسلم عن هارون بن معروف وأبي الطاهر كلهم عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امثل ماتدا و يتم به او خير ما تداو يتم به بالحجامة والقسط البحري ولا تمد بواصبيا نك بالعمز - اخرجاه في الصحيح كما مضى -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبيد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن الهيثم الشمراني ثنا احمد بن يونس ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن ابا هند حجم النبي صلى الله عليه وسلم في يافوخه من وجع كان به وقال وان كان في شيء شفاء مما تداوون به بالحجامة -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبا حاجب بن احمد بن سفيان ثنا عبد الرحيم بن منيب (١) ثنا جرير عن عبد الملك هو ابن عمير عن حصين بن أبي حرة (٢) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال كنت قاعدا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدعا للحجام فحلق عليه عجاجم قرون ثم شرطه بشفرة فدخل عليه اعرابي من بني خزاعة فقال يا رسول الله ما هذا يقطع جلدك؟ قال هذا الحججم قال وما الحججم؟ قال من خير دواء يتداوى به الناس -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الوزير الدمشقي ثنا يحيى بن حسان ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي ثنا فائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع عن مولاة عبيد الله بن علي بن أبي رافع عن جدته سلمى رضي الله عنها خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما كان احديثك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعاني رأسه الا قال احتجم ولا وجعاني رجله الا قال اخضبها -

(وأخبرنا) أبو طاهر الققيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمداذي ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقائبي البصري ببغداد ثنا أبو عاصم ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي عن ايوب بن حسن عن جدته سلمى قالت ما سمعت احدا يشكو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجع رأسه الا أمره بالحجامة ولا وجع رجله الا أمره ان يفضبها بالحناء - ايوب بن حسن هو ابن علي بن أبي رافع وقد اختلف فيه علي بن أبي الموالي -

## باب موضع الحجامة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس الرازي ثنا الانصاري ثنا هشام بن حسان قال اخبرني عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم في رأسه من صداع كان به او وثي واحتجم في ماء يقال له الحى جل - رواه البخاري في الصحيح عن الانصاري واخرجه ايضا من حديث عبد الله بن بجملة رضي الله عنه بمعناه وقد مضى في كتاب الحجج -

(حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أبو الازهر السليطي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على ظهر قدمه وهو محرم - كذا في هذه الرواية على ظهر قدمه وفي رواية ابن بجملة وابن عباس رضي الله عنها في رأسه والعدد داوولي بالخلف من الواحد الا ان يكون فصل ذلك مرتين وهو محرم والله اعلم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قال ثنا مسلم ثنا هشام عن أبي الزبير

(١) د - مالك - خطأ - ح (٢) سقطت كلمة حر من ف - وقع في د - أبي حسن - ح -



عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على ورکه من وثى كان به - كذا قال مسلم بن ابراهيم على ورکه - ( وقد أخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن أبي الزبير عن جابر ابن عبدا لله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من وثى كان بورکه او قال بظهره - فكأنه صلى الله عليه وسلم احتجم في رأسه وهو محرم من وثى كان به او صداع كذا روينا في حديث ابن عباس رضى الله عنهما -

( أخبرنا ) أبو الخير جامع بن احمد بن محمد الوكيل أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن الحمدا باذى ( ح وأخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عيدوس العزى قال ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن عثمان الللاحقى ثنا جبرير وهو ابن حازم من قتادة عن أنس رضى الله عنه قال كان يحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا اثنتين في الاخذ عين واحدا في الكاهل -

( أخبرنا ) علي بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن الفضل حدثني ابن مصفى ثنا الوليد هو ابن مسلم حدثني ابن ثوبان عن ابيه عن أبي كيشة الانمارى رضى الله عنه انه حدثه أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته وبين كتفيه ويقول من اهرق من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشيء - أظنه قال لشيء -

## باب ما جاء في وقت الحجامة

( أخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحى عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير ما تحتجمون فيه سبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين ( ورواه ) أيضا الزهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ( وروى ) سلام بن سلم الطويل وهو متروك عن زيد العمى عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر كان دواء لداء السنة -

( أخبرناه ) أبو سعد المالىنى أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا أبو خليفة ثنا أبو الربيع الزهرانى ثنا سلام الطويل - فذكره - ( وروى عن زيد كما أخبرنا ) علي بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن يحيى الخلوانى ثنا أبو معمر ثنا هشيم عن زيد العمى عن معاوية بن قرة عن أنس رضى الله عنه ( ١ ) قال من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من الشهر اخرج الله منه داء سنة ( ورواه ) أبو جري نصر بن طريف باسنادين له عن أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعا وهو متروك لا يثبتى ذكره -

( أخبرناه ) علي بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا أبو سلمة ( قال وحدثنا ) هشام بن علي السيرافى ثنا أبو سلمة المنقرى ( ح وأخبرنا ) ابو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل وهو أبو سلمة أخبرني أبو بكر بن عبد العزيز أخبرني عمى وهى كيشة بنت أبي بكر أن اباها كان ينهى اهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ويذعم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ - لفظ حديث أبي داود ورواية ابن عيدان بمعناه - النهى الذى فيه موقوف غير مرفوع واسناده ليس بالقوى والله اعلم -

( حدثنا ) أبو عبد الرحمن السلمى املاء أنبا عبدا لله بن ابراهيم بن ايوب بن ماسى أنبا أبو مسلم الكجى ثنا حجاج بن منال أنبا حماد بن سلمة عن سليمان بن ارقم عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الاربعاء ويوم السبت فرأى وضحا فلا يلو من الاقسه ، سليمان بن ارقم ضعيف

وروى عن ابن سميان وسليمان بن يزيد عن الزهري كذلك ايضاً موصولاً وهو ايضاً ضعيف (وروى) عن الحسن بن الصلت عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً وهو ايضاً ضعيف - والمخفوظ عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعاً والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أن أبا بونصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبداً بن جناد الأمل (١) ثنا عبداً بن صالح ثنا عطاء بن خالد (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجمعة ساعة لا يفتح فيها محتجم الا عرض له داء لا يشفي منه - عطاء بن خالد - ٢ - ضعيف - وروى يحيى بن العلاء الرازي وهو متروك باسناد له عن الحسين بن علي فيه حديثاً مرفوعاً وليس بشيء -

### باب ما جاء في استحباب ترك الاكثواء والاسترقاء

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الباغندي ثنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن بن الفضيل ابن حنظلة بن الراهب عن عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير فني شرطة الحجامة او شربة عسل اولذعة بنار وما احب ان اکتوى - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

(وأخبرنا) علي أن أبا احمد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن القسيل ثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال اتانا جابر رضي الله عنه الى بيتنا فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في ادويتكم او ماتداون به خير فشرطة حجام او شربة عسل اولذعة بنار توافي داء وما احب ان اکتوى - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي ثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحمن ثنا سريج بن يونس عن مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفاء في ثلاثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار وأنا انهي امتي عن الكي - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصغار الاصبهاني املاء ثنا أبو يحيى احمد بن عصام بن عبد الحميد الانصاري الاصبهاني ثنا روح بن عبادة القيسي ثنا شعبة قال سمعت حصين بن عبد الرحمن قال كنت قاعداً عند سعيد بن جبير فقال اية ساعة البارحة كان كذا وكذا؟ قلت كذا وكذا فظننته ظن اني كنت اصلي فقلت اني لدغت البارحة فقال ألا استرقت؟ قلت اني سمعت الشعبي يحدث عن بريدة بن حصيب انه قال لا رقية الا من عين او حمة فقال سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب قال قلت من هم الذين لا يسترقون ولا يطيطرون ولا يتفنون وعلى ربهم يتوكلون - رواه البخاري في الصحيح عن اصحاق عن روح وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن حصين -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أن أبا اسمعيل بن عبد الصغار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أن أبا الثوري حدثني منصور بن المعتز عن مجاهد عن عقار (٣) بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اکتوى او استرق فقد برئ من التوكل (وقيل) عنه عن مجاهد عن حسان بن أبي وجزة عن عقار (٣) وقد سمع مجاهد الحديث عن عقار (٣) الا انه لم يحفظه فأمر حساناً لحفظه له قاله جرير عن منصور -

(١) مص - الأبل - كذا - ح (٢) سقط من مد (٣) مص - ومد - عفان - خطأ - ح

(حد ثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله أنبا عبدة بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكى فاكوتونا فما افلحنا ولا انجحنا -

## باب ماجاء فى اباحة قطع العروق والكى عند الحاجة

(أخبرنا) أبو عبدة الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق قال أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه (١) رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ينفذ أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا عباس بن محمد ثنا يعلى بن هيب ثنا الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال مرض أبى بن كعب رضى الله عنه مرضا فبعث اليه النبي صلى الله عليه وسلم طبيبا فكواه على إكله - أخرجه مسلم فى الصحيح من أوجه عن الاعمش -

(أخبرنا) أبو عبدة الحافظ أخبرنى أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن ايوب أنبا احمد بن يونس ثنا زهير (ح وأخبرنا) أبو عبدة الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال روى سعد بن معاذ فى إكله لحسمه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم وردت لحسمه الثانية - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قال أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على ثنا يحيى بن يحيى أنبا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى اسعد ابن زرارة من الشوكة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود رضى الله عنه قال جاء نقر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان صاحبنا لنا اشتكى أفنكويه؟ قال فسكت ساعة ثم قال ان شتتم فاكوه وان شتتم فارضفوه يعنى بالحجارة (ورواه) الثورى عن أبي اسحاق بمعناه وقال فارضفوه بالرضف -

(أخبرناه) أبو منصور المظفر بن محمد بن احمد العلوى رحمه الله أنبا أبو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا قبيصة ثنا سفيان (عن أبي اسحاق - ٢) عن أبي الأحوص عن عبدة رضى الله عنه قال اشتكى رجل من الانصار فاشتد وجعه فنتعت له (٣) الكى فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فسكت ثلاثا فقال ان شتتم وان شتتم فارضفوه بالرضف -

(أخبرنا) محمد بن عبدة الحافظ أنبا بكر بن محمد الصيرفى ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا على بن عبد الله ثنا ريمان بن سعيد ثنا عباد بن منصور عن ايوب عن أبي تلابة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار يرتوا من الحمة وأذن برقية العين والنفس وقال أنس كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه

(١) مص - كواه عليه (٢) سقط من مد (٣) مص - اليه -

## قال (باب اباحة قطع العروق والكى)

ذكر فيه حديث معمر (عن الزهري عن أنس أنه عليه السلام كوى اسعد بن زرارة) قلت ذكر أبو عمرو فى الاستذكار أن حديث اسعد بن زرارة قد روى عن ابن شهاب باسنادين - أحدهما - رواه معمر عن ابن شهاب عن أنس ولم يروه عن وسلم

وسلم حتى وشهدني أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت، وأبو طلحة كوفاني (قال البخاري) وقال عباد بن منصور وساق هذا الحديث بعد حديث عارم عن حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس أن أبا طلحة وأنس بن النضر كوياه كواه أبو طلحة بيده -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد قال قرأ بحري (١) كتبنا لابي قلابة قال أيوب قد سمعته من أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال كويت من ذات الجنب فشهدني أنس بن النضر وأبو طلحة كوفاني -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم أن ابن عمر رضي الله عنه اکتوى من اللقوة وكوى ابنته واقدا -

(وأخبرنا) ابن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدة بن نمير عن عبيدة (٢) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنها انه اکتوى من اللقوة واسترق من العقب -

## باب ماجاء في اباحة التداوى

(أنبا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو احمد الزبيرى عن عمر بن سعيد عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لم ينزل داء الا انزل له شفاء - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن المنبجى عن أبي احمد -

(أخبرنا) أبو عبدة الهافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحري بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبدة بن سعيد عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لكل داء دواء فاذا اصاب دواء الداء برأ باذن الله عز وجل - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف وغيره عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيدة بن عبد الله الحرفي ببغداد أنبا أحمد بن سليمان الثقفي ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك رضي الله عنه قال آتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واحماهم كما كنا على رؤسهم الطير فسلمت ثم قدمت بغاء الاعراب من ههنا وههنا فقالوا يا رسول الله تداوى؟ قال تداووا فان الله عز وجل لم يفتح داء الا وضع له دواء غير واحد، الهرم قال وسألوه عن اشياء لا بأس بها علينا حرج في كذا وعلينا حرج في كذا؟ قال عباد الله وضع الله الحرج الا من اقترض امرأ (٣) ظلما فذاك الذي حرج وهلك قالوا يا رسول الله ما خير ما اعطى الناس قال خلق حسن - رواه أبو داود في كتاب السنن عن حفص بن عمر الى قوله الهرم -

(أخبرنا) أبو عبدة الهافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيان ثنا سفيان بن عيينة عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن ابن مسعود رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ما انزل الله من داء الا وانزل له شفاء عليه من علمه وجهله من جهله -

(١) مد - أبو حريز - كذا (٢) ف - عبدة كذا (٣) كذا ولعله امرء فقد روى أبو داود الشق الثاني من الحديث في الناسك وفيه - اقترض عرض رجل مسلم وهو ظالم - ح

ابن شهاب غير معمر وهو عند اهل العلم بالحديث كما اخطأ فيه معمر بالبصرة فيما املاه من حفظه ههنا للحد والآخر رواه ابن جريح ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف وهو اولي بالصواب عندهم في الاسناد انتهى كلامه ولم يذكر البيهقي الاسناد الثاني -

## باب ما جاء في الاحتفاء

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أمله أنبأ أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الثوري ثنا زيد بن الحباب ثنا فليح بن سليمان المدني أخبرني أيوب بن عبد الرحمن الأنصاري عن يعقوب بن أبي يعقوب عن أم مبشر الأنصارية وكانت بعض خالات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي ابن أبي طالب رضي الله عنه فانه من المرض وفي البيت عذق معلق فقام النبي صلى الله عليه وسلم (فتناول منه فقبل على يتناول منه فقال دعه فانه لا يوافقك انك فانه قالت فتمت الى شعير وساق وطبخته بلحمت به النبي صلى الله عليه وسلم - ١) فقال كل من هذا فانه اتفق لك - كذا قال أم مبشر وكذلك قاله اصحاب الحنظلي عن زيد بن الحباب -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا أبو عامر ثنا فليح عن أيوب بن عبد الرحمن بن موصلة عن يعقوب بن أبي يعقوب عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي رضي الله عنه - فذكر معناه (وكذلك) قاله أبو داود وسريج بن النعمان عن فليح (وكذلك) العلاء بن سليمان عن فليح وفي رواية زيد بن الحباب وهم -

(أخبرنا) أبو حامد أحمد بن أبي خلف بن أحمد الصوفي الأسفرائيني بها ثنا أبو بكر محمد بن يزيد بن مسعود ثنا محمد بن أيوب أنبأ سهل بن عثمان ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الحميد بن زياد بن صهيب (عن أبيه عن جده صهيب - ١) قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا وبين يديه التمر فقال تناول كل ما لك قال بلحمت آكل التمر قال تأكل التمر وبك ومد؟ قال قلت إنى امضه من ناحية اخرى قال فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم -

## باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى

### ما مضى في الباب قبله

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني عمران بن موسى ثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار قالنا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي التوكل عن أبي سعيدان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان بطن اخي قد استطلق فقال اسقه العسل فسقاه فقال قد سقيته فلم يزد الاستطلاقا فقال اسقه عسلا في الثالثة او الرابعة قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فبرأ - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن محمد بن مني ومحمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الحميد ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا علي بن سامة اللبتي ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفائين العسل والقرآن - رفعه غير معروف والصحيح موقوف ورواه وكيع عن سفيان موقوفا -

(١) سقط من مد -

## قال (باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم)

ذكر فيه من حديث زيد بن الحباب (ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله قال عليه السلام عليكم بالشفائين العسل والقرآن ثم قال رفعه غير معروف والصحيح موقوف) الى آخره - قلت - زيد بن الحباب وثقة ابن (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا حمزة بن محمد بن العباس بن الفضل (ح وأنبا) أبو علي الحسن بن اسحاق بن إبراهيم بن شاذان ببغداد أنبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس الدوري ثنا عبيد الله هو ابن موسى أنبا إسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في القرآن شفاء أن القرآن والصل، القرآن شفاء لما في الصدور والصل شفاء من كل داء - هذا هو الصحيح موقوف (رواه) أيضا الأعمش عن خيشمة والأسود عن عبد الله موقوفا - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أبو بكر أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن راشد عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للشونيز عليكم بهذه الحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل شيء أوداه إلا السام - يريد به الموت - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وانحرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن قنيل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكأه من المن وماؤها شفاء لكليين - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير عن سفيان وانحرجاه من أوجه أخرى عن عبد الملك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا أبو بدر سمعان بن الوليد ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد أن سعدا رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبغ بسبع تمرات من بحوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن راهويه عن أبي بدر وانحرجاه من أوجه أخرى عن هاشم (ورواه) أبو طوالة عبيد الله بن عبد الرحمن عن عامر بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره شيء (١) حتى يمسي -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق (٢) أنبا أبو اسحاق إبراهيم بن محمد الدليل بمكة ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا عبد الله ابن مسامة القعني ثنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن عبد الرحمن - فذكره - رواه مسلم عن القعني -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أملاء أنبا أبو محمد عبد الله بن اسحاق المساكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا السعدي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل لم ينزل داء الاوضع (٣) له شفاء الا السام فليكم باليان اليقرانها ترم من كل شجرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخفاف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو الضرر ثنا أبو خيشمة عن امرأة من اهله عن مليكة بنت عمرو الجعفية انها قالت لها عليك بسمن البقر من الذبحة او من القرحتين فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن ألبانها اولبنتها شفاء ومنها دواء ولها اولحومها داء -

(أخبرنا) أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الهيثم بن خلف الدوري وعبد الله بن صالح قالا ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أنبا عبد الله بن المبارك عن يونس بن عقيل عن ابن شهاب عن عمرو بن عائشة رضي الله عنها انها كانت تأمر بالثلينة للريض والمجزون على المالك وتقول اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الثلينة تجم فؤاد المريض وتذهب بعض الالز - رواه البخاري في الصحيح عن حبان عن ابن المبارك هكذا وانحرجاه من حديث الليث عن عقيل وقد مضى في كتاب الجنائز -

(١) مص - ف - سم - وكذا في صحيح مسلم (٢) مد - أبو بكر بن اسحاق - ف - أبو بكر بن أبي اسحاق (٣) د - ازل -

المدني وابن معين وغيرهما وقد زاد الرفع فوجب قبوله وقد جاء من وجه آخر موقوفا انحرجه صاحب المستدرک من

(أخبرنا) أبو عبادة الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني ثنا روح بن عباد ثنا أيمن بن نابل حدثني فاطمة بنت أبي ليث عن أم كلثوم بنت عمر بن أبي عقرب قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك بالثلبيين البغيض النافع والذي نفسى بيده انه يغسل بطن احدكم كما يغسل احدكم وجهه بالماء من الوسخ - وقالت كان اذا اشتكى احد من اهله شيئا لازل البرمة على النار حتى يأتي على احد طرفيه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله ابن عبادة عن أم قيس بنت محسن أخت عكاشة بن محصن ، الاسدية قالت دخلت بابن لي على النبي صلى الله عليه وسلم قد اعلمت عليه او قال عنه من العذرة قال على ما تدعرون اولادكن بهذا العلاق؟ عليكن بهذا العود الهندي فان فيه شفاء من سبعة اشفية يسعط به من العذرة ويلد به من ذات الجنب - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبادة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وابن أبي عمرو وغيرهما عن سفيان (قال فيه) ابن أبي عمير يعني القسط -  
(وذلك فيما أخبرنا) أبو عبادة الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان - فذكره وقال ان فيه اشفية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد المقرئ ابن الحماد ثنا احمد بن سلمان ثنا الحسن بن مكرم ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن خالد الخذاء عن ميمون أبي عبادة عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تداواوا من ذات الجنب بالزيت والقسط البحري (ورواه) عبدالرحمن بن ميمون عن ابيه عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات الجنب ورسا وزيتا وقسطا -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني الليث عن الحسن بن (١) ثوبان الهمداني عن قيس بن رافع الاشجعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ذا في الامرين من الشفاء الصبر والثفاء (٢) اورده أبو داود في المراسيل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق الأزرق ثنا زكريا عن الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الدواء السعوط واللدود والحجامة والمشى والعلق - هذا مرسل اورده أبو داود في المراسيل (ورواه) عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ما تداو به السعوط واللدود والحجامة والمشى (ورويتنا) فيما مضى عن ابن عباس رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالائتمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر عن عتبة بن عبادة التيمي عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم بماذا تمشين؟ قلت بالشرم قال حار قالت ثم قلت استمشيت باللسان قال ان كان في شيء شفاء من الموت لكان في السنن هكذا رواه أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر وخالفه أبو اسامة عن عبد الحميد في اسناده فقال عن زرعة ابن عبادة الياضي الانصاري وقيل ابن عبدالرحمن عن مولى لعمر التيمي عن أسماء بنت عميس -

(وأخبرنا) أبو عبادة الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي حدثني عبدالرحمن بن ابراهيم حدثني

(١) ف - عن - خطأ - ح (٢) الثفاء كقراء الخردل والحرف واحذته بهاء - قاموس -

حديث عبادة بن محمد بن اسحاق عن أبي الاحوص عن عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفائين الحديث ثم قال صحيح على شرط الشيخين -

عبدالله بن مروان بن معاوية الفزاري قال سمعت شداد بن عبدالرحمن من ولد شداد بن اوس حدثني ابراهيم بن ابي عيلة قال انطلقت مع ابن الديلمي حتى دخلنا على ابي ابي الانصاري رضى الله عنه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السنن والسنوات فيها دواء من كل داء قل فقيل لابراهيم وما السنن فقال اما سمعت قول الشاعر -

هم السمن بالسنوات لا لس فيهم وهم يمتعون بالجار أن يتقردا

(ورواه) عمرو بن بكر بن تميم عن ابراهيم بن ابي عيلة وزاد فيه الالسام وفسر عمر والسنوات في هذا الحديث بالعلل واما في غريب كلام العرب فهو رب عكة السمن يخرج خططا سودا على السمن ثم ذكر الشعر وفسر قوله لا لس فيهم قال لاغش فيهم وقوله ان يتقردا اي لا يستدل جارهم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن عبد الحميد الصنعاني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري أنبا عبد الرزاق عن معمر بن يحيى بن عبدالله يعني ابن يحيى بن ريسان قال أخبرني من سمع فروة بن مسيك رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان ارضا عندنا يقال لها ارض ابن وهي ارض ريعنا وميرتنا وهي وبيئة او قال وبأؤها شديد قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعها عنك فان من القرى التالف (قال القتيبي) القرى مداة الوباء والمرض قال أبو سليمان وهذا من باب الطب لأن فساد الاهواء من اضر الاشياء واسرها الى اسقام البدن عند الاطباء (قال الشيخ رحمه الله تعالى) وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم به في ارض فلا تقدموا عليه وكل ذلك بمشيئة الله واذنه ولا حول ولا قوة الا بالله -

## باب لا تكثر هو امرضاكم على الطعام والشراب

(أخبرنا) أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضى ثنا ابراهيم بن ابي طالب (ح وأخبرنا) أبو نصر ابن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا أبو عبدالله محمد بن زياد بقريه حدادة قال ثنا أبو كريب ثنا بكر بن يونس عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبه بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكثر هو امرضاكم على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويستقيمهم - لفظ حديث أبي نصر اسنادا ومثنا - فقد به بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن علي وهو منكر الحديث قاله البخارى (ورواه) علي بن قتيبة الرافعى وعبد بن الوليد اليشكرى عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعا وهو باطل لاصل له من حديث مالك -

## باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل

### وبما يعرف من ذكر الله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالواحد بن زياد أنبا سليمان الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه قال سألت عائشة رضى الله عنها عن الرقية من الحمة فقالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من كل ذى حمة - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبدالواحد وخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق القتيبي أنبا أبو المثنى أنبا محمد بن كثير أنبا سفهان بن سعيد حدثني معبد ابن خالد عن عبدالله بن شداد عن عائشة رضى الله عنها قالت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أسترق من العين - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن كثير وخرجه مسلم من وجه آخر عن سفهان -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن حرب



ثنا الزبيدي عن الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال لو استر قوا لها فان بها نظرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا أبو عبد الله محمد بن بشر بن مروان ثنا أبو الربيع سليمان بن داود ثنا محمد بن حرب حدثني محمد بن الوليد الزبيدي بمثل اسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلارية في بيت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رأى بوجهها سفعة فقال بها نظرة فاستر قوا لها - يعنى بوجهها سفرة - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن خالد عن محمد بن وهب بن عطية الدمشقي ورواه مسلم عن أبي الربيع -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالنا ثنا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن أيوب بن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة عن أسماء بنت عميس رضى الله عنها قالت قلت لى رسول الله ان بنى جعفر تصيبهم العين أفاسترقى لهم؟ قال نعم ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين (وحدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى املاء أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزى ثنا محمود بن آدم المروزى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة الزرقى ان أسماء بنت عميس رضى الله عنها قالت يا رسول الله - فذكره بتحوه الا انه قال القضاء بدل القدر -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن يحيى الحلواني ثنا ابن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن حصين (ح وأخبرنا) أبو سعيد الصيرفي وأبو عبد الله السوسى قالنا ثنا أبو العباس الاصم ثنا أحمد بن عبد الحميد (١) ثنا طلق بن غنم حدثني مالك بن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لارقية الامن عين اوحمة (قال الشيخ) يعنى والله اعلم هما اولى بالرقى لما فيها من زيادة الضرر واللمة سم ذوات السموم -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا الفرابي ثنا سفيان بن عاصم عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن انس بن مالك رضى الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من القوة والتملة واللمة - كذا في كتابي اللقوة -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان - فذكره باسناده وقال من العين بدل اللقوة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة - وقال أبو عبيد قال الاصمى التلمة هي قروح تخرج في الجنب وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريح عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني عمرو بن حزم في رقية الحية - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو حميد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب (ح وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه المروزى ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل أنبا أبو بكر يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا ابن جريح عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأساء ما لى اذى اجسام بنى انى ضارعة أنصيبهم حاجة؟ قالت لا ولكن العين تسرع أليهم أفا رقيهم؟ قال وماذا؟ فرضت عليه كلاما لا بأس به فقال نعم اذقيهم - رواه مسلم في الصحيح مدرجا في الاول من حديث أبي عاصم عن ابن جريح -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وأبو العباس النضوى قالنا أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريح اخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضى الله عنه يقول لدغ رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله ارقيه؟ فقال من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه - رواه مسلم في الصحيح

عن محمد بن حاتم عن روح -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقي وكان عند آل عمرو بن حزم رقية يرتون بها من العرق فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انك نهيت عن الرقي وكانت عندنا رقية رقي بها من العرق قال فأعرضها علي فعرضها عليه فقال ما اري بأسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن رجاء ثنا احمد بن عيسى أنبا ابن وهب عن معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن قير عن ابيه عن عوف بن مالك رضى الله عنه قال كنا رقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله ما تقول في ذلك؟ قال اعرضوا علي رقاكم لا بأس بالرق ما لم يكن فيه شرك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الشاطبي قال أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم ابن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن صالح بن كيسان عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حنيفة عن الشفاء رضى الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على حفصة وانا عندها فقال لي ألا تظلمين رقية العمل كما علمتها الكتابة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد عن ابن شهاب أن ليا خزيمة حدثه أن ليا حدثته انه قال يا رسول الله أرأيت دواء تتداوى به ورقى نسترقي بها وأتقاء تتقيها هل يرد ذلك من عند الله من شيء؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من قدام الله -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطنان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني يونس عن ابن شهاب حدثني أبو خزيمة احد بنى الحارث بن سعدان اياه اخبره انه سأل فذكره بمثله قال يعقوب أبو خزيمة بن معمر السعدي سمعته هديم قضاعي -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأنصاري القاضي ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن ابن شهاب عن أبي خزيمة زيد بن الحارث عن ابيه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قال والأول اصح والله اعلم (قال الشيخ) وروى عن معمر وعبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري عن ابن أبي خزيمة عن ابيه والأول اصح -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطنان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل أبو بكر رضى الله عنه عليها وعندها جودية ترقيها قال لارقيها بكتاب الله عز وجل -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع قال سألت الشافعي عن الرقية فقال لا بأس ان يرتقي الرجل بكتاب الله وما يعرف من ذكر الله فقلت أيرقى أهل الكتاب المسلمين؟ قال نعم اذا رتقوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله فقلت وما الحجة في ذلك؟ قال غير حجة وإنما رواية صاحبنا وصاحبك فان مالكا أخبرنا عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن ليا بكر رضى الله عنه (دخل على عائشة وهي تشتكي ويهودية ترقيها - ١) قال لارقيها بكتاب الله (قال الشيخ رحمه الله) والأخبار فيما رقى به النبي صلى الله عليه وسلم ورقى به وفيما تدلوي به وأمر بالتداوى به كثيرة

قد اخرجت بعض ماورد في الرقي في كتاب الدعوات وبالله التوفيق -

## باب التائم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن أخي زينب امرأة عبادة يعني ابن مسعود عن زينب امرأة عبادة عن عبادة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقي والتائم والتولة شرك قالت قلت لم تقول هذا؟ والله لقد كانت عيني تقذف فكنت اختلف الى فلان اليهودي يرتيني فاذا رقتي سكنت فقال عبادة (انما كان ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فاذا رقاها كفت عنها - ١) انما كان يكفيك ان تقول كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذهب البأس رب الناس اشف انت الشافي لاشفاء الاشفا وذك شفاه لا يناد رسماً -

(أنبا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم القارسي قال أنبا أبو عمرو بن مطر قال حدثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا جرير عن الركين بن الربيع بن عميلة عن القاسم بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن حرملة عن عبادة ابن مسعود رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال، تحتم الذهب وجر الإزار والصفرة يعني الخلق وتغيير الشيب والرقي الابالمعوذات وعقد التائم والضرب بالكماب والتبرج بالزينة لتغير عملها وعزل الماء عن محلها وافساد الصبي غير محرمة - قال أبو عبيد اما التولة فهي بكسر التاء وهو الذي يجيب المرأة الى زوجها هو من السحر وذلك لا يجوز واما الرقي والتائم فانما اراد عبادة ما كان يغير لسان العربية مما لا يدري ما هو (قال الشيخ) والتيممة يقال انها خرزة كانوا يتعلقونها يرون انها تدفع عنهم الآفات ويقال قلادة تعلق فيها العوذ -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني حيرة بن شريح أن خالد بن عبيد المعافري حدثه عن أبي المصعب مشرح بن هاعان انه سمعه يقول سمعت عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق تيممة فلا تم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له (قال الشيخ) وهذا ايضا يرجع معناه الى ما قال أبو عبيد وقد يحتمل ان يكون ذلك وما اشبهه من النهي والكراهية فيمن تعلقها وهو يرى تمام العافية وزوال العلة منها على ما كان اهل الجاهلية يصنعون فأما من تعلقها بهجر كما يذكر الله تعالى فيها وهو يعلم ان لا تكشف الا الله ولادافع عنه سواء فلا بأس بها ان شاء الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن عبادة بن المبارك بن طاحنة بن أبي سعيد عن بكر بن عبادة بن الأشج عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت ليس التيممة ما يعلق قبل البلاء انما التيممة ما يعلق بعد البلاء ليدفع به المقادير (٢) (ورواه) عبدان عن ابن المبارك وقال في منتهى انها قالت التائم معلق قبل زوال البلاء وما علق بعد زوال البلاء فليس بتيممة (أنبا نه) أبو عبد الله اجازة أخبرني الحسن بن حليم أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبادة فذكره وهذا اصح -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكر بن عبادة عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ليست بتيممة معلق بعدان يقع البلاء - وهذا يدل على صحة رواية عبدان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي من اصحابه وأبو بكر القاسم وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان ثنا عثمان بن عمر أنبا أبو عامر الخراز عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه انه دخل

(١) سقص من مد (٢) زاد في مد - و - ف بعده - وقال ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فاذا رقاها كفت عنها - كذا - ح

على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقه حلقة من صفر فقال ما هذه؟ قال من الواهنة قال أميرك ان توكل اليها انبذها عنك -  
( أخبرنا ) الفقيه أبو اسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطوسي ثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن  
يحيى أنبا وكيع عن ابن أبي ليلى عن أخيه عن عبد الله بن عكيم رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
تعلق علاقة وكل اليها -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثنا أبو العباس ثنا هارون ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن  
قتادة عن واقع بن سحبان عن اسير بن جابر قال قال عبد الله رضى الله عنه من تعلق شيئا وكل اليه ( قال وحدنا )  
عبد الرحمن بن مهدي عن جرير بن حازم قال سمعت الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق شيئا وكل  
اليه ( قال وحدنا ) عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن الحجاج عن فضيل أن سعيد بن جبير كان يكتب لابنه المائدة  
قال وسألت عطاء فقال ما كنا نكرها الا شيئا جاءنا من قبلكم -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس الأصم ثنا بجر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني نافع  
ابن يزيد انه سأل يحيى بن سعيد عن الرقى وتعليق الكتب فقال كان سعيد بن المسيب يأمر بتعليق القرآن وقال لا بأس به  
( قال الشيخ رحمه الله ) وهذا كله يرجع الى ما قلنا من انه ان رقى بما لا يعرف او على ما كان من اهل الجاهلية من اضافة  
العافية الى الرقى لم يجوز ان رقى بكتاب الله او بما يعرف من ذكر الله وتبركاه وهو يرى نزول الشفاء من الله تعالى فلا بأس  
به وبالله التوفيق -

## باب النشرة

قال أبو سليمان النشرة ضرب من الرقية والملاج يعالج به من كان يظن مس الجن وقيل سميت نشرة لأنه ينشرها عنه  
اي يحل عنه ما خافه من الداء -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا عبد الرزاق ثنا عقيل بن معقل قال سمعت  
وهب بن منبه يحدث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال هو من  
عمل الشيطان ( قال الشيخ ) وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلا وهو مع ارساله اصبح والقول فيما يكره من النشرة  
وفما لا يكره كالتقول في الرقية وقد ذكرناه -

## باب الاستغسال للمعين

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا علي بن عبد العزيز ( ح قال وأنبا ) احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان  
ابن سعيد الدارمي قال ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين واذا استغسلتم فاغسلوا - رواه مسلم في الصحيح عن  
عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وحجاج بن الشاعر واحمد بن نراش عن مسلم بن إبراهيم -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود  
عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يؤمر العائن يتوضأ ثم يغتسل منه المعين -

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني  
؟نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي امامة بن سهل بن حنيف قال مر عامر بن ربيعة على سهل بن حنيف وهو يغتسل  
فقال لم اركل يوم ولا جلد نجاة فابيت ان ليط به فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له ادرك سهلا صريعا فقال من تهمون  
به؟ قالوا عامر بن ربيعة فقال على ما يقتل احدكم اخاه اذارأى ما يعجبه فليدع بالبركة وأمره ان يتوضأ ويشل وجهه ويديه



(ح وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن أيوب أنبا ابن أبي أويس حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن فأتت قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوها وما حولها وكلوا سمنكم - لفظ حديث محمد وفي رواية أنفاضى خذوها وما حولها من السمن فاطرحوه رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي أويس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فأتت فيه فقال ألقوها وما حولها وكلوه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري أنبا عبيد الله ابن عبد الله أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث عن ميمونة رضي الله عنها أن فأرة وقعت في سمن فأتت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ألقوها وما حولها وكلوا - فقيل لسفيان فإن معمر يحدثه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سفيان ما سمعت الزهري يحدثه إلا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطنان ثنا أبو سهل بن زياد القطنان ثنا اسمعيل القاضي ثنا محمد بن عبد الملك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح والحسن بن علي واللفظ للحسن قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وقعت الفأرة في السمن فإن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقر به - قال الحسن قال عبد الرزاق وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد بن عبد الملك قال عبد الرزاق أخبرني عبد الرحمن بن عمر أن معمر كان يروي أيضا عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد هو ابن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان جامدا أخذت وما حولها فالتقت وإن كان مائعا فالتقت بما لم يؤكل -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن النكارزي أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم عن معمر بن ابان عن راشد مولى قريش عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان مائعا فآلقه كله وإن كان جامدا فآلق الفأرة وما حولها وكل ما بقي - قال أبو عبيد جامسا يعني جامدا -

## باب من قال لا يجوز بيع ما نجس منه

استدل لآبقوله ألقوها وما حولها وقوله وإن كان مائعا فلا تقر به

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابن منهال ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن بركة أبي الوليد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فرغ بصره إلى السماء فتيسم وقال لعن الله اليهود لعن الله اليهود (لعن الله اليهود - ١) إن الله حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها إن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه -

## باب من اباح الاستصباح به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن وغيرهم قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال ألقوها وما حولها وكلوا ما بقي قالوا (١) يابى الله أفرأيت أن كان السمن ما ثما؟ قال انتفعوا به ولا تأكلوه - عبد الجبار بن عمر غير محتج به (وروى) عن ابن جرير عن ابن شهاب هكذا والطريق إليه غير قوي -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا بكر بن سهل ثنا شعيب بن يحيى ثنا يحيى بن أيوب عن ابن جرير عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن أو الودك فقال اطرحوها وما حولها إن كان جامدا قالوا يا رسول الله فإن كان مائتا؟ قاله فانتفعوا به ولا تأكلوه - والصحيح عن ابن عمر من قوله «ووقوفنا عليه غير مرفوع» -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان الثوري عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما في فأرة وقعت في زيت قال استصحبوا به وادهنوا به ادمكم -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن محمد بن القاسم النيسابوري ثنا محمد بن أحمد بن راشد الاصبهاني ثنا محمد بن عبد الرحيم البرقي ثنا عمرو بن أبي سلمة عن سعيد بن بشير عن أبي هارون عن أبي سعيد رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن والزيت قال استصحبوا به ولا تأكلوه ونحو ذلك - قال علي ورواه الثوري عن أبي هارون موقوفنا على أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر أنبا علي أنبا عبد الله بن أبي داود ثنا يونس بن حبيب واسيد بن عاصم قالنا ثنا الحسين بن حفص ثنا سفيان الثوري عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد رضي الله عنه أنه قال في الفأرة تقع في السمن أو الزيت استصحبوا به ولا تأكلوه - قال الشيخ هذا هو المحفوظ موقوف -

## باب من منع الانتفاع به

(استدلا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد

(١) مد - ف - قليل -

قال

(باب من اباح الاستصباح به)

أي بالزيت النجس - ذكر فيه حديث (انتفعوا به ولا تأكلوه) ثم قال (وروى عن ابن جرير عن ابن شهاب والطريق إليه غير قوي) ثم ذكره من رواية يحيى بن أيوب عن ابن جرير - قلت - ذكره عبد الحق في احكامه وعله يبيحى هذا فقال لا يحتج به والظاهر أن البيهقي لأجله جعل هذا الطريق غير قوي وهو ممن احتج بهم الشيخان في صحيحهما ويعرف بالناهي المصري وقد جاء لهذا السند شاهد بسند رجاله ثقاة فقال الطحاوى في كتابه المشكل واختلاف العلماء ثنا فهد ابن سليمان ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الواحد بن زياد عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان جامدا فخذوها وما حولها فألقوه وإن كان ذا ثبا أو ما فاستصحبوا به أو استغفروا به وذكر هذا الحديث صاحب التمهيد أيضا وقد ذكرنا في ابواب البيع القائلين يجوز بيع الزيت النجس والانتفاع به -

هو ابن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شحومهما اجملوه ثم باعوه - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتبية بن سعيد -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرني ابن وهب أخبرني اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل له عند ذلك يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يدهن بها السفن والجلود ويستصبح بها الناس؟ قال لا هي حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شحومها اجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمه (قال الشيخ) ومن العلماء من فرق بين الميتة وبين ما نجس بوقوع نجاسة فيه فأباح الانتفاع بما نجس حادثا دون الميتة اتباعا للأثر فيها وبأن نجاسة الميتة اغلظ ونجاسة ائزيت اخف وبقائه التوفيق -

## باب تحريم أكل السم القاتل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسه بمديدة فجدته في يده يحياها بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا (ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ١-) (ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ٢-) اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من وجه آخر عن شعبة -

## باب ما جاء في أكل الترياق

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن أبي ايوب ثنا شرحبيل بن يزيد المعافري عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي قال سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ابالي ما أتيت ان انا شربت ترياقا او تعلقت تميمة او قلت الشعر من قبل نفسي (ورويانا) عن ابن سيرين انه كان يكره الترياق لانه يصنع فيه الحية (قال الامام احمد) ولهذا المعنى كرهه الشافعي فقال لا يجوز أكل الترياق المعمول بحوم الحيات الا ان يكون في حال الضرورة حيث تجوز الميتة -

## باب ما يحل من الميتة بالضرورة

قال الله تبارك وتعالى (وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم عليه) وقال (انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه) قال مجاهد (غير باغ ولا عاد) يقول غير قاطع السبيل

(١) سقط من مص - (٢) سقط من مد -

## (باب ما يحل من الميتة)

قال

ذكر فيه قوله تعالى (انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه -)



ولا يفارق الأئمة ولا خارج في معصية الله جل جلاله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمر وابن الساك ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال مات بطل أو قال ناقة عند رجل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفبه فرعم جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحبها أمالك ما يغنيك عنها؟ قال لا قال اذهب كلها -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد هو ابن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أن رجلاً زل الحرّة ومعه اهله وولده فقال رجل إن ناقة لي قد ضلت فإن وجدتها فأمسكها فوجدها فلم يجد صاحبها فرضت فقالت امرأته انحرها فأبى فنفتت فقالت اسلخها حتى تقدد ثمحمها ولحمها وتأكله فقال حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأثاه فسأله فقال هل عندك غنى يغنيك؟ قال لا قال فكلوها قال لجاء صاحبها فأخبره الخبر فقال هلا كنت نحرتها قال استحيت منك - تابعها شريك بن عبد الله عن سماك بن حرب (وفيا روى) اسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال حدثني حسان بن عطية عن ابن مرثد أو أبي مرثد عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه أنهم قالوا يا رسول الله انا بارض تصيبنا بها (١) الخمصة فما يحل لنا من الميتة؟ قال إذا لم تصطبجوا أو لم تتقبجوا أو لم تحتفوا بقلأ فثأنكم بها (أخبرني) أبو عبد الرحمن السلمي اجازة إن أبا الحسن بن صبيح أخبرهم أنبأ عبد الله بن شيرويه أنبأ اسحاق - فذكره -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن شعيب بن هارون الزاهد ثنا سهل بن عمار العتكي ثنا محمد بن القاسم الأسدي ثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله انا تصيبنا خمصة فما يصلح لنا من الميتة؟ قال إذا لم تصطبجوا أو تتقبجوا أو تحتفوا بها بقلأ فثأنكم بها -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه أن رجلاً قال يا رسول الله انا تكون بالارض فتصيبنا بها الخمصة فتي تحل لنا الميتة؟ فقال ما لم تصطبجوا أو تتقبجوا أو تحتفوا بها بقلأ فثأنكم بها (قال أبو عبيد) قال أبو عبيدة هو من الخفأ وهو مهموز مقصور وهو اصل البردي الأبيض الرطب منه وهو يؤكل فتأوله في قوله تحتفوا يقول ما لم تقبلوا هذا بعينه فتأكلوه قال أبو عبيد (وما قوله ما لم تصطبجوا أو تتقبجوا فانه يقول إنما لكم منها الصبوح وهو الغداء والغبوق وهو الشتاء يقول فليس لكم أن تجمعوها من الميتة قال أبو عبيد - ٢) حدثنا معاذ عن ابن عون قال رأيت عند الحسن كتب سمرة لبيته انه يجزى من الاضطرار او الضارورة صبوح او غبوق (قال الشيخ رحمه الله) هذا التفسير الذي فسرهُ أبو عبيد رحمه الله صحيح لما حدث عن كتاب سمرة فاما الخبر الرفوع فقد قيل يحتمل انه إنما قصد به والله اعلم احلال الميتة لهم متى ما لم يكن لهم من الحلال صبوح او غبوق او بقلأ يعيشون يأكلها وهذا هو الذي يليق بسؤالهم في رواية أبي عبيد متى تحل لنا الميتة ويقولوا او تحتفوا بها بقلأ -

(١) مص - فيها (٢) سقط من مص -

قال مجاهد غير باغ ولا عاد يقول غير قاطع للسبيل ولا مفارق الأئمة ولا خارج في معصية الله تعالى) - قلت - هذا التفسير يقتضى أن العاصي لا يأكل الميتة حال الخمصة وليس كذلك على ما قدمنا في باب لا تخفيف ممن كان سفره في معصية وقد بسطنا الكلام على هذه الآية هناك وذكرنا من خالف مجاهداً في تفسيرها ثم ذكر البيهقي حديث أبي واقد (أن رجلاً قال يا رسول الله انا تكون بالارض فتصيبنا بها الخمصة فتي تحل لنا الميتة فقال ما لم تصطبجوا أو تتقبجوا أو تحتفوا بها بقلأ فثأنكم قال أبو عبيد هو من الخفأ وهو مهموز مقصور وهو اصل البردي الأبيض الرطب وهو يؤكل فتأوله تحتفوا يقول ما لم تقبلوا هذا بعينه فتأكلوه) - قلت - ذكر المروى في التريين هذا القول ثم قال قال أبو سعيد صوابه تحتفوا بها

(وقد حدثنا) أبو جعفر كامل بن أحمد المستملي أنبا بشر بن أحمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أنها خارجة عن ثور عن راشد بن سعد وأعطاني كتابا عن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أرويت أهلك من اللبن غبوقا فاجتنب ما هناك الله عنه من الميتة وهذا يؤكد ما قبل والله اعلم - وما فسره به أبو عبيد أشهر عند أهل العلم واليق بقوله فما يحل لنا من الميتة في رواية الوليد بن مسلم وذكره أبو عبد الله الحلبي رحمه الله في كتابه وقال فإنهم إذا لم يأكلوها أكل الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها فأكل الطعام المباح ان لا يتحين له حال ضرورة يخاف منها على النفس لكن الواجد يصطبغ بشيء فيستغنى به عما سواه إلى الليل يريد به ان يكون يبلغ إلى حوائجها فإذا امسى تناول منه ما تركه بالتهار وان لم تكن به ضرورة شديدة، وقد يضم اليه البقل وغيره إما مازدادا من الطعام وإما مستطيبا له وليس هذا سبيل الميتة إنما اذن منها فيما يمكس منه الرمي، والضرورة الداعية إليها لا تتفق في وقت يعينه من صباح أو مساء ولا تؤكل استطابة فيضم إليها بقل أو نحوه فينبى النبي صلى الله عليه وسلم أنهم إذا لم يأكلوها كما يأكلون الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا عقبه بن وهب ابن عقبه العامري قال سمعت أبي يحدث عن الفجيج العامري رضى الله عنه أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لنا من الميتة؟ قال ما طعامكم؟ (١) قلنا نعتيق ونصطبغ قال أبو نعيم فسره لي عقبه قده بكرة (٢) وقده عشية قال ذلك وأبي الجوع فأحل لهم الميتة على هذه الحال (قال أبو داود) الثبوت من آخر النهار (ورواه) غيره عن أبي نعيم قال ذلك دار الجوع - وفي هذا انه اباح لهم تناول الميتة مع تناول ما يمكس الرمي ويقم النفس صبوحا وغبوقا إذا كانا لا ينفذوان البدن ولا يشبعان الشبع التام والله اعلم - وفي ثبوت هذه الاحاديث نظر وحديث جابر بن سمرة اصحها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد اسمعيل بن أحمد الجرجاني أنبا محمد بن الحسن السقلاني ثنا حرملة بن يحيى أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عتبة وهو ابن أبي حكيم عن نافع بن جبير عن عبد الله بن عباس انه قيل لعمر بن الخطاب رضى الله عنهم حدثنا حديثنا عن شأن ساعة العسرة قال عمر خرجنا إلى تبوك في قيط شديد فزلنا منزلا أصابنا فيه عطش حتى ظننا ان رقابنا مستقطع (حتى ان كان الرجل يذهب يلتمس الماء فلا يرجع حتى يظن ان رقبته مستقطع - ٣) حتى ان الرجل لينحر بعره فيعصر فرثه فيشربه فيجعل ما بقي على كبده فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه يا رسول الله ان الله قد عودك في الدعاء خيرا فادع لنا فقال أتحب ذلك؟ قال نعم فرفع يديه فلم يرجعها حتى قالت السماء فأظلمت (٤) ثم سكبت فلتوا ما معهم ثم ذهبنا نظرا فلم نجد لها جازت العسكر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر بن الاعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال من اضطر إلى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل ولم يشرب حتى يموت دخل النار وعن

(١) ر - ما يحل طعامكم - ولعله - ما جل طعامكم - ح (٢) مص - ف - غدوة (٣) من مد - و - (٤) مص - فاطمت -

بقلا غنفاً الفاء وكل شيء استؤصل فقد احتنى ومنه احفاء الشعر ويقال احتنى الرجل يحتنى اذا أخذ من وجه الارض باطراف اصابعه ومن قال تحتفوا بالهمز من الحفا فباطل لأن البردى ليس من البقل والقول ما ينبت من الشب على وجه الارض مما لا هرق له ولا بردى في بلاد العرب - وذكر الزنجشري في اللغات الحديث ثم قال الاحتفاء اقتلاع الحفا وهو البردى وقيل اصله، فاستعير لاقتلاع البقل وروى تحتفوا من احتنى القوم المرعى اذا رعوه وقلعوه وروى تحتفوا من احتفاف النبات وهو جره وحفت المرأة وجهها واحتفت وروى تحتفوا بالهمز من اجتناف الشيء اذا قلته ورميت به ومنه ليلفاه وروى تحتفوا بالهمز من اجتناف الشيء اذا خرجته والاحتنى النبات -

معمر عن قتادة قال يأكل من الميتة ما يلقته ولا يتضلع منها قال معمر ولم اسمع في الخبر رخصة -

## باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك (ح) قال وأخبرني أبو نصر عمر ثنا محمد بن عمرو والحري ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك - (١) عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن احد ما شية احد الا باذنه اوجب احدكم ان تؤتى مشربته فتكسر نرأنته فينتقل طعامه فائما يحزن لهم ضرورع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه - لفظ حديث يحيى وفي رواية القعنبى فينتقل - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو محمد الحسن بن علي بن عفان العامرى الكوفى ثنا أبو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحتلب المواشى الا باذن اهلها قال يجب احدكم ان تؤتى مشربته التى فيها طعامه فينتقل ما فيها فائما ضرورع مواشيهم مثل ما فى مشاربهم - اخرج مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر - وانه اخرج ايضا من حديث الليث وايبوب وموسى بن عقبة واسماعيل بن امية كلهم عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو بكر محمد بن احمد بن خنبة ثنا أبو اسمعيل محمد بن اسمعيل الترمذى ثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي اويس عن سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن عبد الرحمن بن سعيد (٢) عن أبي حميد الساعدى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل لا يحل لامرئ ان يأخذ عصا اخيه بغير طيب نفسه وذلك لشدة ما حرم الله مال المسلم على المسلم (ورواه) ابن وهب عن سليمان بن بلال عن سهيل عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي حميد (ورواه) عبد الملك بن الحسن عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن حمارة بن حارثة الضمرى عن عمرو بن يربى الضمرى عن النبي صلى الله عليه وسلم (وقد مضى) فى كتاب التصب وهو عبد الرحمن بن سعد بن مالك وهو ابن أبي سعيد الخدرى قاله البخارى -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو عبد الله الصغار ثنا احمد بن عبد البرقى ثنا أبو حذيفة ثنا عكرمة هو ابن عمار عن يحيى قال حدثني مولى لسعد بن أبي وقاص قال كنا مع سعد رضى الله عنه فأتينا على واد فيه نخل قد ادرك فاعطاني (٣) درهمين فقال اشتر لنا علفا وتمرا فذهبت فلم اجد فى النخل احدا فرجعت اليه فاخبرته فقال لي ان سرك ان تكون مؤمنا حقا فلا تأكل من النخل ثمرة نبات وباتت حمارتنا جائعين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقة عن شعبة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه سئل عما يسقط من النخلة اناكل منه؟ قال لا ولا ثمرة واحدة -

## باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان او ماشيته

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع قال قال الشافى رحمه الله من مر لرجل بزرع او ماشية او غير ذلك من ماله لم يكن له اخذ شيء منه الا باذنه لأن هذا مما لم يأت فيه كتاب ولا سنة ثابتة باباحته فهو ممنوع

(١) سقط من مد (٢) كذا فى النسخ وكأنه خطأ من الراوى كما سينبه عليه المؤلف - ح (٣) د - فاعطاني سعد -

(باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان)

قال

لملكه الاباذنه والله اعلم - قال وقد قيل من مر بمخاطب فليأكل ولا يتخذ خبنة (ودوى) فيه حديث لو كان يثبت مثله عندنا لم نخافه والكتاب والحديث الثابت انه لا يجوز أكل مال احد الاباذنه (قال الشيخ) اما قائل هذا القول فعمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر احمد بن عمرو العرائى ثنا سفيان بن عمار الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا منصور عن مجاهد عن أبي عياض أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال من مر منكم بمخاطب فليأكل في بطنه ولا يتخذ خبنة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذبارى وأبو الحسين بن بشران قال أنبا اسمعيل بن عمار الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال قال عمر رضى الله عنه اذا كنتم ثلاثة فأمروا عليكم واحدا منكم فاذا امرتم راعى الابل فنادوا راعى الابل افان اجابكم فاستسقوه وان لم يجيبكم فأتوها فخلوها واشربوا ثم صروها - هذا عن عمر رضى الله عنه صحيح بإسناده جميعا وهو عندنا محمول على حال الضرورة والله اعلم -

(واما الحديث) الذى روى فيما رواه يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر رضى الله عنه عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من دخل حائطا فليأكل ولا يتخذ خبنة (أخبرناه) عمر بن احمد أنبا أبو عمر والسلمى (١) ثنا أبو جعفر محمد بن موسى الخولاني ثنا محمد بن منصور الجوازى ثنا يحيى بن سليم - فذكره -

(وقد أخبرنا) أبو محمد السكرى أنبا أبو بكر الشافعى ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا الفضل بن غسان قال وذكر لابي زكريا يحيى بن معين حديث يحيى بن سليم النطائى عن عبيد الله بن عمر بن الخطاب فليأكل منه قال هذا غلط - وقال أبو عيسى الترمذى سألت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقال يحيى بن سليم يروى احاديث عن عبيد الله بهم فيها (قال الشيخ) وقد روى من اوجه اخر ليست بقوية -

(فمنها ما أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رجلا من مزينة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اسمع عن الضالة - فذكر الحديث قال ثم سأله عن الثمار يصيبه الرجل قال ما اخذ في اكمامه بيني رؤس النخل فاحمله فتمنه ومثله معه وضرب نكال، وما كان في ابراهه فأخذ فقيهه اقطع اذا بلغ ذلك ثمن المجن، وان أكل بفيه ولم يأخذ فيتخذ خبنة فليس عليه شيء - وهذا ان صح فمحمول على ان ليس عليه فيه قطع حين لم يخرج منه من الحرز -

(ومنها ما أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عياض بن الوليد الرقام ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد بن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا أتى احدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه فان اذن له فليحتلب وليشرب وان لم يكن فيها فليصوت ثلاثا فان اجابه فليستأذنه والافليحتلب (٢) وليشرب ولا يحمل (قال الشيخ) احاديث الحسن بن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ ويؤمن انها من كتاب غير حديث العقيقة الذى قد ذكر فيه السماع وان صح فهو محمول على حال الضرورة -

(ومنها أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الحارث بن أبى اسامة ثنا يزيد بن هارون أنبا الجريرى عن أبى نضرة عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أتى احدكم على فليأخذ

(١) ا - أبو عمر والمستمل السامى (٢) مص - فليحتلب -

ذكر فيه (ان الشافعى قال روى فيه حديث لو كان يثبت مثله عندنا لم نخافه) ثم ذكره البيهقى وتكلم عليه ثم قال (وقد روى من اوجه اخر ليست بقوية) ثم ذكر منها حدثنا عن الحسن بن سمرة ثم قال (احاديث الحسن بن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ) - قلت - قد قدمنا في باب التمس عن بيع الحيوان بالحيوان ما على هذا ثم ذكر البيهقى من حديث

ياراعي الابل! ثلاثا فان اجابه والافليحلب (١) وليشرب ولا يحمئ واذا اتى احدكم على حائط فليناد ثلاثا يا صاحب الحائط فان اجابه والافلياكل (٢) ولا يحمئ - فقد روى عنه ابي سعيد بن ابيس الجريري وهو من الثقات الا انه اختلط في آخر عمره وسماع يزيد ابن هارون عنه بعد اختلاطه (ورواه) ايضا حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوى - وقد روى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ذلك -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا شريك عن عبد الله بن حاصم قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول لا يحل لأحد أن يحل صرارة الا باذن اهلها فان خاتم اهلها عليها فليل لشريك ارفعه؟ قال نعم (قال الشيخ) وهذا يوافق الحديث الثابت عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ذلك وقد مضى في الباب قبله -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد وانما يوجه هذا الحديث يعني حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثم حديث عمرو بن شعيب في الرخصة انه رخص فيه للجائع المضطر الذي لا شيء معه يشتري به وهو مفسر في حديث آخر حدثناه الانصاري محمد بن عبد الله عن ابن جريح عن عطاء قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للجائع المضطر اذا مر بالحائط ان يأكل منه ولا يتخذ خبنة (قال أبو عبيد) وما بين ذلك حديث عمر رضي الله عنه في الانصار الذي (٣) مروا بجمي (٤) من العرب فساؤهم القرى فأبوا فساؤهم الشرى فأبوا فضبطوهم فاصابوا منهم فأتوا عمر رضي الله عنه فذكروا ذلك له فهم بالاعراب وقال ابن السبيل احق بالماء من الثاني عليه (قال أبو عبيد حدثناه) حجاج عن شعبة عن محمد بن عبيد الله الثقفي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر قال أبو عبيد فهذا مفسر إنما هولن لم يقدر على قرى ولا شرى (وكذلك) قال في الحديث الاول ليصوت ياراعي الابل! ثلاثا ليكون طلب القرى قبل -

(قال الشيخ) وفي مثل هذا ما أخبرنا علي بن احمد بن عبد ان أنبأ احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا محمد بن عباد المكي ثنا محمد بن سليمان الخزمي قال سمعت القاسم بن مخول البهزي يقول سمعت أبي يقول قلت يا رسول الله الابل نلقاها ونحن محتاجون وهي مصراة قال تنادي يا صاحب الابل! ثلاثا فان اجابك والافاحلب ثم دع للبن دواعيه - زاد فيه غيره واحلب ثم صر وبق للبن دواعيه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن الحجاج بن ارطاة عن سابط بن عبد الله التميمي عن ذهيل بن عوف بن شماس عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ابل مصرة (ه) بعضها الشجر فانطلق ناس ليحتلبوا فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال رأيتم لو أن ناسا عمدوا الى منراوكم فيها ازودتكم فأخذوا ما فيها لكانوا غدروكم؟ قالوا نعم قال هذه لاهل بيت من المسلمين ان ماقى ضر وعها مثل ماى ازودتكم قالوا يا رسول الله فاحلب للرجل من مال اخيه؟ قال ان يأكل

(١) ف - فليحلب (٢) ر - فليأكل (٣) كذا (٤) مص - بقوم (ه) مص - مصرة -

يزيد بن هارون عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد ثم علاه بأن (يزيد روى عن الجريري بعد اختلاطه) ثم قال (ورواه حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوى) - قلت - هذا الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق يزيد بن هارون وكذا أخرجه ابن ماجه في سننه وحماد بن سلمة أخرجه له مسلم وذكره أبو الوليد الباجي في رجال البخاري وقد قدمنا في باب من صلى وثى ثوبه أو نعله اذى ثناء العلماء عليه وقال العجلي روى عن الجريري في الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن أبي عدي وكل ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط وانما الصحيح حماد بن سلمة وابن علية وعبد الأعلى من اصحابهم سماعا منه -

ولا يحمل ويشرب ولا يحمل - هذا اسناد مجهول لا تقوم بمثله الحججة والحجاج بن ارطاة غير محتج به (وقد روى) من وجه آخر عن الحجاج ما دل انه في المضطر -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن علي عن الحجاج عن سليط بن عبد الله عن ذهيل بن عوف بن شماخ قال حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ رأينا ابلا مصرورة بعضها الشجر - قال وذكر الحديث قال قلنا أن رأيت ان احتجنا الى الطعام والشراب؟ فقال كل ولا تحمل واشرب ولا تحمل (ورواه) شريك القاضي عن الحجاج فخالف في اسناده من مضى -  
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عبد الله أحمد بن يحيى الحجري الكوفي ثنا أبي ثنا شريك عن حجاج بن ارطاة عن سليط التميمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عما يحل للرجل من مال أخيه قال يأكل حتى يشبع اذا كان جائعا ويشرب حتى يروى -

### في خاتمة هذا المجلد من النسخة المدرسية

آخر الجزء الثاني والثمانين بعد المائة من اصل الحافظ الصابر رحمه الله وهو آخر المجلد التاسع من هذه النسخة ويتلوه في العاشر منه الجزء الثالث والثمانون بعد المائة اوله (باب ما يحل للضطر من مال الغير) والحمد لله رب العالمين حتى حمده واتفق الفراغ من تحصيل هذا الجزء نهار الأربعاء من شهر شعبان الكريم من شهر سنة اثنين وسبعين و الف من الهجرة النبوية على مشرفها افضل الصلاة والتسليم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم -

### في خاتمة من النسخة النصفية

(ذكر مثل ما في المدرسية الى قوله - حتى حمده - ثم قال)  
وكان فراغ هذا الكتاب نهار السبت المبارك سادس عشر شهر جمادى الاول احد شهر سنة ثلاثة وخمسين و الف سنة وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم -  
فاما النسختان المصرية والرافدية فان المجلد التاسع مفقود منها الا ان قطعة كبيرة من آخره توجد في اول المجلد العاشر منها كما سيأتى في بيان النسخ -



## بيان النسخ الخطية لهذا المجلد

- الأولى - النسخة المدرسية لصاحب العلم والفضل مولانا المفتي محمد سعيد المدرسي طاب ثراه وهي جيدة من حيث الصحة والكتابة وهي أتم النسخ التي ظفرتنا بها وشرنا إليها بعلامة - مد -
- الثانية - النسخة الزينية نسخة حديثة بقلم مولانا السيد زين العابدين البهاري رحمه الله -
- الثالثة - النسخة المصرية للخزانة الخديوية تفضلت الحكومة المصرية بالخليلة شكر الله فضلها وأتم نعمته عليها برسالة توغرافات متقنة مأخوذة من النسخة المذكورة ورمزنا لها بعلامة مص والموجود منها في هذا المجلد من (باب النسيكة يذبحها غير مالكتها) كما أشرنا إليه في هامش صفحة ٢٨٤ - واتنا نجدد شكرنا للحكومة المصرية على ما تبذله من الامدادات العلمية ونسأل الله تبارك وتعالى ان يمدها بتأييده التام ويديم لها توفيقه الى رفع منار العلم وخدمة الاسلام -
- الرابعة - النسخة الرامقورية وهي نسخة محفوظة في مكتبة رياسة رامفور بالهند بغاية الجودة كما يعلم من خاتمة المجلد العاشر ورمزنا لها بعلامة ر - والموجود منها في هذا المجلد من (باب ما جاء في وقت العقبة الخ) كما أشرنا إليه في هامش صفحة ٣٠٣ -
- الخامسة - النسخة النصيفية تفضل علينا الفاضل الشهير الشيخ محمد نصيف بأرسال مجلد يشتمل على المجلدين التاسع والعاشر وقد سقط منه اوراق من اول التاسع ورمزنا لها بعلامة - ف - والموجود منه من اوائل (باب ما يبدأ به من سد اطراف المسلمين بالرجال) كما أشرنا له في هامش صفحة ٣٨ -
- السادسة - النسخة السندية لصاحب العلم والرفان مولانا الحافظ السيد الشاه احسان الله المعروف بصاحب اللواء الخامس دامت فيوضه -
- السابعة - النسخة المحمدية وهي نسخة محفوظة بمكتبة المدرسة المحمدية بجامع مسجد في بومباي ورمزنا لها بعلامة - م - والمجلد التاسع في هاتين النسختين بخط حديث ويظهر أنه منقول عن النسخة المدرسية فلذلك لم نستفد منها فائدة تذكر وبالجملة فالعمدة من اول هذا المجلد الى صفحة ٣٨ على النسخة المدرسية وحدها ولكننا بذلنا غاية الوسع في التصحيح ومراجعة المظان من كتب الحديث والرجال ونبهنا على بعض المهمات في الحواشي ومن الله تعالى نستمد التوفيق -



## خاتمة الطبع للمجلد التاسع من السنن الكبرى

الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات، واشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له يقوم الارضين والسماوات، واشهد أن محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى والبيئات، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه افضل الصلوات والتسليبات - وبعد فقد تم بحمد الله وتوفيقه طبع المجلد التاسع من السنن الكبرى للامام البيهقي فالحمد لله الذي وقفنا لقيام بهذا القرض العظيم، ويسر لنا الاضطلاع باعباء هذا العمل الجسيم -

وكان الطبع بمطبعة الجمعية العليا ذات الأيادي البيضاء المشهورة (بدائرة المعارف الثانية) بميدان آباد الدكن حانها الله تعالى عن اثنتين واليمن في ظل الملك المؤيد المعان، الذي اشتهر فضله في كل مكان، وعم كرمه القاصي والدان السلطان بن السلطان سلطان العلوم مظفر الممالك آصف جاه السابع مير عثمان علي خان بهادر لازالت مملكته بالجز والبقاء دائمة التقدم والارتقاء -

وهذه الجمعية تحت صدارة ذى الفضائل السنية، والفائز العلمية، النواب السرحيدر نواز جنك بهادر الصدر الاعظم في الدولة الآصفية ورئيس المجلس للجمعية، والعالم العامل بقية الافاضل النواب عهد يار جنك بهادر نائب رئيس المجلس للجمعية، وتحت اعتماد السيد الارب الشريف الحسيب النواب مهدي يار جنك بهادر عميد الجمعية ووزير المعارف والسياسة في الدولة الآصفية ونائب امير الجامعة الثانية، والملاجد المهام النواب ناظر يار جنك بهادر شريك عميد الجمعية وركن العدلية - وضمن ادارة ذى الفضل النبي والنهج السوي، مولانا السيد هاشم الندوي، ركن الجمعية ومدير المطبعة ادام الله تعالى درجاتهم سامية ومحاسنهم زاكية -

وكان تصحيح هذا المجلد على يد مولانا المدقق السيد هاشم الندوي والعالم القاضل الحاج محمد طه الندوي والاديب الكامل السيد احمد الله إندوي والفقير الجليل عهد عادل القدوسي والكاتب الحقيير عبد الرحمن بن يحيى اليماني غفر الله ذنوبهم وستر عيوبهم - وأنردعوا ان الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد نبيه الامي وعلى آله وصحبه وسلم وكان اختتام الطبع في يوم الاثنين الثالث والعشرين من شهر صفر من سنة سبع وخمسين وثلثائة واثم من الهجرة المحمدية على صاحبها افضل الصلاة واكمل التحية





# فهرست الكتب المذكورة

في المجلد التاسع من السنن الكبرى

للامام البيهقي رحمه الله تعالى

١٨٢	الى صفحة	١	من صفحة	١- كتاب السير
٧٣٥	الى صفحة	١٨٢	من صفحة	٢- كتاب الجزية
٢٥٨	الى صفحة	٧٣٥	من صفحة	٣- كتاب الصيد والذباح
٣٦١	الى صفحة	٢٥٨	من صفحة	٤- كتاب الصايا



الاصحاح	الابواب	الاصحاح	الابواب
	في الرخصة فيه من السلطان	٢	كتاب السير
٢٨	باب ما جاء في تجهيز التازي واجرا الحامل	٢	باب مبتدأ الخلق
٢٩	باب من استأجر اناة للخدمة في الغزو	٥	باب مبتدأ البعث والتزويل
»	باب الامام لا يجمر بالغزى	٧	باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم
»	باب شهود من لا فرض عليه القتال	»	على الناس وما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من
٣١	باب من ليس للامام ان يتزوجه بحال	٣١	أذى قومه في تبليغ الرسالة، على وجه الاختصار
٣٦	باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين	٩	باب الاذن بالمهجرة
٣٧	باب من يبدأ بجهاده من المشركين	١٠	باب مبتدأ الاذن بالقتال
٣٨	باب ما يبدأ به من سدا طرف المسلمين بالرجال	١١	باب ما جاء في نسخ الفروع المشركين ونسخ
٣٩	باب ما فعله الامام من الحصون والخنادق وكل	»	النهي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال
»	امر دفع العدو قبل انتيا به	»	في الشهر الحرام
»	باب ما يجب على الامام من الغزو بنفسه	١٢	باب فرض الهجرة
»	اوسر اياه في كل عام الخ	١٣	باب ما جاء في عذر المستضعفين
٤٠	باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين	١٤	باب من خرج من بيته مهاجرا فادره الموت
»	بعضهم ويخلف منهم في دارهم من يمنح دارهم	»	في طريقه
»	باب ما على الوالي من امر الجيش	١٥	باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك ان
٤٣	باب من تبرع بالعرض للقتل رجاء احدى	»	لا يخاف الفتنة
»	الحسنين	١٨	باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها
٤٥	باب ما جاء في قول الله عز وجل (وأفقوا!	١٩	باب ما جاء في التغرب بعد الهجرة
»	في سبيل الله ولا تعلقوا بايديكم الى التهلكة)	»	باب ما جاء في الرخصة فيه في الفتنة وما في معناها
٤٦	باب الاختيار في التحرز	٢٠	باب اصل فرض الجهاد
٤٧	باب التغير وما يستدل به على ان الجهاد فرض	٢١	باب من لا يجب عليه الجهاد
»	على الكفاية	٢٣	باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمارة الخ
٤٩ -	جماع ابواب السير	٢٤	باب الرجل لا يجد ما ينفق
٤٩	باب السيرة في المشركين عبدة الاوثان	٢٥	باب الرجل يكون عليه ذين فلا يفز ولا باذن
»	باب السيرة في اهل الكتاب	»	اهل الدين
٥٠	باب السلب للقاتل	»	باب الرجل يكون له ابوان مسلمان او أحدهما
»	باب العنينة لمن شهد الوقعة	»	فلا يفز ولا باذن اهله
٥١	باب الجيش في دار الحرب يخرج منهم السرية	٢٦	باب المسلم يتوفى في الحرب قتل ابيه ولو قتله
»	الى بعض النواصي فتتم ويتم الجيش	»	لم يكن به بأس
»	باب سهم الفارس والراجل	٢٧	باب ما جاء في كراهية اخذ الجمائل وما جاء

الابواب	الترتيب	الابواب	الترتيب
باب قطع الشجر وحرق المنازل	٨٣	باب تفضيل الخيل	٥١
باب من اختار الكف عن القمع والتحريق اذا كان الاغلب أنها ستصير دار اسلام او دار عهد	٨٥	باب سهران الخيل	٥٢
باب تحريم قتل ماله روح الابان يذبح فيؤكل	٨٦	باب العبد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة	٥٣
باب الرخصة في عقرب دابة من يقا تلها حال القتال	٨٧	باب الرضخ لمن يستعان به من اهل الذمة على قتال المشركين	»
باب الاسير يوثق	٨٨	باب قسمة الغنيمة في دار الحرب	٥٤
باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما	٨٩	باب السرية تأخذ الملق والطعام	٥٩
باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز وان كان الاشتغال بغيره اولى	٩١	باب بيع الطعام في دار الحرب	٦٠
باب امان العبد	٩٣	باب ما فضل في يده من الطعام والملف في دار الحرب	»
باب امان المرأة	٩٤	باب النهي عن نهب الطعام	٦١
باب كيف الامان	٩٦	باب أخذ السلاح وغيره بغير اذن الامام	٦٢
باب نزول اهل الحصن او بعضهم على حكم الامام او غير الامام اذا كان المتزول على حكمه ما مونا	»	باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة	»
باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود	٩٧	باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بصرتهم ثلاثا	»
باب جواز اقراد الرجل والرجال بالنزو في بلاد العدو	٩٩	باب ما يفعله بذراى من ظهر عليه	٦٣
باب الرجل يسرق من المنعم وقد حضر القتال	١٠٠	باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم	»
باب القلول قليله وكثيره حرام	»	باب قتل المشركين بعد الاسار بضراب الاعناق دون المثة	٦٨
باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق	١٠٢	باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضاً	٧٠
باب اقامة الحدود في ارض الحرب	١٠٣	باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار	٧١
باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع	١٠٤	باب جريان الرق على الاسير وان اسلم اذا كان اسلامه بعد الاسر	٧٢
باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب	١٠٦	باب من يجرى عليه الرق	٧٣
باب دعاء من لم تلبثه الدعوة من المشركين وجوبا ودعاء من بلبثه نظرا	»	باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنين	٧٥
باب جواز ترك دعاء من بلبثه الدعوة	١٠٧	باب من تولى متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة	٧٦
باب		باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل	٧٧
		باب قتل النساء والصبيان في التبييت والنارة من غير قصد وما ورد في اباحة التبييت	٧٨
		باب المرأة تقاتل تقتل	٨٢

الابواب	الاصناف	الابواب	الاصناف
باب ماجاء في نقل الرأس	١٣٢	باب الاحتياط في التبييت والاغارة كيلا يصيب	١٠٧
باب لا تباع جيفة مشرك	١٣٣	مسلمين بمجهالة	
باب السواد	»	باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض العدو	١٠٨
باب قدر الخراج الذي وضع على السواد	١٣٦	باب حمل السلاح الى ارض العدو	»
باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة ومن لم يرها	١٣٧	باب ما حرزه المشركون على المسلمين	١٠٩
باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها وعليها خراج يؤدونه فاخذها منهم مسلم بكراه	٢٣٩	باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده وما جاء فيما اشترى من ايدي العدو	١١١
باب من كره شراء ارض الخراج	١٤٠	باب من اسلم على شيء فهو له	١١٣
باب من رخص في شراء ارض الخراج	»	باب الحربى يدخل بأمان وله مال في دار الحرب ثم يسلم او يسلم في دار الحرب	»
باب من اسلم من اهل الصالح سقط الخراج عن ارضه	١٤١	باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامام وغيره من التثبت اذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبه غيره	١١٥
باب الارض اذا أخذت عنوة فوقت للمسلمين بطيب أنفس الغنائم لم يجز بيعها واذا اسلم من هى في يده لم يسقط خراجها	»	باب فتح مكة حرسها الله تعالى	١١٧
باب الاسير يؤخذ عليه العهد أن لا يهرب	١٤٢	باب ما قسم من الدور والاراضى في الجاهلية ثم اسلم اهلها عليها	١٢٢
باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يفتلمه فداه او الهم وأرضهم	»	باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا	»
باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين	١٤٣	باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من السبي قبل القسم	١٢٣
باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بقداء او يعود في اسارهم -	١٤٤	باب المرأة تسمى مع زوجها	١٢٤
باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقتل والرجل بين الصفيين في ماله	١٤٥	باب وطء السبايا بالملك قبل الخروج من دار الحرب	١٢٥
باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل	»	باب بيع السبي وغيره في دار الحرب	»
باب المسلم يدل المشركين على عودة المسلمين	١٤٦	باب التفريق بين المرأة وولدها	١٢٦
باب الجاسوس من اهل الحرب	١٤٧	باب من قال لا يفرق بين الاخوين في البيع	١٢٧
باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين	»	باب الوقت الذي يجوز فيه التفريق	١٢٨
باب بعث العيون والطلائع من المسلمين	١٤٨	باب بيع السبي من اهل الشرك	»
باب فضل الحرس في سبيل الله	١٤٩	باب الولد تبع لابويه حتى يعرب عنه اللسان	١٣٠
باب صلاة الحرس	١٥٠	باب الحمل لا يورث اذا عتق حتى تقوم بنسبه بينة من المسلمين	»
		باب المبارزة	»

الابواب	الصفحة	الابواب	الصفحة
باب تمنى الشهادة ومسئلتها	١٦٩	باب من اراد غزوة فورى بغيرها	١٥٠
باب الشجاعة والجن	١٧٠	باب الخروج يوم الخميس	١٥١
باب فضل الاضاق في سبيل الله عزوجل	١٧١	باب الابتكار في السفر	»
باب فضل الذكر في سبيل الله عزوجل	١٧٢	باب ما يؤمر به من انضمام العسكر	١٥٢
باب فضل الصوم في سبيل الله	١٧٣	باب كراهية تمنى لقاء العدو وما يفعل وما يقول	»
باب تشييع الغازى وتوديعه	»	عند اللقاء	»
باب ما جاء في حرمة نساء المجاهدين	»	باب اى وقت يستحب اللقاء	١٥٣
باب الاستئذان في القبول بعد النهى	»	باب الصمت عند اللقاء	»
باب الاذن بالقبول وكراهية الطرق	١٧٤	باب التكبير عند الحرب	»
باب البشارة في الفتح	»	باب الرخصة في الرجز عند الحرب	١٥٤
باب ما جاء في اعطاء البشارة	»	باب اكصف عند القتال	١٥٥
باب استقبال النزاة	١٧٥	باب مسل السيف عند اللقاء	»
باب الصلاة اذا قدم من سفر	»	باب التبرج عند شدة الباس	»
باب قتال اليهود	»	باب الخيلاء في الحرب	١٥٦
باب ما جاء في فضل قتال لروم و قتال اليهود	»	باب النزول مع أئمة الجور	»
باب ما جاء في قتال الذين ينتحلون الشعر و قتال الترك	»	باب ما يستحب من الجيوش والسرائيا	»
باب ما جاء في النهى عن تهبيج الترك والحبشة	١٧٦	باب في غضل الجهاد في سبيل الله	١٥٧
باب ما جاء في قتال الهند	»	باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عزوجل	١٦١
باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان	١٧٧	باب فضل المتى في سبيل الله	١٦٢
كتاب الجزية	٤٨٢	باب فضل الشهادة في سبيل الله عزوجل	١٦٣
باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان	»	باب الشهيد يشتم	١٦٤
باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى	١٨٤	باب فضل من يجرح في سبيل الله	»
باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول الفرقان	٢٨٦	باب باب فضل من قتل كافرا	١٦٥
باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجماء	»	باب الرجلين يقتل احدهما صاحبه فيدخلان الجنة	»
باب من زعم انما تؤخذ الجزية من العجم	١٨٨	باب فضل من مات في سبيل الله	»
باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن	»	باب من اتاه سهم غرب فقتله	١٦٧
باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم	»	باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله	»
باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبايحهم	٢٩٢	باب بيان النية التي يقا تل عليها ليكون في سبيل الله عزوجل	»
باب		باب ما جاء في السرية تحفيق ، وهو أن تغزو فلا تنهم شيئا	١٦٩

الاصناف	الابواب	الاصناف	الابواب
١١٣	باب كم الجزية	٢٠٦	باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك
١١٥	باب الزيادة على الدينار بالصلح	٢٠٧	باب لا يسكن ارض الجحاز مشرك
١١٦	باب الضيافة في الصلح	٢٠٨	باب ما جاء في تفسير ارض الجحاز وجزيرة العرب
»	باب ما جاء في الضيافة ثلاثة	٢٠٩	باب الذي يمر بالجحاز مارا لا يقيم ببلد منها اكثر من ثلاث ليال
١١٧	باب ما جاء في ضيافة من زل به	»	باب ما يؤخذ من الذي اذا تجر في غير بلده والحربي اذا دخل بلاد الاسلام بأمان
١١٨	باب من يرفع عنه الجزية	٢١١	باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الامرة واحدة الا ان يقع الصلح على اكثر منها
»	باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعسر ماله اذا اختلف بالتجارة	»	باب السنة ان لا يقتل الرسل
٢٠٠	جماع ابواب الشرائط التي يأخذها الامام على اهل الذمة وما يكون منهم نقضا للعهد	٢١٢	باب الحربي اذا لجأ الى الحرم وكذلك من وجب عليه حد
»	باب يشترط عليهم ان لا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهله	٢١٥	باب ما جاء في هدايا المشركين للامام
»	باب يشترط عليهم أن احدا من رجالهم إن اصاب مسلبة زنا او اسم نكاح او قطع الطريق على مسلم او قن مسلما عن دينه او اعان المحاربين على المسلمين فقد نقض عهده	٢١٦	باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة
»	باب يشترط عليهم أن لا يحدثوا في امصار المسلمين كنيسة ولا بمجمعاتهم الخ	»	باب ما جاء في ذبايح نصارى بني تغلب
٢٠١	باب يشترط عليهم أن لا يحدثوا في امصار المسلمين كنيسة ولا بمجمعاتهم الخ	٢١٨	باب ما جاء في تشيير اموال بني تغلب اذا اختلفوا بالتجارة
٢٠٢	باب لا تهدم لهم كنيسة ولا بيعة	»	باب المهادنة على النظر للمسلمين
»	باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية	٢٢١	باب ما جاء في مدة الهدنة
»	باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين حياتهم وحيات المسلمين	٢٢٢	باب زول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من الحديبية
٢٠٣	باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق ولا الجالس في الاسواق	٢٢٣	باب مهادنة الأئمة بعد رسول رب العزة اذا زلت بالمسلمين نازلة
٢٠٤	باب لا يدخلون مسجدا بغير إذن	٢٢٤	باب المهادنة الى غير مدة
»	باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير أمرهم اذا اعطوا ما عليهم وما ورد من التشديد في ظلمهم وقتلهم	»	باب مهادنة من يقوى على قتاله
٢٠٥	باب النهي عن التشديد في جباية الجزية	٢٢٥	باب لا خير في ان يعطيم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم
»	باب لا يأخذ منهم في الجزية نحررا ولا خنزيرا	٢٢٦	باب الرخصة في الاعطاء في القداء ونحوه للضرورة
٢٠٦	باب الوصاية باهل الذمة	»	باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما

الابواب	الاصناف	الابواب	الاصناف
باب ما جاء في صيد الجومى	٢٤٥	من المشركين	
باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه	»	باب تقض الصلح فيما لا يجوز وهو ترك رد النساء	٢٢٨
الابرى او سلاح		ان كن دخلن في الصلح	
باب ما يذكر به	٢٤٧	باب من جاء من عند اهل الهدنة مسلما	٢٢٩
باب الصيد يرمى فيقع على الارض	»	باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسلما	»
باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى	٢٤٨	باب ما يستدل به على انه انما اعتقهم بالاسلام	٢٣٠
منه او يقع في الماء		والخروج من بلاد منصوب عليها الحرب	
باب الصيد يرمى بحجر او بندقه	»	باب الوفاء بالعهد اذا كان المقدم مباحا وما ورد	»
باب صيد المعراض	٢٤٩	من التشديد في تقضه	
باب تفسير قوله عز وجل ( حرمت عليكم الميتة الخ	»	باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية	٢٣١
باب ما ذبح لغير الله	»	باب تقض اهل العهد وبعضهم العهد	٢٣٢
باب ما جاء في البهيمة تريد أن تموت فتذبح	٢٥٠	باب كراهية الدخول على اهل الذمة في	٢٣٤
باب الحيتان وميتة البحر	٢٥١	كنا نسهم والتشبه بهم يوم نروزهم	
باب السمك يصطاده يهودى او نصرانى او مجوسى	٢٥٣	ومهرجائهم	
او وثى		كتاب الصيد والذباح	٢٣٥
باب ما لفظ البحر وطفما من ميتة	»	باب الأكل مما امسك عليك المعلم وان قتل	»
باب من كره أكل الطافي	٢٥٥	باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل	٢٣٦
باب ما جاء في أكل الجراد	٢٥٦	باب البزاة المعلمة اذا أكلت	٢٣٨
باب ما جاء في الضفدع	٢٥٨	باب تسمية الله عند الارسال	»
كتاب الضحايا	٢٥٩	باب من ترك التسمية وهو من تحمل ذبيحته	٢٣٩
باب الاضحية سنة نوح لزوجها ونكره تركها	٢٦٢	باب سبب نزول قول الله عز وجل	٢٤٠
باب سنة لمن اراد أن يضحي ألا يأخذ من شعرة الخ	٢٦٦	ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه	
باب الرجل يضحي عن نفسه وعن اهل بيته	٢٦٧	باب الارسال على الصيد يتوارى عنك	٢٤١
باب لا يجزى الخدع الامن الضان وحدها ويجزى	٢٦٩	ثم تجده مقتولا	
الثنى من المعز والابل والبقر		باب الرجل يدرك صيده حيا	٢٤٣
باب ما جاء في افضل الضحايا	٢٧٢	باب غير المعلم اذا اصاب صيدا	٢٤٤
باب ما يستحب ان يضحي به من الغنم	»	باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيد فضالطه	»
باب ما ورد النهى عن التضحية به	٢٧٣	مالم يرسله مسلم	
باب ما جاء في الصغيرة الاذن	٢٧٥	باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا	»
باب وقت الاضحية	٢٧٦	قطعه قطعتين او قطع رأسه او بطنه او صلبه	
باب من شاء من الائمة يحيى في مصلاه ومن	٢٧٧	باب ما تطع من الحى فهو ميتة	٢٤٥

الابواب	الرقم	الابواب	الرقم
لما نقص وبلغت النسك		شاء في منزله	
باب الرجل يشتري خيعة تموت او تسرق	٢٨٩	باب الذكاة في المقدور عليه ما بين الالبه والحلق	٢٧٨
او تضل		» باب الذبح في الغنم والبقر والقرس والطائر ،	
» باب التضحية في الليل من ايام منى		والنحر في الابل	
باب النهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث	٢٩٠	باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر	٢٧٩
» باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا		» باب كراهة النخع والقرس	
والاطعام والا دخار		باب الذكاة بالحديد وبما يكون اخف على المذكي	٢٨٠
باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتر	٢٩٣	وما يستحب من حد الشثار ومواراته عن البيهية	
وما جاء في تفسيرهم		واراحة	
باب لا يبيع من اضحيته شيئا ولا يعطى اجر	٢٩٤	باب الذكاة بما انهر الدم وقرى الاوداج والذبح	٢٨١
الجازر منها		ولم يرد ، الا الظفر والسن	
» باب الاشتراك في الهدى والاضحية		باب ما جاء في طعام اهل الكتاب	٢٨٢
باب الاضحية في السفر	٢٩٥	» باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حربا	
» باب من قال الاضحية جائز يوم النحر وايام منى		» باب ما جاء في ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة	
كلها لأنها ايام النسك		وصبي من المسلمين او من اهل الكتاب	
باب من قال الاضحية يوم النحر ويومين بعده	٢٩٧	باب ما يستحب للرء من ان يتولى ذبح نسكه	٢٨٣
» باب من قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن		اويشهده	
يستأن في ذلك		باب النسيكة يذبحها غير مالكتها	٢٨٤
» جامع ابواب العقيقة	٢٩٨	» باب ذبائح نصارى العرب	
باب العقيقة سنة		» باب ما جاء في ذبيحة الجبوس	
باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار	٣٠٠	باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة القليلة	٢٨٥
لا على الوجوب		» باب التسمية على الذبيحة	
» باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية		» باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم	
باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة	٣٠٢	عند الذبيحة	
» باب من قال لا تكسر عظام العقيقة وياكل اهلهما	٣٠٢	باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى	٢٨٦
منها ويتصدقون ويهدون		وقول المضحى عن غيره اللهم تقبل من فلان	
» باب لا يسب الصبي بشيء من دمه		باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية	٢٨٨
» باب ما جاء في وقت العقيقة وحلق الرأس	٣٠٣	» باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له أن يبدلها	
والتسمية		بغير ولا شر منها	
» باب ما جاء في ولد الاضحية (ولبها)	٣٠٤	» باب ما جاء في ولد الاضحية (ولبها)	
القابلة		باب الرجل يشتري اضحية وهي تامة ثم عرض	٢٨٩



الابواب	الصفحة	الابواب	الصفحة
باب ذكاة ما في بطن الذبيحة	٣٣٤	باب النهي عن القزع	٣٠٥
جماع ابواب كسب الحجام	٣٣٦	باب ما جاء في التأذين في أذن الصبي حين يولد	»
باب التنزيه عن كسب الحجام	»	باب تسمية المولود حين يولد	»
باب الرخصة في كسب الحجام	٣٣٧	باب ما يستحب ان يسمى به	٣٠٦
باب ما جاء في فضل الحجامه على طريق الاختصار	٣٣٨	باب ما يكره ان يسمى به	»
باب موضع الحجامه	٣٣٩	باب تغيير الاسم القبيح وتحويل الاسم الى ماهو	٣٠٧
باب ما جاء في وقت الحجامه	٣٤٠	احسن منه	»
باب ما جاء في استحباب ترك الاكتواء	٣٤١	باب ما يكره ان يتكنى به	٣٠٨
والاسترقاء	»	باب من رأى الكراهة في الجمع بينهما	٣٠٩
باب ما جاء في اباحة قطع العروق والكي عند	٣٤٢	باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما	»
عند الحاجة	»	باب من تكنى بأبي عيسى	٣١٢
باب ما جاء في اباحة التداوى	٣٤٣	باب من تكنى وليس له ولد	»
باب ما جاء في الاحتاء	٣٤٤	باب المرأة تكنى وليس لها ولد	»
باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى ما مضى	»	باب أقرؤا الطير على مكائنها	٣١١
في الباب قبله	»	باب ما جاء في الفرع والعتيرة	»
باب لا تكرهوا امراضكم على الطعام والشراب	٣٤٧	باب ما جاء في معاقره الاعراب وذبايح الجن	٣١٣
باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل	»	جماع ابواب ما يحل ويحرم من الحيوانات	٣١٤
باب التأمم	٣٥٠	باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب	»
باب النشرة	٣٥١	باب ما جاء في الضبع والثعلب	٣١٨
باب الاستئصال للعين	»	باب ما جاء في الارنب	٣٢٠
جماع أبواب ما لا يحل أكله وما يجوز للضطر من	٣٥٢	باب ما جاء في حمار الوحش وما أكلته العرب	٣٢٢
الميتة وغير ذلك	»	في غير ضرورة	»
باب السمن او الزيت تموت فيه فارة	»	باب ما جاء في الضب	»
باب من قال لا يجوز بيع ما نجس منه	٣٥٣	باب ما روى في القنفذ وحشرات الارض	٣٢٦
باب من اباح الاستصباح به	٣٥٤	باب أكل لحوم الخيل	»
باب من منع الانتفاع به	»	باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي	٣٢٨
باب تحريم أكل السم القاتل	٣٥٥	عن لحوم الخيل	»
باب ما جاء في أكل الترياق	»	باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الاهلية	٣٢٩
باب ما يحل من الميتة بالضرورة	»	باب ما جاء في أكل الجلالة والبايها	٣٣٢
باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه	٣٥٨	باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل النتن	٣٣٣
باب ما جاء فيمن مر بمخاط انسان او ماشيته	»	باب ما جاء في المصبورة	٣٣٤

## ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

فهرس اسماء الصحابة والتابعين واتباعهم رضوان الله تعالى عليهم اجمعين مع مسانيدهم وآثارهم ومروياتهم تحت الابواب المذكورة في المجلد التاسع من السنن الكبرى للبيهقي .  
قد رتبنا هذا القهرس على ترتيب حروف الهجاء ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستخرج السانيد والآثار والرويات من هذا المجلد ومرسنا للرفوع (مر) وللرسل (م) وللمقطع (ق) وللآثار الموقوفة على الصحابة (ث) وللمقطوع (ط) ثم خصصنا لفظة « حدث » لتحديث الصحابة ولفظة « روى » لرواية التابعين واتباعهم .  
وكل ما أتى به البيهقي من الاحاديث والرويات تحت الابواب وان كان بعضها مخالفا لترجمة سلكنا فيه على تبويبه .  
وآثر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

## فهرس اسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومروياتهم للمجلد التاسع من السنن الكبرى

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب البشارة في القنوح (مر)	١٧٤	حرف الالف	
(٥ - اسامة بن شريك صحابي رضي الله عنه)		(١ - ابراهيم النخعي من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)	
حدث في باب ماجاء في اباحة التداوى (مر)	٣٤٣	٢٧ روى في باب ماجاء في كراهية اخذ	
(٦ - اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة رحمه الله تعالى)		الجمائل الخ (ط)	
روى في باب من ليس للامام ان يفزوه	٣١	في باب الذكاة ما في بطن الذبيحة (ط)	٣٣٦
بحال (ق)		(٢ - ابي بن كعب من فضلاء الصحابة)	
(٧ - الاسود بن سريع صحابي رضي الله عنه)		رضي الله عنه	
حدث في باب النهي عن تصد النساء والولدان	٧٧	١٧ حدث في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من	
بالقتل (مر)		المشركين وجوبا (مر)	
في باب الولد تبع لابييه (مر)	١٣٠	(٣ - ارفع بن الحارث الكندي كانت له صحبة)	
(٨ - اسود بن قيس عن ابيه رحمه الله تعالى)		رضي الله عنه	
روى في باب السواد (ط)	١٣٤	حدث في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا	٢٠٥
(٩ - الاصمعي رحمه الله تعالى)		رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهل له (ث)	
روى في باب ماجاء في تفسير ارض الحجاز	٢٠٩	(٤ - اسامة بن زيد صحابي مشهور رضي الله عنه)	
وجزيرة العرب (ط)		حدث في باب مبتدأ الاذن بالقتال (مر)	١٤
(١٠ - اكثم بن جون الخزاعي صحابي رضي الله عنه)		في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)	٨٣

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
وجوب الخ	(مر)	حدث في باب ما يستحب من الجيوش	١٥٧
في باب الاحتياط في التبييت والاغارة	(مر) ١٠٨	والسرايا	(مر)
في باب وطأ السبايا بالملك الخ	(مر) ١٢٥	(١١ - انس بن مالك رضي الله عنه خادم)	
في باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين	(مر) ١٤٨	رسول الله صلى الله عليه وسلم	
في باب بعث العيون والطلائع من المسلمين	(مر) »	حدث في باب مبتدأ الخلق	(مر) ٤
في باب من اراد غزوة فوري بغيرها	(مر) ١٥١	في باب اصل فرض الجهاد	(مر) ٢٠
في باب التبيك عند الحرب	(مر) ١٥٣	في باب ماجاء في تجهيز الغازي واجر الجاعل	(مر) ٢٨
في باب النزوم مع ائمة الجور	(مر) ١٥٦	في باب مشهود من لا فرض عليه القتال	(مر) ٣٠
في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله	(مر) ١٦٢	في باب ما يفعله الامام من الحصون	(مر) ٣٩
عز وجل	(مر)	والخنادق	(مر)
في باب فضل الشهادة في سبيل الله	(مر) ١٦٣	في باب من تبرع بالتمرض للقتل رجاء	(مر) ٤٣
عز وجل	(مر)	احدى الحسينيين	(مر)
في باب فضل من مات في سبيل الله	(مر) ١٦٥	» » »	(مر) ٤٤
في باب من اتاه سهم غرب فقتله	(مر) ١٦٧	في باب تسمية الثنينة في دار الحرب	(مر) ٥٥
في باب الشجاعة والجن	(مر) ١٧٠	» » »	(مر) ٥٦
في باب من قال تؤخذ منه الجزية عمر با	(مر) ١٨٦	في باب ما يفعله بالرجال البالعين منهم	(مر) ٦٨
كانوا او يحما	(مر)	في باب قتل المشركين بعد الاسار	(مر) ٦٩
في باب الحرى اذ الجأ الى الحرم وكذلك	(مر) ٢١٢	» » »	(مر) ٧٠
من وجب عليه حد	(مر)	في باب قتل النساء والصبيان في التبييت	(مر) ٧٩
في باب ماجاء في هدايا لمشركين للامام	(مر) ٢١٥	والفارة	(مر)
في باب نزول سورة الفتح على رسول الله	(مر) ٢٢٢	» » »	(مر) ٨٠
صلى الله عليه وسلم	(مر)	في باب تحريم قتل ماله روح	(مر) ٨٦
في باب لا خير في ان يطهيم المسلمون	(مر) ٢٢٥	في باب ترك قتل من لا قتال فيه من	(مر) ٩٠
شيئا على ان يكفوا عنهم	(مر)	الرهبان	(مر)
في باب الهدنة على ان يرد الامام من	(مر) ٢٢٦	في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار	(مر) ٩٢
جاء بلده مسلما من المشركين	(مر)	جائز	(مر)
في باب الوفاء بالعهد اذا كان القدر	(مر) ٢٣١	في باب الكافر الحرى يقتل مسلما ثم يسلم	(مر) ٩٩
مباحا الخ	(مر)	في باب جواز افراد الرجل والرجال	(مر) »
في باب الارسال على الصيد يتواري	(مر) ٢٤٣	بالنزوى في بلاد العدو	(مر)
عنك ثم تجده مقتولا	(مر)	في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين	(مر) ١٠٧
في باب ماجاء في اكل الجراد	(مر) ٢٥٨		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(١٢- اياس بن سلمة عن ابيه وسلمة بن عمرو)	في كتاب الضحايا (مر)	٢٥٩	في كتاب الضحايا
ابن الاكوع صحابي رضي الله عنه	في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره	٢٦٢	تركها (مر)
حدث في باب قتل النساء والصبيان في	في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)	٢٧٣	في باب وقت الاضحية (مر)
التيبيت والغارة (مر)	في باب الذبح في الغنم والبقر والقرس	٢٧٩	والطاثر والحر في الابل (مر)
في باب الرخصة في فقر دابة من يقاتله	في باب ما يستحب للره من ان يتولى	٢٨٣	ذبح نسكه او يشهده (مر)
حال القتال (مر)	في باب التسمية على الذبيحة (مر)	٢٨٥	في باب من قال الاضحية يوم النحر
<b>حرف الباء</b>	ويومين بعده (ث)	٢٩٧	في باب العقيقة سنة
(١٣- البراء بن عازب صحابي رضي الله عنه)	في باب العقيقة سنة	٢٩٩	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)
حدث في باب الاذن بالمجرة (مر)	في باب تسمية المولود حين يولد (مر)	٣٠٥	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)
في باب من اعتذر بالضعف والمرض	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٠٨	في باب من تكفى وليس له ولد (مر)
والزمانة (مر)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٠٩	في باب ما جاء في معاقره الاصراب وذبايح
في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣١٠	البلن (مر)
في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة (ث)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣١٤	في باب ما جاء في الارنب (مر)
في باب قتل النساء والصبيان في التبييت	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٢٠	في باب ما جاء في اكل لحوم الجمر الاهلية (مر)
والغارة (مر)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٣١	في باب ما جاء في المصبورة (مر)
في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (مر)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٣٤	في باب الرخصة في كسب الحجام (مر)
في باب الترجل عند شدة اليأس (مر)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٣٧	في باب ما جاء في فضل الحجامه الخ (مر)
في باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله (مر)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٣٩	في باب موضع الحجامه (مر)
في باب زول سورة الفتح على رسول الله	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٤٠	في باب ما جاء في وقت الحجامه (مر)
صلى الله عليه وسلم (مر)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٤٢	في باب ما جاء في اباحة قطع العروق والكي (مر)
في باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٤٤	في باب اباحة الرقية الخ (مر)
بلده مسلما من المشركين (مر)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٤٨	
في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)		
تركها (مر)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)		
في باب لا يجزى الجذع الا من الضان	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)		
وحدها الخ (مر)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)		
في باب ما ورد النهي عن التضحية به (مر)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)		
في باب وقت الاضحية (مر)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)		
في باب وقت الاضحية (مر)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)		

الاصماء والابواب	الاصماء والابواب
(١٧ - بلال بن رباح رضي الله عنه مؤذن)	٣٢٩ في باب ماجاء في أكل لحوم الجمر الالهية (مر)
رسول الله صلى الله عليه وسلم	٣٣٠ " " " (مر)
حدث في باب ماجاء في هدايا المشركين	(١٤ - البراء بن مالك صحابي رضي الله عنه)
٢١٥ للامام (مر)	٤٤ حدث في باب من تبرع بالتعرض للقتل
(١٨ - بهز بن حكيم بن معاوية القشيري)	رجاء احدى الحسينين (ث)
عن ابيه عن جده	٦٢ في باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة (ث)
وجده معاوية بن حيدة صحابي رضي الله عنه	(١٥ - بريدة الاسلمي صحابي رضي الله عنه)
حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)	١٥ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار
(١٩ - اليهزي صحابي قيل اسمه زيد بن كعب)	الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
رضي الله عنه	٤٩ في باب السيرة في اهل الكتاب (مر)
حدث في باب ماجاء في حمار الوحش (مر)	٦٩ في باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر)
حرف التاء	٩٧ في باب زول اهل الحصن او بعضهم على
(٢٠ - الثلب بن ثعلبة صحابي رضي الله عنه)	حكم الامام الخ (مر)
رواه عنه ابنه ملقام	١١٣ في باب من اسلم على شئ فهو له (مر)
حدث في باب ماروي في القنفذ وحشرات	١٣٢ في باب المبارزة (مر)
٣٢٦ الارض (مر)	١٧٣ في باب ماجاء في حرمة نساء المجاهدين (مر)
(٢١ - تميم بن طرفة الطائي تابعي رحمه الله تعالى)	١٨٤ في باب من يؤخذ عنه الجزية من اهل
روى في باب من فرق بين وجوده	الكتاب الخ (مر)
١١١ قبل القسم وبين وجوده بده الخ (م)	" " " ١٨٥ (مر)
١١٢ " " " " " (م)	في باب الوفاء بالهد اذا كان العقد مباحا (مر)
(٢٢ - تميم الداوي صحابي رضي الله عنه)	٢٩١ في باب الرخصة في الأكل من لحوم
حدث في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه	الضحيا والاطعام والادخال (مر)
١٨١ وسلم على الاديان (مر)	٢٩٢ " " " (مر)
حرف الثاء	٣٠٣ في باب لا يمس الصبي شئ من دمها (مر)
(٢٣ - ثابت بن قيس بن شماس من كبار	" في باب ماجاء في وقت العقيقة الخ (مر)
الصحابة رضي الله عنه	(١٦ - بسر بن ارطاة من صغار الصحابة)
في	رضي الله عنه
	١٠٤ حدث في باب من زعم لا تقام الحدود في
	ارض الحرب حتى يرجع (م)

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
في باب مبتدأ البعث والتنزيل (مر)	٦	حدث في باب ما جاء في فضل قتال	١٧٥
في باب الاذن بالهجرة (مر)	١	الروم و قتال اليهود (١) (مر)	
في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)	٢٤	(٢٤- ثابت بن وديعة صحابي جليل رضى الله عنه)	
في باب شهود من لا فرض عليه القتال (ث)	٣١	حدث في باب ما جاء في المظب (مر)	٣٢٥
في باب من ليس للامام ان يضربه بحال (مر)	٣٢	(٢٥- ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)	
في باب ما يجب على الامام من الترو وبخسه او سراياه في كل عام (مر)	٣٩	حدث في باب الغلول قليله وكثيره	١٠١
في باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسين (مر)	٤٣	حرام	
في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	٦٧	في باب ما جاء في قتال الهند (مر)	١٧٦
في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة في قتل كعب بن الاشرف (مر)	٨١	في باب اظها ردين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	١٨١
في باب المرأة تقاتل فتقتل (مر)	٨٢	في باب لاخير في ان يعطيهم المساهون شيئا	٢٢٦
في باب تحريم قتل اله روح الفخ (مر)	٨٦	على ان يكفوا عنهم	
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان (ث)	٩١	في باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخال (مر)	٢٩١
في باب جواز انفراد الرجل والرجال بالتزوي في بلاد العدو (مر)	٩٩	في باب الاضحية في السفر (مر)	٢٩٥
في باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب (مر)	١٠٦	(٢٦- ثور بن زيد الديلي تابعي) رحمه الله تعالى	
في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١٢١	روى في باب ما قسم من الدور والارضى في الجاهلية (مر)	١٢٢
في باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا (مر)	١٢٢		
في باب المبارزة (مر)	١٣١		
في باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يتسلم في اموالهم وانفسهم (مر)	١٤٣		
في باب بعث العمون والطلانح من المسلمين (مر)	١٤٨		
في باب صلاة الحرس (مر)	١٥٠		
في باب من اراد غزوة فودي بغيرها (مر)	»		
في باب فضل المشي في سبيل الله (مر)	١٦٢		

### حرف الجيم

(٢٧- جابر بن سمرة صحابي رضى الله عنه)

حدث في باب اظها ردين النبي صلى الله عليه وسلم

في باب ما يعل من الميتة بالضرورة (مر)

(٢٨- جابر بن عبد الله صحابي رضى الله عنه)

حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)

» » » (مر)

(١) رواه في السنن عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس عن ابيه عن جده وهو عهد الخبير بن قيس بن ثابت

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٠٦ في باب ما يكره ان يسمى به (مر)	١٧٢ في باب فضل الاتفاق في سبيل الله
٣٠٨ في باب ما يكره ان يقضى به (مر)	عز وجل (مر)
٣٠٩ في باب من رأى الكراهة في الجمع بينهما (مر)	١٧٥ في باب الصلاة اذا قدم من سفر (مر)
٣١٧ في باب ما يحرم من جهة مالنا اكل العرب (مر)	١٨٠ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم
٣١٨ في باب ماجاء في الضبيج والتعلب (مر)	من الاديان (ث)
٣١٩ " " " (مر)	" " " (مر)
٣٢١ في باب ماجاء في الارنب (مر)	٢٣٠ في باب ما يستدل به على انه انما اعتنقهم
٣٢٤ في باب ماجاء في الضب (مر)	بالاسلام والخروج من بلاد منسوب
٣٢٧ في باب أكل لحوم الخيل (مر)	عليها الحرب (مر)
٣٢٩ في باب ماجاء في أكل لحوم الجمل الاهلية (مر)	٢٤٥ في باب ماجاء في صيد الجومي (مر)
٣٣٤ في باب ماجاء في المصبورة (مر)	٢٤٦ في باب ماجاء في ذكاة ما لا يقدر على
٣٣٥ في باب الذكاة ما في بطن الذبيحة (مر)	ذبحه الابرى او سلاح (مر)
٣٣٩ في باب ماجاء في فضل الحجامة (مر)	٢٥١ في باب الحيتان وميتة البحر (مر)
٣٤٠ في باب موضع الحجامة (مر)	٢٥٢ في باب ما لفظ البحر وطفًا من ميتة
٣٤١ في باب ماجاء في استحباب ترك الاكتواء	٢٥٣ " " " (مر)
والاسترخاء (مر)	٢٥٥ في باب من كره أكل الطافي (ث)
٣٤٢ باب ماجاء في اباحة قطع العروق والكي	" " " (مر)
عند الحاجة (مر)	٢٥٦ " " " (مر)
٣٤٣ باب ماجاء في اباحة التداوى (مر)	٢٦٤ في باب الاضحية سنة نوح لزوجها ونكره
٣٤٨ في باب اباحة الرقبة بكتاب الله عز وجل	تركها (مر)
الخنخ (مر)	٢٦٨ في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (مر)
٣٤٩ " " " (مر)	٢٦٩ في باب لا يجزى الجذع الا من الضان الخ (مر)
٣٥١ في باب النشرة (مر)	٢٧٩ في باب الذبيح في الغنم والبقر والفرس
٣٥٥ في باب من منع الانتفاع به (مر)	والطائر والتمر في الابل (مر)
(٢٩ - جابر بن حنبل صحابي جليل رضي الله عنه)	٢٨٢ في باب ماجاء في ذبيحة من اطاق الذبيح (مر)
١٥٦ حدث في باب الخلاء في الحرب (مر)	٢٨٤ في باب النسيكة يذبحها غير مالها (مر)
(٣٠ - جاهمة صحابي رضي الله عنه)	٢٨٧ في باب قول المضحى اللهم منك واليك
٢٦ حدث في باب الرجل يكون له ابوان	فتقبل منى الخ (مر)
مسلمان واحدهما فلا يفز والاباذن اهله (مر)	٢٩١ في باب الرخصة في الأكل من لحوم
	الضحايا والاطعام والادخال (مر)
	٢٩٤ في باب الاشراك في الهدى والاضحية (مر)
	٢٩٥ " " " (مر)

الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
١١٨ في باب ماجاء في ضيافة من نزل به (ث)	( ٣١ - جبير بن مطعم صحابي رضي الله عنه )
( ٣٧ - جندب بن مكيث له صحبة رضي الله عنه )	١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار
٨٨ حدث في باب الاسير يوثق (مر)	الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
<b>حرف الحاء</b>	٦٧ في باب ما يقوله بالرجال البالغين منهم (مر)
( ٣٨ - حارث بن عبد الله بن ابي ربيعة تميمي )	٢٩٥ في باب من قال الاضحى جاؤ يوم النحر
رحمه الله تعالى	وايام منى كلها (مر)
٢٢ روى في باب من لا يجب عليه الجهاد (م)	٢٩٦ " " (مر)
( ٣٩ - الحارث بن عمرو صحابي رضي الله عنه )	( ٣٢ - جبير بن تميم عن ابيه )
٣١٢ حدث في باب ماجاء في الفرع والتبصرة (مر)	٢٧ حدث في باب ماجاء في كراهية اخذ الجعائل (مر)
( ٤٠ - الحارث بن مالك بن برصاء صحابي )	( ٣٣ - جرير بن عبد الله البجلي صحابي )
رضى الله عنه	مشهور رضي الله عنه
٢١٤ حدث في باب الحرب اذا جلا الى	١٣ حدث في باب فرض الهجرة (مر)
الحرم الخ (مر)	٤١ في باب ما على الوالي من امر الجيش (مر)
( ٤١ - حبيب بن مسلمة مختلف في صحبته )	١٤٢ في باب الاسير يؤخذ عليه العهديات
رضى الله عنه	لا يهرب (مر)
٥١ حدث في باب تفضيل الخيل (مر)	١٧٤ في باب البشارة في الفتوح (مر)
( ٤٢ - حذيفة بن اسيد صحابي من اصحاب الشجرة )	( ٣٤ - جعفر بن ابي طالب الصحابي )
رضى الله عنه	الجليل رضي الله عنه
٢٦١ حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه	٨٧ حدث في باب تحريم قتل ماله روح (ث)
وعن اهل بيته (مر)	١٥٤ في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (ث)
( ٤٣ - حذيفة بن اليمان صحابي جليل رضي الله عنه )	( ٣٥ - جندب بن سفيان صحابي رضي الله عنه )
٣٣ حدث في باب من ليس للامام ان يتزو	٢٦٢ حدث في باب الاضحية سنة نحب لزومها
به بحال (مر)	وتكره تركها (مر)
٣٦ " " (ث)	٢٧٧ في باب وقت الاضحية (مر)
٤٥ في باب ماجاء في قول الله عز وجل وانفقوا	( ٣٦ - جندب بن عبد الله له صحبة رضي الله عنه )
في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة (ث)	١١ حدث في باب ماجاء في نسخ القوعن
	المشركين (مر)



الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
١٣٤	في باب السواد (ث)	٢٩٠	في باب التضحية في الليل من ايام منى (ق)
١٤٥	في باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم	٢٩٤	في باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)
	بفداء او يهود في اسارهم (مر)	٢٩٦	في باب من قال الاضحية جأثر يوم النحر
١٤٨	في باب بئس اليون والاطلائع من		وايام التي كلها (ط)
	المسلمين (مر)	٢٩٧	» » (ط)
٢٤٥	في باب من رمى صيدا او طعمته او ارسل كلبا	٣٢٧	في باب أكل لحوم الخيل (ط)
	فقطعه تطيبين الخ (مر)	٣٥١	في باب التمام (م)
٢٥٢	في باب الحيتان وميتة البحر (مر)		(٤٩ - الحسين بن علي بن ابي طالب)
	(٤٤ - حرام بن ملحان صحابي رضي الله عنه)		رضي الله عنه سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٢٥	حدث في باب لاخير في ان يعطيهم	١٢٦	حدث في باب تفريق بين المرأة وولدها (م)
	المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (ث)	١٤٠	في من رخص في شراء ارض الخراج (ث)
	(٤٥ - الحسن بن صالح فقيه مشهور)		(٥٠ - الحكم بن عتيبة من فقهاء التابعين)
	رحمه الله تعالى		رحمه الله تعالى
١٣٣	روى في باب السواد (ط)	١٣٤	حدث في باب السواد (ط)
	(٤٦ - الحسن بن علي رضي الله عنه)	١٩٤	في باب كم الجزية (م)
	سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	٣١٧	في باب ما يحرم من جهة مالا تاكل
١٤٠	حدث في باب من رخص في شراء ارض		الرب (ط)
	الخراج (ث)		(٥١ - حكيم بن حزام صحابي رضي الله عنه)
	(٤٧ - الحسن بن محمد بن علي تابعي)	١٢٣	حدث في باب ترك أخذ المشركين
	رحمه الله تعالى		بما اصابوا (مر)
١٩٢	روى في باب الفرق بين نكاح نساء من		(٥٢ - حمزة بن عمرو الاسلمي)
	يؤخذ منه الجزية وذبايحهم (م)		صحابي جليل رضي الله عنه
٢٨٥	في باب ااجاء في ذبيحة الجوس (م)	٧٢	حدث في باب المنع من احراق المشركين
	(٤٨ - الحسن البصري من ائمة التابعين)		بالنار بعد الاسار (مر)
	رحمه الله تعالى		حرف الخاء
١٢٩	روى في باب بيع الصبي من اهل الشرك (ط)		(٥٣ - خالد بن معدان تابعي رحمه الله تعالى)
٢٨٦	في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه	٥٣	روى في باب العبيد والنساء والصبيان (م)
	وسلم عند الذبيحة (ط)		(٥٤ - خالد بن الوليد سيف الله رضي الله عنه)
			حدث

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٤٦ في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر ذبحه الابري او سلاح (مر)	١٨٧ حدث في باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجميا (ث)
٢٤٧ في باب ما يذكر به (مر)	٣٢٣ في باب ما جاء في الضب (مر)
٢٨١ في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (مر)	٣٢٨ في باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم الخيل (مر)
٣٣٧ في باب التزويه عن كسب الخمام (مر)	(٥٥ - خباب بن الارت من السابقين)
(٦٠ - الرباح بن ربيع صحابي رضي الله عنه)	الى الاسلام رضي الله عنه
٨٢ حدث في باب المرأة قتلت فتقتل (مر)	٥ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)
٩١ في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما (مر)	(٥٦ - خبيب بن عبد الرحمن عن ابيه)
(٦١ - ربيعة بن عباد الدولي صحابي)	عن جده - ١
رضي الله عنه	٣٧ حدث في باب ما جاء في الاستماعة بالمشركين (مر)
٧ حدث في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم الخ (مر)	<b>حرف الذال</b>
(٦٢ - روفع بن ثابت الانصاري صحابي)	(٥٧ - ذوالجوشن رجل من الضباب صحابي)
رضي الله عنه	رضي الله عنه
٦٢ حدث في باب اخذ السلاح وغيره بغير اذن الامام (مر)	١٠٨ حدث في باب حمل السلاح الى ارض العدو (مر)
<b>حرف الزاء</b>	(٥٨ - ذونخير رجل من اصحاب رسول الله)
(٦٣ - زاهر صحابي رضي الله عنه)	صلى الله عليه وسلم
٣٣٢ حدث في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الالهية (ث)	٢٢٣ حدث في باب مهادنة الائمة بعد رسول رب الغزة (مر)
(٦٤ - الزبير بن العوام حواري رسول الله)	<b>حرف الراء</b>
صلى الله عليه وسلم	(٥٩ - رافع بن خديج صحابي جليل)
٤٦ حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)	رضي الله عنه
١٤٥ في باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقتل والرجل بين الصنفين في ماله (ث)	٦١ حدث في باب النهي عن نهب الطعام (مر)
(٦٥ - زرعة بن سيف بن ذي زن - ٢)	

(١) وجده خبيب بن يساف ويقال اساف له صحبة - ح (٢) هو من ابناء الملوك كتب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ذكره

حدث

صاحب الاصابة في القسم الثالث - ح .

٢٠٠	الاسماء والابواب	٢٠١	الاسماء والابواب
١١٥	حدث في باب كم الجزية (مر)	٢٥٤	في باب ما لفظ البحر وطفان من ميتة (ث)
(٦٦ - زياد بن حدير ثقة رحمه الله تعالى)		(٧١ - زيد بن جارية يقال له صحبة رضي الله عنه)	
٢١١	روى في باب ما يؤخذ من الذي اذا التجر في غير بلد الخ (ط)	٢٢	حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)
(٦٧ - زياد بن طميرة بن سعد السلمى عن)		(٧٢ - زيد بن خالد الجهني صحابي مشهور)	
ايه وجدده ولايه وجدده صحبة رضي الله عنهما		رضي الله عنه	
١١٦	حدث في باب المشركين يسمون قبل الاسراخ (مر)	٢٨	حدث في باب ما جاء في تجهيز النازي واجر الجائل (مر)
(٦٨ - زيد بن ارقم من فضلاء الصحابة)		٤٧	في باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد فرض الكفاية (مر)
رضي الله عنه		١٠١	في باب الفلول قليله وكثيره حرام (مر)
٣٢	حدث في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (مر)	١٧٢	في باب فضل الاتفاق في سبيل الله عزوجل (مر)
٢٦١	في كتاب الضحايا (مر)	٢٧٠	في باب لا يجزى الجذع الامن الضان الخ (مر)
٣٤٦	في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	(٧٣ - زيد العمى رحمه الله تعالى)	
(٦٩ - زيد بن اسلم تابعي جليل رحمه الله تعالى)		٢٨٦	روى في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ق)
١٧٢	روى في باب فضل الاتفاق في سبيل الله عزوجل (م)	<b>حرف السين</b>	
(٧٠ - زيد بن ثابت من فقهاء الصحابة)		(٧٤ - سالم بن عبد الله بن عمر من الفقهاء السبعة)	
رضي الله عنه		١٠٣	روى في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)
٢٣	حدث في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)	(٧٥ - السائب بن يزيد صحابي صغير)	
٣١	في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (مر)	رضي الله عنه	
١١٣	في باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده الخ (ث)	٤٦	حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)
٢٥٠	في باب ما جاء في البيهمة تريد ان تموت فتذبح (ث)	١٧٥	في باب استقبال التزاة (مر)
(٧٦ - سعد بن مالك احد المشرة رضي الله عنه)		(٧٦ - سعد بن مالك احد المشرة رضي الله عنه)	
١٨	حدث في باب من كره ان يموت بالارض التي		

الاسماء والابواب	المصنف	الاسماء والابواب	المصنف
(٨٠ - سعيد بن المسيب من فقهاء السبعة)		التي هاجر منها	(مر)
رحم الله تعالى		» » »	(مر)
روى في باب ما جاء في نسخ الغفوعن	١٢	في باب الرجل يكون له ابوان مسلمان	١٩
المشركين الخ (ط)		او احدهما فلا يفتروا لاباذن اهله	٢٦
في باب ما يفعله بالرجال الباطنين منهم (م)	٦٥	في باب ما جاء في الاستماتة بالمشركين (ث)	٣٧
في باب من رأى قسمة الاراضى المتنومة	١٣٨	في باب الامام يفتى من اهل دار من	٤٠
ومن لم يراها (م)		المسلمين الخ (مر)	
في باب ما يجوز للاسيرا ومن قدم ليقتل (ط)	١٤٥	في باب ما يفعله بذراى من ظهر عليه (مر)	٦٣
والرجل بين الصفتين في ماله		في باب ما حرزه المشركون على المسلمين (ث)	١١١
في باب الجوس اهل كتاب والجزية	١٩٠	في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله	١٦٢
تؤخذ منه (م)		عز وجل	
روى في باب تغيير الاسم القبيح (١) (مر)	٣٠٧	في باب الحربى اذ الجأ الى الحرم الخ (مر)	٢١٢
في باب التائم (ط)	٣٥١	في باب العلم يأكل من الصيد الذى قد قتل (ث)	٢٣٧
(٨١ - سعيد بن يروع الخزومى صحابى)		في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٣٤٥
رضى الله عنه		في تحريم أكل مال الثير بغير اذنه (ث)	٣٥٨
حدث في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١٢٠	(٧٧ - سعيد بن زيد بن عمرو بن فضيل احد)	
(٨٢ - سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)		المشرة رضى الله عنه	
حدث في باب ما جاء في حمار الوحش الخ (مر)	٣٢٢	حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٣٤٥
(٨٣ - سفيان الثورى امام مشهور رحمه الله تعالى)		(٧٨ - سعيد بن جبير تآبى معروف)	
روى في باب ما جاء في نضح الطومن	١٢	رحم الله تعالى	
المشركين الخ (ط)		روى في باب من خرج من بيته مهاجرا	١٤
في باب ما لفظ البحر وطقا من ميتة (ط)	٢٥٣	فادركه الموت في طريقه (م)	
(٨٤ - سلمان بن عامر الضبي صحابى رضى الله عنه)		في باب من لحق باهل الكككتاب قبل	١٨٦
حدث في باب العقيقة سنة (مر)	٢١٨	نزول الفرقان (م)	
» » » (ث)		في باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)	٢٩٤
» » » (مر)	٢٩٩	في باب ماروى في القنفذ وحشرات العرض (م)	٣٢٦
في باب ما جاء في وقت العقيقة (مر)	٣٠٣	(٧٩ - سعيد بن عبد العزيز من خيار التابعين)	
(٨٥ - سليمان الفارسى صحابى جليل رضى الله عنه)		رحم الله تعالى	
		روى في باب ما جاء في تفسير ارض الجحاز	٢٠٨
		وجزيرة العرب (ط)	

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
حدث في باب من ليس للامام ان ينزوه	٣٦	في باب الاسير يؤخذ عليه العهدة	١٤٢
بجال	(ث)	لا يهرب	(مر)
في باب ما يبدأ به من سداطراق المسلمين	٣٨	في باب العقيقة سنة	٢٩٩
وبالرجال	(مر)	في باب لا يمسه الصبي بشئ من دمها	٣٠٣
في باب السرية تأخذ العلف والطعام	٦٠	في باب ما بكره ان سمى به	٣٠٦
في باب المعلم يأكل من الصيد الذي	٢٣٧	في باب ما جاء في فضل الجمجمة	٣٣٩
قد قتل	(ث)	في باب ما يحل من الميتة بالضرورة	٣٥٧
في باب ما جاء في أكل الجراد	(مر)	في باب ما جاء فيمن مر بمحاطة انسان	٣٥٩
في باب ما جاء في الضبع والثعلب	(مر)	او ماشيته	(مر)
(٨٩- سلمة بن الاكوع صحابي رضي الله عنه)		(٨٩- سنان بن سلمة ولد يوم حنين فله رؤية)	
حدث في باب ما جاء في الرخصة فيه	١٩	رضي الله عنه	
في القتنه وما في معناها	(مر)	حدث في باب ما يستحب ان يضحى به	٢٧٣
"	"	من التمن	(مر)
"	"	(٩٠- سهل بن ابي حنيفة صحابي صغير)	
في باب ما علي الوالي من امر الجيش	٤٠	رضي الله عنه	
"	"	حدث في باب ما يفعله بالرجال الباتين	٦٤
في باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة	١٠٧	منهم	(مر)
في باب بيع السبي من اهل الشرك	١٢٩	(٩١- سهل ابن الحنظلية صحابي رضي الله عنه)	
في باب المبارزة	١٣١	حدث في باب الحرس في سيل الله	١٤٩
في باب ابلجاسوس من اهل الحرب	١٤٧	(٩٢- سهل بن الحنيفة صحابي رضي الله عنه)	
في باب الرخصة في الرجز عند الحرب	١٥٤	حدث في باب فضل الشهادة في سيل الله	١٦٣
في باب الرخصة في الأكل من لحوم	٢٩٢	تمالي عزوجل	(مر)
الضحايا والاطعام وللادخار	(مر)	في باب تمنى الشهادة ومسألتها	١٧٠
في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الاهلية	٣٣٠	في باب نزول سورة القتح على رسول الله	٢٢٢
(٨٧- سليمان بن يسار من قهه السبعة)		صلى الله عليه وسلم	(مر)
رحمه الله تعالى		(٩٣- سهل بن سعد له ولايته صحبة رضي الله عنها)	
في باب من قال الضحيا الى آخر الشهر	٢٩٧	حدث في باب من لا فرض عليه	٣٠
(٨٨- سمرة بن جندب صحابي رضي الله عنه)		لقتال	(مر)
حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد	٢٢	في	
في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار	٩٢		
جائز	(مر)		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٦٣ في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (ق)	٣٨ في باب ما يدأبه من سد اطراف المسلمين بالرجال (مر)
٢٨٥ في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ط)	٣٩ في باب ما يفعله الامام من الحصون والحنادق (مر)
٣٠٩ في باب ما يكره ان يتكفى به (ط)	١٠٧ في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا ودعاء من بلغته نظرا (مر)
٣١١ في باب اقروا الطير على مكائنها (ق)	١٥٨ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)
٣١٣ في باب ماجاء في الفرع والعتيرة (ق)	٣٠٧ في باب تغيير الاسم القبيح (مر)
٣٤٩ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (ط)	٣١٧ في باب ما يحرم من جهة مالنا كل العرب (مر)
٣٥٨ في باب ماجاء في من مر بحائط انسان او ماشيته (ط)	
(٩٥ - شداد بن اوس صحابي رضي الله عنه)	<b>حرف الشين</b>
٦٨ حدث في باب تمل المشركين بعد الاسار الخ (مر)	(٩٤ - الشافعي امام مشهور رضي الله عنه)
٢٨٠ في باب الذكاة بالحديد الخ (مر)	٧٣ روى في باب من يجرى عليه الرق (ق)
(٩٦ - شريح القاضي المشهور رحمه الله تعالى)	٨٧ في باب الرخصة في عقوبة من يقا تل هذا القتال (ق)
١٤١ روى في باب من رخص في شراء ارض الخراج (ط)	٩٢ في باب تمل من لا تمل فيه من الكفار جائز الخ (ق)
(٩٧ - الشعبي امام كبير رحمه الله تعالى)	١٠٠ في باب جواز افراد الرجل والرجال بالفزو في بلاد العدو (ق)
١٣٤ روى في باب السواد (ط)	١٢٨ في باب بيع الصبي من اهل الشرك (ق)
٢٤١ في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (م)	١٣٣ في باب السواد (ق)
٣٤٦ في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (م)	١٣٥ " " (ق)
	١٧٧ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم (ق)
<b>حرف الصاد</b>	١٨٢ في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (ق)
(٩٨ - صالح بن ابي امامه بن سهل بن حنيف رحمه الله تعالى)	١٨٧ في باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجميا (ق)
رجه الله تعالى	٢٠٩ في باب ماجاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (ط)
١٨٣ روى في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (ق)	٢١٣ في باب الحربى اذا لجأ الى الحرم الخ (ق)
	٢٣٧ في باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل (ط)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)	(٩٩ - صخر النامدي صحابي رضى الله عنه)
<b>حرف العين</b>	١٥١ حدث في باب الابتكار في السفر (مر)
(١٠٨ - عاصم بن عمر بن قتادة)	(١٠٠ - للصعب بن جثنان صحابي رضى الله عنه)
عالم بالمنازى رحمه الله تعالى	٧٨ حدث في باب قتل النساء والصبيان
روى في باب جواز انفراد الرجل والرجال	في التبييت والغارة الخ (مر)
في النزول في بلاد العدو (ق)	(١٠١ - صفوان بن محمد صحابي رضى الله عنه)
(١٠٩ - عباد بن تميم قيل له روية)	٣٢٠ حدث في باب ماجاء في الارنب (مر)
رضي الله عنه	(١٠٢ - الملت السدوسي تابعي رحمه الله تعالى)
حدث في باب الاضحية سنة نحب لزومها	٢٤٠ روى في باب من ترك التسمية وهو يمن
وتكره تركها (م)	تحل ذبيحته
(١١٠ - عبادة بن الصامت احد النقباء)	(١٠٣ - صهيب الرومي صحابي شهير)
رضي الله عنه	رضي الله عنه
حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)	١٥٣ حدث في باب كراهية تمى لقاء العدو (مر)
في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	٢٥٨ في باب ماجاء في اكل الجراد (ث)
في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (مر)	٣٤٤ في باب ماجاء في الاحتماء (مر)
في باب الوقت الذي يجوز فيه التفريق (مر)	<b>حرف الضاد</b>
(١١١ - عباس بن المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه)	(١٠٤ - ضميرة صحابي رضى الله عنه)
حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	١٢٦ حدث في باب التفريق بين المرأة وولدها (مر)
الشرك لمن لا يخاف الفتنة (ث)	<b>حرف الطاء</b>
(١١٢ - عبد الله بن ابي اوفى صحابي)	(١٠٥ - طاوس من فقهاء التابعين رحمه الله تعالى)
رضي الله عنه	٣٣٨ روى في باب الرخصة في كسب الحمام (م)
حدث في باب السرية تأخذ العلف	(١٠٦ - طلحة بن البراء صحابي رضى الله عنه)
والطعام (مر)	٢٦ حدث في باب المسلم يتوق في الحرب قتل
في باب تحريم القرار من الزحف الخ (مر)	ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (مر)
في باب كراهية تمى لقاء العدو الخ (مر)	(١٠٧ - طلحة بن عبيد الله احد المشرك)
	رضي الله عنه

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
(١١٩ - عبد الله بن حوالة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم		٢٥٧ في باب ما جاء في أكل الجراد (مر)	
١٦٩ حدث في باب بيان النية التي يقابل عليها		٣٢٩ في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الاهلية (مر)	
ليكون في سبيل الله عز وجل (مر)		٣٣٠ " " " (مر)	
١٧٩ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم		٣٣١ " " " (مر)	
على الاديان (مر)		(١١٣ - عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن	
(١٢٠ - عبد الله بن رواحة صحابي جليل)		عمر و بن حزم ثقة رحمه الله تعالى	
رضي الله عنه		١٤٣ حدث في باب الاسير يوم من فلا يكون له	
١٥٤ حدث في باب الرخصة في الرجوع عند الحرب (ث)		ان يقتلهم في اموالهم وانفسهم (ق)	
(١٢١ - عبد الله بن الزبير صحابي مشهور)		١٨٣ روى في باب من لا تؤخذ منه الجزية من	
رضي الله عنه		اهل الاديان (ق)	
٢٧ حدث في باب ما جاء في كراهية أخذ		١٨٧ في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا	
الجنائل الخ (ث)		كانوا او هجما (ق)	
٥٢ في باب سهان الخيل (مر)		١٩٤ في باب كم الجزية (ق)	
٩٣ في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار		(١١٤ - عبد الله بن انيس صحابي رضي الله عنه)	
جائز (ث)		٣٨ حدث في باب من يبدأ بجهاده من	
٢٨٩ في باب الرجل اشترى ارضية وهي تامة (ث)		المشركين (مر)	
(١٢٢ - عبد الله بن السمدي صحابي رضي الله عنه)		(١١٥ - عبد الله بن بسر صاحب رسول الله)	
١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار		صلي الله عليه وسلم	
الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)		٢٧٧ حدث في باب وقت الارضية (ث)	
(١٢٣ - عبد الله بن سلام صحابي مشهور)		(١١٦ - عبد الله بن بكر صحابي رضي الله عنه)	
رضي الله عنه		٣٥٩ في باب ما جاء فيمن مر بمحاطظ انسان	
١٥٩ حدث في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)		او ماشيته (مر)	
١٦٠ " " " (مر)		(١١٧ - عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي)	
(١٢٤ - عبد الله بن عباس جبر الامة)		صحابي رضي الله عنه	
رضي الله عنه		٣٠٧ حدث في باب تغيير الاسم القبيح الخ (مر)	
٣ حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)		(١١٨ - عبد الله بن حبشي صحابي رضي الله عنه)	
" " " (مر)		١٦٤ حدث في باب فضل الشهادة في سبيل الله	
		عز وجل (مر)	



الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
في باب قسمة الغنيمة في دارالحرب (مر)	٥٤	في باب مبتدأ القرض على النبي صلى الله عليه وسلم الخ (مر)	٧
" " (ث)	٥٨	" " (مر)	٨
في باب ما يفعله بالرجال الذين يسمونهم (مر)	٦٨	في باب الاذن بالمحجرة (مر)	٩
في باب المنع من صبر الكافر بعد الاستنار (مر)	٧٠	في باب مبتدأ الاذن بالقتال (مر)	١١
في باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار (مر)	٧١	في باب ما جاء في نسخ الغفوع عن المشركين الخ (مر)	١٢
في باب تحريم القرار من الزحف (ث)	٧٦	في باب ما جاء في عذر المستضعفين (ث)	١٣
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان الخ (مر)	٩٠	" " (ث)	١٤
في باب الكافر الحربي يقتل مسلماً ثم يسلم الخ (مر)	٩٨	في باب الرخصة في الإقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	١٦
في باب الرجل يسرق من الغنم وقد حضر القتال (مر)	١٠٠	في باب من لا يجب عليه الجهاد في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)	٢٢
في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوب الخ (مر)	١٠٧	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجعائل الخ (ث)	٢٧
في باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده (مر)	١١١	في باب اليهود من لا فرض عليه القتال (مر)	٢٩
في باب المشركين يسلمون قبل الاسر (مر)	١١٥	" " (ث)	٣٠
في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١١٨	في باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين بعضهم الخ (مر)	٤٠
" " (مر)	١١٩	في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة (ث)	٤٥
في باب ما قسم من الدور والاراضي في الجاهلية ثم اسلم عليها اهلها (مر)	١٢٢	في باب الاختيار في التحرز (مر)	٤٦
في باب بيع السبي وغيره في دارالحرب (مر)	١٢٥	في باب التغير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (مر)	٤٧
في باب لاتباع جيفة مشرك (مر)	١٣٣	" " (مر)	٤٨
في باب الارض اذا كانت صلحا رفاقها لاهلها الخ (ث)	١٣٩	في باب العبيد والنساء والصبيان يحذرون الرقعة (مر)	٥٣
في باب ما يستحب من الجيوش والسرايا (مر)	١٥٦	في باب الرضيع لمن يستعان به من اهل الذمة على قتال المشركين (مر)	٥٤
في باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل (مر)	١٦٣		
في باب المختار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	١٧٧		

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
في كتاب الصيد والذبايح (ث)	٢٢٥	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	١٨٢
في باب الأكل مما امسك عليك المعلم	٢٢٦	على الاديان (ث)	
وان قتل (ث)		في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل	١٨٣
في باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (ث)	٢٢٧	الاوراق (مر)	
في باب البزاة المعلقة اذا أكلت (ث)	٢٢٨	في باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول	١٨٦
في باب من ترك التسمية بمن تحل ذبيحته (مر)	٢٢٩	الفرقان (مر)	
» » » (ث)		في باب من قال تؤخذ منه الجزية عسرا	١٨٧
» » » (ث)	٢٤٠	كانوا اوبخا (مر)	
في باب سبب نزول قول الله عز وجل		في باب من زعم انما تؤخذ الجزية من المعجم (مر)	١٨٨
ولان كلوا مما لم يذكر اسم الله عليه (مر)		في باب المجوس اهل كتاب والجزية	١٩٠
» » » (ث)	٢٤١	تؤخذ منه (مر)	
في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك		» » » (ث)	١٩٢
ثم تجده مقتولا (ث)		في باب كتم الجزية (مر)	١٩٤
في باب ما جاء في صيد الجوسى (ث)	٢٤٥	» » » (مر)	١٩٥
في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على	٢٤٦	في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (ث)	١٩٨
ذبحه الابرى اوسلاح (ث)		في باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية الخ (مر)	١٩٩
في باب تفسير قوله عز وجل حرمت	٢٤٩	في باب تشترط عليهم ان لا يحدثوا في	٢٠١
عليكم الميتة الآية (ث)		امصار المسلمين كنيسة الخ (ث)	
في السمك يصطاده يهودى او نصرانى	٢٥٣	في باب لا تهدم له كنيسة ولا بيعة (مر)	٢٠٢
او جوسى او وثقى (ث)		في باب النهى عن التشديد في جباية الجزية (ث)	٢٠٥
في باب ما لفظ البحر وطفنا من ميتة (ث)	٢٥٤	في باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك (مر)	٢٠٧
» » » (ث)	٢٥٥	» » » (مر)	٢٠٨
في كتاب الضحايا (ث)	٢٥٩	في باب الحربى اذا جلا الى الحرم الخ (ث)	٢١٤
» » » (مر)	٢٦١	في باب ما جاء في ذبايح نصارى بنى تغلب (مر)	٢١٧
في باب الاضحية سنة نجب لزومها ونكره	٢٦٤	» » » (ث)	
تركها (مر)		في باب مهاذنة من يقوى على قتاله (مر)	٢٢٤
» » » (ث)	٢٦٥	في باب من جاء من عند اهل الهدنة	٢٢٩
في باب لا يجزى الجذع الامن (ث)	٢٦٢	مسلمها (ث)	
الضمان الخ (مر)		في باب من جاء من عبيد اهل الحرب	
في باب ما جاء في افضل الضحايا (ث)		مسلمها (مر)	
في باب ما جاء في صغيرة الاذن (ث)	٢٧٥	» » » (مر)	٢٣٠

الاسماء والابواب	١٢٠	الاسماء والابواب	١٢٠
في باب الرخصة في كسب الحجام (مر)	٣٣٨	في باب الزكاة في المقدور عليه الخ (ث)	٢٧٨
في باب موضع الحجامة (مر)	٣٣٩	» » » (مر)	»
في باب ماجاء في وقت الحجامة (مر)	٣٤٠	في باب كراهية الصخ والقرس (مر)	٢٨٠
في باب ماجاء في استحباب ترك (مر)	٣٤١	في باب الزكاة بالحد يد الخ (مر)	»
الاكتواء والاسترقاء (مر)		في باب الزكاة بما انحر الدم الخ (مر)	٢٨٢
في باب الاستغسال للعين (مر)	٣٥١	في باب ماجاء في طعام اهل الكتاب (ث)	»
في باب من قال لا يجوز بيع ما نجس عنه (مر)	٣٥٣	في باب ماجاء في طعامهم وان كانوا حربا (ث)	»
(١٢٥ - عبد الله بن عتيك صحابي مشهور)		في باب النسيكه يذبحها غير مالكتها (مر)	٢٨٤
رضي الله عنه (ث)		» » » (ث)	»
حدث في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	١٦٦	في باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبله في الخ (ث)	٢٨٧
(١٢٦ - عبد الله بن عكيم صحابي رضي الله عنه)		في باب الرجل يشتري خضية فتموت (ث)	٢٨٩
حدث في باب التائم (مر)	٣٥١	في باب اطعام البائس الفقير الخ (ث)	٢٩٤
(١٢٧ - عبد الله بن عمر من فقهاء الصحابة)		في باب من قال الاضحي جائز يوم النحر وايام النحر كلها الخ (ث)	٢٩٦
رضي الله تعالى عنه (مر)		في باب العقيقة سنة (مر)	٢٩٩
حدث في باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها (مر)	١٩	في باب من اتصم في عقيقة الغلام على شاة واحدة (مر)	٣٠٢
حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٢١	في باب ماجاء في معايرة الاعراب وذبايح الجن (مر)	٣١٣
» » » (مر)	٢٢	في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل العرب (مر)	٣١٥
في باب ماجاء في كراهية اخذ الجمائل الخ (ث)	٢٧	» » » (مر)	٣١٧
في باب التغير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (ث)	٤٨	في باب ماجاء في الضرب (مر)	٣٢٢
في باب سهم الفارس والراجل (مر)	٥١	» » » (مر)	٣٢٤
في باب السرية تاخذ العلف والطعام (ث)	٥٩	في باب ماجاء في اكل لحوم الحرم الالهية (مر)	٣٣٠
» » » (مر)	»	في باب ماجاء في اكل الجلالة البائها (مر)	٣٣٣
في باب ما يفعله بالرجال البائين منهم (مر)	٦٣	في باب ماجاء في المصبورة (مر)	٣٣٤
» » » (مر)	٦٤	في باب الزكاة ما في بطن الذبيحة (ث)	٣٣٦
في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ (مر)	٧٠		
» » » (مر)	٧١		

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
٧٦	في باب من تولى متحرفا لقتال الخ (مر)	٢٣٠	في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا (مر)
٧٧	في باب النهي عن قصد النساء والولدان للقتل (مر)	٢٣٣	في باب تقض اهل النهدي او بعضهم العهد (مر)
٧٩	في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة الخ (مر)	٢٤٩	في باب الصيد مرى بخر او بندقه (ث)
٨٣	في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)	٢٥٠	في باب ما ذبح لغير الله تعالى (مر)
٨٧	في باب تحريم قتل ماله روح الخ (مر)	٢٥٣	في باب ما لفظ البحر وطفلا من ميتة (مر)
١٠٧	في باب جواز ترك دعاء من بلغت الدعوة (مر)	٢٥٥	» » » (ث)
١٠٨	في باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض العدو (مر)	٢٥٧	في باب ما جاء في اكل الجراد (مر)
١١٠	في باب ما حرزه المشركون على المسلمين (مر)	٢٥٨	» » » (ث)
١١٣	في باب الحربى يدخل بامان وله مال في دار الحرب الخ (مر)	٢٦٥	في باب الاضحية ستة نجح لزومها (ث)
١١٥	في باب المشركين يسلمون قبل الاسرا الخ (مر)		ونكره تركها (ث)
١٢٤	في باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من السبي قبل القسم (مر)	٢٧٢	في باب لا يجزى الجذع الاعن الضان الخ (مر)
١٢٧	في باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)	٢٧٨	في باب من شاء من الاثمة ضحى الخ (مر)
١٣٧	في باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة ومن لم يرها (مر)	٢٧٨	» » » (مر)
١٣٩	في باب الارض اذا كانت صلحا رقبها لاهلها الخ (ث)	٢٨٠	في باب الزكاة بالحديد وما يكون اخف على المذكى الخ (مر)
١٤٠	» » » (ث)	٢٨٥	في باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة (ث)
»	في باب من كره شراء ارض الحراج (ث)	٢٨٨	في باب قول المضحى اللهم منك واليك الخ (ث)
١٤٩	في باب فضل الحرس في سبيل الله (مر)	٢٨٨	في باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية (ث)
١٧٣	في باب تشييع الغازى وتوديعه (مر)	٢٨٩	في باب الرجل يشترى نخية فتموت الخ (ث)
١٧٤	في باب الاذن بالقتول وكراهية الطرق (مر)	٢٩٠	في باب النهي عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث (مر)
١٧٥	في باب قتال اليهود (مر)	٢٩٧	في باب من قال الاضحية يوم النحر ويومين بعده (ث)
٢٠٣	في باب يشترط عليهم ان يقر قوايين هيا تهم وهيئة المسلمين (مر)	٣٠٢	في باب من اتصر في عقيقة العلام على عاة واحدة (ث)
٢٢٤	في باب المهادنة الى غير مهدة (مر)	٣٠٥	في باب التبي عن القرع (مر)
		٣٠٦	في باب ما يستحب ان يسمى به (مر)
		٣٠٧	في باب تغيير الاسم القبيح الخ (مر)
		٣١٥	في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل العرب (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	٣١٦
في باب ما فضل في يده في الطعام والعلف	٣١٧
في دار الحرب (مر)	٣٢٢
في باب تحريم قتل ماله روح الخ (مر)	٣٢٣
في باب الغلول قليله وكثيره حرام (مر)	٣٢٦
في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (مر)	٣٢٩
في باب الصمت عند اللقاء (مر)	٣٣٢
في باب النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله عز وجل (مر)	٣٣٤
في باب ما جاء في السرية مخفق الخ (مر)	٣٣٥
في باب ما جاء في النهي عن تهبيج الترك والحبشية (مر)	٣٣٦
في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئاً بغير امرهم الخ (مر)	٣٤١
في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباح الخ (مر)	٣٤٣
في باب كراهية الدخول على اهل الذمة في كفا نسهم (ث)	٣٥٣
في باب الاضحية سنة نصب تزومها ونكره تركها (مر)	٣٥٤
في باب الذبح في الغنم والبقر والفرس والطائر والتحر في الابل (مر)	٣٥٨
في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (ث)	٣٥٩
في باب ما جاء في الارنب (مر)	(١٧٨ - عبد الله بن عمرو بن العاص)
في باب ما جاء في اكل الجلالة والبانها (مر)	من عبادة الصحابة رضي الله عنه
في باب ما جاء في اكل الترياق (مر)	٤ حدث في باب مبتدأ الخلق
عبد الله بن كعب بن مالك (انصارى) يقال له روية رضي الله عنه	٧ في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم
حدث في باب الامام لا يجمر بالقرى (م)	٢٥ حدث في باب الرجل يكون عليه دين فلا ينفروا الا باذن اهل الدين
	في باب الرجل يكون له ابوان مسلمان او احدهما فلا ينفروا الا باذن اهله
	٢٦ في باب ما جاء في تجهيز الغازي واجر الجاعل
	٢٨ في باب ما على الوالي من امر الجيش
	٤١

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
عز وجل (ث)	١٨٣ في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل
١٦٣ (م)	الايوتان (م)
١٦٤ (م)	(١٣٠- عبد الله بن مسعود من كبار العلماء من)
٢١١ (م)	الصحابة رضي الله عنه
٢١٢ (م)	حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)
٢٤٧ في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على	٥ في باب مبتدأ القرص على النبي صلى الله
ذبحه الابري او سلاح (ث)	٧ عليه وسلم (م)
٢٤٨ في باب الصيد يرمى فيقع على الارض (ث)	١٩ في باب ما جاء في التثريب بعد
٢٤٨ في باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم	المجرة (م)
يتردى منه او يقع في الماء (ث)	٢٥ في باب الرجل لا يجهد ما ينفق (م)
٣٤٢ في باب ما جاء في اباحة قطع العروق	٤٣ في باب ما على الوالى من امر الجيش (م)
والكى عند الحاجة (م)	٤٦ في باب ما جاء في قول الله عز وجل
٣٤٣ في باب ما جاء في اباحة التداوى (م)	وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم
٣٤٤ في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (م)	الى التهلكة (م)
٣٤٥ (م)	٦٢ في باب الرخصة في استعماله في حال
٣٥٠ في باب التائم (م)	الضرورة (م)
(١٣١- عبد الله بن معقل تابعي رحمه الله تعالى)	٦٥ في باب ما يفعله بالرجال البائسين منهم (م)
١٣٣ روى في باب السواد (ط)	٧١ في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار
(١٣٢- عبد الله بن معقل صحابي رضي الله عنه)	النخ (م)
٥٩ حدث في باب السرية تأخذ العلف	٩٢ في باب قتل من لا قتال فيه من
والطعام (م)	الكفار جاثرا في النخ (م)
٧٥ في باب من يجرى عليه الرق (م)	١٢٣ في باب ترك اخذ المشركين بما اصابوا (م)
٢٤٨ في باب الصيد يرمى بحجر او بندقية (م)	١٢٨ في باب من قال لا يفرق بين الاخوان
٢٨٢ في باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حربا (م)	في البيع (م)
(١٣٣- عبد الله بن المكدم الثقفي)	١٤٠ في باب الارض اذا كانت صلحا رقابها
رحمه الله تعالى (م)	لاهلها النخ (م)
٢٢٩ روى في باب من جاء من عبيد اهل الحرب	٥ في باب من رخص في شراء اهل
مسلسا (ر)	النراج (ث)
(١٣٤- عبد الله بن هشام وقد ادرك النبي صلى الله	١٤٢ في باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان
عليه وسلم (م)	يقتلهم في اموالهم وانفسهم (م)
	١٦٣ في باب فضل الشهادة في سبيل الله

الإسماء والابواب	الإسماء والابواب
(ث) والعلق في دار الحرب	٣٦٨ حدث في باب الرجل يضحي عن نفسه
(ث) ٣٢٧ حدث في باب أكل لحوم الخيل	الخ (ث)
(١٤٢) - عبد الرحمن بن شبل أحد النقباء	(١٣٥) - عبد الله بن يزيد صحابي رضي الله عنه
الذي رضي الله عنه	٤١ حدث في باب ما غسل الوالي من
(مر) ٣٢٦ حدث في باب ما جاء في الضب	امر الجيش (مر)
(١٤٣) - عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود تابعي	٦١ في باب قتل المشركين بعد الأسار (مر)
رحمه الله تعالى	(١٣٦) - عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن جده (١)
(ط) ٣٢٦ روى في باب ما جاء في الضب	١٠٣ حدث في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (م)
(١٤٤) - عبد الرحمن بن عثمان رجل من بني	(١٣٧) - عبد الرحمن بن الازهر الزهري صحابي
تيم صحابي رضي الله عنه	صغير رضي الله عنه
٣١٨ حدث في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل	١٠٣ حدث في باب اقامة الحدود في ارض
العرب (مر)	الحرب (مر)
(١٤٥) - عبد الرحمن بن عوف أحد المشرة	(١٣٨) - عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق صحابي
رضي الله عنه	رضي الله عنهما
١٨٩ حدث في باب المجوس اهل كتاب	٢١٥ حدث في باب ما جاء في هدايا المشركين
(مر) والجزية تؤخذ منهم	للإمام (مر)
٢٨٥ في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه	(١٣١) - عبد الرحمن بن حسنة
وسلم عند الذبيحة (مر)	صحابي رضي الله عنه
(١٤٦) - عبد الرحمن بن معاوية ابو الحويرث	٣٢٥ حدث في باب ما جاء في الضب (مر)
صحابي رضي الله عنه	(١٤٠) - عبد الرحمن بن سعيد الخزومي
٣١٨ حدث في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل	رحمه الله تعالى
العرب (مر)	٢١٢ روى في باب الحرب اذا لجأ الى الحرم
(١٤٧) - عبد الرحمن بن منقل صاحب الدثنية	الخ (ق)
٣١٩ حدث في باب ما جاء في الضب والتلب (مر)	(١٤١) - عبد الرحمن بن سعرة صحابي
(١٤٨) - عبد الرحمن الاعرج	رضي الله عنه
رحمه الله تعالى	٦١ حدث في باب ما فضل في يده من الطعام

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٣٦ في باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (مر)	١٩ دوى في باب من كره ان يموت بالارض
٢٣٧ " " " (مر)	التي هاجر منها (م)
٢٣٨ في باب البزاة الملعبة اذا أكلت (مر)	(١٤٩ - عبد الواحد بن ابي عون تابعي)
في باب تسمية الله عند الارسال (مر)	رحمه الله تعالى
٢٤٢ في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك	٢١٣ روى في باب الحرب اذا بلغ الى الحرم (ق)
ثم تجده مقتولا (مر)	(١٥٠ - عتبة بن عبد السلمي كانت له صحبة)
٢٤٤ في باب الرجل يدرك مبيده حيا (مر)	رضي الله عنه
في باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيده	١٦٤ حدث في باب فضل الشهادة في سبيل الله
فخالطه ما لم يرسله مسلم (مر)	عز وجل (مر)
٢٤٨ في باب الصيد يرى فيقع على جبل ف	٢٧٥ في باب ما ورد النهي عن التصحبة به (مر)
يردى منه او يقع في الماء (مر)	(١٥١ - عثمان بن ابي حازم عن ابيه عن)
٢٤٩ في باب صيد المعراض (مر)	جده صخر - ١)
٢٨١ في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (مر)	١١٤ حدث في باب الحربى يدخل يمان وله مال
(١٥٤ - الرباض بن سارية صحابي رضي الله عنه)	في دار الحرب ثم يسلم الخ (مر)
٢٠٤ حدث في باب لا ياخذ المسلمون من ثمار اهل	(١٥٧ - امير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه)
الذمة ولا ما لهم شيئا بغير امرهم اذا	حدث في باب ما يبدأ به من سد اطراف
اعطوا ما عليهم الخ (مر)	المسلمين بالرجال (مر)
(١٥٥ - عروة بن الحارث الكندي كانت)	١٢٦ في باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)
له صحبة رضي الله عنه	١٣٠ في باب الحمل لا يورث (ث)
٢٠٠ حدث في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا	١٦١ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا بما هو	٣٣٨ في باب الرخصة في كسب الخمام (ث)
الله (ث)	(١٥٣ - عدي بن حاتم صحابي مشهور رضي الله عنه)
(١٥٦ - عروة بن ابي الجعد الباري صحابي)	١٣٦ حدث في باب السواد (مر)
رضي الله عنه	١٧٧ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم
٥٢ حدث في باب تفصيل الخيل (مر)	على الاديان (مر)
١٥٦ في باب الترويع أمة الجور (مر)	٢٣٥ في كتاب الصيد والذبايح (مر)
(١٥٧ - عروة بن الزبير احدا القهواء السبعة)	في باب الأكل بما امسك عليك المعلم
رحمه الله تعالى	وان تمل (مر)

(١) ومضرب بن العيلة صحابي قليل الحديث - ثقي (٢) سبق في صفحة واحد من فهرست باسم ارفع خطأ - ح



الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(١٥٩) - عطاء الخراساني تابعي رحمه الله تعالى	١٢ روى في باب ما جاء في نسخ العقو
٢٩٩ روى في باب العقيدة سنة (ط)	عن المشركين الخ (م)
(١٦٠) - عطية القرظي صحابي رضي الله عنه	٣١ في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (م)
٣٦ حدث في باب ما فعله بذرايرى من ظهر عليه (مر)	٣٢ " " " (م)
(١٦١) - عقية بن عامر الجهني صحابي رضي الله عنه	٣٣ " " " (م)
١٩٧ حدث في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (مر)	٥٨ في باب تسمة الفئمة في دار الحرب (م)
٢٠٣ في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيتهم وهيئة المسلمين (ث)	٦٦ في باب ما فعله بالرحال الباتين منهم (م)
٢٤٥ في باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا تقطعه تقطعتين (مر)	٨٤ في باب قطع الشجرة وحرق المنازل (م)
٢٦٩ في باب لا يجزى الخدع الا من الضان (مر)	١٢٠ في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (م)
٢٧٠ " " " (مر)	١٣١ في باب البارزة (م)
٣٤٧ في باب لا تكره مرضاكم على الطعام والشراب (مر)	١٩٤ في باب كم الجزية (م)
٣٥٠ في باب التائم (مر)	٢٢٨ في باب تقض الصلح فيما لا يجوز الخ (م)
(١٦٢) - عقبه بن مالك صحابي رضي الله عنه	٢٣٩ في باب من ترك التسمية وهو من تحل ذبيحته (م)
١١٦ حدث في باب المشركين يسدون قبل الامر الخ (مر)	٣٠٢ في باب من اقتصر في عقيدة الغلام على شاة واحدة (ط)
(١٦٣) - عكرمة مولى ابن عباس من علماء التابعين رحمه الله تعالى	٣١٧ في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (م)
١٤ روى في باب ما جاء في عدو المستضعفين (م)	(١٥٨) - عطاء بن ابي رباح من ائمة التابعين رحمه الله تعالى
٨٢ في باب المرأة تقاتل فقتل (م)	٢٣٨ روى في باب البراة العلبة اذا اكلت (ط)
٢٣٨ في باب البراة العلبة اذا اكلت (ط)	٢٩٣ في باب اطعم البائس الفقير الخ (ط)
(١٦٤) - عكرمة بن ابي جهل صحابي رضي الله عنه	٢٩٦ في باب من قال الاضحي جاث يوم النحر وايام النى كلها (ط)
٤٤ حدث في باب من تبرع بالترض للقتل رجاء احدى الحسنين (ث)	٢٩٧ " " " (ط)
(امير)	٣٠١ في باب ما يعنى عن الغلام وما يعنى عن الجارية (م)
	٣٥١ في باب التائم (م)
	٣٦٠ في باب ما جاء فيمن مر بجائط انسان وما شيته (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(ت) الجزية	(١٦٥- امير المؤمنين علي بن ابي طالب)
٢٠٧ في باب لا يقرب المسجد الحرام وهو	رضي الله عنه
(ث) لجرم كله مشرك	٧ حدث في باب مبتدأ الفرض على النبي
٢١٥ في باب ما جاء في هدايا المشركين	صلى الله عليه وسلم الخ (مر)
(مر) للإمام	٤٨ في باب التغير وما يستدل به على ان الجهاد
٢١٧ في باب ما جاء في ذبايح نصارى نبي	فرض على الكفاية (مر)
(ث) تغلب	٥١ في باب الغنيمة لمن شهد الوقعة (ث)
٢٢٦ في باب الرخصة في الاعطاء في	٦٨ في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
(ث) الفداء الخ	٨٤ في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)
٢٢٩ في باب من جاء من عبيد اهل	٩٠ في باب ترك قتل من لا قتال فيه الخ (مر)
(مر) الحرب مسلما	٩٤ في باب امان العبد (مر)
٢٣٥ في باب كراهية الدخول على اهل الذمة	١٢٦ في باب التفريق بين المرأة ولدها (مر)
(مر) في كتاب تسهم الخ	١٢٧ في باب من قال لا يفرق بين الاخوان في
٢٤٦ في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه	البيع (مر)
(ث) الابرى او سلاح	١٣١ في باب المبارزة (مر)
(مر) في باب ما ذبح لتغير الله	١٣٢ » (مر)
(ث) في باب ما قطف البحر وطفقا من ميتته	١٣٥ في باب السواد (ث)
(مر) في كتاب الضحايا	١٤٠ في باب من كره شراء ارض الخراج (ث)
٢٦٢ في باب ما يستحب ان يضحى به من الضم (مر)	١٤١ في باب الارض اذا اخذت عنوة الخ (ث)
٢٧٣ في باب ماورد النبي عن التضحية به (مر)	١٤٢ » (ث)
(مر) في باب ماورد النبي عن التضحية به	١٤٦ في باب المسلم يدل المشركين على عورة
٢٨٣ في باب ما يستحب للمرء من يتولى ذبح	المسلمين (مر)
(مر) نسكه او يشهده	١٤٧ » (مر)
(ث) في باب النسبكية يذبحها غير مالكتها	١٦٢ في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله
(ث) في باب ذبايح نصارى العرب	عز وجل (مر)
(ث) في باب ما جاء في ذبيحة الجبوس	١٨٩ في باب الجبوس اهل كتاب والجزية
٢٨٥ في باب قول المضحى اللهم منك	تؤخذ منهم (مر)
٢٨٧ واليك فتقبل مني الخ	٢٠٠ في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا
(ث) » » » ٢٨٨	رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو
(ث) في باب ما جاء في ولد الاضحية ولبنها	اهله (مر)
(ث) في باب النبي عن اكل لحوم الضحايا	٢٠٩ في باب النهي عن التشديد في جباية
(ث) بعد ثلاث	
(مر) » » »	

الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
في باب من تولى متحرفا لقتال الخ (ث)	٧٧	في باب لا يبيع من اضحيته شيئا (مر)	٢٩٤
في باب قطع الشجر وحرق المنازل (ث)	٨٤	في باب ما جاء في التصديق بركة	٣٠٤
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من	٩١	شعره فضة (مر)	
الرهبان (ث)		في باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما (مر)	٣٠٩
في باب امان العبد (ث)	٩٤	في باب ما جاء في اكل لحوم الجمر	٣٢٩
في باب كيف الامان (ث)	٩٦	الاهلية (مر)	
في باب الكافر الحربي يقتل مسلما ثم يسلم (ث)	٩٨	في باب الرخصة في كسب الحجام (مر)	٣٤٨
» » » (ث)	٩٩	(١٦٦ - علي بن الحسين بن علي عليهم السلام)	
في باب الغلول قليله وكثيره حرام (مر)	١٠١	في باب قتل الشركين بعد الاسار (م)	٦٩
في باب لا يقطع من غل في التنيمة الخ (مر)	١٠٣	في باب تضييحه في الليل من ايام منى (م)	٢٩٠
في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (ث)	١٠٤	(١٦٧ - صمار بن ياسر صحابي رضي الله عنه)	
في باب من زعم لا تقام الحدود في ارض	١٠٥	حدث في باب ما جاء في الارنب (مر)	٣٢١
الحرب حتى يرجع (ث)		(١٦٨ - امير المؤمنين عمر بن الخطاب)	
في باب من فرق بين وجوده قبل القسم	١١٢	رضي الله عنه	
وبين وجوده بعده (ث)		حدث في ما جاء في عذر المستضعفين (مر)	١٣
في باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)	١٢٦	في باب الامام لا يجمر بالتزوي (ث)	٢٩
في باب من قال لا يفرق بين الاخوان	١٢٨	في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (ث)	٣٦
في البيع (ث)		في باب ما على الوالي من امر الجيش (ث)	٤١
في باب بيع السبي من اهل الشرك (مر)	١٢٩	» » (مر)	٤٢
في باب الجميل لا يورث الخ (ث)	١٣٠	» » (ث)	»
في باب السواد (ث)	١٣٤	في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا	٤٦
» » » (ث)	١٣٥	في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة (ث)	»
في باب قدر الخراج الذي وضع على السواد (ث)	١٣٦	في باب التنيمة لمن شهد الوقعة (ث)	٥٠
» » » (ث)	١٣٧	في باب تفضيل الخيل (ث)	٥١
في باب من رأى قسمة الاراضى مغنومة	١٣٨	في باب قسمة التنيمة في دار الحرب (مر)	٥٦
ومن لم يراها (مر)		في باب بيع الطعام في دار الحرب (ث)	٦٠
في باب من كره شراء ارض الخراج (ث)	١٤٠	في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	٦٤
في باب الارض اذا اخذت عنوة فوقف	١٤١	» » » (مر)	٦٧
الخ (ث)		في باب من يجرى عليه الرق (ث)	٧٣
» » » (ث)	١٤٢	» » » (ث)	٧٤
في باب بيان النية التي يقاتل عليها	١٦٨		
في سبيل الله عز وجل (مر)			

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	في باب الذي يموت بالجواز الخ (ث)	٢٧٠	في باب الشجاعة والجن (ث)
٢١٠	في باب ما يؤخذ من الذي اذا اجر في غير بلده الخ (ث)	٢٧٢	في باب فضل الاتفاق في سبيل الله عز وجل (مر)
٢١١	في باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة (ث)	١٨٧	في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا او عجميا (مر)
٢١٦	في باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة (ث)	١٨٩	في باب الجيوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم (ث)
	في باب ما جاء في ذبائح نصارى بني تغلب الخ (ث)	١٩١	في باب الزيادة على الدينار بالصلح (ث)
٢١٨	في باب ما جاء في تعشير اموال بني تغلب (ث)	١٩٦	في باب الضيافة في الصلح (ث)
٢٢٤	في باب المهادنة على غير المدة (مر)	١٩٨	في باب ما جاء في ضيافة من نزل به في باب من يرفع عنه الجزية (ث)
٢٣٤	في باب كراهية الدخول على اهل الذمة كنائسهم والتشبه بهم يوم يروزهم الخ (ث)	١٩٩	في باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية الخ (ث)
٢٥٤	في باب ما لفظ البحر وطقا من ميتة (ث)	٢٠١	في باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة بزنا . . . . . فقد قض عهده (ث)
٢٥٨	في باب ما جاء في اكل الجراد (ث)	٢١٠	في باب يشترط عليهم ان لا يحدثوا في امصار المسلمين كنيسة الخ (ث)
٢٦٥	في باب الاضحية سنة نجب لزوجها ونكرة تركها (ث)	٢٠٢	في باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية (ث)
٢٨٠	في باب كراهية النخع والقرس (ث)		في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيتهم وهيئة المسلمين (ث)
	في باب الذكاة بالحديد الخ (ث)	٢٠٤	في باب لا يدخلون مسجدا بغير اذن (ث)
٢٨١	في باب ذبائح نصارى العرب (ث)	٢٠٦	في باب لا يأخذ منهم في الجزية تمرا ولا خنزيرا (مر)
٢٨٤	في باب من تكنى بابي عيسى (ث)		في باب الوصاة باهل الذمة (ث)
٣١٠	في باب ما جاء في الضبع والتعلب (ث)	٢٠٧	في باب لا يسكن ارض الجواز مشرك (مر)
٣٢٠	في باب ما جاء في الارنب (مر)	٢٠٨	في باب ما جاء في تفسير ارض الجواز وجزيرة العرب (مر)
٣٢٤	في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)		
٣٥٧	في باب ما جاء فيمن سر بجائط انسان او ما شئته (ث)		
٣٥٩	روى في باب امان العبد (ط)		
	(١٦٩ - عمر بن عبد العزيز الامام المادل) رضى الله عنه		

الاسماء والايواب	الاسماء والايواب
مسلمانم يسلم (مر)	١٠٣ في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)
١٢٣ في باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا (مر)	١٣٤ في باب السواد (ط)
(١٧٤ - عمرو بن عبسة صحابي رضي الله عنه)	١٤١ في باب من اسلم من اهل الصلح سقط
٢٣١ حدث في باب الوفاء بالعهود اذا كان	الخراج عن ارضه (ط)
العقد مباحا الخ (مر)	١٤٥ في باب ما يجوز للاسيروا من قدم
(١٧٥ - عمرو بن عوف شهد بدر رضي الله عنه)	ليقتل الخ (ط)
١٩٠ حدث في باب المجوس اهل كتاب	١٩٣ في باب كم الجزية (م)
والجزية تؤخذ منهم (مر)	٢٠٨ في باب لا يسكن ارض الخازم شرك (م)
(١٧٦ - عمرو والقاري صحابي رضي الله عنه)	٢١١ في باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة
١٨ حدث في باب من كره ان يموت بالارض	الامرة واحدة (ط)
التي هاجر منها (مر)	٢١٧ في باب من قال الاضحية جاز يوم
(١٧٧ - عمير مولى أبي اللحم له صحبة)	التحر و ايام التي كلها (ط)
رضي الله عنه	(١٧٠ - عمرو بن تغلب صحابي رضي الله عنه)
٣٠ حدث في باب مشهود من لا فرض	١٧٦ حدث في باب ما جاء في قتال الذين
عليه القتال (مر)	يتعلمون الشعر و قتال الترك (مر)
٥٣ في باب العبيد والنساء والصبيان	(١٧١ - عمرو بن الحنق صحابي رضي الله عنه)
يحضرون الوقعة	١٤٤ حدث في باب الاسير يوم من فلا يكون له
(١٧٨ - عمير بن اسحاق رضى الله تعالى)	ان يقتلهم في اموالهم وانفسهم (مر)
١٧٩ روى في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه	١٤٣ " " " " (مر)
وسلم (ق)	(١٧٢ - عمرو بن شبيب عن أبيه عن جده - ١)
(١٧٩ - عمير بن سلمة الضمري له صحبة)	٥١ حدث في باب الجيش في دار الحرب (مر)
رضي الله عنه	٧٥ في باب من يجرى عليه الرق (مر)
٢٤٣ حدث في باب الارسال على الصيد يتوارى	١٠٢ في باب لا يقطع من غل في الغنيمة الخ (مر)
عنه ثم تجده مقتولا (مر)	١٩٤ في باب كم الجزية (مر)
(١٨٠ - عمران بن حصين صحابي جليل رضي الله عنه)	٣٥٠ في باب ما يستدل به على ان العقيدة على
٢ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)	الاختيار لاعلى الوجوب (مر)
٦٧ في باب ما يحمله بالرجال البالغين منهم (مر)	٣١٢ في باب ما جاء في القرع والعتيرة (مر)
٦٩ في باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر)	٣٥٩ في باب من منع الاتقاع به (مر)
	(١٧٣ - عمرو بن العاص صحابي رضي الله عنه)
	٩٨ حدث في باب الكفار الحربى يقتل

(١) وجده عبد الله بن عمرو بن العاص صحابي من المكثرين - ح

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
٧٢	في باب جريان الرق على الاسير وان	٧٢	الاهلية (مر)
	اسلم الخ (مر)		حرف الفاء
١٠٩	في باب ما احرزه المشركون على المسلمين (مر)		(١٨٤ - النهج العامري صحابي رضي الله عنه)
١٢٨	في باب من قال لا يفرق بين الاخوان		٣٥٧ حدث في باب ما يحل من البيعة بالضرورة (مر)
	في البيع (مر)		(١٨٥ - فديك صحابي رضي الله عنه)
١٦١	في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)		١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة
٢٢٦	في باب الرخصة في الاعطاء في القداء (مر)		بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
٢٧١	في باب لا يجرى الجذع الامن الضان (ث)		(١٨٦ - فرات بن حيان صحابي رضي الله عنه)
٢٧٣	في باب ما يستحب ان يضي به من القنم (مر)		١٤٧ حدث في باب الجاسوس من اهل
٢٨٣	في باب ما يستحب للره من ان يتولى ذبح		الحرب (مر)
	نسكه او يشهده (مر)		(١٨٧ - فروة بن مسيك صحابي رضي الله عنه)
٣٤١	في باب ما جاء في استجاب ترك الاكثواء		٣٤٧ حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه
	والاسترقاء (مر)		وآله وسلم (مر)
٣٤٨	في باب اباحة الرقية بكتاب الله عزوجل		(١٨٨ - فضالة بن عبيد صحابي رضي الله عنه)
	الخ (مر)		٦٠ حدث في باب بيع الطعام في دار الحرب (ث)
٣٥٠	في باب التائم (مر)		حرف القاف
	(١٨١ - عوف بن مالك الاشجعي صحابي)		(١٨٩ - القاسم بن محمد احد الفقهاء السبعة)
	رضي الله عنه		رحمه الله تعالى
٢٢٣	حدث في باب مهادنة الائمة بعد رسول		١٧٢ روى في باب فضل الاتقان في سبيل الله
	رب العزة الخ (مر)		عزوجل (م)
٣٤٩	في باب اباحة الرقية بكتاب الله عزوجل		(١٩٠ - قتادة من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)
	الخ (مر)		٢٣٥ روى في كتاب الصيد والذبايح (ط)
	(١٨٢ - عياض بن حمار المجاشعي صحابي)		(١٩١ - قتادة بن النعمان صحابي بدري)
	رضي الله عنه		رضي الله عنه
٢٠	حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)		٢٩٢ حدث في باب الرخصة في الأكل في
٢١٦	في باب ما جاء في هدايا المشركين للامام (مر)		لحوم الضحايا ولادخال والادخار (مر)
	حرف الغين		
	(١٨٣ - غالب بن ابجر له صحبة رضي الله عنه)		
٣٣٢	حدث في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
<b>حرف الميم</b>	(١٩٢ - قيس بن الحارث صحابي رضي الله عنه)
(١٩٨ - مالك بن انس الامام المشهور)	١٤٦ حدث في باب فضل الحرم في سبيل الله (م)
رحمه الله تعالى	(١٩٣ - قيس بن رافع الاشجعي تابعي)
١٢٧ روى في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة (ط)	رحمه الله تعالى
٢٠٩ في باب ما جاء في تفسير ارض الخجاز	٣٤٦ روى في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (م)
وجزيرة العرب (ط)	(١٩٤ - قيس بن عباد مخضرم رحمه الله تعالى)
(١٩٩ - مالك بن عمير مخضرم رحمه الله تعالى)	١٥٣ روى في باب الصمت عند اللقاء (م)
٢٧ روى في باب المسلم يتوق في الحرب قتل	<b>حرف الكاف</b>
ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (م)	(١٩٥ - كعب بن مالك صحابي مشهور)
(٢٠٠ - مجاشع بن مسعود السلمى صحابي)	رضي الله عنه
رضي الله عنه	٣٣ حدث في باب من ليس نلاما ان يتزو
١٦ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	به بحال (م)
الشرك لمن لا يخاف الفتنة (م)	١٥٠ في باب من اراد غزوة فوري بغيرها (م)
٢٧٠ في باب لا يجزى الجذع الا من الضان (م)	٢٥١ في باب الخروج يوم الخميس (م)
(٢٠١ - مجالد بن سعيد رحمه الله تعالى)	١٧٤ في باب ما جاء في اعطاء البشراء (م)
٢٣٤ روى في باب السواد (ط)	٢٨١ في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (م)
(٢٠٢ - مجاهد من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)	٢٨٢ في باب ما جاء في ذبحة من اطاف الذبح
٢٤ روى في باب ما جاء في عذر	من امرأة اوصى من المسلمين او من اهل
المستضعفين (م)	الكتاب (م)
٥٥ في باب قسمة التزيمة في دار الحرب (م)	(١٩٦ - كعب بن صرة صحابي رضي الله عنه)
١٠٠ في باب جواز اقرا الرجل والرجال	١٦٢ حدث في باب فضل من رمى بسهم
بالغزو في بلاد العدو (م)	في سبيل الله عز وجل (م)
١٨٠ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	<b>حرف اللام</b>
على الاديان (ط)	(١٩٧ - الليث بن سعد امام مشهور)
١٨٥ في باب من يؤخذ منه الجزية من اهل	رحمه الله تعالى
الكتاب الخ (ق)	١٠٦ روى في باب من زعم لا تقسام الحدود
١٨٦ في " " " (ط)	في ارض الحرب حتى يرجع (ط)
٢٣٥ في باب كتاب الصيد والذبايح (ط)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٢٠ حدث في باب ما جاء في الارنب (ق)	٢٨٦ في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ط)
٣٢١ " " " (مر)	٢٩٤ في باب اطعام البائس الفقير (ط)
(٢٠٧) - محمد الباقر ائمة اهل البيت عليهم السلام	(٢٠٣) - محمد بن اسحاق امام النارى
٣٠٢ روى في باب من قال لا تكثر عظام	رحمه الله تعالى
القيقة وياكل اهلها منها الخ (ق)	٣٢ روى في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (ق)
٣٠٤ في باب ما جاء في وقت العقيقة (ق)	٣٧ في باب من يبدأ بجهاده من المشركين (ق)
(٢٠٨) - محمد بن عمر الوائلى صاحب المغازى	٥٦ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (ق)
رحمه الله تعالى	٦٨ في باب ما يفعله بالرجال البائسين منهم (ق)
٨٢ روى في باب المرأة تقاتل فتقتل (ق)	٧٩ في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة الخ (ق)
٨٨ في باب الرخصة في عقد دابة من يقااله حال القتال (ق)	٩٢ في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز الخ (ق)
(٢٠٩) - محمد بن المنكدر من خيار التابعين	١٢٩ في باب بيع النبي من اهل الشرك (ق)
رحمه الله تعالى	١٣٢ في باب الميازة (ق)
١٧٢ روى في باب فضل الاقناع في سبيل الله - عن ورجل (م)	٢٨٥ في باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب الخ (ق)
(٢١٠) - محببة صحابي رضى الله عنه	(٢٠٤) - محمد بن سيرين من ائمة التابعين
٣٣٧ حدث في باب التزهر عن كسب الجحام (مر)	رحمه الله تعالى
(٢١١) - مخنف بن سالم صحابي رضى الله عنه	١٢٣ روى في باب السواد (ط)
٢٢٠ حدث في كتاب الضحايا (مر)	(٢٠٥) - محمد بن كعب القرظى من علماء التابعين
٣١٣ في باب ما جاء في الفرع والفرع (مر)	رحمه الله تعالى
(٢٢٢) - نخول البهزى صحابي رضى الله عنه	٢٣٤ روى في باب تقض اهل العهد او بعضهم على العهد
٣٦٠ حدث في باب ما جاء فيمن مر بجائط انسان او ما شئت (مر)	(٢٠٦) - محمد بن صفوان صحابي (١)
(٢١٣) - مروان الامير المشهور	رضى الله عنه
٢٤ روى في باب ما يفعله بالرجال البائسين منهم (م)	

(١) محمد بن صفوان الانصارى ابو مرحب صحابي وقيل فيه صفوان بن محمد والاول اصوب وله حديث في الارنب - تق

ورواه ليبيته عن صفوان بن محمد او محمد بن صفوان - ح -



الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٨٦ في باب تحريم قتل ماله روح (ث)	( ٢١٤ - مسروق من ائمة التابعين رحمه الله تعالى )
١٣٩ في باب الارض اذا كانت صلحا رقابها	٣٥٧ روى في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (ط)
(مر) لاهلها الخ	( ٢١٥ - مسور بن محرز صحابي رضي الله عنه )
١٦٦ في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	٦٤ حدث في باب ما يفعله بالرجال البالغين
(مر) في باب تمنى الشهادة ومسألتها	٣٣٠ (مر)
١٨٧ في باب من قال تؤخذ منه الجزية عسرا	١١٣ في باب من اسلم على شيء فهو له (مر)
(مر) كانوا وعجا	١٤٤ في باب الاسير يؤخذ عليه ان يعث اليهم
(مر) في باب كم الجزية	بفدائهم او يعود في اسيارهم (مر)
( ٢١٩ - معاذ بن سعد صحابي رضي الله عنه )	٢١٨ في باب المهادنة على النظر للمسلمين (مر)
٢٨٣ حدث في باب ما جاء في ذبيحة من اطاق	٢٢١ في باب ما جاء في مدة الهدنة (مر)
الذبح من امرأة وصى (مر)	٢٤٣ في باب نزول سورة الفتح على
( ٢٢٠ - معاوية كاتب وحى رسول الله )	رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)
صلى الله عليه وسلم	٢٥٧ في باب الهدنة على ان يرد الإمام من جاء
١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة	بلده مسلما من المشركين (مر)
بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	٢٢٨ في باب تقص الصلح الخ (مر)
( ٢٢١ - معقل بن يسار صحابي رضي الله عنه )	٢٣٣ في باب تقص اهل العهد وبعضهم العهد (مر)
٤١ حدث في باب ما على الوالي من	( ٢١٦ - مطرف بن مازن رحمه الله تعالى )
امر الجيش (مر)	١٩٣ روى في باب كم الجزية (ق)
( ٢٢٢ - مغيرة بن شعبه صحابي مشهور )	( ٢١٧ - معاذ بن انس الجهني صحابي رضي الله عنه )
رضى الله عنه	١٥٢ حدث في باب ما يؤمر به من انضمام
٣٤١ حدث في باب ما جاء في استحباب ترك	العسكر (مر)
الاكتواء والاسترقاق (مر)	١٧٢ في باب فضل الذكر في سبيل الله
( ٢٢٣ - مقداد بن الاسود صحابي مشهور )	عز وجل (مر)
رضى الله عنه	١٧٣ في باب تشييع الغازي وتوديعه (مر)
٢١ حدث في باب اصل فرض الجهاد (ث)	( ٢١٨ - معاذ بن جبل من كبار الصحابة )
١٨١ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	رضى الله عنه
على الاديان (مر)	٢٠ حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)
مقداد	٦٠ في باب ما فضل في يده من الطعام واللف
	في دار الحرب (مر)

الاسماء والايواب	الاسماء والايواب
(٢٣٠ - نيمان بن بشير له صحبة رضي الله عنه)	(٢٢٤ - مقداد بن سويد صحابي مشهور)
٤٥ حدث في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا ايديكم الى الهلكة (ث)	رضي الله عنه
١٥٨ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	٢٥٨ حدث في باب ما جاء في أكل الجراد (ث)
(٢٣١ - نيمان بن مقرن صحابي مشهور رضي الله عنه)	(٢٢٥ - مقدام بن معدى كرب صحابي مشهور)
١٥٣ حدث في باب اى وقت يستحب اللقاء (مر)	رضي الله عنه
(٢٣٢ - نعيم بن مسعود صحابي رضي الله عنه)	٣٣١ حدث في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الالهية (مر)
٢١١ حدث في باب السنة ان لا يقتل الرسل (مر)	٣٣٢ " " " (مر)
<b>حرف الواو</b>	(٢٢٦ - مكحول التميمي رحمه الله تعالى)
(٢٣٣ - واثلة بن الاسقع صحابي مشهور)	٥٣ روى في باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة (ق)
رضي الله عنه	٢٩٧ في باب الاضحية جاز يوم النحر ويوم المنى كلها الخ (ط)
٢٨ حدث في باب ما جاء في تجهيز الغازي وابر الجاعل (مر)	(٢٢٧ - موسى بن عقبة من ائمة المنازى)
١٨٨ في باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن (مر)	رحمه الله تعالى
(٢٣٤ - وحشى له صحبة)	٨٤ روى في باب قطع الشجر وحرق المنازل (ق)
٩٧ حدث في باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود (مر)	٢٢١ في باب المهادنة على النظر للمسلمين (ق)
(٢٣٥ - الوليد بن عقبة له صحبة رضي الله عنه)	٢٢٨ في باب الهدنة على ان يرد الامام من جاءه بلده مسلما من المشركين (ق)
٥٥ حدث في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	٢٣٤ في باب تقض اهل العهد وبعضهم العهد (ق)
(٢٣٦ - الوليد بن هشام رحمه الله تعالى)	<b>حرف النون</b>
١٠٣ روى في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)	(٢٢٨ - نافع من اجلة التابعين رحمه الله تعالى)
<b>حرف الهاء</b>	٣٨ روى في باب من يبدأ بجهاده من المشركين (م)
(٢٣٧ - هشام بن حكيم صحابي رضي الله عنه)	٥٤ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (م)
٢٠٥ حدث في باب النهى عن التشديد في جباية الجزية (مر)	(٢٢٩ - نيشة الخير صحابي رضي الله عنه)
	٢٩٢ حدث في باب الرخصة في الأكل في لحوم الضحايا والادخال والادخار (مر)
	٣١٢ في باب ما جاء في القرع والعتيرة (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(٢٤٦) - ابو الاشود يقال ابو الاسود السلمي عن ابيه عن جده (١)	(٢٣٨) - هشام بن عروة عن ابيه رحمه الله تعالى (١١٩) روى في باب فتح مكة حرسها الله (٥)
٢٦٨ حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (مر)	(٢٣٩) - هشام بن يوسف رحمه الله تعالى (١١٣) روى في باب كم الجزية (ق)
٢٧٢ في باب ماجاء في افضل الضحايا (مر)	(٢٤٠) - هنيذة رجل من خزاعة صحابي (رضي الله عنه) ١٥٥ حدث في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (مر)
(٢٤٧) - ابو اسيد صحابي رضي الله عنه (١٥٥) حدث في باب الصف عند القتال (مر)	حرف الياء
٢٧٢ في باب صل السوف عند اللقاء (مر)	(٢٤١) - يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن (٨٩) حدث في باب الاسير يوثق (م)
(٢٤٨) - ابو امامة بن سهل له رؤية رضي الله عنه (٢٩٧) حدث في باب من قال الضحايا الى آخر الشهر الخ (ث)	(٢٤٢) - يزيد بن رومان تابعي رحمه الله تعالى (٩٥) روى في باب امان المرأة (م)
٣٥١ في باب الاستغسال للدين (م)	١٨٧ في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا اوبخا (ق)
٣٥٢ " " (م)	(٢٤٣) - يزيد بن هريرة رحمه الله تعالى (٥٣) حدث في باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوفاة (ط)
(٢٤٩) - ابو امامة الباهلي صحابي رضي الله عنه (٤٨) حدث في باب الثغر وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (مر)	(٢٤٤) - يعلى بن منية صحابي رضي الله عنه (١٦) حدث في باب الرخصة في الائمة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
٤٦ في باب تحريم قتل ماله روح (ث)	٢٩ في باب من استاجر انسانا للخدمة في النزوة (مر)
٤٦١ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	الكنى من الرجال
١٦٦ في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	(٢٤٥) - ابواب الانصاري صحابي رضي الله عنه (٣٤٧) حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
٢٥٨ في باب ماجاء في اكل الجراد (مر)	
٢٧٣ في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)	
٢٧٨ في باب الزكاة في المقدور عليه ما بين الية والخلق (مر)	
(١٥٠) - ابواب الانصاري من كبار الصحابة رضي الله عنه	
٢٧ حدث في باب ماجاء في كراهية اخذ الجائل وما جاء في الرخصة فيه من السلطان (مر)	
٤٥ في باب ماجاء في قول الله عز وجل وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا ايديكم الى التهلكة (ث)	
٧١ في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ (مر)	

الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
١٧٩ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (ث)	٩١ في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان الخ (١) (مر)
١٨٥ في باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب (مر)	٩٤ في باب جواز انفراد الرجل والرجال بالتزو في بلاد العدو (ث)
٢٠٦ في باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك (ث)	١٢٦ في باب التفريق بين المرأة وولدها (مر)
٢٥٢ في باب الحيتان ودمية البحر (ث)	٢٥٤ في باب ما لفظ البحر وطقا من متية (ث)
٢٥٣ » » » (ث)	٢٦٨ في باب الرجل يضحى عن نفسه الخ (ث)
» في باب ما لفظ البحر وطقا من ميتة (ث)	(٢٥٦ - ابو بردة بن ابى موسى تاجي)
٢٦٥ في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (ث)	رحمه الله تعالى
٣٤٩ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (ث)	١٩ روى في باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها (م)
(٢٥٤ - ابو بكره صحابي رضي الله عنه)	(٢٥٧ - ابو رزة الاسلمى صحابي رضي الله عنه)
٢٥٥ حدث في باب لا ياخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا اما عليهم (مر)	٦٠ حدث في باب السرية تاخذ العلف والطعام (ث)
٢٣١ في باب الوفاء بالعهد اذا كان المقدم مباحا الخ (مر)	(٢٥٣ - ابو بكر الصديق رضي الله عنه)
(٢٥٥ - ابو ثعلبة الخشني صحابي رضي الله عنه)	مخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٥٢ حدث في باب ما يؤمر به من انضمام العسكر (مر)	٥٠ حدث في باب الغنمة لمن شهد الوقعة (ث)
٢٣٧ في باب العلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (مر)	٨٥ في باب قطع الشجر وحرق المنازل (ث)
٢٤٢ في باب الا رسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (مر)	» في باب من اختار الكف عن القطع والتحريق الخ (ث)
٢٤٤ في باب غير العلم اذا اصاب صيدا (مر)	٨٦ في باب تحريم قتل مثل الروح (ث)
٢٤٥ في باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا تقطعه قطعتين (مر)	٨٩ في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان الخ (ث)
٢٤٨ في باب الصيد يرمى فيقع على الارض (مر)	٩٠ » » (ث)
	٩٨ في باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم (ث)
	١١١ في باب ما احرزه المشركون على المسلمين (ث)
	١٣٢ في باب ما جاء في قتل الرؤس (ث)
	١٣٤ في باب السواد (ث)
	١٧٣ في باب تشييع الغازي وتوديعه (ث)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(٢٦٢ - ابو الدرداء صحابي جليل رضي الله عنه)	٣١٤ في باب ما يحرم من جهة الاكل
١٣٠ حدث في باب الارض اذا كانت	العرب (مر)
(مر) صلحا رقابها لاهلها البيع	٣١٥ " " " (مر)
١٦٤ في باب الشهيد يشفع	٣٣١ في باب ما جاء في اكل لحوم الجمر
(مر) في باب لا يجزى الجزع الا من الضأن	الاهلية (مر)
(مر) في باب ما يستحب ان يسمى به	٣٣٤ في باب ما جاء في الصورة
(٢٦٣ - ابو ذر الثفاري الصحابي المشهور)	(٢٥٦ - ابو جحيفة صحابي معروف)
رضي الله عنه	رضي الله عنه
٤ حدث في باب مبتدأ الخلق	٣٣٦ حدث في باب التنزيه عن كسب الجحام (مر)
(مر) في باب الميازة	(٢٥٧ - ابو حذرد صحابي رضي الله عنه)
(ث) في باب فضل الجهاد في سبيل الله	١١٥ حدث في باب المشركين يسابوا قبل
(مر) في باب فضل الاتفاق في سبيل الله	الاسر (مر)
عز وجل	١١٦ " " " (ث)
(مر) في باب الوصاة باهل الذمة	(٢٥٨ - ابو حمزة رحمه الله تعالى)
(مر) في باب ما جاء في افضل الضحايا	٢١١ روى في باب ما يؤخذ من الذمي اذا
(٢٦٤ - ابورافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)	اتجر في غير بلده
١٤٥ حدث في باب الاسير يؤخذ عليه ان يعث	(٢٥٩ - ابو حميد الساعدي صحابي مشهور)
اليهم بفداء او يهود في اسارهم	رضي الله عنه
(مر) في باب الصيد والذبايح	٣٧ حدث في باب ما جاء في الاستماعة
(مر) في باب الضحايا	بالمشركين (مر)
٢٦٨ في باب الرجل يضحى عن نفسه الخ	٢١٥ في باب ما جاء في هدايا المشركين للامام (مر)
٣٠٤ في باب ما جاء في التصديق بزنة شعره	٣٥٨ في باب تحريم اكل مال النير بغير اذنه (مر)
فضة	(٢٦٠ - ابو الحويرث رحمه الله تعالى)
(مر) في باب ما جاء في التاذين في اذن الصبي	١٩٥ روى في باب كم الجزية (م)
(٢٦٥ - ابورزين الغفيلي صحابي رضي الله عنه)	(٢٦١ - ابو خزامة زيد بن الحارث عن ابيه)
٣١٢ حدث في باب ما جاء في القرع والعتيرة (مر)	رضي الله عنه
(٢٦٦ - ابورزين مسعود مولى شقيق بن سلمة)	٣٤٩ حدث في باب اباحة الرقية بكتاب
رحمه الله تعالى	الله عز وجل (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
١٥٩	٢٤١
» » » (مر)	في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك
١٦٠	تم تجده مقتولا (م)
» » » (مر)	(٢٦٧- ابو رويح صحابي رضي الله عنه)
١٧٣	١٢٤
في باب فضل الصوم في سبيل الله (مر)	حدث في باب المرأة تسمى مع زوجها (مر)
١٩٧	(٢٦٨- ابو رهم السماعي صاحب النبي)
في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة (مر)	صلى الله عليه وسلم
٢٥٨	٨٧
في باب ما جاء في أكل الجراد (ث)	حدث في باب تحريم قتل ماله روح (مر)
٢٧٣	(٢٦٩- ابورحمة صحابي رضي الله عنه)
في باب ما يستحب ان يضحى به من	١٤٩
الغنم (مر)	حدث في باب فضل الحرس في سبيل الله (مر)
٢٨١	(٢٧٠- ابوسعيد الجدرى له ولاية صحبة)
في باب الذكاة بما انهر الدم الخ	رضي الله عنهما
٢٨٩	١٥
في باب الرجل يشتري احمية وهي تامة	حدث في باب الرخصة في الائمة
ثم عرض لها قصص (مر)	بدارالشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
٢٩٢	٢٦
في باب الرخصة في الأكل من لحوم	في باب الرجل تكون له ابوان مسلمان
الضحايا والاطعام والادخار (مر)	او احدهما فلا ينز والابا ذن اهله (مر)
٣١٦	٣٦
في باب ما يحرم من جهه تالا تاكل	في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (مر)
العرب (مر)	٤٠
٣٢٤	المسلمين الخ (مر)
في باب ما جاء في الضبي (مر)	في باب التغير وما يستدل به على ان الجهاد
» » » (مر)	فرض على الكفاية (مر)
٣٣٥	٥٤
في باب ذكاة ما في بطن الذبيحة (مر)	في باب قسمة الغنيمة في دارالحرب (مر)
٣٤٤	٦٣
في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	في باب ما يفعله بذراري من ظهر عليه (مر)
٣٥٤	٧٤
في باب من اباح الاستصباح به (مر)	في باب من يجرى عليه الرق (مر)
٣٥٩	٩٧
في باب ما جاء فيمن مر بجناظ انسان	في باب نزول اهل الحنين او بعضهم على
او ماشيته (مر)	حكم الامام الخ (مر)
٣٦٠	١٢٤
» » » (ث)	في باب المرأة تسمى مع زوجها (مر)
(٢٧١- ابوسلمة بن عبد الرحمن بن عوف)	في باب وطأ السبايا بالملك (مر)
رحمه الله تعالى	١٥٨
٢٩٧	في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)
روي في باب من قال الضحايا الى آخر	
الشهر الخ (م)	
(٢٧٢- ابوشريح المدوني صحابي)	
رضي الله عنه	
١٩٧	
حدث في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة (مر)	
٢١٢	
في باب الحربي اذا جلا الى الحرم الخ (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(ط) الخجاز وجزيرة العرب	(٢٧٣ - ابو طلحة الانصاري من كبار الصحابة)
(٢٧١ - ابو عثمان النهدي رحمه الله تعالى)	رضي الله عنه
٢٥٧ روى في باب ما جاء في أكل الجراد (م)	٢١ حدث في باب اصل فرض الجهاد (ث)
(٢٨٠ - ابو العشاء الدارمي عن ابيه)	٢٢ في باب الامام اذا ظهر على قوم اقام
ولا ييه صحبة رضي الله عنه	بصرتهم ثلاثا (مر)
٢٤٦ حدث في باب ما جاء في ذكاة مالا يقدر	(٢٧٤ - ابو العالية تابعي مشهور رحمه الله تعالى)
على ذبحه الابري اوسلاح (مر)	٨ روى في باب مبتدأ القرض على النبي
(٢٨١ - ابو قتادة صحابي مشهور رضي الله عنه)	صلى الله عليه وسلم (م)
٢٥ حدث في باب الرجل يكون عليه دين	(٢٧٥ - ابو عبد الرحمن المقرئ رحمه الله تعالى)
فلا يفزوا الا باذن اهل الدين (مر)	٢٠٩ روى في باب ما جاء في تفسير ارض الخجاز
٤٨ في باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد	وجزيرة العرب (ط)
فرض على الكفاية (مر)	(٢٧٦ - ابو عبيس صحابي رضي الله عنه)
٥٠ في باب السلب للقاتل (مر)	١٦٢ حدث في باب فضل المثنى
٢٦٨ في باب الرجل يضحى عن نفسه (ث)	في سبيل الله (مر)
٣٢٢ في باب ما جاء في حمار الوحش (مر)	(٢٧٧ - ابو عبيدة بن الجراح امين الامة)
(٢٨٢ - ابو كبشة الانصاري صحابي رضي الله عنه)	رضي الله عنه
٣٤٠ حدث في باب موضع الخجامة (مر)	٢٣ حدث في باب المسلم توقي في الحرب
٦ في باب ما جاء في وقت الخجامة (مر)	قتل ابيه ولو قتله لم يكن به باس (ث)
(٢٨٣ - ابو كريمة مقدام بن معدى كرب وكان)	٤٧ في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)
له صحبة رضي الله عنه	١٧١ في باب فضل الاتفاق في سبيل الله
١٩٧ حدث في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (مر)	عز وجل (مر)
(٢٨٤ - ابو مالك الاشعري صحابي رضي الله عنه)	٢٠٨ في باب لا يسكن ارض الخجاز مشرك (مر)
١٦٦ حدث في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	٢٥١ في باب الحيتان وميتة البحر (ث)
(٢٨٥ - ابو مسعود الانصاري صحبة بن عمرو)	» » » (مر)
صحابي رضي الله عنه	(٢٧٨ - ابو عبيدة معمر بن المثنى)
٢٨ حدث في باب ما جاء في تجهيز الغازي	اللتوي رحمه الله تعالى
ولجر الخجامل (مر)	٢٠٨ روى في باب ما جاء في تفسير ارض
في	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(٢٨٩- ابو واقد الليثي صحابي رضى الله عنه	١٧٢ في باب فضل الاتفاق في سبيل الله
٢٤٥ حدث في باب ما قطع من الحى فهو	عز وجل (مر)
ميتة (مر)	٢٦٥ في باب الاخوية سنة نحب لزومها
٣٥٦ في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)	ونكره تركها (ث)
(٢٩٠- ابو وهب الجشمي وكانت)	(٢٨٦- ابو نجيب عمرو بن عبسة السلمى صحابي)
له صحبة رضى الله عنه	رضي الله عنه
٣٠٦ حدث في باب ما يستحب ان يسمى به (مر)	١٦١ حدث في باب فضل من رمى بسهم
(٢٩١- ابو هريرة حافظ الصحابة رضى الله عنه)	في سبيل الله عز وجل (مر)
٣ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)	١٦٢ " " (مر)
٤ " " (مر)	(٢٨٧- ابو ليلى صحابي رضى الله عنه)
٥ " " (مر)	١٩٨ حدث في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (مر)
١٤ في باب ما جاء في عذر المستضعفين (مر)	(٢٨٨- ابو موسى الاشعري صحابي)
١٥ في باب الرخصة في الاقامة بداء الشرك	مشهور رضى الله عنه
ان لا يخاف الفتنة (مر)	٣ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)
١٧ " " (مر)	٤٤ في باب من تبرع للتعرض بالقتل وجاء
٢٣ في باب من اعتذر بالضعف والمرض	احدى الحسينيين (مر)
والزمانه (مر)	٥١ في باب لجيش في دار الحرب الخ
٢٤ في باب الرجل لا يجحد ما يقضي (مر)	٩١ في باب يمتل من لا قتال فيه من الكفار
٢٥ " " (مر)	جائز (مر)
٣٦ في باب ليس للامام ان ينزوه به بحال (مر)	١٢٨ في باب من قال لا يفرق بين الاخوين
٣٩ في باب ما يجب على الامام من الغزو	في البيع (مر)
بنفسه او بغيره في كل عام (مر)	١٥٢ في باب كراهية تمتي لقاء العدو
٤٠ في باب الامام ينزى من اهل دار من	١٦٧ في باب بيان النية التي يقا تل عليها
للمسلمين الخ (مر)	ليكون في سبيل الله عز وجل (مر)
٤٨ في باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد	" " (مر)
فرض على الكفاية (مر)	١٦٨ " " (مر)
٤٩ في باب السيرة في الشريكين عبدة	٢٢٦ في باب الرخصة في الاعطاء في القتل (مر)
الا واثان الخ (مر)	٢٠٥ في باب تسمية المولود حين يولد (مر)
٦٥ في باب ما يفضله بالرجال البائسين منهم (مر)	٢٢٢ في باب ما جاء في حمار الوحش (مر)
" " (مر)	٢٣٣ في باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل الثمن (مر)
٦٦ " " (مر)	



الاسماء والايواب	الاسماء والايواب	الاسماء والايواب	الاسماء والايواب
(مر)	فيدخلان الجنة	٧١	في باب المنع من احراق المشركين بعد الاسار
(مر)	في باب من يسلم فيقتل مكانه	١٦٧	(مر)
(مر)	في سبيل الله	(مر)	٧٥
(مر)	في باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون	١٦٨	(مر)
(مر)	في سبيل الله عز وجل	(مر)	٧٦
(مر)	»	١٦٩	(مر)
(مر)	في باب تمنى الشهادة ومسا لتها	(مر)	٨٨
(مر)	في باب الشجاعة والجلين	١٧٠	(مر)
(مر)	في باب فضل الاضاق في سبيل الله	١٧١	(مر)
(مر)	في باب ما جاء في قتال الذين يتتعلون الشعر	١٧٥	(مر)
(مر)	»	١٧٦	(مر)
(مر)	في باب ما جاء في قتال الهند	(مر)	٩٤
(مر)	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان	١٧٧	(مر)
(مر)	»	١٨٠	(مر)
(مر)	في باب من لا يؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان	١٨٢	(مر)
(مر)	في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة	١٩٧	(مر)
(مر)	في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هياتهم وهيمة المسلمين	٢٠٣	(مر)
(مر)	في باب لا ياخذون على المسلمين سروات الطرق الخ	(مر)	١٠٠
(مر)	»	٢٠٤	(مر)
(مر)	في باب لا يسكن ارض الجاهل مشرك	٢٠٨	(مر)
(مر)	في باب ما جاء في تفسير ارض الجاهل	٢٠٩	(مر)
(مر)	وجزيرة العرب	(مر)	١٠١
(مر)	في باب مهادنة الائمة بعد رسول رب	٢٢٣	(مر)
(مر)	العزة الخ	(مر)	١١٣
(مر)	في باب المهادنة على من يقوى على قتاله	٢٢٥	(مر)
(مر)	في باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية	٢٣٢	(مر)
(مر)	في باب امان العبد	(مر)	١١٧
(مر)	في باب القول قليله وكثيره حرام	(مر)	١١٨
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	في باب من اسلم على شئ فهو له	(مر)	في باب فتح مكة حرسها الله تعالى
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	في باب قدر الخراج الذي وضع على السواد	(مر)	»
(مر)	في باب من رأى قسمة الاراضى المنومة ومن لم يراها	(مر)	»
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	في باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل	(مر)	»
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	في باب من اراد غزوة فوري يغيرها	(مر)	»
(مر)	في باب كراهية تمنى لقاء العدو	(مر)	»
(مر)	في باب فضل الجهاد في سبيل الله	(مر)	»
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	في باب فضل الشهادة في سبيل الله	(مر)	»
(مر)	عز وجل	(مر)	»
(مر)	في باب فضل من يجرح في سبيل الله	(مر)	»
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	في باب فضل من قتل كافرا	(مر)	»
(مر)	في باب الرجلين يقتل احدهما صلح به	(مر)	»

٤١	الاسماء والابواب	٤٢	الاسماء والابواب
٢٤٠	في باب من ترك التسمية وهو ممن تحمل ذبيحته (م)	٢٤٠	في باب من ترك التسمية وهو ممن تحمل ذبيحته (م)
٢٩٠	في باب ما جاء في البيهية تريد أن تموت فقط فتذبح (ث)	٢٩٠	في باب ما جاء في البيهية تريد أن تموت فقط فتذبح (ث)
٢٥٢	في باب الحيطان وميتة البحر (م)	٢٥٢	في باب الحيطان وميتة البحر (م)
٢٥٤	في باب ما لفظ البحر وطفًا من ميتة (ث)	٢٥٤	في باب ما لفظ البحر وطفًا من ميتة (ث)
٢٥٥	» » » (ث)	٢٥٥	» » » (ث)
٢٦٠	في كتاب الضحايا (م)	٢٦٠	في كتاب الضحايا (م)
٢٦٧	في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (م)	٢٦٧	في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (م)
٢٦٩	» » » (ث)	٢٦٩	» » » (ث)
٢٧١	في باب لا يجزى الجذع الا من الضان الخ (م)	٢٧١	في باب لا يجزى الجذع الا من الضان الخ (م)
٢٧٣	في باب ما يستحب ان يضحى به من النعم (م)	٢٧٣	في باب ما يستحب ان يضحى به من النعم (م)
٢٧٨	في باب الذكاة في المقدور عليه ما بين الية والخلق (م)	٢٧٨	في باب الذكاة في المقدور عليه ما بين الية والخلق (م)
٢٨٦	في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (م)	٢٨٦	في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (م)
٢٨٧	في باب قول المضحى اللهم منك واليك تقبل مني الخ (م)	٢٨٧	في باب قول المضحى اللهم منك واليك تقبل مني الخ (م)
٢٩٤	في باب لا يبيع من اضغيته شيئا (م)	٢٩٤	في باب لا يبيع من اضغيته شيئا (م)
٢٩٦	في باب الاضغى جائز يوم النحر وايام مني كلها (م)	٢٩٦	في باب الاضغى جائز يوم النحر وايام مني كلها (م)
٣٠٢	في باب ما يبق عن الغلام وما يبق من الجارية (م)	٣٠٢	في باب ما يبق عن الغلام وما يبق من الجارية (م)
٣٠٧	في باب ما يكره ان يسمى به (م)	٣٠٧	في باب ما يكره ان يسمى به (م)
»	في باب تغيير الاسم القبيح الخ (م)	»	في باب تغيير الاسم القبيح الخ (م)
٣٠٨	في باب ما يكره ان تكنى به (م)	٣٠٨	في باب ما يكره ان تكنى به (م)
٣١٣	في باب ما جاء في الفرع والعتيرة (م)	٣١٣	في باب ما جاء في الفرع والعتيرة (م)
٣١٩	في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (م)	٣١٩	في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (م)
٣١٩	في باب ما جاء في الضبع والعلب (ث)	٣١٩	في باب ما جاء في الضبع والعلب (ث)
١٢٤	في باب ما جاء في الضب (م)	١٢٤	في باب ما جاء في الضب (م)
٣٢٦	في باب ما روى في القغذ الخ (م)	٣٢٦	في باب ما روى في القغذ الخ (م)
٣٣١	في باب ما جاء في أكل لحوم الحرم الاهلية (م)	٣٣١	في باب ما جاء في أكل لحوم الحرم الاهلية (م)
٣٣٩	في باب ما جاء في فضل الحجامة (م)	٣٣٩	في باب ما جاء في فضل الحجامة (م)
٣٤٠	في باب ما جاء في وقت الحجامة (م)	٣٤٠	في باب ما جاء في وقت الحجامة (م)
٣٤٣	في باب ما جاء في اباحة التداوى (م)	٣٤٣	في باب ما جاء في اباحة التداوى (م)
٣٤٥	في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (م)	٣٤٥	في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (م)
٣٥٣	في باب السمن او الزيت نموت فيه فارة (م)	٣٥٣	في باب السمن او الزيت نموت فيه فارة (م)
٣٥٥	في باب تحريم أكل السم القاتل (م)	٣٥٥	في باب تحريم أكل السم القاتل (م)
٣٦٠	في باب ما جاء فيمن مريحناظ انسان او ماشيته (م)	٣٦٠	في باب ما جاء فيمن مريحناظ انسان او ماشيته (م)
٣٦١	» » » (م)	٣٦١	» » » (م)
<b>الابناء</b>			
(٢٩٢) - ان الخصامية صحابي رضي الله عنه			
٢٠ حدث في باب اصل فرض الجهاد (م)			
(٢٩٣) - ابن شهاب الزهري الامام المشهور			
<b>رحمه الله تعالى</b>			
٣١ روى في باب من ليس للامام ان يفز به بحال (م)			
٥٣ في باب الرضخ لمن يستعان من به اهل الذمة على قتال اهل الشركين (م)			
٥٤ في باب تسمية التنيمة في دار الحرب (م)			
١٣١ في باب البارزة (م)			
١٣٢ في باب ما جاء في قتل الرؤس (م)			
١٦٠ في باب الجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم (م)			
٢٠٠ في باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة بونا... فقد قضى عهده (م)			

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٠٧ حدثت في باب تغيير الاسم القبيح (مر)	٣٢٨ في باب قرض الصلح الخ (م)
(٣٠٠) - سلمي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها	٣٢٤ في باب ما جاء في معاقره الاعراب وذبايح الجن (م)
٣٣٩ حدثت في باب ما جاء في فضل الحجامه (مر)	(٢٩٤ - ابن كعب بن مالك عن عمه)
(٣٠١) - الشفاء صحابية رضي الله عنها	٧٧ حدثت في باب النبي عن قصد النساء والولدان بالقتل (مر)
٣٤٩ حدثت في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)	٧٨ في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والنارة من غير قصد (مر)
(٣٠٢) - عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها	النساء
٣ حدثت في باب مبتدأ الخلق (مر)	(٢٩٥) - اسماء بنت ابى بكر الصديق صحابية
٦ في باب مبتدأ البعث والتنزيل (مر)	رضي الله عنها
٥ " " (ث)	١٢١ حدثت في باب فتح مكة بحرسها الله تعالى (مر)
٨ في باب مبتدأ القرض على النبي صلى الله عليه وسلم الخ (مر)	١٢٩ في باب بيع الصبي من اهل الشرك (مر)
٩ في باب الاذن بالمجرة (مر)	٢٧٩ في باب الذبح في النعم والبقر والفرس والطائر والخنزير في الابل (مر)
١٧ في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	٥ في باب جواز التحريم يذبح والذبح فيما ينحر (مر)
٢١ في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٣٢٧ في باب اكل لحوم الخيل (مر)
٣٧ في باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين (مر)	(٢٩٦) - اسماء بنت عميس صحابية رضي الله عنها
٤٣ باب في ما على الوالي من امر الجليش (مر)	٣٤٦ حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
٥٢ في باب تفضيل الخيل (مر)	٣٤٨ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)
٧٤ في باب من يجزى عليه الرق (مر)	(٢٩٧) - زينب ام المؤمنين رضي الله عنها
٨٢ في باب المرأة تقاتل فتقتل (مر)	٢٥٨ حدثت في باب ما جاء في اكل الجراد (ث)
٨٩ في باب الاسير يوثق (مر)	(٢٩٨) - زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
٩٥ في باب امان المرأة (ث)	٩٥ حدثت في باب امان المرأة (مر)
٩٧ في باب نزول اهل الحصن وبعضهم على حكم الامام الخ (مر)	(٢٩٩) - زينب بنت ام سلمة رضي الله عنها ربيبة
١٢٣ في باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من الصبي قبل التمس (مر)	النبي صلى الله عليه وسلم
١٨١ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٠٣ في باب ما جاء في وقت العقيقة الخ (مر)	٢٠٣ في باب يشترط عليهم ان يقرتوا بين هيتهم وهيئة المسلمين (مر)
٣١٠ في باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما (مر)	٢٢٥ في باب لاخير في ان يعطيم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (مر)
» في باب المرأة تكنى وليس لها ولد (مر)	٢٣١ في باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية (مر)
٣١١ » » (مر)	٢٣٩ في باب ترك التسمية وهو ممن تحمل ذبيحته (مر)
٣١٢ في باب ما جاء في القرع والتيرة (مر)	٢٥٠ في باب ما جاء في البهيمة تريد ان تموت فتذبح (مر)
٣١٦ في باب ما يحرم من جهة مالا تأكل العرب (مر)	٢٦١ في كتاب الضحايا (مر)
٣١٧ » » (مر)	٢٦٢ » » (مر)
٣١٨ » » (مر)	٢٦٧ في باب السنة لمن اراد ان يضحي ان لا يأخذ من شعره ولا من ظفره الخ (مر)
٣٢٥ في باب ما جاء في الضب (مر)	في باب الرجل يضحي عن نفسه وعن اهل بيته (مر)
٣٤٥ في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٢٧٢ في باب ما يستحب ان يضحي به من التميم (مر)
٣٤٦ » » (مر)	٢٧٣ » » (مر)
٣٤٧ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)	٢٨٤ في باب النسيسة يذبحها غير مالكتها (مر)
٣٥٠ في باب التائم (ث)	٢٨٦ في باب قول المضحي اللهم منك واليك الخ (مر)
(٣٠٣- فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه)	٢٨٧ » » (مر)
وآله وسلم	٢٨٩ في باب الرجل يشتري ضحية فتعوت الخ (ث)
٢٩٩ حدثت في باب العقيقة سنة (ث)	٢٩٣ في باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار (مر)
٣٠٤ في باب ما جاء في التصديق بزنة شعره فضة (ث)	٢٩٩ في باب العقيقة سنة (مر)
(٣٠٤- مليكة بنت عمر ومال لها صبيحة)	٣٠١ في باب ما يبق عن الغلام وما يبق عن الحارثة (مر)
رضى الله عنها	٣٠٣ في باب لايس الصبي بشيء من دمها (مر)
٣٤٥ حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	
(٣٠٥- ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث)	
رضى الله عنها	
٣٥٣ حدثت في باب السمن او الزيت تموت فيه فارة (مر)	

١٠٠	الاسماء والابواب	١٠٠	الاسماء والابواب
(مر)	عن ابلا رية		<b>الكنى من النساء</b>
(مر)	٣٠١		(٣٠٦ - ام بلال امرأة من اسلم صحابية)
	٣٠٢		رضي الله عنها
(مر)	ويا كل اهلها الخ		٢٧١ حدثت في باب لا يجزى الجزع الامن
(مر)	٣١١		الضأن (مر)
	(٣١٢ - ام كلثوم بنت عقبة صحابية رضي الله عنها)		(٣٠٧) ام خرام بنت ملحان صحابية رضي الله عنها
(مر)	٢٢٩		١٦٦ حدثت في باب فضل من مات في
(مر)	(٣١٣ - ام مبشر الانصارية صحابية رضي الله عنها)		سبيل الله (مر)
(مر)	٣٤٤		(٣٠٨ - ام المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها)
	(٣١٤ - ام المنذر بنت قيس الانصارية صحابية)		٩ حدثت في باب الاذن بالهجرة (مر)
	رضي الله عنها		٢١ في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)
(مر)	٣٤٤		١٤ في باب امان المرأة (مر)
(مر)	(٣١٥ - ام هاني بنت ابى طالب رضي الله عنها)		١٤٤ في باب الاسير يستين به المشركون على
(مر)	١٤		قتال المشركين (مر)
(مر)	١٥		٢٦٦ في باب السنة لمن اراد ان يضحى ان لا يأخذ
	<b>المبهمات</b>		من شعره ولا من ظفره الخ (مر)
	عن اعرابي		٣٤٨ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)
(مر)	في باب فرض الهجرة		(٣٠٩ - ام شريك صحابية رضي الله عنها)
	٦١		٣١٦ حدثت في باب ما يحرم من جهة مالا
	عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم		تأكل العرب (مر)
	في باب ما فضل في يده من الطعام		(٣١٠ - ام قيس بنت محسن صحابية رضي الله عنها)
(مر)	واللف في دار الحرب		٣٦٤ حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه
	٦١		وسلم (مر)
	عن رجل من الانصار		(٣١١ - ام كرز الخزاعية وهي الكمية صحابية)
(مر)	في باب النبي عن نهب الطعام		رضي الله عنها
	٦٢		٣٠٠ حدثت في باب ما يقع عن التلام وما يقع
	عن رجل من بلقين		
	في باب أخذ السلاح وغيره بغير اذن		
(مر)	الامام		
	٦٤		
	عن اهل العلم بالغازي		
(مر)	في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (ق)		
	٦١		
	عن رجل عن ابيه		

الاصناف	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الاصناف
١٠٨	في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان عن رجل من زينة يقال له ابن عصام عن ابيه	في باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية (مر) عن رجل من جهينة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٢٠٤
١١٤	في باب الاحتياط في التبييت والاغارة (مر) عن شيخ من قريظة في باب الحرب يدخل بامان وله مال (مر) في دار الحرب الخ	في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا (مر) ما عليهم	٢٠٥
١٣٨	عن بشير بن يسار انه سمع نقرأ من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في باب من رأى قسمة الاراض	عن ثلاثين من ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آياتهم في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم بغير امرهم اذا اعطوا ما عليهم (مر) عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٢٣٢
١٤٥	الغنوة (مر) عن الزهري عن اهل العلم في باب ما يجوز للاسير ومن قدم ليقتل	عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في باب تقص اهل العهد او بعضهم العهد (مر) عن الفقهاء الذين ينتهي الي قولهم من اهل المدينة	٢٣٨
١٦٣	حسيناء بنت معاوية عن عمها في باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل	في باب البزاة المعلبة اذا أكلت (ط) عن الهزلي	٢٤٣
١٧٦	عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في باب ما جاء النهي عن تهيج الترك والحبشة	في باب الارسال على الصيديتوارى عنك ثم تجدد مقتولا (مر) عن زرين حبش عن رجل (١)	٢٤٨
١٨٢	عن ابن عصام عن ابيه في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان	في باب ما جاء في البيهية تريدان تموت فتذبح (مر) عن وفد غامد	٢٥٠
١٩٤	محمد بن خالد وعبد الله بن عمرو بن مسلم وعدد من علماء اهل اليمن الخ في باب كم الجزية	في كتاب الضحايا عن رجل من جهينة في باب لا يجرى الجذع الا من الضأن الخ (مر)	٢٦٠
١٩٩	عن حرب بن عبيد الله عن جده ابي امه عن ابيه في باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية (٢) عن رجل من بكر بن وائل عن خاله	عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في باب لا يجرى الجذع الا من الضأن (مر)	٢٧٠

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب الاضحية جائز يوم النحر وايام في كلها (مر)		٢٧١ عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم	
٣٠٠ عن رجل من بني ضمرة عن ابيه في باب ما يستدل به على ان العقيدة على الاختيار (مر)		في باب لايجزى الجذع الامن الضان (مر) عن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم	
٣١٢ عن رجل عن ابيه او عن عمه في باب ما جاء في الفرع والعتيرة (مر)		في باب لايجزى الجذع الامن الضان (ث) عن رجل من بني حارثة	٢٨١
في باب ما جاء فيمن مر بمحاط انسان او ما شيته		في باب ذكاة ما نهر الدم الخ (مر) عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٢١٦

صواب	خطأ	س	ت	صواب	خطأ	س	ت
لم يرح	لم يرح	١٢	٢٠٥	اخبرني	خبرني	٢٤	٦
فكرهته	فكرهته	٦	٢١٠	فيا تيه	فيا تيه	١٦	٩
الطاردي	الطاردي	٢٠	٢١١	فريق	فريق	٩	١١
(اخبرناه)	(اخبرنا)	٨	٢١٢	وقدمه	مقدمه	١٢	١٢
قالا	مالا	٢٨	٢٢١	معاوية	معاوية	٣١	١٣
ألسا	ألسا	٢٧	٢٢٢	تبارك وتعالى	تبارك وتعالى	٦	٢٣
الحمس	الحمس	٢٩	٢٢٤	التعني	التعني	٢٣	٢٧
صاحب	صاحب	٢٨	٢٢٧	يضرب	يضرب	٢٨	٢٩
بالاسلام	بالاسلام	٩	٢٣٠	واه	واه	٣	٣٢
ونسى	ونسى	١	٢٤٠	تيسم	تيسم	٢٣	٣٤
فنى	فنى	٤	»	الناقين	بالناقين	٣١	٣٦
الاستذكار	استذكار	٣٠	»	لريح الجنة!	لريح؟ الجنة	٤	٤٤
ابن زيد	ابن زيد	٥	٢٤٢	انبا	انبا	٣٣	٦٩
الظبي	الظبي	١٩	٢٤٣	ادربنا	ادربنا	١٠	٧١
كليا	كليا	٣	٢٤٤	الرازاز	الرازاز	٣١	٧٦
لا تمر	لا تمر	٢٠	٢٤٦	يجيز	يجيز	٥	٩٣
الاردستاني	الاردستاني	١٢	٢٤٨	رجل	رجل	٦	١٠٣
على ابن اللدني	على اللدني	٩	٢٥١	لأحمرها	لأحمرها	٢	١١٠
وأما هو	وهو	٧	٢٥٤	التميمي	التميمي	٢٩	١١٥
ابن الخولاني	ابن الخولاني	٩	»	سبي	سبي	١٣	١٢٢
ابن جريح	ابن جريح	٢٠	٢٥٥	لا يحتج به	لا يحتج به	٧	١٢٨
عبد العزيز بن عبيد الله	عبد العزيز بن عبيد الله	٢٧	٢٥٦	ربيعه	ربيعه	١٠	١٣١
عليه	عليه	٢٥	٢٥٧	ذلك بنا قال	ذلك قال	٢٧	١٣٢
ماجه في سنته وانجرجه	ماجه في سنته	٣٠	٢٦٠	ابان	ابان	٢	١٥٦
الحاكم	وانجرجه الحكم			خير الناس	خير الناس	٢٣	١٦٠
ابو الاسد	ابو الاسد	١٢	٢٦٨	بنت ملحان	بنت ملحان	٢٨	١٦٥
حدثني	حدثني	٧	٢٧١	جلس	جلس	٢	١٦٧
رواه البخاري	رواه البخاري	١٩	٢٧٢	روح بن عباد عن	روح بن عن	١٠	١٧٠
اضحى	اضحى	٢٧	٢٧٣	لقية	لقية	٢٥	١٧٧
رواهن	رواهن	٢٣	٢٧٥	بعضها	بعضها	٣١	١٨١
				وقالوهم	وقالوهم	٧	١٨٢



الخطأ	صواب	رقم	الخطأ	صواب	رقم	الخطأ	صواب
فانقطع لبنها	فانقطع لبنها	٢٦	٣١٣	الرحي	الرحي	٢٠	٢٧٧
عبد الله	عبد الله	١	٣١٦	اخبرنا	اخبرنا	٧	٢٩١
سئل	سئل	١٠	٣١٧	ابو الازهر	ابو الازهر	١٩	٢٩٥
ايوب	ايوب	١٧	٣٢٢	هو الصفاي	هو الصفاي	٢٦	٢٩٦
رواية	رواية	٩	٣٢٣	بنت نعيم	بنت نعيم	٢٩	٢٩٧
يدبون	يدبون	٥	٣٢٥	عقبة	عقبة	١٩	٢٩٨
دحاجة	دحاجة	٧	٣٣٤	زيد	زيد	٢٦	٣٠١
ابو النضر	ابو النضر	١٤	»	التهيد	التهيد	»	»
عن ابن	عن ابن	١٣	٣٣٦	يزنة	يزنة	١٩	٣٠٤
ضمرة	ضمرة	٢٤	٣٣٨	بوزنه	بوزنه	٢٤	»
جرير	جرير	١٠	٣٣٩	الاقاض	الاقاض	»	»
حديث	حديث	٢٦	»	بالاقاض	بالاقاض	٢٥	»
احتجم	احتجم	٢٨	»	عينه	عينه	١٤	٣٠٨
اللاحق	اللاحق	٦	٣٤٠	الصحيح	الصحيح	١٧	»
الحنظلي	الحنظلي	٧	٣٤٤	ابنا ابى شيبه	ابنا ابى شيبه	١٦	٣٠٩
وثقه	وثقه	٢٩	»	والى	والى	٢٨	»
صحيحها	صحيحها	٢٦	٣٥٤	لمن جمع	لمن جمع	١٢	٣١٠
الخبر	الخبر	٨	٣٥٦	واحدة	واحدة	٢٣	٣١٢

